بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القـــرى

كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي) : .. يوسف محمد رحمه الشامسي .... كلية : الدعوة وأصول الدين قسم : . . الكتاب والسنة ....

الأطروحة مقدمة لنيل درجة : ... الدكتوراه ....في تخصص : الكتاب والسنة ....

عنوان الأطروحة : ((تفسير القرآن العظيم، لعز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة التوبة: دراسة وتحقيقا وتعليقا.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فبناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه _ والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٤١٩/٢/٢٣هـ _ بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة ،وحيث قد تم عمل اللازم ؛ فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش الداخلي	المناقش الخارجي
الاسم : أ.د/ عبدالستار فتح الله سعيد	الاسم : د/ محمد حسن الغماري	الاسم : أ.د/ رفعت فوزي عبدالمطلب
التوقيع :	التوقيع :	التوقيع :

يعتمد

رئيس قسم الكتاب والسنة

الاسم : د/ حسنين محمد حسنين فلمبان

التوقيع :

• يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة .

المملكة العربية السعـــودية
وزارة التعليم العـــالـــي
جامـــعة أم القـــرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قســـم الكـــتاب والسنة



تفسير القرآن العظيم

لعزالدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي المتوفى سنة ٦٦٠هـ

من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة التوبة

دراسة وتحقيقا وتعليقا.

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الكتاب والسنة

إعداد الطالب

يوسف محمد رحمة الشامسي

إشراف

الأستاذ الدكتور عبدالستار فتح الله سعيد

المجلد الأول

١٤١٨هـ = ١٩٩٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه رسالة مقدمة لنيل درجة (**الدكتوراه**) من كلية الدعوة وأصول الدين -فرع الكتاب والسنة- وهي بعنوان:

تفسير القرآن العظيم، لعز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي؛ من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة التوبة: دراسة وتحقيقا وتعليقا

والرسالة تتضمن مقدمة وقسمين وخاتمة.

فالمقدمة تتضمن أسباب اختياري هذا الموضوع ومنهجي في البحث ثم خطته.

وأما القسم الأول فهو قسم الدراسة، وفيه بابان:

الأول: يتعلق بعصر المؤلف وحياته وآثاره، وينقسم إلى ثلاثة فصول: **الأول** في عصر المؤلف بحالاته الثلاث: السياسية، والاجتماعية، والعلمية، **والثاني** في حياة المؤلف وآثاره، ويتحدث عن ولادته واسمه ونسبه وكنيته ولقبه، ووفاته، وشيوخه وتلاميذه، وأعماله ومواقفه، ثم آثاره ومكانته العلمية.

وأما الباب الثاني فهو في دراسة الكتاب، وينقسم إلى فصلين:

الأول: في توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه، ثم وصف نسخ الكتاب، **والثاني** في منهج المؤلف ومصادره، وأهمية الكتاب العلمية.

والقسم الثاني هو النص المحقق، وهو من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة التوبة، وقد اتبعت في تحقيقه الطرق المعروفة في التحقيق فنسخت النص وقابلته على ثلاث نسخ خطية، ثم وثقت الأقوال، وخرجت الأحاديث والآثار، وعلقت على ما يحتاج إلى تعليق.

وأخيرا **خاتمة البحث**، وقد ذكرت فيها ما توصل إليه البحث ومجملها ما يلي:

١- بعد دراسة شخصية العز بن عبدالسلام توصل البحث إلى أنه نال درجة الإمامة في العلم، وملأ الآفاق بشهرته، فاستحق بجدارة أن يلقب بسلطان العلماء.

٢- كشف البحث عن شخصية العز الشجاعة في الحق، حيث كان لا يخاف في الله لومة لائم.

٣- قدرة العز الفائقة على الإبداع والاستنباط، وامتلاكه أدوات الاجتهاد، وقدرته الفائقة على جمع المعاني الكثيرة في كلمات موجزة، وذلك بيّن في مؤلفاته بعامة، وفي كتابه التفسير هذا بخاصة.

٤- أن هذا الكتاب قد جمع فيه مصنفه مادة جمة من أنواع شتى من العلوم التي تخدم التفسير، فهو جدير بأن يأخذ مكانه بين كتب التفسير، وأن يضاف إلى المكتبة الإسلامية.

ثم ألحقت بالرسالة في نهايتها تسعة فهارس متنوعة.

هذا وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الطالب	المشرف على الرسالة	عميد كلية الدعوة وأصول الدين
يوسف محمد رحمه الشامسي	أ.د/ عبدالستار فتح الله سعيد	د/ محمد سعيد بن محمد حسن

٢٧/٢/١٤١٧هـ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد من الله تعالى علي بدراسة العلوم الشرعية، وهي أشرف العلوم، فحصلت على درجة (البكالوريوس) من جامعة الإمارات العربية المتحدة من قسم الدراسات الإسلامية، ثم تابعت تعليمي العالي بجامعة أم القرى، فحصلت على درجة (الماجستير) من قسم الكتاب والسنة، ثم قبلت طالبا في مرحلة (الدكتوراه) ، فالحمد لله تعالى وحده.

وبعد أن تم قبولي شرعت في البحث عن موضوع لمرحلة (الدكتوراه) وكان البحث موجها إلى كتب التراث للحصول على كتاب أقوم بتحقيقه بعد أن كان موضوع بحثي (للماجستير) في جمع ودراسة مرويات التابعي كعب الأحبار، فبدأت بالتفتيش في فهارس المخطوطات، ومقدمات الكتب المحققة التي غالبا ما تشير إلى المؤلفات المطبوعة والمخطوطة، حتى يسر الله تعالى الوقوف على هذا التفسير لهذا العالم الجليل العز بن عبدالسلام، وبعد التحري تبين لي أنه لم يسبق أحد إلى تحقيق هذا الكتاب، وأول من أفادني بذلك الدكتور عبدالله الوهيبي الذي كتب دراسة وافية عن العز ومنهجه في التفسير واعتنى بإخراج اختصار العز لـ"تفسير النكت والعيون" للماوردي، وكان بحوزته نسخة من التفسير أتحفني بها مشكورا، فجزاه الله خيرا، ولما حصلت على هذه النسخة أسرعت في تقديمها إلى القسم، وتمت الموافقة بحمد الله تعالى على تحقيق هذا التفسير من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة التوبة.

سبب اختيار الموضوع:

دعاني إلى اختيار تحقيق هذا الكتاب الأمور التالية:

١- مكانة المؤلف العلمية وشهرته بين العلماء حتى استحق لقب سلطان العلماء، فهو معروف بسعة علمه، ودقة تحقيقه، وجودة فهمه لنصوص الكتاب والسنة، وكان إليه المرجع في الفتوى في عصره، حتى وصف ببلوغ رتبة الاجتهاد.

٢- حاجة المكتبة الإسلامية إلى كتاب في التفسير من تأليف هذا العالم الجليل، خاصة وقد أخرجت له كتب أخرى في مجالات شتى، فحققت وكتبت عنها دراسات ورسائل، ولكن لم يتقدم أحد -إلى الآن- لإخراج تفسيره الدقيق هذا محققا.

٣- خدمة التراث الإسلامي بإخراج كنز من كنوزه العلمية محققا مدروسا، والكتاب بحاجة إلى خدمته من حيث تحقيق النص، وتخريج الأحاديث والآثار، وعزو الأقوال إلى مظانها في كتب التفسير والقراءات ، واللغة و النحو، وغيرها.

٤- إن تحقيقي لهذا الكتاب يلزمني الرجوع إلى كثيرمن كتب التفسير والقراءات، واللغة والنحو، وكتب الأحاديث والآثار، وغيرها مما يتطلبه التحقيق والتعليق، ولاشك أن في ذلك فوائد علمية جمة يحرص عليها طالب العلم.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة وقسمين رئيسين وخاتمة.

وتشمل المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره وخطة البحث وبيان منهجي وعملي في التحقيق.

وأما القسمان فهما:

القسم الأول: الدراسة

القسم الثاني: النص المحقق

القسم الأول : الدراسة

تنقسم الدراسة إلى بابين:

الباب الأول عصر المؤلف وحياته وآثاره، ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: عصر المؤلف، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الحالة السياسية.

المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية.

المبحث الثالث: الحالة العلمية.

الفصل الثاني: حياة المؤلف وآثاره، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: **ترجمته** (ميلاده واسمه ونسبه وكنيته ولقبه ووفاته).

المبحث الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المبحث الثالث: أعماله ومواقفه.

المبحث الرابع: مؤلفاته.

المبحث الخامس مكانته العلمية

الباب الثاني: دراسة الكتاب، وقسمته إلى فصلين:

الفصل الأول: نسبة الكتاب ونسخه، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المبحث الثاني: وصف نسخ الكتاب.

الفصل الثاني: أهمية الكتاب ومنهج المؤلف فيه، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج المؤلف ومصادره.

المبحث الثاني: أهمية الكتاب العلمية.

منهجي في التحقيق

أولا: في إخراج نص الكتاب.

١- قمت بمقابلة النص على ثلاث نسخ خطية بعد أن جعلت نسخة مكتبة (آق سكي) بتركيا نسخة الأصل للاعتبارات العلمية التي ذكرتها في مبحث وصف النسخ.

٢- قمت بكتابة الآيات المفسرة مضبوطة بالشكل، ووضعتها بين قوسين مزهرين وبخط محبر تمييزا لها وتشريفا.

٣- كتبت رقم الآية بين معقوفين في أول كل آية ليسهل الرجوع إليها.

٤- وضعت حواشي نسخة الأصل في هامش الكتاب، لأنها حواش مفيدة، ومعظمها من عمل المصنف نفسه.

٥- ما كان من الكلام في النص من غير الأصل وضعته بين معقوفين.

ثانيا: في الأحاديث:

قمت بتخريج الأحاديث من مظانها في كتب السنة، فما كان منها في الصحيحين اكتفيت بالتخريج منهما وتركت الحكم عليه، وما كان في غيرهما خرجته مما تيسر لي الوقوف عليه من الكتب التي أخرجته، ثم نقلت ما وقفت عليه من كلام العلماء فيها، وأما ما لم أقف على حكم العلماء عليه بذلت جهدي في الحكم على إسناده بالنظر في رجاله فإن كان السند متصلا برجال ثقات حكمت عليه بالصحة دون الترجمة لهم، فإن كان فيهم من هو في مرتبة الحسن حكمت عليه بالحسن وذكرت من كان من رجاله في مرتبة الحسن، فإن كان فيهم ضعيف ذكرته وحكمت على الإسناد بالضعف.

وكان اعتمادي في الحكم على الرجال ما قاله ابن حجر في التقريب، حيث إنه اجتهد في اختيار العبارة المناسبة في الحكم على الرجال.

ثالثا: في المصادر والمراجع.

يمتاز هذا الكتاب بأنه كتاب جامع لكثير من العلوم، فهو يهتم بالتفسير المأثور، والقراءات، والناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول، والفقه، واللغة، ولذا فإن مراجعي قد تنوعت بتنوع مادة الكتاب، وكانت كالتالي:

١- **في الأقوال التفسيرية:** عزوت الأقوال إلى الكتب التي أخرجتها من كتب التفسير بالمأثور، وكان عمدتي في ذلك تفسير مقاتل بن سليمان، لتقدمه على غيره، وتفسير عبدالرزاق، وتفسير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم، لأنها تهتم برواية الآثار مسندة، وما لم أجده فيها رجعت إلى كتب من بعدهم التي عنيت بنقل الأقوال المأثورة وإن لم تعنى بروايتها، ثم إني أحيل إليها إذا كان القول نفسه فيها أو نحوه لاختلاف ألفاظ الناقلين للأقوال.

٢- **في القراءات:** عزوت القراءات إلى كتب القراءات ككتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد، وكتاب المبسوط في القراءات العشر، لأبي بكر الأصبهاني، وكتاب الحجة في القراءات السبع، لابن خالوية، والحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، والمحتسب، لابن جني...وغيرها.

٣- **في الناسخ والمنسوخ:** رجعت في ذلك إلى كتاب أبي جعفر النحاس، وكتاب أبي عبيد القاسم بن سلام، وكتاب هبة الله بن سلامة، والناسخ والمنسوخ لابن العربي، ونواسخ القرآن، لابن الجوزي، ونحوها.

٤- **في أسباب النزول:** جعلت عمدة التخريج لأسباب النزول كتابي الواحدي والسيوطي في أسباب النزول، لتخصصها في هذا العلم، ثم كتب التفسير بالمأثور كالطبري وغيره التي تورد النقل في ذلك.

٥- **في الفقه:** رجعت في الفقه إلى كتب أحكام القرآن، كأحكام القرآن، للشافعي، وأحكام القرآن، لابن العربي، وأحكام القرآن للجصاص، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي.

٦- **في اللغة:** رجعت إلى الكتب المعنية بلغة القرآن، ككتب معاني القرآن، للفراء، والأخفش، والزجاج، والنحاس، وكذلك كتب أعاريب القرآن، كالتبيان للعكبري، والبيان لابن الأنباري، وإعراب القرآن، للنحاس، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج.

وأما في الكلمات الغريبة فقد حرصت على شرح وضبط ما يحتاج منها إلى شرح وبيان وضبط معتمدا على كتب تفسير غريب القرآن، والمعاجم القرآنية، كمفردات الراغب، وعمدة الحفاظ للسمين الحلبي، ومعاجم اللغة المشهورة.

٧- **في الحديث:** رجعت إلى كتب السنة المشهور، كالصحيحين، والكتب الستة، وغيرها من كتب الحديث، ثم إني حرصت على أن أورد لفظ الحديث في الحاشية وذلك لأن المصنف كثيرا ما يجتزئ من الحديث، أو يذكره بمعناه.

ثم إني أذكر اسم الكتاب في الهامش بما اشتهر به، كقولي مثلا "تفسير الطبري" مع أن اسم الكتاب "جامع البيان..."، فإن كان للكتاب أكثر من طبعة بينت ذلك، ككتاب شعب الإيمان، فله طبعتان: إحداهما كاملة وإليها أعزو بـ"الشعب" أو "شعب الإيمان" وطبعة ناقصة، وهي طبعة الدار السلفية، فإن اعتمدت على الأخيرة ذكرت أنها طبعة الدار السلفية، وكذا إذا أطلقت العزو إلى سنن النسائي، فالمراد الصغرى، أما إذا رجعت إلى الكبرى فإني أذكر بأنها الكبرى.

رابعا: في التراجم:

معظم الأعلام الواردة في الكتاب هم من الصحابة، أو من عاصرهم من غيرهم، لذا فإني اقتصرت في الترجمة لهم من كتب الصحابة، ككتاب الاستيعاب، لابن عبدالبر، وأسد الغابة، لابن الأثير، والإصابة، لابن حجر، وأما غير الصحابة فترجمت لهم من كتب السير والتراجم العامة.

ثم ختمت البحث بفهارس تفصيلية شاملة في نهاية الكتاب.

شكر وتقدير:

الشكر لله أولا، فهو المنعم علينا بجزيل النعم، والموفق إلى كل خير، فالشكر له سبحانه وتعالى على ما من به من إتمام هذا العمل، طمعا في المزيد ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾.

ثم أتوجه بالشكر الجزيل لجامعة أم القرى التي قبلتني طالبا في مرحلتي الماجستير والدكتوراه، ولكلية الدعوة وأصول الدين، وخاصة قسم الكتاب والسنة، فجزى ا لله خيرا القائمين عليها.

والشكر موصول لأساتذة كرام وإخوة أفاضل، وأولهم استحقاقا للشكر أستاذي الفاضل الدكتور عبدالستار فتح ا لله سعيد، فقد رعى هذا البحث منذ أن كان فكرة إلى أن صار بحثا على هذه الصورة، فكان نعم الموجه والمعلم، فمنه تعلمت طريقة البحث، و لم يضن علي يوما بما عنده من العلم فكم استوقفني عند آية أو فكرة، ووجهني لتحرير المسائل تحريرا علميا دقيقا، وهو لم يقتصر على ما يتعلق ببحثي، بل كلما جدت خاطرة من العلم يقتضيها المقام طلب مني تسجيلها حتى لا تفوتني فائدتها، ووجدته ناصحا أمينا، فهو يهتم بأبحاث طلابه، ويحمل همها في حرص شديد على الدقة والإتقان.

وكان نعم المؤدب، فكما تعلمنا منه العلم تعلمنا الأدب كذلك، فكان قدوة صالحة لنا في سلوكه وأخلاقه الفاضلة، كما أنه كان يهدي إلينا بين حين وآخر نصائح وإرشادات من خلاصة تجاربه في الحياة.

وإني مهما ذكرت فيه من صفات الخير فلن أوفيه حقه، وأسأل ا لله تعالى أن يجزيه خير الجزاء، كما أسأله أن يديم عليه تمام الصحة والعافية، وأن يحفظه من كل مكروه، وأن يقيه شر الفتن ما ظهر منها وما بطن.

ثم الشكر الجزيل للدكتور موفق بن عبدا لله بن عبدالقادر –وفقه ا لله– الذي كان كثيرا ما يستحثني على المثابرة ومواصلة البحث، حاملا هم هذا البحث، كما لم يبخل علي بوقته الثمين فيما احتاجه مما يتعلق ببحثي.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل للدكتور عبدا لله بن إبراهيم الوهيبي الذي أمدني بنسخة من هذا الكتاب، وللأستاذ الدكتور عبدالرحمن محمد إسماعيل، أستاذ النحو والصرف في هذه الجامعة الذي أفادني في مجال تخصصه.

وأخص بالشكر إخوة كراماً كان لهم الأثر في إخراج هذا البحث، فأشكر الأخ محمد عبدالرحيم سلطان العلماء، الذي أمدني بمراجع لهذا البحث من مكتبته العامرة بالمصادر والمراجع القيمة.

وأشكر الأخوين الكريمين: الدكتور حسن محمد عبدالرحمن، وعبدا لله بن محمد الأنصاري اللذين قابلا معي نص هذا الكتاب.

كما أشكر الأخ محمد أحمد القرشي الذي آثرني ببعض وقته الذي هو أولى به مني، فهو مشغول بتحضير رسالته الدكتوراه، كل ذلك في رحابة صدر، فأسأل ا لله تعالى أن يبارك له في وقته، ويثيبه على ما قدم من عون ومساعده.

وأشكر الأخ الدكتور محمد مصطفى أيدن التركي، الذي قام بتصوير مخطوطات هذا الكتاب، وأمدني بها، مما وفر علي جهد السفر إلى تركيا، فجزى ا لله الجميع خير الجزاء.

وأخيرا أسأل ا لله تعالى المثوبة فيما أصبت فيه، والمغفرة فيما أخطأت فيه، وما توفيقي إلا با لله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم.

وصلى ا لله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

القسم الأول

الدراســـــة

وينقسم إلى بابين:

الباب الأول: عصر المؤلف وحياته وآثاره.

الباب الثاني: دراسة الكتاب.

الباب الأول

عصر المؤلف وحياته وآثاره

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: عصر المؤلف

الفصل الثاني: حياة المؤلف وآثاره

الفصل الأول

عصر المؤلف

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الحالة السياسية

المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية

المبحث الثالث: الحالة العلمية.

المبحث الأول

الحالة السياسية

إن الحديث عن الحالة السياسية في عصر العز بن عبدالسلام يعني الحديث عن الفترة الزمنية من أواخر القرن السادس الهجري إلى ما بعد منتصف القرن السابع الهجري بقليل، أي ما بين عامي ٥٧٧هـ، و٦٦٠هـ، وهي المدة التي بين ولادته إلى وفاته، وهي فترة تاريخية تتابعت فيها الأحداث العصيبة على المسلمين، وتخللتها انتصارات مباركة للمسلمين على الصليبيين والتتار والحمد لله تعالى، وفي هذا المبحث أحاول أن أعرض هذه الأحداث عرضا موجزا ، أبدأه بأحداث الدولتين الأيوبية والمملوكية ، والتي عايش الشيخ كثيرا منها ، ثم أنتقل إلى وصف موجز لحال الخلافة العباسية في بغداد، فالخلافة الفاطمية في مصر، ثم الدولة الخوارزمية في المناطق الشرقية.

أولا : الدولة الأيوبية ومؤسسها صلاح الدين الأيوبي.

لما كان مؤسس الدولة الأيوبية هو صلاح الدين الأيوبي اقتضى الأمر إعطاء نبذة موجزة عن نشأة هذه الدولة، ثم ذكر أهم الأحداث التي وقعت في عهدها، وإن كان بعض ذلك حدث قبل ولادة العز بن عبدالسلام.

فمؤسس هذه الدولة هو القائد الإسلامي صلاح الدين يوسف بن نجم الدين أيوب بن شادي بن مروان الكردي، أحد قواد نور الدين محمود زنكي[1]، والذي استطاع بعد ذلك الانفراد بحكم مصر والشام.

أما مصر فقد حكمها بعد حملتين عليها:

الأولى : في سنة ٥٦٢هـ لما دخلت الفرنج مصر فأرسل نور الدين محمود زنكي

(١) هو عماد الدين محمود بن زنكي بن أقسنقر، أبو القاسم نور الدين، الملقب بالملك العادل، ملك الشام ومصر، وهو أعدل ملوك زمانه، وأجلهم وأفضلهم، وكان مداوما للجهاد، وهو أول من بنى دارا للحديث، وكان متواضعا مهيبا وقورا، مكرما للعلماء، عارفا بالفقه على مذهب أبي حنيفة، . ينظر الأعلام: ٧/١٧٠.

أسد الدين شيركوه[١] وابن أخيه صلاح الدين، وانتهت هذه الحملة بهزيمة الفرنج، عادا بعدها إلى الشام، بعد أن صالحهما شاور[٢] الوزير الفاطمي على استلام البلاد.

والثانية: في سنة ٥٦٤هـ لما قدم الفرنج بجحافل هائلة لا قبل للعاضد -حاكم مصر- بها للاستيلاء على مصر، فاستنجد بنور الدين محمود زنكي، فأرسل إليه نور الدين جيشا للمرة الثانية وبقيادة أسد الدين ومعه صلاح الدين أيضا، فلما دخلوا القاهرة، وسمع الفرنج بوصولهم رجعوا إلى بلادهم خوفا من عساكر نور الدين، وفي هذه المرة قَتل صلاحُ الدين الوزيرَ شاور الذي كان يمالئ الفرنج على المسلمين، ففرح بذلك المسلمون فرحا عظيما، ثم استوزر العاضدُ -بعد مقتل شاور- أسدَ الدين شيركوه، ولقبه المنصور، ولكنه مات بعد شهرين وخمسة أيام، فأقام العاضدُ مكانه صلاح الدين، ولقبه الناصر، فصار زمام الأمور بيده ، وأخذ يمهد الطرق لإزالة الحكم الفاطمي من مصر، فشرع رحمه الله تعالى في إرجاع الخطبة لبني العباس، وقطع الأذان بـ"حي على خير العمل" من ديار مصر كلها، وعزل قضاة مصر لأنهم كلهم شيعة، وجعل القضاء للشافعية، واستناب في سائر الأعمال شافعية.

وفي عهد وزارته اشتد البلاء على أهل دِمْيَاط من بلاد مصر سنة ٥٦٥هـ لما حاصرتها الفرنج خمسين يوما ، فطلب صلاح الدين من نور الدين النجدة، فأرسل إليه بعوثا كثيرة يتبع بعضها بعضا، وأمده العاضدُ نفسه بألف ألف دينار حتى انفصلت الفرنج عن دِمياط.

---

(١) هو شيركوه بن شاذي بن مروان، أبو الحارث، أسد الدين الملقب بالملك المنصور، أول من ولي مصر من الأكراد الأيوبيين، وهو أخو نجم الدين أيوب، وعم السلطان صلاح الدين، كان من كبار قواد جيش نور الدين زنكي، أرسله نور الدين لنجدة شاور، وعاد إليها ثانية لنجدة ابن أخيه صلاح الدين، ولما علم أن شاور يتآمر على قتله مع كبار القواد تعاون مع صلاح الدين على قتل شاور، وأرسل رأسه للخليفة، فلقبه العاضد بالمنصور، وولاه الوزارة، وتوفي فجأة بعد ولاية الوزارة بشهرين وخمسة أيام. ينظر الأعلام: ١٨٣/٣.

(٢) هو شاور بن مجير بن نزار السعدي، من بني هوازن، أبو شجاع، ولي الصعيد الأعلى بمصر في أيام العاضد، ثم قام بثورة استولى بها على وزارة مصر، مالأ الإفرنج واستعان بهم على دفع أسد الدين شيركوه عن دخول مصر، ودخل شيركوه مصر، فاتفق مع العاضد على قتله وعهدا إلى صلاح الدين قتله، فقتله أمام قبر الإمام الشافعي، وبعث برأسه إلى العاضد. ينظر الأعلام: ١٥٤/٢.

حكم صلاح الدين لمصر والشام

ولما توفي العاضد آخر الخلفاء الفاطميين سنة ٥٦٧هـ استقل صلاح الدين بحكم مصر، فأقام في الناس العدل ورفع الظلم عن العباد، وأمر بإقامة الخطبة لبني العباس بمصر والقاهرة ، وكان ذلك يوما مشهودا، ولما بلغ الخبر نور الدين، أرسل إلى الخليفة العباسي المستضيء يعلمه بذلك، فزينت بغداد، وغلقت الأسواق وعملت القباب، وفرح المسلمون فرحا شديدا[١].

وأما في الشام فقد توفي نور الدين محمود بن زنكي سنة ٥٦٩هـ في قلعة دمشق، وقام مقامه ابنه الملك الصالح إسماعيل، وكان صبيا لاينهض بأعباء الملك، ولا يستقل بدفع عدو الله عن البلاد، فلما خشي صلاح الدين أن يؤتى الشام من قبل هذا الصبي تجهز سنة ٥٧٠هـ للخروج إلى الشام لحفظه من الفرنج، فدخل دمشق سلما وتسلم قلعتها ، ثم ضم حماه وحمص وحلب[٢]، وبهذا انفرد بحكم مصر والشام[٣]، وفي هذه الفترة ولد الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى.

نصره العظيم ووفاته

ودخلت سنة ٥٨٣هـ ، ليلتقي صلاح الدين مع الصليبيين، في معركة حطين المشهورة، التي كتب الله فيها النصر المبين للمسلمين على الصليبيين ، وكانت ثمرتها استرداد بيت المقدس وتطهيرها من دنس الصليبيين ، بعد أن بقيت في أيديهم إحدى وتسعين سنة[٤]،والحمد لله رب العالمين.

---

(١) ينظر: سيرة صلاح الدين، لابن شداد: ٣٧-٣٩، وحسن المحاضرة: ٢/٣-٦، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٢١.

(٢) ينظر: سيرة صلاح الدين، لابن شداد: ٤٧.

(٣) ينظر بدائع الزهور، لابن إياس: ١/١/٢٤٠، والبداية والنهاية: ١٢/٣٨١-٣٨٣، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٢٢.

(٤) ينظر سيرة صلاح الدين، لابن شداد: ٨١-٨٢، ودول الإسلام، للذهبي: ٩٤-٩٥، والسلوك، للمقريزي: ١/١/١٢٢.

وتدخل على المسلمين سنة ٥٨٩هـ والتي فيها توفي السلطان صلاح الدين رحمه الله تعالى، بقلعة دمشق، "وكان يوما لم يصب المسلمون والإسلام بمثله منذ فُقد الخلفاء الراشدون، وغشي القلعة والبلد والدنيا من الوحشة ما لا يعلمها إلا الله تعالى"(١).

خلفاء صلاح الدين

وقبل وفاته -رحمه الله تعالى- ولى على مصر ابنه العزيز عثمان، وعلى دمشق ابنه الأفضل علي، وعلى حلب ابنه الظاهر غازي، وعلى الكرك والشَّوْبَك والبلاد الشرقية أخاه العادل، وعلى اليمن أخاه سيف الإسلام طُغْتِكين.

فلما توفي صلاح الدين حصلت الفرقة بينهم، ونشب الصراع فاستقل كل واحد منهم عن الآخر، وانقسمت الدولة الأيوبية إلى دويلات متناحرة، ونشبت الحروب بينها، حتى استقر الأمر واجتمعت الكلمة على الملك العادل(٢)، فقسم هو الآخر البلاد بين أولاده، فأعطى المعظم عيسى دمشق، وأعطى الأشرف موسى الشرق، وأعطى الكامل محمد مصر، وصار هو ينتقل بين ممالك أولاده، والعمدة في كل الممالك عليه إلى أن مات في جمادى الآخرة سنة ٦١٥هـ(٣).

الاستعانة بالكفار على المسلمين وموقف العز من ذلك

وبعد وفاته دب الصراع بين أولاده على الملك، فتحاربوا، واستعان بعضهم بالصليبيين ، ودفعوا لذلك بعض أراضي المسلمين، فأعطى الكامل بيت المقدس للفرنج، صلحا سنة ٦٢٦هـ، ليعينه على انتزاع دمشق من ابن أخيه الملك داود

(١) ينظر سيرة صلاح الدين، لابن شداد: ٢٤٦، ودول الإسلام، للذهبي: ١٠١.

(٢) ينظر البداية والنهاية: ١١/١٣.

والملك العادل هو محمد بن أيوب بن شادي، أبو بكر، أخو السلطان صلاح الدين، من كبار سلاطين الدولة الأيوبية، كان نائب السلطنه عن أخيه صلاح الدين بمصر، ثم ولاه أخوه صلاح الدين مدينة حلب، فأقام بها ثم انتقل إلى الكرك، واستطاع الاستقلال بالديار المصرية بعد وفاة أخيه صلاح الدين، وضم إليها الديار الشامية، ولما صفا له جو الملك قسم البلاد بين أولاده، وجعل يتنقل من مملكة إلى أخرى، توفي بـ"عاقين" إحدى قرى دمشق" وهو يجهز العساكر لقتال الإفرنج، ودفن في مدرسته المعروفة بالعادلية. ينظر الإعلام: ٤٧/٦.

(٣) ينظر النجوم الزاهرة: ٢٢٧/٦، وبدائع الزهور: ٢٥٧/١/١.

ابن المعظم عيسى[(١)]، "فنودي بالقدس بخروج المسلمين منه وتسليمه للفرنج فاشتد البكاء وعظم الصراخ والعويل"[(٢)].

وأما الملك الصالح إسماعيل بن العادل فقد أعطى مدينة صفد وقلعة الشقيف للصليبيين سنة ٦٣٨هـ ليعينوه على ابن أخيه نجم الدين أيوب حاكم مصر، الأمر الذي أثار حمية الشيخ عز الدين والشيخ أبي عمرو عثمان بن الحاجب على حمى الإسلام، فأنكرا على الصالح إسماعيل فعله هذا ، وقطع العز الخطبة عنه ولم يدع له، فغضب عليهما وسجنهما بالقلعة، ثم أفرج عنهما فرحلا متوجهين إلى مصر[(٣)].

واستمر النزاع بين الأيوبيين أنفسهم، وبينهم وبين الطامعين فيهم حتى انتهى حكمهم بعد وفاة الملك نجم الدين أيوب إثر حصار الفرنج لدمياط سنة ٦٤٧هـ، فتولى ولده توران شاه من بعده الحكم، فقاتل الإفرنج سنة ٦٤٨هـ، وهزمهم بإذن الله.

ويذكر أنه "كان في عسكر المسلمين الشيخ عز الدين بن عبدالسلام ، وكانت النصرة أولا للإفرنج، وقويت الريح على المسلمين، فقال الشيخ عز الدين بأعلى صوته مشيرا بيده إلى الريح: ياريح خذيهم عدة مرار، فعادت الريح على مراكب الفرنج فكسرتها ، وكان الفتح وغرق أكثر الفرنج، وصرخ من المسلمين صارخ: الحمد لله الذي أرانا في أمة محمد صلى الله عليه وسلم رجلا سخر له الريح"[(٤)].

نهاية دولة الأيوبيين

ولكن لما أساء توران شاه إلى شجرة الدر زوجة أبيه، وإلى مماليك أبيه تآمروا على قتله، فقتلوه في سنة ٦٤٨هـ، وتولت الأمور من بعده شجرة الدر لمدة شهرين، ثم خلعت نفسها بعد أن بلغها غضب الخليفة ببغداد الذي قال لأمراء مصر :"إن كان ما بقي عندكم رجل تولونه فقولوا لنا نرسل إليكم رجلا"[(٥)]، وكتب عز الدين بن عبدالسلام في ذلك مقامةً ذكر فيها ابتلاء المسلمين بولاية امرأة عليهم[(٦)]، وتمت تولية الأمير

---

(١) ينظر السلوك: ١/ ١/٢٦٨-٢٦٩ ، والنجوم الزاهرة: ٢٧١/٦، ٢٧٢، وبدائع الزهور: ١/١/٢٥٧.

(٢) ينظر السلوك: ١/ ١/٢٦٩.

(٣) ينظر: البداية والنهاية: ٣٠٢/١٣، وطبقات الشافعية: ٢١٠/٨، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٢٣.

(٤) حسن المحاضرة: ٣٥/٢، وطبقات الشافعية الكبرى: ٢١٦/٨.

(٥) حسن المحاضرة: ٣٦/٢، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٢٥.

(٦) ينظر بدائع الزهور: ١/١/٢٨٦، وحسن المحاضرة: ٣٦/٢، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٢٤.

عز الدين أيبك التركماني بعدها، وتزوج بها، ثم قتلته سنة ٦٥٥هـ، لأنه خطب بنت بدر الدين لؤلؤ حاكم الموصل، فعدا عليها مماليكه بصحبة مملوكه الأكبر سيف الدين قطز فقتلوها، وولوا علي بن عز الدين أيبك ، والذي عزله بعد ذلك سيف الدين قطز ، وقام مقامه، لأنه صغير لا ينهض بأعباء الحكم ولا يستطيع رد زحف الأعداء عن البلاد، وبذلك انتهت دولة الأيوبيين، وبدأت دولة المماليك.

ثانيا: دولة المماليك.

بدأت دولة المماليك بقتلهم لشجرة الدر وتولية علي بن عز الدين أيبك السلطة، وكان صغيرا ضعيفا، ولقب بالملك المنصور، وكان نائبه على السلطة الأمير قطز، فجمع قطز العلماء واستشارهم في محاربة التتار مع وجود هذا الملك الصغير، فأفتوه بخلعه، فخلعه قطز وتولى الإمارة سنة ٦٥٧هـ، وسمي بالملك المظفر، واستفتاهم أيضا بأخذ أموال من الشعب ليستعين بها في جهاده التتار، قال ابن تغري بردي: "فكان الاعتماد على ما يقوله ابن عبدالسلام"(١) ، وكان قول العز ألا يأخذ قطز شيئا من الناس إلا بعد أن يجمع ما عنده وعند أمرائه من الذهب والآلات النفيسة، ففعل ذلك، ثم اتجه لملاقاة التتار القادمين من الشرق بعد أن أسقطوا الخلافة ببغداد سنة ٦٥٦هـ، وقتلوا الخليفة العباسي المستعصم با لله، ودخلوا الشام واتجهوا نحو مصر، فخرج إليهم قطز وتلقاهم بعين جالوت بفلسطين ، وانتصر عليهم انتصارا عظيما مباركا كبح به جماح التتار الذين كانوا يعتقدون أنهم القوة التي لاتقهر، وأهان كبرياءهم ، وأوقف زحفهم عن بلاد الإسلام.

ويذكر أن قطز تردد في الخروج إلى التتار فقوى عزائمهم الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، وضمن لهم النصر على ا لله ثقة بنصر ا لله تعالى لعباده المؤمنين، فقال: "اخرجوا وأنا أضمن لكم على ا لله النصر"(٢).

وأثناء عودة قطز من معركة عين جالوت قتله الأمير بيبرس، وتولى السلطة مكانه، وطلب البيعة لنفسه إلا أن العز توقف في مبايعته لأنه كان يعرفه مملوكا حتى جاء

---

(١) تنظر فتواه في: النجوم الزاهرة: ٧٢/٧، وبدائع الزهور: ٣٠١/١/١.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١٥/٨.

من شهد على عتقه، وبقي بيبرس في الحكم حتى توفي العز بن عبدالسلام سنة ٦٦٠هـ[(١)]، ولما توفي العز رحمه الله تعالى شعر بيبرس بالاستقرار، فهو الذي قال يوم وفاة العز :"اليوم استقر أمري في الملك، لأن هذا الشيخ لوكان يقول للناس: اخرجوا عليه لانتزع الملك مني"[(٢)].

ثالثا: الخلافة العباسية في بغداد:

اتسمت سلطة الخليفة في هذا العصر بالضعف، ففي بغداد كانت الخلافة العباسية تضم أجزاء من العراق، وليس لها خارج هذه الرقعة سلطة إلا مباركة الولاة والقادة العسكريين حينما يطلبون من الخليفة التفويض بالحكم لإضفاء الصفة الدينية الشرعية على حكمهم، وليس بمقدور الخليفة الرفض أو الاعتراض، بل إن رفضه ربما جر عليه النقمة والمعاداة من قبل الوالي الجديد الذي طلب منه التفويض، كما فعل خوارزم شاه حين طلب من الخليفة العباسي أن يعهد إليه بمقاليد الأمور في الدولة الإسلامية وأن يضع اسمه مع اسم الخليفة على النقد، فلما رفض الخليفة جرت بينهما حرب ضروس أضعفت كلا الطرفين مما أطمع التتار في القضاء عليهما[(٣)].

وهذا الضعف هو الذي أدى إلى تجزئة الأمة الإسلامية ، واستقلال كل وال في مدينة أو حصن بتشكيل دولة منفصلة عن غيرها من الدويلات الإسلامية، وصارت هذه الدويلات يضرب بعضها رقاب بعض، الأمر الذي أطمع الصليبيين والتتار في الاستيلاء على هذه الدويلات الضعيفة[(٤)].

(١) ينظر العز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٩-٢٢.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١٥/٨.

(٣) ينظر ما يتعلق بالخلافة العباسية في تاريخ الإسلام السياسي: ٣٠٥/٤ فما بعدها، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٢١-٢٢.

(٤) ينظر العز بن عبدالسلام، للفقير: ٢٢.

الخلفاء العباسيون في عصر العز

تعاقب على الخلافة العباسية أربعة من الخلفاء من سنة ٥٧٥هـ إلى سقوط بغداد سنة ٦٥٦هـ.

ففي سنة ٥٧٥هـ بويع للخليفة الناصر لدين الله أبي العباس أحمد بن المستضيء بالخلافة بعد وفاة أبيه المستضيء.

وفي سنة ٦٢٢هـ مات الناصر لدين الله وخلفه ابنه الظاهر بأمر الله أبو نصر محمد بن أحمد.

وفي سنة ٦٢٣هـ مات الظاهر بأمر الله، وكانت خلافته تسعة أشهر وخلفه ابنه المستنصر أبو جعفر منصور بن الظاهر بأمر الله.

وفي سنة ٦٤٠هـ، مات المستنصر وبويع المستعصم بالله أبو أحمد بن المستنصر ، وبقي في الخلافة حتى قتله التتار سنة ٦٥٦هـ وبه ختمت الخلافة العباسية في بغداد[١].

وسقطت بغداد، وكان سقوطها من أعظم حوادث الزمان وأنكاها، وأقساها على قلوب المسلمين، وكان عام ٦٥٦هـ عاما على المسلمين غير يسير، فقد دخل هولاكو بجموعه الغفيرة وبتزيين من ابن العلقمي[٢] الرافضي وزير الخليفة العباسي الذي هوّل أمر التتار للخليفة، وهوّن أمر المسلمين على هولاكو حتى دخلوا بغداد، فقتلوا الخليفة، ثم أعملوا السيوف في رقاب الرجال والنساء والولدان والكهول، نحو أربعين يوما، فجرت الدماء وتكدست الجثث في الطرقات كأنها التلول، ولما سقط عليها المطر تعفنت جثثهم وتغير الهواء، فحصل بسببه الوباء الشديد حتى مات خلق كثير، فإنا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله[٣].

---

(١) ينظر دول الإسلام، للذهبي: ٢/٨٨، ١٢٧، ١٢٩، ١٤٦.

(٢) هو محمد بن أحمد أو محمد بن محمد بن علي، أبو طالب، المعروف بابن العلقمي، وزير الخليفة العباسي المستعصم بالله، وصاحب الجريمة النكراء في ممالأة هولاكو على غزو بغداد. ينظر الأعلام: ٥/٣٢١.

(٣) ينظر البداية والنهاية: ١٣/٢٥٩، فما بعدها.

رابعا: الخلافة الفاطمية:

في هذه الفترة التاريخية أصيبت أيضا ما سمي بالخلافة الفاطمية في مصر بالضعف الشديد، وما الخليفة فيها إلا رمز وشكل لا مضمون له ولا تأثير له، إلا ما كان من مباركة الوزير الذي يغلب ويتسلم زمام الأمور، وقد ساعد على ضعفها ثم سقوطها خوضها الحروب مع الصليبيين على أرض مصر ، وخلافها مع الخلافة العباسية في بغداد، وكذلك مع دولة الموحدين في المغرب، ثم كره الناس لها لمبالغتها في التشيع، أدى ذلك كله إلى سقوطها على يد الأيوبيين[1].

خامسا: الدولة الخوارزمية:

استطاعت الدولة الخوارزمية في هذا العصر الاستيلاء على الممالك الشرقية للخلافة العباسية، ورغم مذهب هذه الدولة الشيعي، وخلافاتها المذهبية مع الخلافة السنية إلا أنها حفظت الجناح الشرقي للأمة الإسلامية مدة طويلة من الزمن ، فاستطاعت إيقاف المد التتري، وقد قوي نفوذها في عهد علاء الدين خوارزم شاه، الذي تولى السلطة من(٥٩٦-٦١٧هـ) ، ولما قوي نفوذه طلب من الخليفة العباسي أن يذكر اسمه في الخطبة بدل السلاجقة، فأبى الخليفة، واشتدت العداوة بينهما حتى حذف علاء الدين خوارزم شاه اسم الخليفة العباسي من منابر بلاده، ونصب أحد الأشراف من سلالة علي بن أبي طالب رضي الله عنه خليفة للمسلمين، ثم توجه لمحاربة العباسيين في بغداد، فلما تولى ابنه جلال الدين منكبرتي من بعده سار على نهج والده فوجه جهوده إلى الخلافة والممالك الإسلامية في بلاد الشام يحاربهم، وكان العقل يقضي أن يوجه هذا الجهد إلى التتار وأن يدخر تلك الممالك الإسلامية لمساعدته على التتار، ولكن جهله بالسياسة أدى به إلى أن ينحى هذا المنحى المهلك، فكانت النتيجة الهزيمة له أمام العباسيين، إذ عاد من ضواحي بغداد مهزوما منهكا، مثخنا بالجراح، فاستسهل التتار الاستيلاء على دولته، فمزقوها شر ممزق، ثم تابعوا مسيرهم حتى قضوا على الخلافة الإسلامية ببغداد[2]، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

(١) ينظر تاريخ الإسلام السياسي: ١٩٢/٤، وحسن المحاضرة: ٦٠٩/١، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٢٣-٢٤.

(٢) ينظر العز بن عبدالسلام، للفقير: ٢٣، ومقدمة تحقيق فتاوى شيخ الإسلام العز بن عبدالسلام: ٢٩-٣٠.

المبحث الثاني

الحالة الاجتماعية

عاش العز بن عبدالسلام في مجتمع يتكون من طبقات مختلفة، ففيهم الحكام ، والوزراء، والمحتسبون، والقضاة والعلماء والفقهاء، والجند، والعامة، وأهل الذمة، ثم العامة أيضا على فئات مختلفة، فمنهم التجار المياسير أصحاب الأموال الطائلة، ومنهم متوسطو الحال أصحاب الصنائع والمهن ، ومنهم أصحاب الفلاحة والحرث، ومنهم أهل الخصاصة والمسكنة.

أما الحكام(١) فإنهم هم الذين يقومون بإدارة البلاد، ورسم سياستها الداخلية والخارجية، والغالب على هؤلاء الترف، وجمع الأموال على حساب الطبقات الأخرى، ففرضوا -لذلك- الضرائب على الشعب، واستحدثوا الإقطاعات الكبيرة لأفراد أسرهم، فتكدست الأموال في أيديهم، وعاشوا حياة الترف والبذخ، غير أن فيهم من يخشى الله ويتقيه، فيرفع الظلم وينشر العدل، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويتعفف عن أخذ الأموال بغير حق، ويحسن توزيعها بين المسلمين، أمثال صلاح الدين الأيوبي، وقبله عماد الدين زنكي، ونور الدين زنكي، ومن أقوال نور الدين قوله: "إذا كانت البلاد لنا فأي حاجة بكم إلى الأملاك، وإن خرجت البلاد من أيدينا فإن الأملاك تذهب معها، ومتى صارت الأملاك لأصحاب السلطان ظلموا الرعية، وتعدوا عليها وغصبوها أملاكها".

أما الوزراء(٢) : فإنهم هم الذين يديرون شئون الدولة المالية والوظيفية والإدارية في البلاد، وكذلك شئون الدولة الخارجية ، وخوض المعارك والإعداد لها، وقد يتعدى نفوذهم -أحيانا- نفوذ بعض السلاطين، وقد اقترن تاريخ كثير منهم بالظلم والغدر

---

(١) ينظر كتاب الروضتين، لأبي شامة: ١/١٢٠، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٣٩، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٢٨-٣١، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام العز بن عبدالسلام: ٤١-٤٢.

(٢) ينظر طبقات الأصوليين: ٢/٧٦، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٤٠، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٢٨-٣١، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام العز بن عبدالسلام: ٤١-٤٢.

والخيانة، فهم يظلمون الناس بالزيادة في الضرائب والمكوس، ويخونون الأمانات، ويدبرون الدسائس ضد السلاطين والحكام، ومن أمثال هؤلاء ابن العلقمي الرافضي الذي خان الخليفة العباسي ، حيث كاتب التتار يغريهم بالاستيلاء على بغداد، ويزين لهم احتلالها، وفي الجانب الآخر يضخم حجم قوة التتار للخليفة، وأنهم القوة التي لا تقهر، حتى دخل التتار بغداد وأفسدوها، وجعلوا أعزة أهلها أذلة، وقتلوا وخربوا.

ومن أمثالهم -أيضا- شاور وزير الخليفة الفاطمي الذي مالأ الفرنج واستعان بهم على المسلمين.

واستوزر الصالح إسماعيل وزيرا يهوديا أذاق المسلمين صنوفا من الإذلال والإهانة، ونهب أموالهم.

وأما القضاة والعلماء والفقهاء[1]، فإنهم الفئة القريبة من العامة ولهم أثر كبير في المجتمع، فإليهم يشكو الناس همومهم، ويرفعون مظالمهم، وهم محل ثقتهم، ولأوامرهم وإرشاداتهم يستجيبون، لذا فإن الحكام يعتمدون على هذه الطبقة في كسب تأييد العامة، وترغيبهم في الإنفاق والجهاد في سبيل الله، والقضاة متفاوتون في الورع والتقوى، والزهد، فمنهم أهل ورع وتقوى واستقامة في أعلى درجاتها، وهؤلاء كثيرا ما يعتذرون ابتداء عن هذا المنصب، وإذا قبلوه فبشروط ، كما اشترط العز على الملك نجم الدين أيوب شروطا كان يظن أنه لا يقبلها، ومنهم من يتولى هذا المنصب خشية أن يؤول إلى من يفسده، كما فعل ابن دقيق العيد[2].

وهذا الصنف الجريء في الحق لم يرتضه بعض السلاطين والملوك، لأنهم يحكمون خلاف ما يهواه الحكام، ولأنهم يسوون بينهم وبين العامة مما أدى ببعض الحكام إلى اختيار من يقضي في منازعات القصر والحاشية وسموه الحاجب أو حاجب الحجاب.

---

(١) ينظر طبقات الأصوليين: ٧٦/٢، وحسن المحاضرة: ٨٣/٢، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٤٠-٤٢، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣١-٣٤، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام العز بن عبدالسلام: ٤٢-٤٥.

(٢) ينظر حسن المحاضرة: ١٦٨/٢.

وابن ديق العيد هو هو تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب، تأتي ترجمته في تلاميذ المصنف.

وصنف آخر من القضاة هم الذين يحرصون الحرص الشديد علـى الوصـول إلى هـذا المنصب ويرون أنه مكسب عظيم، ولذلك حاول بعضهم شراء هـذا المنصـب ، ونضـرب لذلك مثالين:

الأول: أن ابن البيساني بذل على قضاء المحلة أربعين ألف دينار، عجل منها عشـرين ألفا، وكان رسوله في ذلك الملك العـادل عـم السـلطان الملـك العزيـز، وبـذل عـن توسـله خمسة آلاف، ودفع للحاجب ألف دينار، ولكن العزيز رد على عمه الملك العـادل بقولـه: "وا لله ياعم هذا الرجل بذل لنا هذا البذل لا عـن محبـة لنـا ، وا لله إنـه ليـأخذ مـن أمـوال الرعية أضعاف ذلك لا وليته أبدا"[1].

الثاني: أن رجلا من الصعيد جاء إلى أزكش سـيف الديـن، وقـال عنـدي للسـلطان عشرة آلاف دينار، ولك ألف دينـار، وتوليـني قضـاء الصعيـد، فدخـل أزكـش إلى العزيـز فأخبره، فقال: "وا لله لا بعت دماء المسلمين وأموالهم بملك الأرض، ولولاك لأدبته"[2].

أما المحتسب فهو شخص يقوم بوظيفة الحسبة بهدف شيوع الأمن ، والقضـاء علـى أسباب الخلاف، وكان الأمر في هذا موكول إلى نفر مـن العلمـاء، فكـانوا يشـرفون علـى نظـام الأسـواق، ويفتشـون علـى الفنـادق العامـة، ويشـرفون علـى السـقايين للتحقـق مـن تغطيتهم القرب، ويحكمون بهدم المباني المتداعية الآيلة للسقوط، ومنع معلمي الأولاد مـن ضربهم ضربا مبرحا، ويكشفون تلاعب الباعة في المكاييل والموازين، وكـثرت هـذه الفئـة في هذا العصر لكثرة الفساد في طبقات المجتمع المختلفة.

وأما الجند فإنهم مزيج مـن الأتـراك، والشـركس، والـروم، والأكـراد، والتركمـان، وغالبهم من المماليك الذيـن جُلبـوا مـن أواسـط آسـيا، وهـم طبقـات لكـل طبقـة قائدهـا الخاص، وتوصف بوصف خاص، ولها إقطاعاتها الخاصة بها المتناسبة مع مكانتها وعددهـا وقيادتها، وقويت شـوكة هـؤلاء الأجنـاد حتـى أصبـح منهـم الـوزراء، والـولاة، وحكـام الأقاليم، ونائب السلطان، إلى أن تم لهم الأمر بعد ذلك ، واجـترؤا علـى السـلطان فقتلـوه وتولوا مكانه.

---

(١) ينظر النجوم الزاهرة: ١٢٦/٦، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٤١-٤٢.

(٢) ينظر النجوم الزاهرة: ١٢٩/٦، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ٤٢.

وأما العامة(١) فإنهم على فئات ، فمنهم التجار المياسير أصحاب الأموال الطائلة، ومنهم متوسطو الحال أصحاب الصنائع والمهن ، ومنهم أصحاب الفلاحة والحرث، ومنهم أهل الخصاصة والمسكنة، والعامة يشكلون الغالبية العظمى من الأمة ، وهم المتحملون الأعباء الجسيمة، فهم الذين يدفعون الضرائب للأمراء والسلاطين، ولما كانت الصلة بين العامة والعلماء وثيقة، فإن العلماء استفادوا منهم في إصلاح كثير من تصرفات بعض الحكام الذين يعلمون أن أمر العامة بيد العلماء ، وأن أي رفض لأمر العلماء ربما أدى إلى إثارة العامة عليهم، لذلك فإنهم يستجيبون لكثير من مطالب العلماء خشية استثارتهم العامة عليهم.

أما أهل الذمة(٢) من اليهود والنصارى، فإنهم كانوا يلقون من الأيوبيين والمماليك معاملة حسنة، حتى أن بعضهم تولى بعض المناصب الهامة في الدولة، وكانت حالتهم الاقتصادية والاجتماعية أحسن من حالة كثير من المسلمين، "فازداد ترفهم ، وتفننوا في ركوب الخيل المسومة، والبغال الرائعة، ولبسوا الحلي الفاخرة، والثياب السرية، وولوا الأعمال الجليلة".

وهذه المعاملة الحسنة حملتهم على الإساءة إلى المسلمين، فلما احتل هولاكو دمشق استطالوا على المسلمين: "فأحضروا فرمانا من هولاكو بالاعتناء بأمرهم ، وإقامة دينهم، وكان يميل معهم لأن زوجته منهم، فتظاهروا بالخمر في نهار رمضان ، ورشوه على ثياب المسلمين في الطرقات، وصبوه على أبواب المساجد، وألزموا أرباب الحوانيت بالقيام إذا مروا بالصليب عليهم، وأهانوا من امتنع من القيام للصليب..."(٣)

وكان أهل الذمة يسكنون المدن في الغالب، ويقومون بالتجارة ، والصناعات الدقيقة، وجباية الأموال وخدمة السلاطين(٤).

---

(١) ينظر العز بن عبدالسلام، للفقير: ٤٥، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٤-٣٥، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام العز بن عبدالسلام: ٤٦-٤٧.

(٢) ينظر العز بن عبدالسلام، للفقير: ٤٥-٤٦، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٥-٣٦، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام العز بن عبدالسلام: ٤٧-٤٨.

(٣) السلوك، للمقريزي: ١/٢/٤٢٥.

(٤) العز بن عبدالسلام، للفقير: ٤٥-٤٦.

المبحث الثالث

الحالة العلمية.

لإلقاء الضوء على الحالة العلمية في هذا العصر رأيت أن أحصر الكلام في أمور أربعة:

١- الحكام وأثرهم في نشر العلم.

٢- أشهر المدارس العلمية التي أنشئت في هذا العصر.

٣- أشهر العلماء الذين نبغوا في هذا العصر.

٤- المؤلفات، وطابع التأليف.

أولا: الحكام وأثرهم في نشر العلم

بالرغم من كثرة الحروب الخارجية والفتن الداخلية، فإن النشاط العلمي مزدهر في هذا العصر، ساعد على ذلك غَيْرة الحكام على الدين ، خاصة بعد أن أعدم التتار والصليبيون كثيرا من رجال العلم ، وتخلصوا من كثير من المؤلفات العلمية التي أنتجها وصنفها العلماء المسلمون، الأمر الذي أثار غيرة الحكام على دينهم، فشجعوا العلماء على التعليم والتأليف، وأجروا لهم الرواتب، وبنوا المدارس العلمية، وخزائن الكتب الملحقة بهذه المدارس، ومساكن الطلبة، ووقفوا عليها الأوقاف الكبيرة، ومن هؤلاء الحكام نور الدين زنكي، وصلاح الدين الأيوبي، فقد كانا يستدعيان العلماء إلى بلادهما ، ويجريان لهم الأرزاق، وكان نور الدين نفسه متبحرا في العلم، وألف كتابا في الجهاد[(١)]، ومن العلماء الذين وفدوا على نور الدين قطب الدين النيسابوري (ت٥٦٨هـ)، فَسُرّ به نور الدين، وأنزله حلب بمدرسة باب العراق، وبنى له مدرسة كبيرة للشافعية[(٢)]، كما بنى مدرسة كبيرة للحنفية في دمشق[(٣)]، وأخرى للحديث، وتعتبر أول مدرسة تبنى للحديث[(٤)].

---

(١) ينظر العز بن عبد السلام، للوهيبي: ٣٧.

(٢) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٧.

(٣) ينظر كتاب الروضتين، لأبي شامة: ٣٢٩/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٧.

(٤) ينظر: حسن المحاضرة للسيوطي: ٢٦٢/٢، والدارس في تاريخ المدارس: ٩٩/١.

وكان صلاح الدين فقيها ويحفظ القرآن، وكتاب "التنبيه"[١] في الفقه الشافعي، وديوان الحماسة[٢]، ويحب مجالسة العلماء، ويحضر حلقاتهم، فكان يسمع الحديث مع ابنيه الأفضل والعزيز بالإسكندرية من المحدث الحافظ السِّلَفِي، "كما جعل له ميقاتا لسماع الأحاديث النبوية بقراءة تاج الدين المسعودي"[٣]،

وكان يحيط به جماعة من العلماء أمثال القاضي الفاضل، والكاتب الشاعر المؤرخ الأديب بهاء الدين ابن شداد الذي لايفارقه في السلم والحرب[٤]، وبنى المدارس كالمدرسة السيوفية، وجعلها للحنفية، والقمحية، وجعلها للمالكية، والصالحية، وجعلها للشافعية، ومدرسة عند دار الضرب، وجعلها للحنابلة، والصلاحية بالقدس الشريف[٥]، وكان ينفق على هذه المدارس بسخاء، وسار على نهجه أخوه العادل، فكان يحب العلم والعلماء، ويبني المدارس، ويوجه أبناءه إلى العلم، فأنشأ المدرسة الكاملية للحديث[٦]، وكان ابنه المعظم عيسى أديبا نحويا حنفيا وقد ألف "السهم المصيب في الرد على الخطيب" أي الخطيب البغدادي فيما تكلم به في حق أبي حنيفة في تاريخ بغداد"[٧]، ووضع جائزة مقدارها مائة دينار لمن يحفظ "الجامع الكبير" في الفقه للكرماني، ومائتي دينار لمن حفظ "الإيضاح" لأبي علي[٨] في النحو، فحفظ جماعة الكتابين، ووفى لهم بما شرط، وهو الذي بنى المدرسة المعظمية[٩]، وكان نجم الدين أيوب بن الكامل محبا للعلماء، فقد رحب بالعز بن عبدالسلام لما قدم مصر وولاه القضاء والخطابة، وبنى المدرسة الصالحية في القاهرة

(١) لأبي إسحاق الشيرازي.

(٢) ينظر طبقات الشافعية الكبرى: ٣٤٠/٧، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٧.

(٣) ينظر كتاب الروضتين: ٢١٤/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٧-٣٨.

(٤) وقد ألف كتابا في سيرة صلاح الدين. ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٨.

(٥) ينظر بدائع الزهور: ١/ ١/ ٢٤٣، وحسن المحاضرة: ٢٥٦/٢، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٨.

(٦) حسن المحاضرة: ٢٦٢/٢، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٩.

(٧) ينظر النجوم الزاهرة: ٢٦٧/٦، وكشف الظنون: ١٠١٠/٢، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٩.

(٨) الفارسي.

(٩) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٥٧٩/١، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٠١.

تدرس فيها المذاهب الأربعة[1]، وعين العز بن عبدالسلام مدرسا بها للمذهب الشافعي.

وعلى مثل طريقتهم سار سلاطين المماليك في تشجيع العلم، وتقريب العلماء، وإنشاء المدارس، والجوامع التي تقام بها حلقات العلم، وأوقفوا الأوقاف الكبيرة على طلبة العلم والمدارس والمساجد، وما ألحق بها من خزائن الكتب[2].

ثانيا : المدارس والدور العلمية

تدلنا كثرة المدارس في هذا العصر على النهضة العلمية الذي يمتاز بها ، وقد امتدت وتشعبت إلى شتى النواحي العلمية في العلوم الشرعية وغيرها، نذكر بعضها على وجه التمثيل لا الحصر[3].

١- دور الحديث.

أ - دار الحديث الأشرفية : تقع جوار باب القلعة الشرقي، وقد كانت دارا للأمير صارم الدين قيماز بن عبدا لله النجمي، وله بها حمام، فاشتراها الملك الأشرف موسى بن العادل، وبناها دار حديث، وبنى حمامها سكنا للشيخ المدرس بها، وكان ذلك سنة ٦٢٨هـ، وكان افتتاحها في النصف من شعبان سنة ٦٣٠هـ[4].

ب - دار الحديث الكاملية بمصر: بناها الملك الكامل بمصر، وكملت عمارتها سنة ٦٢١هـ، وشيخها أبوالخطاب عمر بن دِحْية، ثم وليها من بعده جماعة من العلماء[5].

ج- دار الحديث الأشرفية البرانية المقدسية: تقع بسفح جبل قاسيون، بناها الملك الأشرف موسى بن العادل للحافظ جمال الدين عبدا لله بن تقي الدين عبدالغني المقدسي[6].

(١) حسن المحاضرة: ٢٦٣/٢، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٤٠.

(٢) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٤٠-٤١.

(٣) ومن شاء أن يستزيد فليرجع إلى كتابي "الدارس في تاريخ المدارس" للنعيمي، و "منادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية)"، لعبدالقادر بدران.

(٤) ينظر البداية والنهاية: ٣٦/١٣، ١٧٩، والدارس في تاريخ المدارس: ١٩/١، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٤.

(٥) ينظر حسن المحاضرة: ٢٦٢/٢-٢٦٣.

(٦) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٤٧/١، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٣٢.

٢- المدارس الحنفية.

أ- المدرسة المعظمية: أنشأها المعظم شرف الدين عيسى بن الملك العادل، سنة ٦٢١هـ[١].

ب- المدرسة الركنية البرانية الحنفية، منسوبة إلى منشئها الأمير ركن الدين منكورس الفلكي، عتيق فلك الدين سليمان العادلي، المتوفى سنة ٦٣١هـ ، وكان ذلك في سنة نيف وعشرين وستمائة[٢].

ج- المدرسة الإقبالية الحنفية: منسوبة إلى إقبال عتيق الخاتون ست الشام ابنة أيوب ، قيل: هو خادم نور الدين الشهيد، وقيل: خادم السلطان صلاح الدين ، المتوفى سنة ٦٠٣هـ[٣].

٣- المدارس المالكية

أ- المدرسة الصالحية بمصر: هي عبارة عن أربع مدارس للمذاهب الأربعة، بناها الملك نجم الدين أيوب ابن الملك الكامل[٤].

ب- **المدرسة الصلاحية:** أنشأها السلطان الناصر صلاح الدين الأيوبي، ومن مدرسيها العالم أبي عمرو بن الحاجب، المتوفى سنة ٦٤٦هـ[٥].

ج- **القمحية:** بناها صلاح الدين الأيوبي، وجعلها للمالكية[٦].

---

(١) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١/٥٧٩، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٠١.

(٢) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١/٢٥٣، ٥١٩، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ١٧١.

(٣) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١/١٥٨، ٤٧٤، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ١٥٢.

(٤) ينظر حسن المحاضرة: ٢/٢٦٣، ومبحث أعمال العز.

(٥) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٢/١٠، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٢٦.

(٦) ينظر بدائع الزهور: ١/ ١/ ٢٤٣، وحسن المحاضرة: ٢/٢٥٦، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٣٨.

٤- المدارس الشافعية:

أ- المدرسة الصالحية بمصر: هي عبارة عن أربع مدارس للمذاهب الأربعة، بناها الملك نجم الدين أيوب ابن الملك الكامل، وقد أوكل نجم الدين إلى العز بن عبدالسلام تدريس المذهب الشافعي بعد قدومه من دمشق إلى مصر(١).

ب- المدرسة العزيزية بدمشق: تقع شرقي التربة الصلاحية، وغربي التربة الأشرفية، وشمالي الفاضلية بالكلاسة، وقد أصبحت الآن، مجهولة الأثر لا يعرف محلها، ولا يدرى مقرها، وأول من أسسها الملك الأفضل بن صلاح االدين، ثم أتمها الملك العزيز عثمان بن صلاح الدين، ودرّس بهذه المدرسة جمع من العلماء، منهم سيف الدين الآمدي رحمه الله تعالى -شيخ العز- وكان تلميذه العز له فيها مجلس يحضره طلاب العلم أمثال أبي شامة(٢).

ج- الزاوية الغزّالية بدمشق: هي زاوية بالجامع الأموي، شمالي مشهد عثمان، ونسبت إلى الغزالي لأنه أقام ودرس بها ، ودرس بها جمع من العلماء من بينهم العز بن عبدالسلام بعد وفاة الدولعي، وكان تدريسه بها في عهد الملك الكامل(٣).

٥- المدارس الحنبلية

أ- المدرسة الجوزية: موقعها بسوق القمح بالقرب من الجامع الأموي، أنشأها محيي الدين أبو المحاسن يوسف بن الشيخ جمال الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي، المولود سنة ٥٨٠هـ، والمتوفى سنة ٦٥٦هـ، وقد فرغ من عملها سنة ٦٥٢هـ(٤).

---

(١) ينظر حسن المحاضرة: ٢/٢٦٣، ومبحث أعمال العز، ص:٥٢.

(٢) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١/٣٨٢، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية)، لبدران: ١٢٩-١٣٠، ومع القائد الروحي: ٥٦-٥٧، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام : ٢١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢١، فما بعدها.

(٣) الذيل على الروضتين: ١٦٦، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٤٢، والبداية والنهاية: ١٣/١٩٨، وطبقات المفسرين، للداودي: ١/٣٢٨، وينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١/٤١٣، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية)، لبدران: ١٣٤-١٣٥، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام : ٢١.

(٤) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٢/٢٩، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٢٧.

ب- المدرسة الصدرية: أوقفها صدر الدين أسعد بن عثمان بن أسعد بن المنجا، التنوخي ثم الدمشقي، مات سنة ٦٥٧هـ، ودفن بمدرسته[1].

ج- المدرسة الضيائية المحمدية: بناها الفقيه ضياء الدين محمد بن عبدالواحد المقدسي الحنبلي، المتوفى سنة ٦٤٣هـ[2].

٦- مدارس الطب:

أ- المدرسة الدخوارية: أنشأها مهذب الدين عبدالرحيم بن علي بن حامد المعروف بالدخوار في سنة ٦٢١هـ[3].

ب- المدرسة اللبودية النجمية: أنشأها نجم الدين يحيى بن محمد بن اللبودي في سنة ٦٦٠هـ[4].

ج- المدرسة الدنيسرية: منسوبة إلى الرئيس الطبيب الحاذق محمد بن عباس بن أحمد الربعي، ولد بدنيسر سنة ٦٠٦هـ، وتوفي سنة ٦٨٦هـ[5].

وإنما اقتصرت على هذه الأمثلة لكيلا يطول هذا المبحث، وإلا فإن المدارس العلمية كثيرة، وكثرتها تنبئنا بازدهار الحالة العلمية في هذا العصر.

ثالثا: أشهر العلماء الذين نبغوا في هذا العصر

ظهر في هذا العصر جمع من العلماء النابغين في ضروب شتى من العلم، منهم العز وشيوخه وتلاميذه[6]، ومعهم آخرون منهم:

١- فخر الدين الرازي:(المتوفى ٦٠٦هـ)

٢- المبارك بن الأثير الجزري، المحدث (المتوفى ٦٠٦هـ).

---

(١) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٨٦/٢، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٣٩.

(٢) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٩١/٢، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٤٢.

(٣) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١٢٧/٢، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٥٢.

(٤) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١٣٥/٢، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٧٥.

(٥) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ١٣٣/٢، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية): ٢٥٥.

(٦) ينظر مبحث شيوخ العز وتلاميذه، ص:٣٣

٣- موفق الدين ابن قدامة الحنبلي (المتوفى ٦٢٠هـ).

٤- التبريزي الأصولي (المتوفى ٦٢١هـ).

٥- عبدالكريم الرافعي الفقيه الشافعي(المتوفى ٦٢٤هـ).

٦- عز الدين علي بن الأثير الجزري المؤرخ (المتوفى ٦٣٠هـ).

٧- ابن أبي الدم الحموي القاضي الفقيه (المتوفى ٦٤٢هـ).

٨- ابن الصلاح، المحدث (المتوفى ٦٤٣هـ).

٩- ابن النجار، المؤرخ (المتوفى ٦٤٣هـ).

١٠- ابن الحاجب، الأصولي النحوي الفقيه (المتوفى ٦٤٦هـ).

١١- مجد الدين ابن تيمية الفقيه (المتوفى ٦٥٢هـ).

١٢- محي الدين النووي، المحدث الفقيه (المتوفى ٦٧٦هـ).

١٣- القاضي البيضاوي، الأصولي المفسر (المتوفى ٦٨٥هـ).

١٤- عبدالعظيم المنذري (المتوفى ٦٥٦هـ).

وغيرهم كثير من تلامذتهم وشيوخهم، رحمهم الله رحمة واسعة، ونفعنا بعلومهم.

رابعا: المؤلفات وطابع التأليف في هذا العصر

تميزت مؤلفات هذا العصر بالكثرة ، والتنوع، واختصار للشروح ، وشرح الاختصارات، والابتكار أحيانا، وقد تأثر العز بمثل هذا، فاختصر وشرح بعض مؤلفات الأقدمين، كما ألف استقلالا ، وسيأتي ذكر ذلك في مبحث مؤلفاته، إن شاء الله تعالى.

وأذكر فيما يلي بعض المؤلفات في هذا العصر تدليلا على طابع التأليف في هذا العصر[1]:

أولا الشروح:

١- "**شرح جدل الشريف**"، لسيف الدين أبي الحسن علي بن علي الآمدي، شيخ العز.

٢- "**شرح مشكل الوسيط**"، في فروع الشافعية، لابن الصلاح.

٣- "**شرح التنبيه**"، للمنذري.

٤- "**مختصر صحيح مسلم**"، للمنذري.

٥- "**مختصر سنن أبي داود وحواشيه**"، للمنذري.

(١) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٤١-٤٣.

٦- "**مختصر تاريخ دمشق**"، لأبي شامة المقدسي، تلميذ العز.

٧- "**شرح صحيح مسلم**"، للنووي.

٨- "**المجموع شرح المهذب**"، للنووي.

٩- "**شرح الورقات**"، لتاج الدين الفركاح، تلميذ العز.

١٠- "**الإقليد لدر التقليد شرح التنبيه**" لتاج الدين الفركاح، تلميذ العز، و لم يتمه.

ثانيا: المختصرات

١- "**إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**" في الحديث، لابن دقيق العيد، تلميذ العز.

٢- "**التحرير مختصر المحرر**"، لأبي الحسن علاء الدين الباجي، تلميذ العز.

٣- "**مختصر في الأصول**"، لأبي الحسن علاء الدين الباجي، تلميذ العز.

٤- "**مختصر في المنطق**"، لأبي الحسن علاء الدين الباجي، تلميذ العز.

ثالثا: التأليف المستقل

وكما أنه ظهرت في هذا العصر كثير المختصرات والشروح ففيه أيضا التأليف المستقل، مثل:

١- **تفسير القرآن العظيم**" للعز، والذي أنا بصدد تحقيق جزء منه في رسالتي للدكتوراه.

٢- "**قواعد الأحكام في مصالح الأنام**". للعز

٣- "**الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز**" للعز.

وهذان الأخيران هما الشاهدان على إمامته وعظيم منزلته في علوم الشريعة[1].

٤- "**الإحكام في أصول الأحكام**". لأبي الحسن علي بن علي بن محمد، المعروف بسيف الدين الآمدي.

٥- "**أبكار الأفكار**"[2] في أصول الدين، لأبي الحسن علي بن علي بن محمد، المعروف بسيف الدين الآمدي.

٦- "**معرفة علوم الحديث**" المشهور بمقدمة ابن الصلاح، لابن الصلاح.

---

(١) قال ذلك السبكي. ينظر طبقات الشافعية الكبرى: ٢٤٧/٨.

(٢) ينظر كشف الظنون: ٤/١.

٧- "**معرفة المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال**"، لابن الصلاح.

٨- "**الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية**"، لأبي شامة تلميذ العز.

٩- **ذيل الروضتين**، الموسوم بـ"**تراجم رجال القرنين**"، لأبي شامة، تلميذ العز.

١٠- "**تهذيب الأسماء واللغات**"للنووي.

وليس ما ذكرته حصرا لمؤلفاتهم، وإنما هو تمثيل لطابع التأليف في هذا العصر.

الفصل الثاني
حياة المؤلف وآثاره

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: ترجمته: (اسمه ونسبه، وكنيته ولقبه، وميلاده ووفاته).

المبحث الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المبحث الثالث: أعماله ومواقفه.

المبحث الرابع: مؤلفاته.

المبحث الخامس: مكانته العلمية

المبحث الأول

ترجمته: (اسمه ونسبه، وكنيته ولقبه، وولادته، ووفاته).

اسمه ونسبه

هو عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبـي القاسـم بـن الحسـن بـن المهـذَّب السُّلمي، الشـافعي، "المغربي أصلا، الدمشقي مولدا، المصري دارا ووفاة"[(١)].

(١) ينظر طبقات الشافعية، للإسنوي: ٢/١٩٧-١٩٨.

أما السلمي بضم السين المهملة، وفتح اللام، فنسبة إلى سُليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيـس بـن عيلان بن مضر، وهي قبيلـة مـن العـرب مشـهورة.ينظـر الأنسـاب للسـمعاني: ٣/٢٧٨، واللبـاب في تهذيـب الأنساب، لابن الأثير: ١/١٢٨-١٢٩.

وأما الشافعي فنسبة إلى مذهب الإمام محمد بن إدريس الشـافعي، لأنـه تفقـه عليـه ودرسـه وأفتـى بـه، وصنـف الكتب الفقهية فيه، وإن كان قد انفرد بآراء ليست في المذهب، قال الذهبي: "بلغ رتبـة الاجتهـاد". ينظـر العـبر: ٣/٢٩٩.

وأما المغربي الأصل فلاحتمال أن أحد أجداده قدم من المغرب واستوطن الشام.

وأما الدمشقي فلأنه ولد بها وعاش فيها معظم حياته.

وأما المصري فلأنه رحل إليها، وقضى فيها بقية حياتـه. ينظـر العـز بـن عبدالسـلام، للوهيبي: ٤٧، العـز بـن عبدالسلام، لمحمد الزحيلي: ٤٠-٤١.

تنظر ترجمته في:

- الذيل على الروضتين، لأبي شامة: ٢١٦، وصلة التكملة لوفيات النقلة: لوحـة: ٤٤، وذيـل مـرآة الزمـان: ٢/١٧٢-١٧٦، العبر: ٣/٢٩٩، وفوات الوفيات: ٢/٣٥٠-٣٥٢، والوافي بالوفيات١٨/٥٢٠-٥٢٢، ومرآة الجنان: ٤/١٥٣-١٥٨، وطبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢٠٩-٢٥٥، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٢/١٩٧-١٩٩، والمهمات، له أيضا: لوحـة: ٤٤، وتـاريخ علمـاء بغـداد، لابـن رافـع السـلامي: ١٠٤-١٠٧، والبدايـة والنهاية، لابن كثـير: ١٣/٣٠٢-٣٠٤، والسـلوك، للمقريـزي: ١/٢/٤٧٦، وطبقـات الشـافعية، لابـن قـاضي شهبة: ٢/١٣٧-١٤٠، ورفـع الإصـر، لابـن حجـر: ١/٣٥٠-٣٥٣، والنجـوم الزاهـرة، لابـن تغـري بـردي: ٧/٢١٠، وحسـن المحاضرة، للسيوطي: ١/٣١٤-٣١٦، وطبقـات المفسـرين، للـداودي: ١/٣٠٨، والمنهـل الصافي: ٧/٢٨٦، وهدية العارفين(المطبوع مع كشف الظنون): ١/٥٨٠، شذرات الذهـب : ٧/٥٢٢-٥٢٤، لفتـح المبـين: ٢/٧٣-٧٤، لمختصـر في أخبـار البشـر، لأبـي الفـداء: ٣/٢١٥، ذيـل طبقـات الشـافعيين

كنيته ولقبه

يكنى أبا محمد ، ويلقب بعز الدين، ويختصر إلى "العز"، والتلقب بالإضافة إلى الدين هي عادة انتشرت بين خلفاء وملوك وعلماء و أمراء ذلك الزمان، لعلو مكانة الدين في نفوس الناس في ذلك العصر، مثل: "نورالدين زنكي " و"صلاح الدين يوسف" و "ركن الدين الظاهر بيبرس" و "تاج الدين عبدالوهاب ابن بنت الأعز"، و"شهاب الدين القرافي"،

=

للعبادي: ٣٦-٣٨، طبقات الشافعية، لابن هداية الله:٢٢٢-٢٢٣.

وينظر كذلك : أئمة الفقه التسعة، لعبدالرحمن الشرقاوي، ص: ٢٩١-٣٣٩، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام، تحقيق محمد الكردي: ٥٦-١٥٨، ومقدمة تحقيق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام، لابن عبدالسلام، تحقيق رضوان مختار بن غربية: ١٣-٥٢، ومقدمة تحقيق كتاب شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال، لعز الدين بن عبدالسلام، تحقيق إياد خالد الطباع: ٧-٣١، ومقدمة تحقيق كتاب مجاز القرآن، المسمى الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، للعز بن عبدالسلام، تحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ١١-٣٨، ومقدمة تحقيق كتاب الفوائد في اختصار المقاصد، المسمى بالقواعد الصغرى، للعز بن عبدالسلام، تحقيق جلال الدين عبدالرحمن: ٧-٢٣.

وأفردت في العز ابن عبدالسلام كتب تناولت حياته الشخصية والعلمية وتاريخ عصره، ينظر منها:

- عز الدين بن عبدالسلام بائع الملوك، لمحمد حسن عبدا لله.
- عزالدين بن عبدالسلام سلطان العلماء حياته وعصره، لعبدالرحمن محمد مراد.
- عز الدين بن عبدالسلام وأثره في الفقه والأصول، عبدالعظيم فوده.
- العز بن عبدالسلام، لرضوان علي الندوي.
- العز بن عبدالسلام، لمحمد الزحيلي.
- العز بن عبدالسلام حياته وآثاره، لعبدا لله الوهيبي.
- العز بن عبدالسلام سلطان العلماء، لعبدالمنعم الهاشمي.
- حياة سلطان العلماء العز بن عبدالسلام، لمحمود شلبي.
- مع القائد الروحي للشعب سلطان العلماء العز بن عبدالسلام.
- الإمام العز بن عبدالسلام وأثره في الفقه الإسلامي، لعلي الفقير.

وأخرجت سيرة العز في مسرحيتين هما:

- عز الدين بن عبدالسلام سلطان العلماء، غازي طليمات(مسرحية).
- سلطان العلماء العز بن عبدالسلام، قصة وسيناريو وحوار أمينة الصاوي.

و"جمال الدين ابن الحاجب"[١]، وغيرهم.

كما لقبه تلميذه ابن دقيق العيد بسلطان العلماء[٢]، ووجه هذا اللقب أنه رفع ذكر العلماء في عصره من خلال مواقفه مع الملوك والسلاطين، وذلك بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، ومقارعتهم بالحجة والبرهان حتى غلبهم، فكان على رأس العلماء في هذا المسلك[٣]، أو "لنظراته التجديدية، ونفوره من التقليد، وبلوغه مرتبة الاجتهاد"[٤]

أو "لعلمه الغزير واطلاعه الواسع ، وإيمانه القوي، وحجته البالغة، وزهده، وحبه للحق"[٥].

ولادته

اتفقت مصادر ترجمة الإمام عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي على أنه مولود بدمشق، غير أنها لم تستطع تحديد سنة ولادته ، فالذين ترجموا له جعلوا ولادته في أحد عامي سبعة وسبعين وخمسمائة، وثمانية وسبعين وخمسمائة، ولم يزد أحد أو ينقص عن هذين العامين، فمنهم من ذكر أنه من مواليد سنة ثمان وسبعين وخمسمائة[٦]، ومنهم من ذكر ذلك على التردد بين العامين[٧]، ولم يرجح أحد لأي من هذين العامين،

---

(١) ينظر مع القائد الروحي للشعب، لعلي الجمبلاطي وأحمد محمد حسن: ٣٧، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٤٧.

(٢) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٠٩/٨، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة: ١٣٨/٢.

(٣) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٤٧، العز بن عبدالسلام، لمحمد الزحيلي: ٤٢-٤٣، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ٦٢.

(٤) ينظر عز الدين بن عبدالسلام، لمحمد حسن عبدالله: ١٣١، والعز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٥٥.

(٥) حياة سلطان العلماء العز بن عبدالسلام، لمحمود شلبي: ٩.

(٦) ينظر العبر، للذهبي: ٢٩٩/٣، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ١٩٨/٢، وذيل طبقات الفقهاء الشافعيين، للعبادي: ٣٦.

(٧) ينظر صلة التكملة لوفيات النقلة: لوحة ١٤١، وذيل مرآة الزمان، لليونيني: ١٧٢/٢، وفوات الوفيات: ٣٥٠/٢، والوافي بالوفيات: ٥٢١/١٨، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٠٩/٨، والبداية والنهاية: ٣٠٢/١٣، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة: ١٣٧/٢، وطبقات المفسرين، للداودي: ٣٠٩/١، وشذرات الذهب: ٥٢٢/٧.

إلا ما ذهب إليه بعض الباحثين المعاصرين [(١)]، حيث اختاروا أن تكون ولادته عام سبع وسبعين وخمسمائة استنادا على حكاية ذكرها السبكي في طبقاته حيث قال: "وحكي أن شخصا جاء إليه، وقال له: رأيتك في النوم تنشد:

وكنتُ كذي رجلين رجل صحيحة ورجل رمى فيها الزمان فشلت

فسكت ساعة ثم قال: أعيش من العمر ثلاثا وثمانين سنة، فإن هذا الشعر لكُثَيِّر عَزّة[(٢)]، ولا نسبة بيني وبينه غير السن، أنا سني وهو شيعي، وأنا لست بقصير وهو قصير، ولست بشاعر وهو شاعر، وأنا سلمي وليس بسلمي، لكنه عاش هذا القدر، قلت: فكان الأمر كما قال رحمه الله"[(٣)].

غير أن عبدالعظيم فودة لم يرتض هذا الترجيح فهو يرى أن رواية السبكي مروية بصيغة التمريض، وأيده في ذلك الدكتور عبدا لله الوهيبي[(٤)].

والترجيح بأن تكون ولادته سنة سبع وسبعين وخمسمائة هو الأقرب إلى الصواب من بين هذه الأقوال، وذلك لما ذكر من أمر الرؤيا هذه، وليس في روايتها بصيغة التمريض ما يجعلها مردودة، كما أنه ليس فيها ما يستغرب حتى يلجأ إلى تضعيفها، ولا لواضعها مصلحة في ذلك، وقد ذُكر أن "للشيخ اليد الطولى في تعبير الرؤيا"[(٥)]، ثم إن كلام السبكي نفسه يؤكد أنه عاش ثلاثة وثمانين عاما ، وذلك في قوله: "قلت: فكان الأمر

---

(١) منهم رضوان الندوي في كتابه العز بن عبدالسلام: ٣٤، ومحمد حسن عبدا لله في كتابه عز الدين بن عبدالسلام بائع الملوك: ٥٠، ومحمد الزحيلي في كتابه العز بن عبدالسلام: ٤٥، وعبدالرحمن محمد مراد في كتابه عز الدين بن عبدالسلام سلطان العلماء، :١٨، ورضوان مختار غربية في مقدمة تحقيقه لكتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام، لابن عبدالسلام: ١٤-١٥، ومحمد جمعة كردي ، في مقدمة تحقيقه لكتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ٦٤.

(٢) ديوانه: ٩٩.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٤٥-٢٤٦، وثمرات الأوراق، لابن حجة: ٤٥٢.

(٤) ينظر عز الدين ابن عبدالسلام وأثره في الفقه والأصول، لعبد العظيم فوده: ٦٢، والعز بن عبدالسلام ، حياته وآثاره ومنهجه في التفسير، للوهيبي: ٤٩.

(٥) ينظر ذيل طبقات الفقهاء الشافعيين، للعبادي: ٣٦.

كما قال رحمه الله"[١]، ولم يتعقبها بشيء يوحي بضعفها أو ردها، والله أعلم.

وقد روي قول آخر عن الشيخ نفسه في تاريخ ولادته -إن صح النقل عنه- ، فقد نقل صاحب ذيل طبقات الفقهاء الشافعيين عن كتاب "فائت الطبقات" لتاج الدين علي بن أنجب بن عثمان ، ابن الساعي أن العز "سئل عن مولده فقال في سنة ثمان وسبعين وخمسمائة"[٢]، وهذا لو صح لترجح هذا القول.

والأمر هنا هين ولا يحتاج إلى كبير اجتهاد في الترجيح لتقارب التاريخين من بعضهما الآخر.

ويرى بعض الناس أنه لا يترتب على معرفة تاريخ مواليد العلماء كبير فائدة، ولكن الواقع أن الفائدة الكبيرة حاصلة بيقين، فبمعرفة تاريخ الميلاد يعرف اتصال الأسانيد وانقطاعها، ويكشف الكذابين، ويتحدد عصر العالم، وما فيه من الأحداث والوقائع التي لها تأثيرها على شخصيته، وما هذه العناية الفائقة -لدى المؤرخين عامة والمحدثين خاصة- في تحديد مواليد ووفيات العلماء إلا لأهمية تدوين تواريخ الميلاد والوفاة.

وفاته

بعد حياة حافلة بجهاد اللسان عامرة بالمواقف الشجاعة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون خوف أو وجل، بعد هذه الحياة الطيبة المباركة توفي عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي -رحمه الله تعالى رحمة واسعة- في المدرسة الصالحية، بمصر، وكان آخر دروسه فيه في تفسير قوله تعالى: ﴿الله نور السموات واالأرض﴾[٣] ، وكانت وفاته سنة (٦٦٠هـ) باتفاق، وعلى اختلاف في يوم وفاته بين التاسع[٤]، أو العاشر[٥] من جمادى الأولى.

---

(١) ينظر مقدمة فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ٦٥.

(٢) ينظر ذيل طبقات الفقهاء الشافعيين: ٣٦.

(٣) النور: ٣٥.

ذكر هذا محمود شلبي في كتابه حياة سلطان العلماء العز بن عبدالسلام: ٢٧٣.

(٤) نقل هذا السبكي عن عبداللطيف بن العز بن عبدالسلام. ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٤٥/٨، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٩، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٩١.

(٥) ينظر صلة التكملة لوفيات النقلة، للحسيني: لوحة: ١٤١، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٤٨/٨، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ١٩٩/٢، والبداية والنهاية: ٣٠٢/١٣، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٩، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٩١.

والصحيح أنه توفي "في يوم السبت قبيل العصر في التاسع من جمادى الأولى في سنة ستين وستمائة" ودفن "يوم الأحد بسفح المقطم قبل الظهر"، أي العاشر من جمادى، وذلك ما كتبه ابنه محمد بن عز الدين بن عبدالسلام[1]، وقال الحسيني: "وفي العاشر من جمادى توفي الشيخ الإمام العالم أبومحمد عز الدين بن عبدالسلام...ودفن من الغد بسفح المقطم حضرت الصلاة عليه ودفنه"[2]، ولعله أراد أنه توفي ليلة العاشر ودفن من الغد أي العاشر، ليتفق كلامه مع كلام ابن الشيخ فكلاهما حضر الدفن وشهده، والله أعلم.

(١) ينظر رسالة إيضاح الكلام التي كتبها ابنه محمد بن عز الدين بن عبدالسلام فيما جرى لوالده مع الملك العادل: لوحة: ١٧.

(٢)ينظر كتابه صلة التكملة لوفيات النقلة: لوحة: ١٤١.

المبحث الثاني
شيوخه وتلاميذه.

أولا: شيوخه[1]

١- أحمد بن حمزة الموازيني(٥٠٦-٥٨٥هـ)

هو أبو الحسين أحمد بن حمزة بن أبي الحسن علي بن الحسن بن الحسين ابن الموازيني، الدمشقي المعدل، سمع وارتحل وخرج وجمع، وكان مؤثرا للعزلة مواسيا للفقراء، وكان دينا خيرا، حضره العز بن عبدالسلام[2].

٢- عبداللطيف البغدادي، ابن شيخ الشيوخ(٥٢٣-٥٩٦هـ)

هو ضياء الدين أبو الحسن عبداللطيف بن إسماعيل بن أبي سعد الصوفي، أبو الحسن، المعروف بابن شيخ الشيوخ، سمع منه العز بن عبدالسلام الحديث، وكان صالحا ثقة.

ولد سنة ثلاث وعشرين وخمسمائة، وتوفي سنة ست وتسعين وخمسمائة[3].

٣- الخشوعي(ت ٥٩٧، أو ٥٩٨هـ)

هو أبو طاهر بركات بن إبراهيم بن طاهر الخشوعي، الدمشقي الأنماطي، مسند الشام في عصره، طال عمره حتى شاخ تلامذته.

أخذ عنه العلم خلق كثير حضره العز بن عبدالسلام[4]، اختلف في تاريخ وفاته بين عامي ٥٩٧هـ و٥٩٨هـ[5].

---

(١) وقد رتبتهم بحسب تاريخ الوفاة.

(٢) ينظر التكملة لوفيات النقلة: ١/١١٠-١١١، وصلة التكملة لوفيات النقلة: لوحة ١٤١، المختصر المحتاج إليه، للذهبي: ١/١٨١، تاريخ علماء بغداد، لابن رافع السلامي: ١٠٤، وسير أعلام النبلاء: ٢١/١٦١-١٦٢.

(٣) ينظر: التكملة لوفيات النقلة: ١/٣٧٠-٣٧١، وسير أعلام النبلاء: ٢١/٣٣٤-٣٣٥، والذيل على الروضتين: ١٧، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٠٩، وشذرات الذهب: ٦/٥٣٤، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٥، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٧٤، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ٦١.

(٤) ينظر صلة التكملة لوفيات النقلة: لوحة ١٤١.

(٥) ينظر سير أعلام النبلاء: ٢١/٣٥٥-٣٥٨، والذيل على الروضتين: ٢٨-٢٩، وشذرات الذهب: ٦/٥٤٥، والبداية والنهاية: ١٣/٤٦، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة =

٤- القاسم بن عساكر(٥٢٧-٦٠٠هـ)

هو الحافظ بهاء الدين ، أبو محمد القاسم بن الحافظ الكبير أبي القاسم علي بن عساكر، وهو من أسرة علم وفضل، كان قامعا للبدعة ناصرا للسنة، وقافا عند حدود ا لله متمسكا بالحق، شديد الورع، وكان مُعاني القرآن، ذلك كله كثير المزاح حلو الدعابة.

أخذ عنه العز الحديث، وتأثر به في حب السنة وكراهية البدعة وحربها، توفي سنة ٦٠٠هـ[١].

٥- حنبل الرصافي (٥١٥-٦٠٤هـ)

هو حنبل بن عبدا لله بن الفرج بن سعادة، أبو عبدا لله الواسطي الرصافي، روى المسند كله عن هبة ا لله بن الحصين، حدث عنه خلق كثير، وكان دلالا في بيع الأملاك، وكان يكبر بجامع المهدي، سئل عن مولده ، فقال: سنة أربع عشرة أو خمس عشرة وخمسمائة، وسئل مرة أخرى فذكر ما يدل على أنه ولد في سنة عشر وخمسمائة أو إحدى عشرة، وتوفي سنة أربع وستمائة[٢].

=

الأحكام: ٣٥، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٧٤، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ٦٠.

(١) ينظر سير أعلام النبلاء: ٢١/٤٠٥-٤١١، وتذكرة الحفاظ: ٤/١٣٦٧-١٣٦٩، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٣٥٢-٣٥٣، والذيل على الروضتين: ٤٧، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة: ٢/٤٢-٤٣، وشذرات الذهب: ٦/٥٦٤، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٣-١٠٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٤-٣٥، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٧٣، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ٥٩-٦٠.

(٢) ينظر التكملة لوفيات النقلة: ٢/١٢٥-١٢٦، وسير أعلام النبلاء: ٢١/٤٣١-٤٣٣، والذيل الروضتين: ٦٣، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٠٩، والبداية والنهاية: ١٣/٧٠، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٥-٣٦، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٧٤-٧٥، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ٦١-٦٢.

٦- عمر بن طَبَرْزَذْ[1] (٥١٦-٦٠٧هـ)

هو أبو حفص عمر بن محمد بن مُعمّر بن أحمد بن يحيى بن حسان، المعروف بابن طبرزذ، تفرد بالرواية عن جماعة منهم: أبو الحسن علي بن عبيدا لله ابن الزاغوني ، وأبوالمواهب الوراق، وأبوالقاسم الشروطي، وجمع له الحافظ أبوعبدا لله الدبيثي مشيخة في جزءين، وبعض ثالث، فيها ثلاثة وثمانون شيخا، وسمع منه المنذري كثيرا من الكتب الكبار والأجزاء والفوائد[2].

٧- جمال الدين بن الحَرَسْتاني(٥٢٠-٦١٤هـ).

هو القاضي جمال الدين أبو القاسم عبدالصمد محمد بن أبي الفضل بن علي بن عبدالواحد ، المعروف بابن الحرستاني، الأنصاري الخزرجي، كان فقيها بارعا في المذهب الشافعي، زاهدا ورعا، عادلا في القضاء، صارما في الحق لاتأخذه في ا لله لومة لائم، اتفقوا أنه لم تفته صلاة بجامع دمشق في جماعة إلا من مرض، ولي قضاء دمشق نيابة ، ثم قضاء الشام في آخر عمره.

تفقه عليه العز أولا ثم انتقل إلى الشيخ فخر الدين ابن عساكر.

ولد سنة عشرين وخمسمائة، وتوفي سنة أربع عشرة وستمائة[3].

---

(١) والطبرزذ بذال معجمة هو السكر. سير أعلام النبلاء: ٥٠٨/٢١.

(٢) ينظر التكملة لوفيات النقلة: ٢٠٧/٢-٢٠٨، وسير أعلام النبلاء: ٥٠٧/٢١-٥١١، والذيل على الروضتين: ٧٠ وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٠٩/٨، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٥، و محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٥، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٧٥، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ٦١.

(٣) ينظر سير أعلام النبلاء: ٨٠/٢٢-٨٣ ، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٩٦/٨-١٩٩، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٤٤٥/١-٤٤٦، والبداية والنهاية: ١٠٦/١٣-١٠٧، الذيل على الروضتين: ١٠٦.

٨- فخر الدين ابن عساكر(٥٥٥-٦٢٠هـ)

هو أبو منصور عبدالرحمن بن محمد بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله بن الحسين، الدمشقي، المعروف بابن عساكر، وهو ابن أخي أبي القاسم علي بن عساكر صاحب "تاريخ دمشق" ، شيخ الشافعية بالشام ، وفقيه زمانه ، وكان محدثا، صالحا، كثير التهجد، كثير الذكر، كان شجاعا في الحق، لايسكت على منكر، وهو من أسرة اشتهرت بالعلم والفضل والحفظ، طلبه الملك العادل للقضاء فامتنع.

له تصانيف في الفقه والحديث وغيرهما، وبه تخرج الشيخ عز الدين بن عبدالسلام.

ولد سنة خمسين وخمسمائة، وتوفي سنة عشرين وستمائة[١].

٩- سيف الدين الآمدي(بعد٥٥٠-٦٣١هـ)

هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن، المعروف بسيف الدين الآمدي، تلقى في مدينة آمد علومه الأولى ، وقرأ القرآن، كان على مذهب الإمام أحمد، ثم انتقل إلى المذهب الشافعي.

له أكثر من عشرين تصنيفا، درس عليه العز بن عبدالسلام الأصول ، وكان معجبا به، وكان يقول: "ما سمعت أحدا يلقي الدرس أحسن منه"، توفي بدمشق سنة ٦٣١هـ، وخرج الإمام العز في جنازته وحضر دفنه في سفح جبل قاسيون[٢].

---

(١) ينظر وفيات الأعيان: ١٣٥/٣، وسير أعلام النبلاء: ١٨٧/٢٢-١٩٠، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٧٧/٨-١٨٤، والذيل على الروضتين: ١٣٦، وشذرات الذهب: ١٦٣/٧، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٢، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٣، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٧١-٧٢، والعز بن عبد السلام/ للزحيلي: ٥٧.

(٢) ينظر: وفيات الأعيان: ٢٩٣/٣-٢٩٤، وسير أعلام النبلاء: ٣٦٤/٢٣-٣٦٦، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٣٠٦/٨-٣٠٧، والنجوم الزاهرة: ٢٨٥/٦، والمختصر في أخبار البشر،لأبي الفداء: ١٥٥/٣-١٥٦، وحسن المحاضرة: ٥٤١/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٢-١٠٣، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٤، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٧٢-٧٣، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ٥٨-٥٩.

ثانيا: تلاميذه(١)

١- شرف الدين التلمساني(٥٦٧-٦٤٤هـ)

هو عبدا لله بن محمد بن علي الفهري، شرف الدين، أبو محمد، المعروف بابن التلمساني، كان أصوليا متكلما ، دينا خيرا من علماء الديار المصرية ومحققيهم، وكان ذكيا فصيحا حسن التعبير، وصنف التصانيف الحسنة المفيدة.

ولد سنة سبع وستين وخمسمائة، وتوفي سنة أربع وأربعين وستمائة(٢).

٢- محمد بن المفضل بن محمد بن حسان بن جواد، أبو الفضائل الدمشقي، الشافعي، العدل (٥٧١-٦٥١هـ).

كان من الرؤساء الأعيان ، ودرس وأفتى، وحكم بثغر أسوان، أجازه الشيخ عز الدين بن عبدالسلام بالفتوى والتدريس والشعر، بعد أن قال الشيخ هذا البيت:

لو كان فيهم من عراه غرام ما عنفوني في هواه ولاموا.

فنسج أبو الفضائل على منواله أبياتا تتمة للمعنى بديهة.

ولد بالقاهرة سنة إحدى وسبعين وخمسمائة، وتوفي سنة إحدى وخمسين وستمائة(٣).

٣- محمد بن مكي بن ياسين صدر الدين ، أبو عبدا لله القمولي (-٦٦١هـ).

أخذ عن عز الدين بن عبدالسلام، وناب في الحكم بقوص.

توفي سنة ستين، أو إحدى وستين وستمائة(٤).

٤- محمد بن يوسف ، ابن مَسْدِي المهلبي المالكي(-٦٦٣هـ)

هو محمد بن يوسف بن موسى بن يوسف بن مَسْدِي، أبوبكر المهلبي، المالكي، الغرناطي، الحافظ ، الناقد، الخطيب، البليغ، الأديب، قال الذهبي: "كان من بحور العلم، ومن كبار الحفاظ،

(١) وقد رتبتهم حسب تاريخ الوفاة، ومن لم أقف على تاريخ وفتنه وضعته في آخر التلاميذ.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٦٠/٨، وذكر محقق طبقات السبكي أنه جاء في هامش(ز) "...قرأ على العز بن عبدالسلام وابن الحاجب"، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٣١٦/١، وحسن المحاضرة: ٤١٣/١، وكشف الظنون: ٤٩١/١، ١٧٢٧/٢، هدية العارفين(المطبوع مع كشف الظنون): ٤٦٠/١-٤٦١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٩.

(٣) المقفى الكبير: ٢٨٢/٧-٢٨٣، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٤٦/٨-٢٤٧، ونسبها إلى غيره.

(٤) المقفى الكبير: ٢٩٣/٧-٢٩٤.

له أوهام وفيه تشيع".

قتل بمكة سنة ثلاث وستين وستمائة[(١)].

(١) ينظر ميزان الاعتدال: ٤/٧٣، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٠٧، والديباج المذهب: ٢/٣٣٣-٣٣٤، ولسان الميزان: ٥/٤٣٧، والأعلام: ٧/١٥٠، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ٩٤.

٥- تاج الدين ابن بنت الأعز (٦٠٤-٦٦٥هـ)

هو عبدالوهاب بن خلف بن بدر العلامي، تاج الدين ابن بنت الأعـز، ولي القضـاء بتعيـين عز الدين بن عبدالسلام، وولي الوزارة، والتدريس، اتفق الناس على عدله وخيره، قـال عنـه ابـن دقيق: لو تفرغ ابن بنت الأعز للعلم فاق ابن عبدالسلام.

ولد سنة أربع وستمائة، وتوفي سنة خمس وستين وستمائة بالقاهرة[١].

٦- أبو شامة (٥٩٩-٦٦٥هـ)

هو شهاب الدين أبو القاسم، عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بـن عثمـان المقدسـي، ثـم الدمشقي الشافعي، المقرئ النحوي، كان فوق حاجبه الأيسر شامة كبيرة، برع في فنـون العلـم، وقيل: بلغ رتبة الاجتهاد، وله تصانيف عدة، وكان عالما فـاضلا متقنـا متفننـا ، وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد عبدالكريم بن الحرستاني، ودرس وأفتى.

ولد سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وتوفي سنة خمس وستين وستمائة[٢].

٧- موهوب بن عمر الجزري(٥٩٠-٦٦٥هـ)

هو موهوب بن عمر بن موهوب بن إبراهيم الجزري، الشافعي، صدر الديـن، تفقـه وبـرع في المذهب والأصول والنحو، تخرجت به الطلبة، وجمعت عنه الفتـاوى المشـهورة، وكـان إمامـا عابدا، عالما، ولي القضاء بمصر، أخذ عن عز الدين بن عبدالسلام.

ولد سنة تسعين وخمسمائة، وتوفي سنة خمس وستين وستمائة[٣].

---

(١) الذيل على الروضتين: ٢٤٠، العبر: ٣١٣/٣، وطبقـات الشـافعية الكـبرى، للسـبكي: ٣١٨/٨، فمـا بعدهـا، النجوم الزاهرة: ٢٢٢/٧-٢٢٣، وفيه أنه ولد سنة أربع عشرة وستمائة، ومقدمة محقق كتاب فتـاوى شـيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩١، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ١٥٤-١٥٦.

(٢) ينظر ذيل مـرآة الزمـان: ٣٦٧/٢-٣٦٨، وتذكـرة الحفـاظ: ١٤٦٠/٤-١٤٦١، طبقـات الشـافعية الكـبرى، للسـبكي: ١٦٥/٨-١٦٨، والعـز بـن عبدالسـلام، للوهيبي: ١١٠، مقدمـة محقـق كتـاب الإمـام في بيـان أدلـة الأحكام: ٣٩، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالســلام : ٨٧-٨٨، والعـز بـن عبـد السلام، للزحيلي: ١٥٦.

(٣) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٣٨٧/٨، وطبقـات الشـافعية للإسـنوي: ٣٧٩/١-٣٨٠، وشـذرات الذهب: ٥٥٧/٧-٥٥٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٤.

٨- المبارك بن يحيى بن أبي الحسن بن أبي القاسم، نصير الدين بن الطباخ(٥٨٧-٦٦٧هـ)

هو المبارك بن يحيى بن أبي الحسن بن أبي القاسم، المصري، أبو البركات ، نصير الدين ابن الطباخ، كان بارعا في الفقه، درس بالمدرسة القطبية بالبندقانيين بالقاهرة، وأعاد عند الشيخ عز الدين بن عبدالسلام بالقاهرة بالمدرسة الصالحية، وكان ذكي القريحة، حاد الذهن.

ولد سنة سبع وثمانين وخمسمائة، وتوفي سنة سبع وستين وستمائة[(١)].

٩- عثمان بن عبدالكريم الصنهاجي التِّزْمَنْتِي(-٦٧٤هـ)

هو عثمان بن عبدالكريم بن أحمد بن خليفة أبو عمرو الصنهاجي التِّزْمَنْتِي، برع في الفقه، ودرس بالمدرسة الفاضلية بالقاهرة، وناب في القضاء.

ولد بتِزْمَنْت، سنة خمس وخمسمائة، وتوفي سنة أربع وسبعين وستمائة[(٢)].

١٠-أحمد بن عبدالرحمن جلال الدين الدِّشْناوي(٦١٥-٦٧٧هـ)

أحمد بن عبدالرحمن بن محمد الكندي، جلال الدين الدِّشْناوي، كان إماما عالما فقيها، أصوليا زاهدا، ورعا، وسمع الحديث من جماعة منهم، وتفقه على الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، قال النصير الطباخ لعز الدين: "ما أظن في الصعيد مثل هذين الشابين"، يعني الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد، والشيخ جلال الدين الدشناوي، فقال له ابن عبدالسلام: "ولا في المدينتين".

ولد سنة خمس عشرة وستمائة بدِشنا، من صعيد مصر، وتوفي بقُوص سنة سبع وسبعين وستمائة[(٣)].

---

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٣٦٧-٣٦٨، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ١٧٨/٢، وفيه أنه ولد سنة تسع وثمانين وخمسمائة، والبداية والنهاية: ٣٢٧/١٣، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٢.

(٢) ينظر طبقات الشافعية، للسبكي: ٨/٣٣٦-٣٣٧، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٣١٨/١-٣١٩، وحسن المحاضرة: ٤١٦/١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩١-٩٢.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٠-٢٢، و٨/٢٠٧، وحسن المحاضرة: ٤١٧/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٦.

١١- يحيى بن عبدالعظيم الجزار(٦٠٣-٦٧٩هـ)

هو يحيى بن عبدالعظيم بن يحيى بن محمد بن علي، أبو الحسين الجزار، الأديب المصري، كان جزارا ثم استرزق بالمدح ، وشاع شعره في البلاد، وتناقلته الرواة، وكان كثير التبذير، مسرفا على نفسه.

ولد سنة ثلاث وستمائة تقريبا، وتوفي سنة تسع وسبعين وستمائة[(١)].

١٢- محمد بن أحمد بن يحيى بن هبة الله بن الحسن بن يحيى، أبوبكر الدمشقي الشافعي، المعروف بابن سني الدولة (٦١٥-٦٨٠هـ)

كان يعد من كبار الفقهاء العارفين بالمذهب، موصوفا بجودة النقل، مشهورا بالصرامة والهمة العالية، ولي قضاء دمشق، وأخذ عن الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، ودرس في زاوية الشافعي بمصر بجامع عمرو بن العاص، ثم تقلد قضاء دمشق ، ثم ولي قضاء حلب، ودرس بالأمينية، ثم ولي قضاء دمشق مرة ثانية.

قيل: ولد سنة خمس عشرة وستمائة، وقيل: سنة ست عشرة وستمائة، وقيل: توفي سنة ثمان وسبعمائة، وقيل: ثمانين وستمائة[(٢)].

١٣- أحمد بن محمد بن منصور الجذامي، ناصر الدين بن المنيّر الإسكندراني(٦٢٠-٦٨٣هـ)

هو أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار ، القاضي، ناصر الدين ابن المنير، الجذامي، قال عز الدين: "ديار مصر تفتخر برجلين في طرفيها: ابن المنير بالإسكندرية ، وابن دقيق العيد بقوص".

ولد سنة عشرين وستمائة، وتوفي ثلاث وثمانين وستمائة[(٣)].

---

(١) ينظر فوات الوفيات: ٤/٢٧٧، النجوم الزاهرة: ٧/٣٤٥، وشذرات الذهب: ٧/٦٣٦-٦٣٧، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٤.

(٢) الوافي بالوفيات: ٢/١٢٧-١٢٨، والمقفى الكبير، للمقريزي: ٥/٢٨٩، وشذرات الذهب: ٧/٦٤١.

(٣) فوات الوفيات: ١/١٤٩-١٥٠، حسن المحاضرة: ١/٣١٦-٣١٧، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٩.

١٤- محمد بن موسى ، أبو عبدا لله بن النعمان(٦٠٧-٦٨٣هـ)

هو محمد بن موسى بن النعمان، أبو عبدا لله التلمساني، سمع الكثير بعدة بلاد وحدث، وكان عارفا بمذهب مالك، راسخ القدم في العبادة، والنسك، وله مناقب مشهورة ومشكورة.

ولد بتلمسان، سنة ست أو سبع وستمائة، وتوفي بمصر سنة ثلاث وثمانين وستمائة[(١)].

١٥- القرافي (-٦٨٤هـ)

هو أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن بن عبدا لله الصنهاجي، شهاب الدين المعروف بالقرافي، المالكي، درس بالمدرسة الصالحية، بعد شرف الدين السبكي، وبمدرسة طَيْبَرْس، وبجامع مصر، وصنف في الفقه وأصوله الكتب المفيدة، منها : "الذخيرة" في الفقه المالكي، و"المحصول" في أصول الفقه.

لازم القرافي الشيخَ عز الدين بن عبدالسلام، وتوفي -رحمه ا لله تعالى- سنة أربع وثمانين وستمائة[(٢)].

١٦- عبدالوهاب بن الحسين بن عبدالوهاب المهلبي، البهنسي(-٦٨٥هـ)

هو عبدالوهاب بن الحسين بن عبدالوهاب المهلبي، أبو محمد، وجيه الدين البهنسي، كان فقيها أصوليا نحويا متدينا متعبدا، ولي قضاء الديار المصرية، ، ودرس بالزاوية المجدية، بالجامع العتيق بمصر، أخذ عن العز بن عبدالسلام.

توفي سنة خمس وثمانين وستمائة[(٣)].

---

(١) العبر: ٣/٣٥٤، ومرآة الجنان: ٤/٢٠٠، والنجوم الزاهرة: ٧/٣٦٣، حسن المحاضرة: ١/٥٢٢، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٣.

(٢) الوافي بالوفيات: ٢٣٣-٢٣٤، والديباج المذهب: ١/٢٣٦-٢٣٩، وحسن المحاضرة: ١/٣١٦، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٧-٣٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٠، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ١٥٨.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٣١٧-٣١٨، وبغية الوعاة: ٢/١٢٣، وشذرات الذهب: ٧/٦٩٣، وفيه أنه بن الحسن، وذكره في وفيات سنة ست وثمانين وستمائة وذكر من قال أنه من وفيات خمس وثمانين وستمائة، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ١٥٨.

١٧- إبراهيم بن العز بن عبدالسلام(ولده) (٦١١-٦٨٦هـ)

هو أبو إسحاق إبراهيم بن شيخ الإسلام عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي الدمشقي الشافعي، كان يخطب بجامع العقيبة، بضواحي دمشق ويلبس ثيابا قصيرة، وإذا خطب بكى.

ولد سنة إحدى عشرة وستمائة، وتوفي سنة ست وثمانين وستمائة(١).

١٨- الفركاح (٦٢٤-٦٩٠هـ)

هو عبدالرحمن بن إبراهيم بن سباع بن ضياء الفزاري ، الشافعي، تاج الدين ، المعروف بالفركاح ، فقيه أهل الشام، درس وناظر وصنف، وانتهت إليه رئاسة المذهب، وكان ممن بلغ رتبة الاجتهاد، ومحاسنه كثيرة، درس في مدرسة البادرائية، له مصنفات حسان.

ولد سنة أربع وعشرين وستمائة، وتوفي سنة تسعين وستمائة(٢).

١٩- ابن زيتون(٦٢١-٦٩١هـ)

هو أبو القاسم، ويقال: أبو أحمد بن أبي بكر بن مسافر بن أبي بكر بن أحمد بن عبدالرفيع، اليمني، المالكي، الشهير بابن زيتون، ويكنى أيضا أبا الفضل، قاضي الجماعة بتونس، الفقيه الأصولي، الملقب تقي الدين، ولي قضاء تونس مرتين، وأخذ عن عز الدين بن عبدالسلام في رحلته إلى المشرق، درس بالمدرسة الفاضلية، وبمدرسة الصاحب بن شكر، وكان إماما عادلا ذا فضل ودين حسن الخلق والخلق، وكان المفزع إليه بالفتوى.

ولد سنة إحدى وعشرين وستمائة، وتوفي سنة إحدى وتسعين وستمائة(٣).

---

(١) الوافي بالوفيات: ٤٨/٦، والمنهل الصافي: ١١٢/١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٦، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ١٥٢.

(٢) ينظر: فوات الوفيات: ٢٦٣/٢-٢٦٥، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٦٣/٨، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ١٤١/٢، وشذرات الذهب: ٧٢١/٧، والبداية والنهاية: ٤١٥/١٣، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١١١، مقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٩-٤٠، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٨، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ١٥٦.

(٣) الديباج المذهب: ٣١٠/١-٣١١، وشجرة النور الزكية: ١٩٣، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٨.

٢٠- عمر بن مكي بن عبدالصمد بن المرحّل(-٦٩١هـ)

هو عمر بن مكي بن عبدالصمد، زين الدين ابن المرحِّل، تولى خطابة دمشق، ووكالة بيت المال بها، ودرس وأفتى وناظر، تفقه على الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، وكان من علماء زمانه.

توفي سنة إحدى وتسعين وستمائة[1].

٢١- أحمد بن محمد، المعروف بابن الغماز الأندلسي(٦٠٩-٦٩٣هـ)

أحمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن عبدالرحمن ، الخزرجي ، أبوالعباس، الأزدي، المعروف بابن الغماز الأندلسي، قاضي القضاة بتونس، كان موصوفا بالعلم والفضائل، وكان فقيها فاضلا دينا حسن الخلق، معروفا بالعدالة والنزاهة، كتب إليه عز الدين بن عبدالسلام السلمي.

ولد سنة تسع وستمائة، وتوفي سنة ثلاث وتسعين وستمائة[2].

٢٢- أحمد بن نعمة النابلسي المقدسي خطيب دمشق(٦٢٢-٦٩٤هـ)

هو أحمد بن أحمد بن نعمة بن أحمد الخطيب، شرف الدين ، أبوالعباس النابلسي المقدسي خطيب دمشق،كان إماما فقيها ، محققا، متقنا للمذهب الشافعي، والأصول والعربية، حاد الذهن سريع الفهم، تفقه على ابن عبدالسلام بالقاهرة.

ولد سنة ثنتين وعشرين وستمائة، وتوفي سنة أربع وتسعين وستمائة[3].

---

(١) ينظر: والعبر: ٣٧٦/٣، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٣٤٢/٨-٣٤٣، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٤٥٩/٢، والبداية والنهاية: ٤٢٣/١٣، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٢.

(٢) الديباج المذهب: ٢٤٩/١-٢٥٠، وشجرة النور الزكية: ١٩٩، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٩.

(٣) ينظر: العبر: ٣٨١/٣، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٥/٨،والمقفى الكبير، للمقريزي: ٣٦١/١، والبداية والنهاية: ٤٣٦/١٣، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٠.

٢٣- عبد اللطيف بن العز بن عبدالسلام(ولده) (٦٢٨-٦٩٥هـ).

هو عبداللطيف بن عبدالعزيز بن عبدالسلام الفقيه، طلب الحديث، وقصد الشيوخ، وتفقه على والده، وكان يعرف تصانيف والده معرفة حسنة.

ولد سنة ثمان وعشرين وستمائة، وتوفي بالقاهرة شهر ربيع الآخر سنة خمس وتسعين وستمائة[1].

٢٤- علي بن محمد، زين الدين ابن المنير (-٦٩٥هـ)

هو علي بن محمد بن منصور بن أبي القاسم بن المختار بن أبي بكر بن علي ، أبو الحسن الجذامي، زين الدين ابن المنير، بحر علم تفيض أمواجه، وغيث سماح لا يغيض لجاجه، تولى القضاء بعد أخيه ناصر الدين بن المنير، وله أهلية الترجيح والاجتهاد في مذهب الإمام مالك.

توفي سنة خمس وتسعين وستمائة[2].

٢٥- هبة ا لله بن عبدا لله القِفطي(٥٩٧-٦٩٧هـ)

هو هبة ا لله بن عبدا لله بن سيد الكل، أبو القاسم بهاء الدين القِفطي، الشافعي، أحد المشاهير من علماء الصعيد، دخل القاهرة فاجتمع بالشيخين عز الدين بن عبدالسلام، والزكي المنذري، واستفاد منهما، كان إماما عالما عاملا، كان قيما بالمدرسة النجيبية بقوص، وولي ولاية الحكم بقوص، وولي قضاء إسنا وتدريس المدرسة المعزِّية بإسنا، له تصانيف كثيرة في علوم متعددة.

ولد سنة سبع وتسعين وخمسمائة، وقيل: سنة ستمائة، وقيل: سنة إحدى وستمائة، وتوفي سنة سبع وتسعين وستمائة[3].

---

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٣١٢/٨، وطبقات الشافعية للإسنوي: ١٩٩/٢، حسن المحاضرة: ٤٢٠/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٩، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٣٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٦، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ١٥٢.

(٢) ينظر الديباج المذهب: ١٢٣/٢-١٢٤، ونيل الابتهاج بتطريز الديباج:٣٢٥، وشجرة النور الزكية: ١٨٨، وحسن المحاضرة: ٣١٧/١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٨.

(٣) ينظر طبقات الشافعية، للسبكي: ٣٩٠/٨-٣٩٢، و٢٠٧/٨، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٣٣١/٢-٣٣٢، وشذرات الذهب: ٧٦٧/٧-٧٦٨، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١١٢، ومقدمة محقق =

٢٦- أحمد بن فَرَح بن أحمد الإشبيلي، أبو العباس اللخمي(٦٢٥-٦٩٩هـ)

هو أحمد بن فرح بن أحمد الإشبيلي، أبو العباس اللخمي، الشافعي، أخذ عن شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام، قال الذهبي: "حضرت مجالسه ، ونعم الشيخ كان علما وفضلا ووقارا وديانة واستحضارا، وثقة وصدقا وتعففا"،

ولد سنة خمس وعشرين وستمائة، وتوفي سنة تسع وتسعين وستمائة(١).

٢٧- أحمد بن محسِّن بن ملي(٦١٧-٦٩٩هـ)

هو نجم الدين أحمد بن مُحَسِّن بن مَلي الأنصاري البعلبكي الشافعي، أخذ الفقه عن ابن عبدالسلام، وكان فاضلا في علوم أخرى منها الأصول والفلسفة والطب، وهو من أذكى الناس وأقدرهم على المناظرة وإفحام الخصوم.

ولد سنة سبع عشرة وستمائة، وتوفي سنة تسع وتسعين وستمائة(٢).

٢٨- ابن دقيق العيد (٦١٥-٧٠٢هـ)

هو تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المنفلوطي، الصعيدي، المالكي الشافعي، صاحب التصانيف، كان من أذكياء زمانه ، واسع العلم كثير الكتب، مديما السهر ، مكبا على الاشتغال ساكنا وقورا ، ورعا ، قل أن ترى العيون مثله، تفقه على والده، ثم على العز بن عبدالسلام.

ولد سنة خمس وعشرين وستمائة، وتوفي سنة اثنتين وسبعمائة(٣).

=

كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٥.

(١) ينظر تذكرة الحفاظ للذهبي: ١٤٨٦/٤، الوافي بالوفيات: ٢٨٦/٧-٢٨٧، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٦/٨-٢٩، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٦.

(٢) ينظر العبر: ٣٩٦/٣، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٤٦٢/٢-٤٦٣، وشذرات الذهب: ٧٧٧/٧-٧٧٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٩.

(٣) ينظر ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة: ٢٤٥/٣-٢٦٦، وتذكرة الحفاظ: ١٤٨١/٤-١٤٨٣، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٠٧/٩، فما بعدها، و٢٠٩/٨، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٢٢٧/٢-٢٣٣، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٧-١٠٨، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة =

٢٩- شرف الدين الدمياطي(٦١٣-٧٠٥هـ)

هو عبدالمؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف ، الحافظ شرف الدين الدمياطي، الشافعي، صاحب التصانيف، يكنى أبا محمد وأبا أحمد، كان حافظ زمانه وأستاذ الأستاذين في معرفة الأنساب، وإمام أهل الحديث المجمع على جلالته، وكان صادقا حافظا متقنا ، جيد العربية، غزير اللغة، واسع الفقه، دينا كيسا متواضعا، بساما محببا إلى الطلبة، درس بالقاهرة بالمدرسة المنصورية، وهو أول من درس بها.

ولد سنة ثلاث عشرة وستمائة، وتوفي سنة خمس وسبعمائة[(١)].

٣٠- محمد بن محمد بن بهرام، شمس الدين ، أبو عبدا لله الدمشقي، الشافعي (٦٢٥-٧٠٥هـ).

صحب العز بن عبدالسلام وتفقه عليه، وكان من أماثل أصحابه، وبرع في المذهب، أخذ عنه الناس، وتولى العقود بالقاهرة، ثم ولي الفروض، وولي قضاء القضاة بحلب،والخطابة بها، كان مشكورا ، دينا، صالحا ورعا.

ولد سنة خمس وعشرين وستمائة، توفي سنة خمس وسبعمائة[(٢)].

٣١- ابن قرصة الفيومي (-٧١١هـ).

أحمد بن موسى بن محمد بن أحمد، الفيومي المولد، القوصي الدار، الشافعي، أخذ عن الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، وكان فقيها أديبا شاعرا، ولي نظر الدواوين بقوص، ودرس بها، وله مسائل فقهية ونحوية، ودرس بالأفرمية بقوص.

توفي بقوص سنة إحدى عشرة وسبعمائة[(٣)].

= الأحكام: ٣٦، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٥، والعز بن عبد السلام، للزحيلي: ١٥٢-١٥٤.

(١) ينظر تذكرة الحفاظ: ١٤٧٧/٤-١٤٧٩، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٠٢/١٠ فما بعدها، و٢٠٧/٨، فوات الوفيات: ٤٠٩/٢-٤١١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٠٩، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٦-٨٧.

(٢) الوافي بالوفيات: ٢٠٩/١، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة: ٣٠٦/٢-٣٠٧، والمقفى الكبير: ٢١١/٧-٢١٢، والدرر الكاملة: ٢٨٩/٤، وشذرات الذهب: ٢٤/٨-٢٥.

(٣) ينظر الوافي بالوفيات، ٢٠٥/٨-٢٠٦، والمقفى الكبير، للمقريزي: ٧٢٥/١، والدرر الكامنة: ٣٤٤/١.

٣٢- علي بن محمد، أبو الحسن الباجي(٦٣١-٧١٤هـ)

هو علي بن محمد بن عبدالرحمن ، علاء الدين، أبو الحسن الباجي، الشافعي، إمام الأصوليين في زمانه، وفارس ميدانه، وله الباع الواسع في المناظرة، والذيل الشاسع في المشاجرة، وكان أسدا لا يغالب، وبحرا تتدفق أمواجه بالعجائب، ومحققا يلوح به الحق ويستبين، ومدققا يظهر من خفايا الأمور كل كمين، وكان من الأوابين المتقين، ذوي التقوى والورع والدين المتين، تفقه على شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام، وولي قضاء الكرك قديما ثم استقر بالقاهرة، صنف مختصرات في علوم متعددة.

ولد سنة إحدى وثلاثين وستمائة، وتوفي سنة أربع عشرة وسبعمائة[(١)].

٣٣- محمد بن سليمان الزواوي(-٧١٧هـ)

هو محمد بن سليمان بن سومر[(٢)]، أبو عبدا لله الزواوي، المالكي، قاضي دمشق مدة ثلاثين سنة، وكان فقيها عالما عالي الهمة، سمع من عز الدين بن عبدالسلام.

توفي سنة سبع عشرة وسبعمائة[(٣)].

٣٤- عثمان ابن بنت أبي سعد(٦٢٤-٧١٩هـ)

هو عثمان بن علي بن يحيى بن هبة ا لله بن إبراهيم بن المسلَّم ، فخر الدين، تفنن في العلوم ، وتفقه على الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، ولي قضاء قوص وقضاء الغربية، وولي مشيخة الميعاد بجامع طولون، وتدريس الفقه فيه.

ولد سنة أربع وعشرين وستمائة، وتوفي سنة تسع عشرة وسبعمائة[(٤)].

---

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٣٣٩/١٠، فما بعدها، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة: ٢٩٠/٢-٢٩٣، وشذرات الذهب: ٦٢/٨-٦٤، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١١٠-١١١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٨٨.

(٢) وقيل "ابن سومي" وقيل: "سويد". ينظر النجوم الزاهرة: ٢٣٩/٩(الهامش)، وفي البداية والنهاية "ابن يوسف". ينظر: ١٠٧/١٤.

(٣) ذيل العبر، للذهبي: ٤٧، والديباج المذهب: ٣٢٠/٢، والبداية والنهاية: ١٠٧/١٤، والنجوم الزاهرة: ٢٣٩/٩، وشذرات الذهب: ٨٢/٨-٨٣، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٣.

(٤) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ١٢٥/١٠، وطبقات الشافعية، للإسنوي: ٧١/٢-٧٢، والدرر الكامنة: ٦٠/٣-٦١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩١.

٣٥- عمر بن أحمد ، سراج الدين خطيب المدينة المنورة(٦٣٧-٧٢٦هـ)

هو عمر بن أحمد بن طراد الخزرجي، السويداوي، المصري، الشافعي، سراج الدين خطيب المدينة المنورة، كان فقيها فاضلا، صالحا ، تفقه بالقاهرة على الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، تولى الخطابة بالمدينة المنورة مدة أربعين سنة، ثم أضيف إليه القضاء بها.

ولد سنة خمس أو ست أو سبع وثلاثين وستمائة، وتوفي سنة ست وعشرين وسبعمائة[1].

٣٦- عبدالعزيز بن أحمد بن عثمان الهَكَّاري(-٧٢٧هـ)

هو عز الدين عبدالعزيز بن أحمد بن عثمان الهَكَّاري، ثم المصري، الشافعي، يعرف بخطيب الأشمونيين، وكان ذا فهم ومعرفة وتواضع، ولي قضاء قوص ، وقضاء المحلة، له تصانيف كثيرة حسنة وأدب وشعر.

توفي سنة سبع وعشرين وسبعمائة[2].

٣٧- منصور بن أحمد، المشذالي المالكي(٦٣١-٧٣١هـ)

هو منصور بن أحمد بن عبدالحق، أبو علي المشذالي، المالكي، كان فقيها محصلا متقنا، له دروس حسنة، منقحة، وعبارة جيدة، يتكلم على التفسير والحديث فيجيد، وهو من أهل الشورى والفتيا، لزم العز بن عبدالسلام كثيرا وانتفع بعلمه واهتدى بهديه.

ولد سنة إحدى وثلاثين وستمائة، وتوفي سنة إحدى وثلاثين وسبعمائة، وعمره مائة سنة[3].

---

(١) طبقات الشافعية، للإسنوي: ٧٢/٢، والدرر الكامنة: ٢٢٤/٣-٢٢٥، وشذرات الذهب: ١٢٩/٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٢.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي: ٨٢/١٠-٨٤، والبداية والنهاية: ١٦٦/١٤، والدرر الكامنة: ٤٧٨/٢، وشذرات الذهب: ١٣٨/٨.

(٣) نيل الابتهاج بتطريز الديباج: ٦٠٩-٦١٠، وشجرة النور الزكية: ٢١٧-٢١٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٤-٩٥.

٣٨- محمد بن محمد بن نعمة بن أحمد بن جعفر المقدسي،بدر الدين (٦٥٥-٧٣٨هـ)

أجاز له الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، وكان من حفاظ القرآن الكريم،ومن المؤذنين بجامع دمشق.

ولد سنة خمس وخمسين وستمائة تقريبا، وتوفي سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة[1].

٣٩- نجم الدين أبو بكر بن شرف الدين محمد بن أحمد بن علي بن عنتر السلمي الدمشقي (٦٤٥-٧٣٨هـ)

أجاز له الشيخ عز الدين بن عبدالسلام.

ولد سنة خمس وأربعين وستمائة، وتوفي سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة[2].

٤٠- هبة الله بن عبدالرحيم ، شرف الدين بن البارزي(٦٤٥-٧٣٨هـ)

هو هبة الله بن عبدالرحيم بن إبراهيم بن هبة الله شرف الدين بن البارزي، الشافعي، قاضي حماة، أجازه الشيخ عز الدين بن عبدالسلام، انتهت إليه مشيخة المذهب ببلاد الشام، وقصد من الأطراف، وكان إماما عارفا بالمذهب، وفنون كثيرة، له تصانيف كثيرة.

ولد بحماة سنة خمس وأربعين وستمائة، وتوفي سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة[3].

٤١- أحمد بن يوسف بن علي بن يوسف الفهري، أبوجعفر اللبلي.

أحد مشاهير أصحاب أبي علي الشلوبين، قال تلميذه ابن رشيد عن شيخه أبي جعفر هذا: "ولقي الإمام عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام-بدمشق-...وله تصانيف عدة...ومنها كتاب حسن صنفه في الأفعال، سمعت أنه صنفه برسم الإمام عز الدين بن عبدالسلام، وكان عز الدين فيما بلغني قد تحفى به وبالغ في البر والاعتناء بجانبه وقام بواجبه"[4].

---

(١) ينظر معجم الشيوخ ، للذهبي: ٢٨١/٢، والوفيات، لابن رافع السلامي: ١٩٥/١-١٩٦، والدرر الكامنة: ٧/٥-٨.

(٢) ينظر الوفيات، لابن رافع السلامي: ٢٠٣/١-٢٠٤، وذيل العبر، للذهبي: ١١٠/٤، والدرر الكامنة: ٤٨٧/١، وشذرات الذهب: ٢٠٥/٨.

(٣) ينظر مرآة الجنان: ٢٩٧/٤-٢٩٨، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٣٨٧/١٠ ، فما بعدها، الوفيات، لابن رافع السلامي: ٢٢٦/١-٢٢٧، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام : ٩٥.

(٤) ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة: ٢٠٩/٢-٢٥٠.

٤٢- محمد بن عمران بن موسى بن عبدالعزيز، أبوعبدا لله شرف الدين، يعرف بالشرف الكركي.

قال تلميذه ابن رشيد: "وتفقه بمصر على الشيخ عز الدين بن عبدالسلام ...كتب لي بخطه مجيزا...وسمى بخطه مما روى من الكتب...قال: ومن ذلك الشجرة عن مصنفها ابن عبدالسلام الإمام المشهور، يعني عز الدين، وكذلك اختصاره (الرعاية) للمحاسبي"[١].

وبعد هذا العرض الموجز لسِيَر شيوخ العز وتلاميذه ، يحق لنا أن نقول: إن العز رحمه ا لله تعالى قد تتلمذ على شيوخ راسخين في العلم، عاملين به، آمرين بالمعروف ، ناهين عن المنكر، لا تأخذهم في ا لله لومة لائم، وكان هو من خير من أخذ عنهم العلم، واقتفى أثرهم في سلوكهم وشجاعتهم، وذلك جلي فيما ألفه من مؤلفات، وما وقفه من مواقف شجاعة في وجه كل من تسول له نفسه مخالفة شرع ا لله تعالى.

والشيخ -رحمه ا لله تعالى- من العلماء الراسخين في العلم ، العاملين به، الذين وضع ا لله لهم القبول في نفوس الناس، وذلك واضح جلي في التفاف الناس حوله، وحبهم له، حتى صاروا لايطيقون المُقام في أرض تخلو منه، وما سَيْرهم خلفه عندما أراد الخروج من مصر[٢] إلا دليلا على حبهم له، وتمسكهم به.

وقد ترك -رحمه ا لله تعالى- خلفه كثرةً من التلاميذ النابغين، الذين تخرجوا على يديه، فأخذوا عنه العلم، وأفادوا منه ، حتى صاوا أعلاما يشار إليهم بالبنان، ويقتدى بهم في العلم، وذلك كله فضل من ا لله تعالى يؤتيه من يشاء.

(١) ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة: ٣٤٣/٥-٣٥١.

(٢) وذلك عندما رفض الملك نجم الدين فتوى الشيخ ببيع الأمراء المماليك.

المبحث الثالث

أعماله ومواقفه.

لا يسع كل من اطلع على سيرة العز إلا أن يشهد له بقوة الدين، وسعة العلم، وعدالة في القضاء ، وجرأة في الحق، وقد شهد له بذلك أقرانه ومعاصروه، أمثال ابن الحاجب، والمنذري، ومن أجل ذلك لقبه تلميذه ابن دقيق العيد بسلطان العلماء، وعلى ذلك اتفقت كلمة الذين ترجموا له، فكان أهلا لأن يأخذ مكانه في المجتمع ، فتقلد عدة مناصب علمية، وهو أهل لها، فعمل مدرسا في مدارس عصره، وإليه أسندت مناصب: الخطابة، والفتيا، والقضاء، وهو في جميع مناصبه، بل في جميع حياته يستصحب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى سُطرت له في سيرة حياته مواقف عظيمة، لايزال الناس يتناقلونها، وفيما يلي أذكر أعماله التي تقلدها، ومواقفه الجريئة في الجهر بكلمة الحق وتنفيذ حكم ا لله في المجتمع.

أعماله

أولا: التدريس[1]:

لما بلغ العز شأوا رفيعا من العلم ترشح للقيام بالتدريس فعمل مدرسا في بعض المدارس التي أنشئت في عصره منها:

١- المدرسة العزيزية في دمشق:

كانت تقع شرقي التربة الصلاحية، وغربي التربة الأشرفية، وشمالي الفاضلية بالكلاسة، وقد أصبحت الآن، مجهولة الأثر لا يعرف محلها، ولا يدرى مقرها، وأول من أسسها الملك الأفضل بن صلاح االدين، ثم أتمها الملك العزيز عثمان بن صلاح الدين، ودرّس بهذه المدرسة جمع من العلماء، منهم سيف الدين الآمدي رحمه ا لله تعالى -شيخ العز- وكان تلميذه العز له فيها مجلس يحضره طلاب العلم أمثال أبي شامة[2].

---

(١) ينظر العز بن عبدالسلام، للزحيلي: ٧٩، فما بعدها، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٢، فما بعدها.

(٢) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٣٨٢/١، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية)، لبدران: ١٢٩-١٣٠، ومع القائد الروحي: ٥٦-٥٧، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٤، ومقدمة محقق كتاب =

٢- الزاوية الغزّالية

وهي زاوية بالجامع الأموي، شمالي مشهد عثمان، ونسبت إلى الغزالي لأنه أقام ودرس بها ، ودرس بها جمع من العلماء من بينهم العز بن عبدالسلام بعد وفاة الدولعي، وكان تدريسه بها في عهد الملك الكامل(١)

٣- المدرسة الشِّبلية البرانية

وقد أوقفها شبل الدولة كافور الحسامي الرومي نسبة إلى حسام الدين عمر بن لاجين، وهي مدرسة تقع بسفح جبل قاسيون بالقرب من جسر ثورا، وكان ممن درس بها العز بن عبدالسلام(٢).

٤- المدرسة الصالحية بمصر

لما عزل العز نفسه عن القضاء بمصر، عزله الملك نجم الدين -بنصيحة من أعوانه- عن الخطابة خوفا من تشنيعه عليه كما سبق أن فعل بالملك الصالح إسماعيل، ثم ولاه تدريس المذهب الشافعي بالمدرسة الصالحية، وظل يدرس بها حتى توفي(٣).

=

الإمام في بيان أدلة الأحكام : ٢١، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢١، فما بعدها.

(١) الذيل على الروضتين: ١٦٦، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٤٢/٨، والبداية والنهاية: ١٩٨/١٣، وطبقات المفسرين، للداودي: ٣٢٨/١، وينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٤١٣/١، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية)، لبدران: ١٣٤-١٣٥، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام : ٢١.

(٢) ينظر الدارس في تاريخ المدارس: ٥٣٠/١، ومنادمة الأطلال(الآثار الدمشقية والمعاهد العلمية)، لبدران: ١٧٦-١٧٧، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ٨١.

(٣) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٦، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٨، فما بعدها.

ثانيا: الإفتاء:

لم تكن مهمة الإفتاء في عصر ابن عبدالسلام وظيفة رسمية من قبل الحكومة، بل هي مهمة تطوعية لا يقوم بها إلا من وجد في نفسه الأهلية لذلك، وقد تولى العز الفتوى، فكان مفتي الشام[١] منذ عهد الملك الأشرف موسى بن العادل، تولاها وهو لها كاره، ولولا تعينها عليه ما تولاها ، يدل على ذلك قوله -لمن بلغه بعزله عن الفتيا- قال:"...أما الفتيا فإني كنت وا لله متبرما بها وأكرهها، وأعتقد أن المفتي على شفير جهنم ، ولولا أني أعتقد أن ا لله أوجبها عليّ لتعينها عليّ في هذا الزمان لما كنت تلوثت بها..."[٢].

ولما قدم العز مصر وعلم بقدومه مفتيها الحافظ زكي الدين المنذري امتنع عن الفتيا لتعيّن الفتيا على العز بن عبدالسلام، فقال: "كنا نفتي قبل حضور الشيخ عز الدين، وأما بعد حضوره فمنصب الفتيا متعين فيه"[٣]

ثالثا: القضاء.

لما قدم الملك الكامل من مصر إلى دمشق اصطلح مع أخيه الملك الصالح إسماعيل فأقر له الصالح إسماعيل بالسلطة، وكان الملك الكامل قد سمع بمكانة العز في العلم والكفاءة فأعجب به إعجابا شديدا، لذلك ولاه قضاء دمشق بعد أن اشترط الشيخ على الكامل شروطا كثيرة لقبوله القضاء، وكان ذلك في جمادى الأولى سنة ٦٣٥هـ، ثم مات الملك الكامل في ٢٢ رجب سنة ٦٣٥هـ، أي بعد شهرين ونصف تقريبا من ملكه دمشق، وثبت في المصادر أن العز بن عبدالسلام لم يتول القضاء في عهد الصالح إسماعيل، لذا حصل اختلاف في تولي العز قضاء دمشق ، هل هو مجرد تعيين دون ممارسة، أم هو فعلا تولاه هذه المدة القصيرة[٤].

---

(١) الذيل على الروضتين: ١٧٠، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٥، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ٧٥.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٣٥، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٥.

(٣) بدائع الزهور: ١/١/٣١٧، وحسن المحاضرة: ١/٣١٥، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٦.، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٩.

(٤) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٤٢، وطبقات المفسرين، للداودي: ١/٣٢٨، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام:١٢٥، فما =

ويميل الدكتور الوهيبي، ومعه الدكتور الزحيلي إلى أن العز لم يمارس القضاء وإنما تم تعيينه في عهد الكامل ثم مات الكامل بعد ملكه دمشق بشهرين ونصف تقريبا، و لم ينفذ الملك الصالح هذا التعيين، وذلك استنادا إلى ما قاله الداوودي من أن الملك الكامل ولى العز تدريس الزاوية الغزالية بجامع دمشق، وعزم على توليته قضاء دمشق وإرساله في الرسالة إلى بغداد(١).

وبعد هجرة العز من دمشق في عهد الملك الصالح إسماعيل استقر في مصر في عهد ملكها نجم الدين أيوب، وفور وصوله استقبله نجم الدين استقبالا حافلا ، لما سمعه من حسن سيرته ونزاهته وغزارة علمه ، وقوة إيمانه، وولاه قضاء مصر والخطابة فيها (٢).

رابعا: الخطابة:

تولى رحمه الله تعالى الخطابة في المسجد الأموي بدمشق من قبل السلطان الصالح إسماعيل، على خلاف في وقت توليه هل كان في سنة ٦٣٧هـ(٣) أم كان ذلك في سنة ٦٣٥هـ بعد وفاة خطيبه جمال الدين محمد بن ياسين الدولعي في هذا العام(٤).

وذهب الدكتور الوهيبي إلى صحة القول الأول لنقل أبي شامة له وهو معاصر للأحداث وتلميذ لشيخه العز، وهو نفسه رأي الدكتور الكردي(٥).

=

بعدها، والعز بن عبدالسلام للزحيلي: ٩١، وعز الدين بن عبدالسلام، لمحمد حسن عبدالله ٦١، والعز بن عبدالسلام، للندوي: ٤٢، والعز بن عبدالسلام، للفقير: ١٠٧.

(١) ينظر: طبقات المفسرين، للداودي: ٣٢٨/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٨، والعز بن عبدالسلام للزحيلي: ٩٢.

(٢) ينظر الذيل على الروضتين: ١٧٢، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٢٤٤/٨، وحسن المحاضرة: ١٦٣/٢، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٢، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٧، فما بعدها.

(٣) ينظر الذيل على الروضتين، لأبي شامة: ١٧٠، والبداية والنهاية: ٢٠٣/١٣، وطبقات المفسرين، للداودي: ٣٢٨/١، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٤٢/٨، وطبقات الشافعية للإسنوي: ٨٤/٢، و الإمام العز، للفقير: ٧٨/١، والعز للندوي: ٤٠، والعز لمحمد حسن عبدالله ٥٩، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ٨٥.

(٤) ينظر طبقات الشافعية، للسبكي: ٢١٠/٨.

(٥) ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ٥٩، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام

=

واستمر فيه خطيبا لسنة واحدة فقط، ثم عزله الملك الصالح إسماعيل لإنكاره عليه تحالفه مع الصليبيين وتسليمه لهم بعض حصون المسلمين، وذلك سنة ٦٣٨هـ[١]

وفي مصر ولاه الملك نجم الدين الخطابة في جامع عمرو بن العاص[٢].

وفي وقت توليه الخطابة أزال العز كثيرا من بدع الخطباء، كدق السيف على المنبر، ولبس السواد، والسجع المتكلف، والثناء على الملوك[٣].

خامسا: السفارة

لما استولى الملك الكامل على دمشق بعد انتزاعها من أخيه الصالح إسماعيل ولى العز بن عبدالسلام تدريس زاوية الغزالي ، وقضاء دمشق، وعينه للرسالة إلى الخليفة العباسي ببغداد، ثم اخترمت المنية الملك الكامل[٤]، بينما ذكر الداودي أن الملك الكامل عزم على توليته قضاء دمشق والرسالة إلى الخليفة[٥].

وذهب الدكتور الوهيبي والفقير والزحيلي والكردي إلى أن العز لم يتول القضاء ولا الرسالة ، إنما كان ذلك من الملك الكامل قرارا لم ينفذ لوفاة الكامل بعد توليه ملك دمشق بشهرين ونصف تقريبا[٦].

=

عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٤.

(١) البداية والنهاية: ٢٠٤/١٣، والسلوك: ٣٠٣/٢/١، والنجوم الزاهرة: ٣٣٨/٦. والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٩.

(٢) ينظر الذيل على الروضتين: ١٧٢، والسلوك: ٣٠٨/٢/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٢، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٦، فما بعدها.

(٣) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢١٠/٨، وشذرات الذهب: ٥٢٣/٧، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٩.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢٤٢/٨، والذيل على الروضتين: ١٦٦، والعز لمحمد حسن عبدا لله ٥٩، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٨، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٥، فما بعدها.

(٥) طبقات المفسرين، للداودي: ٣٢٨/١.

(٦) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٨، والإمام العز بن عبدالسلام، لعلي الفقير: ٨٠،

=

مواقفه

لقد استفاضت أخبار شجاعة العز في تقرير وإعلان ما يراه حقا، وفي أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر غير خائف في الله لومة لائم، ولا سطوة حاكم، ويتجلى ذلك في جهره بالحق ولو أغضب ذلك الملوك والسلاطين، وفي فتاويه الجريئة التي أغضبت الأمراء.

والكلام في مواقفه نبينه على النحو التالي:

أولا: موقفه من مسألة القول بالحرف والصوت في كلام الله تعالى(١).

=

والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ٨٩، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٦.

(١) المهم في هذا الموضع معرفة موقف الشيخ العز من مسألة الحرف والصوت التي امتحن فيها، وقد بينا موقفه الجريء في التمسك بمايراه حقا.

ولكن لما كانت هذه المسألة تحتاج إلى بيان فإني آثرت أن أبينها هنا في الهامش، معتمدا في ذلك على ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية فقد استوعبها بحثا وتحقيقا في فتاويه، فخرج من كلامه في كلام الله تعالى مجلد كامل ، عدد صفحاته ٦٠٠ صفحة.

فأقول وبالله التوفيق:

يمكن حصر الكلام في هذه المسألة في أمور ثلاثة:

الأول: هل هذا القرآن الذي هو كلام الله تعالى هو عين لفظ اللافظين، ومداد الكاتبين، بمعنى أنه قديم كما أن كلام الله قديم، أم أن الحرف والمداد من أفعال العباد، وهي ليست قديمة؟

اتفقت الأمة على أن أصوات العباد بالقرآن ليست قديمة، ولا المداد الذي في المصحف قديم ذكر ذلك ابن تيمية، فقال: رحمه الله تعالى- "وأما أصوات العباد بالقرآن، والمداد الذي في المصحف فلم يكن أحد من السلف يتوقف في ذلك، بل كلهم متفقون أن أصوات العباد مخلوقة، والمداد كله مخلوق، وكلام الله الذي يكتب بالمداد غير مخلوق، قال الله تعالى: ﴿**قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا**﴾[سورة الكهف، رقم: ١٠٩].(ينظر مجموع الفتاوى: ٥٦٨/١٢).

وأنكر -رحمه الله تعالى- أن تصح نسبة اعتقاد قدم المداد إلى أحد من أهل العلم، فقال: "وأما القول بأن المداد في المصحف قديم فهذا ما رأيناه في كتاب أحد من طوائف الإسلام، ولا نقله أحد عن رجل معروف من العلماء أنه سمعه منه، ولكن طائفة يسكتون عن التكلم في المداد بنفي أو إثبات، ويقولون: لا نقول إنه قديم، ولكن نسكت سدا للذريعة، وقد حكاه طائفة عمن سموهم الحشوية القول بقدم المداد،

=

=

وقالوا: إنهم يقولون: إن المداد الذي في المصحف قديم، وأنه لما كان في المحبرة كان محدثا فلما صار في الورق صار قديما"ثم قال: "ورأينا طوائف يكذبون هؤلاء في النقل، وكأن حقيقة الأمر أن أولئك يقولون قول غيرهم بمجرد ما بلغهم من إطلاق قولهم، أو لما ظنوه لازما لهم، أو لما سمعوه ممن يجازف في النقل ولا يحرره، وربما سمعوه من بعض عوامهم إن كان ذلك قد وقع"(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/١٦٧-١٦٨).

وقال أيضا: "أما القول بأن المداد المكتوب قديم فما علمنا قائلا معروفا قال به، وما رأينا ذلك في كتاب أحد من المصنفين، لا من أصحاب أبي حنيفة، ولا مالك، ولا الشافعي، ولا أحمد، بل رأينا في كتب طائفة من المصنفين من أصحاب مالك والشافعي وأحمد إنكار القول بأن المداد قديم، وتكذيب من نقل ذلك، وفي كلام بعضهم ما يدل على أن في المصحف حرفا قديما ليس بمداد"(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/١٦٩).

وقال أيضا: "ومن قال نفس أصوات العباد ، أو مدادهم ، أو شيئا من ذلك قديم فقد خالف أيضا قول السلف، وكان فساد قوله ظاهرا لكل أحد، وكان مبتدعا قولا لم يقله أحد من أئمة المسلمين، ولا قالته طائفة كبيرة من طوائف المسلمين، بل الأئمة الأربعة وجمهور أصحابهم بريئون من ذلك"(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/٥٤-٥٥).

وأما قدم الصوت فإنه قول طائفة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد، وجمهورهم على خلافه، قال -رحمه الله تعالى-: "كما أن القول بأن شيئا من أصوات الآدميين قديم هو قول باطل، وهو قول قاله طائفة من أصحاب مالك، والشافعي، وأحمد، وجمهور هؤلاء ينكرون هذا القول، وكلام الإمام أحمد وجمهور أصحابه في إنكار هذا القول كثير مشهور".(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/١٦٩).

كما أنه نقل عن طائفة أنه تقول : بأن "الصوت القديم يسمع من القارئ، ثم يقولون تارة إن القديم نفس الصوت المسموع من القارئ". (ينظر مجموع الفتاوى:١٢/١٦٧).

وقال أيضا: "ولهذا اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن القرآن الذي يقرأه المسلمون كلام الله تعالى، ولم يقل أحد منهم أن أصوات العباد، ولا مداد المصاحف قديم، مع اتفاقهم على أن المثبت بين لوحي المصحف كلام الله، وقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (زينوا القرآن بأصواتكم)، فالكلام الذي يقرؤه المسلمون كلام الله ، والأصوات التي يقرؤن بها أصواتهم".(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/٥٥٩).

والحديث ذكره البخاري تعليقا في صحيحه: ٨/٢١٤، كتاب التوحيد، وأخرجه النسائي في سننه: ٢/١٧٩١٨٠، كتاب الافتتاح، باب تزيين القرآن بالصوت، برقمي: ١٠١٥، ١٠١٦، وأبوداود في سننه: ٢/١٥٥، كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة، برقم: ١٤٦٨، وابن ماجة في سننه: ١/٤٢٦، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في حسن الصوت بالقرآن، برقم: ١٣٤٢، وأحمد في مسنده: ٤/٢٨٣، ٣٠٤، والدارمي: في سننه: ٢/٥٦٥، كتاب فضائل القرآن، باب التغني بالقرآن، برقم: ٣٥٠٠.

وأخرجه الحاكم في المستدرك: ١/٧٦١-٧٩٦، بأرقام: ٢٠٩٨،، ٢١٠٠-٢١٢٩، وفي رواية "زينوا أصواتكم

=

=

بالقرآن". المستدرك: ١/٧٦٢، برقم: ٢٠٩٩.

وينظر لمحات الأنوار: ١/٤٢٥-٤٢٧، ٤٢٨.

الثاني: هل الرب سبحانه وتعالى تكلم بهذا القرآن بحرف وصوت؟

الحق أن الله تعالى تكلم بهذا القرآن بلفظه ومعناه بصوت نفسه، وأن صوت الله تعالى لا يشبهه صوت العبد، فإنه سبحانه ليس كمثله شيء.

يقول ابن تيمية: "إن القرآن كلام الله، تكلم به بلفظه ومعناه بصوت نفسه، فإذا قرأه القراء قرأوه بأصواتهم أنفسهم، فإذا قال القارئ: (الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم) كان هذا الكلام المسموع منه كلام الله لا كلام نفسه، وكان هو قرأه بصوت نفسه لا بصوت الله، فالكلام كلام الباري، والصوت صوت القارئ".(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/٥٣).

ويقول أيضا: "وصوت العبد ليس هو صوت الرب ولا مثل صوته، فإن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله".(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/٥٨٤).

ويقول أيضا: "والقرآن كلام الله لفظه ومعناه، سمعه منه جبريل، وبلغه عن الله إلى محمد صلى الله عليه وسلم، ومحمد سمعه من جبريل وبلغه إلى أمته، فهو كلام الله حيث سمع وكتب وقرئ، كما قال تعالى: ﴿**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله، ثم أبلغه مأمنه**﴾[سورة التوبة، من الآية:٦]، وقوله صلى الله عليه وسلم لأهل الموسم: "ألا رجل يحملني إلى قومه لأبلغ كلام ربي فإن قريشا منعوني أن أبلغ كلام ربي".(ينظر: مجموع الفتاوى: ١٢/٥٦٦).

والحديث أخرجه الترمذي في سننه: ٥/١٨٤، كتاب فضائل القرآن، باب (٢٤)، برقم: ٢٩٢٥، وقال: "هذا حديث غريب صحيح" ، وأخرجه أبوداود في سننه: ٥/١٠٣، كتاب السنة، باب في القرآن، برقم: ٤٧٣٤، وابن ماجة في سننه: ١/٧٣، المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية، برقم:٢٠١، وأحمد في مسنده: رقم: ١٤٧٧٠، ١٤٧٧١ والدارمي في سننه: ٢/٥٣٢، برقم: ٣٣٥٤.

وثبت أن الله تعالى كلم موسى وناداه، وأمره بالاستماع لما يوحيه إليه.

قال سبحانه: ﴿**فلما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه**﴾[الأعراف، من الآية: ١٤٣].

وقال سبحانه: ﴿**هل أتاك حديث موسى إذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى**﴾. [سورة النازعات:١٥-١٦].

وقال سبحانه: ﴿**فلما أتاها نودي ياموسى . إني أنا ربك فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى. وأنا اخترتك فاستمع لما يوحى**﴾. [سورة طه:١١-١٣].

وهذا يثبت أنه كلم موسى بصوت مسموع.

=

وذلك أنه لما تولى الملِك الأشرف -رحمه الله- موسى بن الملك العادل بن أيوب حكمَ دمشق وصل إليه خبر عز الدين بن عبدالسلام من القيام لله تعالى، وسعة العلم، وقوة الدين، فأحبه وصار يلهج بذكره ويتعرض إلى الاجتماع به، وهو يعرض عن ذلك، وكان الملك الأشرف يعتقد في القرآن الحرف والصوت، ويعتقد أن مخالف ذلك كافر حلال الدم، فدست طائفة من حساد الشيخ إلى الملك الأشرف، وقالوا: إنه أشعري العقيدة يخطّئ من يعتقد الحرف والصوت ويبدّعه، فتعجب الملك من قولهم هذا ، و لم يصدقهم حتى كتبوا إلى الشيخ يستفتونه في مسألة الكلام ليكتب فيها ما يعتقده، فلما وصلت الفتيا إلى الشيخ عرف أنها كتبت امتحانا له ، وأنهم أرادوا من وراء ذلك أن يوقعوا بينه وبين الملك الأشرف، غير أن ذلك لم يمنعه من أن يكتب فيها ما يراه حقا، فقال: "والله ما كتبت فيها إلا ما هو الحق"[1]، فكتب عقيدته المشهورة في رسالته

=

الثالث: ما حكم من تكلم في هذه المسألة فأخطأ الصواب؟

أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية -وهو العمدة في الفتوى- فقال: "فالصواب أنه من اجتهد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وقصد الحق فأخطأ لم يكفر، بل يغفر له خطأه، ومن تبين له ما جاء به الرسول، فشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، واتبع غير سبيل المؤمنين فهو كافر، ومن اتبع هواه ، وقصر في طلب الحق، وتكلم بلا علم، فهو عاص مذنب، ثم قد يكون فاسقا، وقد تكون له حسنات ترجح على سيئاته، فالتكفير يختلف بحسب اختلاف حال الشخص، فليس كل مخطئ ولا مبتدع ، ولا جاهل ، ولا ضال يكون كافرا، بل ولا فاسقا، بل ولا عاصيا، لاسيما في مثل (مسألة القرآن) ، وقد غلط فيها خلق من أئمة الطوائف المعروفين عند الناس بالعلم والدين، وغالبهم يقصد وجها من الحق فيتبعه، ويعزب عنه وجه آخر لايحققه، فيبقى عارفا ببعض الحق جاهلا ببعضه، بل منكرا له".(ينظر مجموع الفتاوى: ١٢/١٨٠).

وأرى أن ما أوردته في هذه العجالة يغني عن الإطالة، وهو لاشك يسير بالنسبة لما جمع من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة.

والله أسأل أن يهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه فإنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

(١) ينظر: كتاب إيضاح الكلام عن مسألة الكلام، لمحمد بن عز الدين بن عبدالسلام(ولد الشيخ): لوحة: ٢، وطبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢١٨.

التي سميت بمُلحة الاعتقاد، وكان مما كتب فيها:

" الحمد لله ذي العزة والجلال والقدرة والكمال ، والإنعام والإفضال، الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد" إلى أن قال: "مطلع على هواجس الضمائر وحركات الخواطر، حي مريد سميع بصير عليم قدير متكلم بكلام قديم أزلي ليس بحرف ولا صوت، ولا يتصور في كلامه أن ينقلب مدادا في الألواح والأوراق، شكلا ترمقه العيون والأحداق، كما زعم أهل الحشو[1] والنفاق، بل الكتابة من أفعال العباد، ولا يتصور في أفعالهم أن تكون قديمة ، ويجب احترامها لدلالتها على كلامه، كما يجب احترام أسمائه لدلالتها على ذاته، وحق لما دل عليه وانتسب إليه أن يُعتقد عظمته، وترعى حرمته، ولذلك يجب احترام الكعبة والأنبياء والعباد والصلحاء" إلى أن قال"ولمثل ذلك يقبل الحجر الأسود، ويحرم على المحدث أن يمس المصحف، أسطره وحواشيه التي لا كتابة عليها، وجلده وخريطته التي هو فيها، فويل لمن زعم أن كلام الله القديم شيء من ألفاظ العباد[2]، أو رسم من أشكال المداد"[3]، وقال أيضا: "وأحمد بن حنبل وفضلاء أصحابه وسائر علماء السلف بُرآء إلى الله مما نسبوه إليهم واختلقوه عليهم ، وكيف يظن بأحمد بن حنبل وغيره من العلماء أن يعتقدوا أن وصف الله القديم بذاته هو عين لفظ اللافظين،

---

(١) والمراد بالحشوية "أي الذين هم حشو الناس ليسوا من المتأهلين عندهم [أي عند من يطلق عليهم ذلك] ، فالمعتزلة تسمى من أثبت القدر حشويا، والجهمية يسمون مثبتة الصفات حشوية، والقرامطة يسمون من أوجب الصلاة والزكاة والصيام والحج حشويا". فتاوى ابن تيمية: ١٢/١٧٦.

(٢) وقد زعمت طائفة بأن "الصوت القديم يسمع من القارئ، ثم يقولون تارة إن القديم نفس الصوت المسموع من القارئ". ينظر فتاوى ابن تيمية: ١٢/١٦٧.

ولعل الشيخ عنى في رده يقصد مثل هؤلاء الذين يقولون بقدم الصوت المسموع من القارئ، والله أعلم.

(٣) ينظر إيضاح الكلام عن مسألة الكلام، لمحمد بن عز الدين بن عبدالسلام: لوحة ٢-٣، وطبقات الشافعية الكبرى: ٢١٩-٢٢٠، والملحة في اعتقاد أهل الحق(ضمن رسائل في التوحيد)، للعز نفسه: ١١-١٣.

ومداد الكاتبين، مع أن وصف الله قديم، وهذه الألفاظ والأشكال حادثة بضرورة العقل وصريح النقل"[١].

وخلاصة ما آل إليه أمر الشيخ مع الملك الأشرف أنه لما فرغ من كتابة عقيدته، ووقف عليها السلطان ، غضب غضبا شديدا، فأرسل الملك إلى الشيخ رسولا يخبره بشروطه عليه، وهي: "أن لا يفتي ، وأن لايجتمع بأحد ، وأن يلزم بيته"، فحمد الله تعالى على ذلك واعتبرها من نعم الله الجزيلة الموجبة للشكر، وبين لرسول الملك أنه كان يكره الفتيا ، ويعتقد أن المفتي على شفيرجهنم ، ولولا اعتقاده أنها متعينة عليه في زمانه ما أفتى، وأن لزومه بيته وتفرغه لعبادة ربه من السعادة العظيمة ، ثم منح الرسولَ سجادة جزاء تبشيره بهذه الشروط، فبلغ ذلك السلطان فتعجب أن يعتبر الشيخُ العقوبةَ نعمة، وبقي الشيخ على تلك الحال ثلاثة أيام حتى تدخل العلامة جمال الدين الحَصيري شيخ الحنفية في زمانه، وكلمه في أمر العز، وأخبره أن ما اعتقده العز هو اعتقاد المسلمين وشعار الصالحين، فندم الملك على ما كان منه تجاه العز، فقال السلطان-رحمه الله- : "نحن نستغفر الله مما جرى ونستدرك الفارط في حقه، والله لأجعلنه أغنى العلماء، وأرسل إلى الشيخ واسترضاه، وطلب محاللته ومخاللته"[٢].

ثانيا: إنكاره على الصالح إسماعيل تسليمه بعض حصون المسلمين للإفرنج.

وذلك أن الصالح إسماعيل خاف من حاكم مصر نجم الدين أيوب "فكاتب الإفرنج واتفق معهم على معاضدته ومساعدته ومحاربة صاحب مصر، وأعطاهم قلعة صَفَد وبلادها وقلعة الشَّقيف وبلادها ، ومناصفة صَيْدا وطَبَرية وأعمالها، وجبل عاملة، وسائر بلاد الساحل"[٣]، كما سمح لهم بدخول دمشق وشراء الأسلحة منها، فاشتروها وكدسوها للحرب، فأنكر الشيخ ذلك في خطبة الجمعة، وعرض بالصالح إسماعيل في الخطبة في دعائه" اللهم أبرم لهذه الأمة أمرا رشدا تعز فيه وليك، وتذل به عدوك، ويعمل فيه بطاعتك، وينهى فيه عن معصيتك"، كما أفتى

---

(١) ثم استدل الشيخ على أن هذه الألفاظ والأشكال حادثة بأدلة من القرآن والسنة. ينظر الملحة في اعتقاد أهل الحق(ضمن رسائل في التوحيد)، للعز نفسه: ١٩-٢٣، وإيضاح الكلام عن مسألة الكلام: لوحة: ٣-٤، لوحة ٦-٧، وطبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢٢٣-٢٢٦.

(٢) ينظر طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢٢٩-٢٣٧، وإيضاح الكلام عن مسألة الكلام: لوحة: ٧، فما بعدها.

(٣) السلوك: ١/١/٣٠٣.

بائعي الأسلحة بحرمة بيعهم السلاح على الصليبيين لأنهم يقاتلون بها المسلمين[١].

أدى موقفه هذا إلى عزله عن الخطابة واعتقاله، وبعد محاورات ومراجعات أفرج عنه، فخرج العز إلى بيت المقدس متجها إلى مصر فالتقى به الملك الناصر داود فأخذه معه إلى نابلس، وجرت له هناك خطوب لأن داود متحالف مع الصالح إسماعيل ضد حاكم مصر، ثم عاد العز إلى بيت المقدس[٢].

ثالثا: العز يرفض المساومة ولو قبل السلطان يده.

وفي مقام العز في بيت المقدس وافق وصول الصالح إسماعيل مع أعوانه من الصليبيين إلى بيت المقدس ، ولما علم بوجود العز أرسل إليه ليصالحه، فقال له الرسول: "بينك وبين أن تعود إلى مناصبك وما كنت عليه وزيادة أن تنكسر للسلطان وتقبل يده لا غير، فقال له: وا لله يا مسكين ما أرضاه أن يقبل يدي فضلا أن أقبل يده، يا قوم أنتم في واد وأنا في واد ، والحمد لله الذي عافاني مما ابتلاكم به، فقال له: "إذن أمر الملك باعتقالك، فقال: افعلوا ما بدا لكم" فاعتقله في خيمة في جانب خيمة الملك، فقال الملك يوما للإفرنج: "تسمعون هذا الشيخ الذي يقرأ القرآن، قالوا : نعم، قال: هذا أكبر قسوس المسلمين وقد حبسته لإنكاره تسليمي لكم حصون المسلمين، وعزلته عن الخطابة بدمشق وعن مناصبه، ثم أخرجته فجاء إلى القدس، وقد جددت حبسه واعتقاله لأجلكم،

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٢٤٣/٨، والسلوك: ٣٠٤/١/١، والنجوم الزاهرة: ٣٣٨/٦، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٩-٦٠، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٧٤، فما بعدها، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام : ٢٥، فما بعدها.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٢٤٣/٨. العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٥٩-٦٠.

فقالت له ملوك الإفرنج: لو كان هذا قسيسنا لغسلنا رجليه وشربنا مرقتها"[١].

ولو صحت هذه المقولة عن الإفرنج، فإنه كان يجب على هذا السلطان أن يرجع إلى نفسه، وأن يعترف بظلمه للعلماء العاملين، ويعزم على إكرامهم ورفع شأنهم.

رابعا: إنكاره على الملك نجم الدين بيع الخمور في عهده

خرج الملك نجم الدين في يوم عيد إلى القلعة، وهو في زينته على عادة سلاطين الديار المصرية، والعساكر بين يديه مصطفين، وفي هذا الموقف المهيب نادى الشيخ العز الملك بأعلى صوته والعساكر واقفون قائلا له: "يا أيوب ما حجتك عندا لله إذا قال لك، ألم أبوئ لك ملك مصر ثم تبيح الخمور؟ فقال: هل جرى هذا؟ فقال: نعم الحانة الفلانية يباع فيها الخمور وغيرها من المنكرات، وأنت تتقلب في نعمة هذه المملكة...،فقال يا سيدي: هذا أنا ما عملته هذا زمان والدي، فقال أنت من الذين يقولون: ﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾[٢]، فرسم السلطان بإبطال تلك الحانة" ، ولما سئل الشيخ عن سبب قوله هذا قال: "رأيته في تلك العظمة فأردت أن أهينه لئلا تكبر نفسه فتؤذيه"، فسئل أما خفته؟ فقال: "استحضرت هيبة ا لله تعالى فصار السلطان قدامي مثل القط"[٣].

خامسا: إسقاطه عدالة معين الدين ابن شيخ الشيوخ أستاذ دار الملك، وذلك لبنائه طلبخانه على مسجد بمصر.

لما ثبت عند الشيخ ما فعله معين الدين عثمان بن شيخ الشيوخ من بناء طلبخانه على مسجد بمصر حكم بهدم ذلك البناء وباشر الهدم بنفسه مع أولاده، ونقل ما على السطح، ثم أشهد على نفسه أنه أسقط شهادة الوزير معين الدين ، وأنه قد عزل نفسه عن القضاء ، وشاع في الناس إسقاط عدالته،، واتفق أن جهز السلطان الملك الصالح

---

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٢٤٤/٨، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٠، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٧٧، فما بعدها.

(٢) سورة الزخرف: ٢٢.

(٣) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢١١/٨-٢١٢، ومقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١١٧، فما بعدها.

رسولا إلى الخليفة المستعصم ببغداد، فلما وصل الرسول وأدى الرسالة خرج إليه الخليفة وسأله هل سمعت هذه الرسالة من السلطان؟ ، فقال: لا ، ولكن حملنيها عن السلطان فخرُ الدين ابن شيخ الشيوخ أستاذ داره، فقال الخليفة: إن المذكور أسقطه ابن عبدالسلام، فنحن لا نقبل روايته، فرجع الرسول إلى السلطان حتى شافهه بالرسالة ثم عاد إلى بغداد وأداها[1].

سادسا: بيعه لأمراء المماليك

أفتى العز بعدم انعقاد البيع والشراء وبطلانه من قبل الأمراء من المماليك، وذلك لأنهم مماليك ، والمملوك لاينفذ تصرفه، وهؤلاء المماليك قد اشتراهم الملك نجم الدين من بيت مال المسلمين ليستعملهم في خدمته وجيشه وتصريف أموره، فضايقهم ذلك فراجعوه ليعدل عن فتواه فأبى، بل قال: لابد من إصلاح أمركم بأن يعقد لكم مجلس فتباعوا فيه ويرد ثمنكم إلى بيت مال المسلمين، ثم يحصل عتقكم بطريق شرعي فينفذ تصرفكم، فلما سمعوا هذا الحكم ازدادوا غيظا، وقالوا: "كيف يبيعنا هذا الشيخ ونحن ملوك الأرض؟، ورفعوا الأمر إلى الملك، فغضب وقال: "هذا ليس من اختصاص الشيخ ولا شأن له به، فلما علم العز بذلك عزل نفسه عن القضاء، وقرر الرحيل عن مصر لأنها لايطبق فيها شرع الله ، فحمل أمتعته على حمار، وأهله على حمار آخر، واتجه إلى الشام، فتبعه العلماء والصلحاء والتجار والنساء والصبيان، فهمس في أذن الملك ناصح قائلا له:"متى راح الشيخ ذهب ملكك" فخرج مسرعا ولحق بالشيخ فأدركه في الطريق وترضاه، وطلب منه أن يعود وينفذ حكم الله، فلما رجع العز تيقن المماليك أن العز سوف ينفذ فيهم حكم البيع لا محالة، فحاول نائب السلطة أن يترضى الشيخ فأبى الشيخ إلا البيع، فغضب واتفقوا على التخلص من الشيخ فذهب نائب السلطة مع جماعة من الأمراء إلى بيت الشيخ ليقتلوه، فلما فتح ابنه عبداللطيف الباب ورأى النائب وفي يده السيف أخبر والده وقال له: انج بنفسك إنه القتل، فرد عليه الشيخ: هدئ نفسك فأبوك أقل من أن يقتل في سبيل الله.

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢١٠-٢١١، والسلوك: ٣١٢/٢/١، وطبقات المفسرين، للداودي: ٣١٨/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٥، والعز بن عبدالسلام لرضوان الندوي: ١٤٦، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٨٢-١٨٤، ومقدمة محقق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام : ٢٨، فما بعدها، مقدمة محقق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١١٩.

فخرج عليهم فارتعد النائب ويبست يده فسقط السيف من يده، وبكى وسأل الشيخ أن يدعو له، وقال: يا سيدي: خبّر أيش تعمل؟، قال: أنادي عليكم ، وأبيعكم، قال: ففيم تصرف ثمننا؟ قال: في مصالح المسلمين، قال: من يقبضه؟، قال: أنا ، فتم له ما أراد، ونادى على الأمراء واحدا واحدا، وغالى في ثمنهم، وقبضه وصرفه في وجوه الخير، وهذا لم يسمع به عن أحد رحمه الله تعالى ورضي عنه"[١].

سابعا: فتواه بحرمة الرمي بالبندق

حضر الشيخ العز يوما مجلس الملك الكامل وفي المجلس أخوه الصالح إسماعيل، فسأل الكامل العز فقال: إن هذا[٢] له غرام برمي البندق، فهل يجوز ذلك؟، فقال الشيخ: بل يحرم عليه، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه، وقال: إنه يفقِئ العين ويكسِر العظم"[٣]، فلم يمنعه مقام الصالح إسماعيل من قول الحق في هذه المسألة.

ثامنا: فتواه ببيع ما عند الجند من الذهب والآلات النفيسة

وذلك أنه لما أراد التتار دخول مصر -في عهد الملك المظفر قطز- ومداهمتها وجبن أهل مصر وضاقت بالسلطان وعساكره الأرض استشاروا الشيخ عز الدين رحمه الله ، فقال: "اخرجوا وأنا أضمن لكم على الله النصر[٤] ، فقال السلطان: إن المال في خزانتي قليل، وأنا أريد أن أقترض من أموال التجار، فقال له الشيخ عز الدين: إذا أحضرت ما عندك وعند حريمك وأحضر الأمراء ما عندهم من الحُلي الحرام، وضربته سكة ونقدا ، وفرقته في الجيش و لم يقم بكفايتهم، ذلك الوقت اطلب القرض، وأما قبل ذلك فلا، فأحضر السلطان والعسكر كلهم ما عندهم من ذلك بين يدي الشيخ،

---

(١) ينظر طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢١٦-٢١٧، وحسن المحاضرة: ٢/ ١٦٢-١٦٣، وطبقات المفسرين للداوودي: ١/٣١٧-٣١٨، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ٦٣-٦٥، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٧٩، فما بعدها، والإمام العز للفقير: ١١١، وعز الدين، محمد حسن عبدالله: ٩٩.

(٢) يريد أخاه الصالح إسماعيل.

(٣) ينظر طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢٤١-٢٤٢، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١١٢-١١٣.

(٤) ثقة منه بأن الله ناصر المؤمنين إذا هم صدقوا الله في قتالهم أعدائه.

وكان الشيخ له عظمة عندهم وهيبة بحيث لا يستطيعون مخالفته فامتثلوا أمره فـانتصروا"[(١)] بتأييد من الله تعالى، وكان ذلك في معركة عين جالوت الشهيرة.

تاسعا امتناعه من مبايعة السلطان الظاهر بيبرس

وذلك أنه لما تولى السلطنة أراد أن يأخذ البيعة لنفسه بالسلطنة، فجمع النـاس مـن الأمراء والقضاة والعلية ، وكادت البيعة تنعقد له لولا أن امتنع الشيخ عز الدين عن مبايعته لأنه لم يثبت لديه أنهأعتق، وقال له: يا ركن الدين أعرفك مملوك البندقدار"، فاستحضر بيبرس شهودا بخروجه من ملك البندقدار، وأنه صار حرا فبايعه الشيخ[(٢)].

(١) طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢١٥، وبدائع الزهور لابن إياس: ١/١/٣٠١، والنجـوم الزاهـرة: ٧/٧٢، ومقدمة تحقيق كتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٢٠.

(٢) حياة سلطان العلماء العز بن عبدالسلام: ١٤-١٥.

المبحث الرابع

مؤلفاته.

أولا: في التفسير وعلوم القرآن.

١- **اختصار تفسير الماوردي**[١]،مطبوع بعنوان "**تفسير القرآن للشيخ الإمام سلطان العلماء عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي الدمشقي الشافعي اختصار النكت للماوردي**".

٢- **تفسير القرآن العظيم**، وهو كتابنا هذا الذي أقوم بتحقيق جزء منه، ويحقق الأخ بدر الصميط النصف الثاني منه لمرحلة الدكتوراه، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، تحت إشراف الدكتور عبدا لله بن إبراهيم الوهيبي، ولمعرفة نسخ الكتاب وأماكن وجودها يراجع مبحث وصف النسخة الخطية للكتاب.

٣- **أمالي عز الدين بن عبدالسلام**[٢] (مخطوط).

---

(١) مطبوع سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٦م في ثلاثة أجزاء، قام بتحقيقه الأستاذ الدكتور عبدا لله بن إبراهيم الوهيبي، واعتمد في تحقيقه على نسخة وحيدة محفوظة بدار الكتب المصرية برقم: (٣٢تفسير).

ينظر وصف النسخة الخطية للكتاب في مقدمة تحقيقه: ص: ٥٨-٥٩.

(٢) ذكر الدكتور الوهيبي له خمس نسخ خطية:

الأولى: نسخة المتحف البريطاني برقم: (٧٧١٣-٥٧٠)، بعنوان :"مسائل وأجوبة في علوم متعددة من القرآن والحديث والفقه"، وقد نسخت في ٢٢ صفر سنة(٧٤٥هـ).

الثانية: في المتحف البريطاني برقم (ADD-٩٦٩١)، ضمن مجلد يتعلق بالفقه مكتوب بخط مغربي جميل، من ورقة(١١٢-١١٦ب).وليس لها عنوان، ولا تاريخ نسخ، وقد سقط منها عشر ورقات.

الثالثة: نسخة دار الكتب المصرية برقم: (٧٧ تفسير م) وعنوانها: "فوائد العز بن عبدالسلام"، وتسمى أيضا "بإعجاز القرآن"، منسوخة سنة (٩٨٢هـ) بخط أحمد خطاب المنشاوي الشعراوي، وخطها جيد، وعدد أوراقها ١٦٦ورقة.

الرابعة: نسخة مخطوطات الخزانة الألوسية في مكتبة المتحف العراقي، وعنوانها "فوائد في علوم القرآن" برقم: (٨٧٥٤)، وخطها جيد مرقمة الصفحات، وعدد صفحاتها (٢٣٤) صفحة، وعدد الأسطر(٢١).

الخامسة: نسخة مكتبة كوبرللي باستنبول برقم:(٤٤) عنوانها "أمالي عز الدين بن عبدالسلام على القرآن العظيم" ومكتوب بعد العنوان "تضمن أحكام وأبحاث على شيء من المشكل وأجوبة عنها وعلى =

وقد جاء اسمه بعناوين عدة هي: "**مسائل وأجوبة في علوم متعددة من القرآن والحديث والفقه**" و "**فوائد العز بن عبدالسلام**" و "**فوائد في علوم القرآن**" و "**أمالي عز الدين بن عبدالسلام على القرآن الكريم**"(١).

٤- **فوائد في مشكل القرآن**(مطبوع).

وهو القسم الأول من "الأمالي" المتعلق بالقرآن(٢).

٥- **الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز**،(مطبوع)(٣).

=

شيء من الحديث الشريف له-أيضا- وقواعد وفوائد".

خطها لا بأس به، وليس عليه اسم الناسخ ولا تاريخ النسخ، عدد أوراقها(٩٣) ورقة، وفي الصفحة (٢٣) سطرا، وفي السطر (١٢) كلمة تقريبا.

ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١١٩-١٢٠.

وذكر الأستاذ إياد الطباع نسخة سادسة في مكتبة برلين برقم: (٢٩٤).

ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف للعز: ص٢١(الهامش).

(١) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٢٧.

(٢) طبعت الطبعة الأولى منه لحساب وزارة الأوقاف في دولة الكويت، سنة ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م، بتحقيق الدكتور رضوان الندوي ، ثم أعيد طبعه ثانية من قبل دار الشروق بجدة، للمحقق نفسه، سنة ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

(٣) ذكر الدكتور الوهيبي أنه مطبوع في استنبول مرتين سنة ١٣١١هـ و ١٣١٣هـ، وصورت الطبعة نفسها .بمطبعة دار الفكر بدمشق، وتقع في ٢٩٦ صفحة". ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١٢٢.

وقد اطلعت على نسختين مطبوعتين للكتاب:

الأولى: طبعت باسم "كتاب الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز" وكتب على غلافها الناشر: المكتبة العلمية بالمدينة المنورة لصاحبها محمد سلطان النمنكاني المدني، وأسفل الغلاف مطابع دار الفكر بدمشق، فلعل المكتبة المدنية صورتها عن مطبعة دار الفكر بدمشق، والله أعلم، وهذه الطبعة خالية من التعليقات.

الثانية: طبعت بتحقيق الدكتور محمد مصطفى بن الحاج، وهي القسم الأول من الكتاب، من أول الكتاب إلى الفصل السابع والأربعين، وهو "في الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظة واحدة"، وقد طبع الكتاب سنة ١٩٩٢م، باسم "مجاز القرآن" وأثبت المحقق على الغلاف العنوان الآخر للكتاب

=

" اختصره السيوطي في "**مجاز الفرسان إلى مجاز القرآن**"[(١)] ، كما اختصره ابن قيم الجوزية في كتابه: "**الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان**"[(٢)]

وهذا الكتاب من أنفس كتب العز بشهادة السبكي حيث قال: "إنه وكتاب (قواعد الأحكام) شاهدان بإمامة العز وعظيم منزلته في علوم الشريعة"[(٣)].

ثانيا الحديث النبوي وشروحه

١- شرح حديث لا ضرر ولا ضرار[(٤)].

ويرى الأستاذ إياد الطباع أنه من المنسوب إلى العز خطأ لعدم وروده في كتب من ترجم للعز[(٥)].

٢- شرح حديث أم زرع ،(مخطوط)[(٦)].

=

وهو:"الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز"، وجعله اسما ثانويا له، ورجح أن الاسم الأصلي للكتاب هو "مجاز القرآن" والاسم الآخر هو اسم ثانوي، وهو من منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي- طرابلس بليبيا-، واعتمد المحقق في تحقيقه على ست نسخ خطية.

ينظر وصفه للنسخ المخطوطة في مقدمة تحقيقه: ص٧١-٧٤، وكلامه على العنوان في مقدمة تحقيقه: ص٧٥-٧٨.

كما ذكر الدكتور الزحيلي أيضا أن دار البشائر الإسلامية ببيروت صورت الطبعة الأولى من الكتاب عام ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

ينظر العز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٣٧.

(١) ينظر كشف الظنون: ٢/١٥٩٠.

(٢) ينظر مقدمة تحقيق كتاب الإمام في بيان أدلة الأحكام، للعز: ٤٣.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٤٧.

(٤) ينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٧٥، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٢٩.

(٥) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف: ٣٠.

(٦) ذكر الدكتور الوهيبي أنه توجد منه نسخة في مكتبة الفاتح بأستنبول برقم: (١١٤١) ويقع في ثلاث ورقات ، وفي الصفحة (٢١سطرا) وفي السطر تسع كلمات تقريبا، وهو ملحق بمجلد كبير به مختصر صحيح مسلم للحافظ المنذري(-٦٥٦هـ) منسوخ في منتصف جمادى الآخر سنة(٧١٥هـ) بدمشق بيد محمد بن الحسين الحنفي، وخطه جميل. (ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١٢٩).

٣- **مختصر صحيح مسلم**، (مخطوط).

نسبه إليه السبكي، وكذلك الداوودي، وقال: "وأقرأه"[١]، ويشكك الدكتور الوهيبي في صحة نسبة الكتاب إلى العز لأنه لم يذكر أحد ممن ترجم للعز مكان وجوده، ثم إن الدكتور اطلع على نسخة من مختصر صحيح مسلم للمنذري التي ألحق بها رسالة "شرح أم زرع" للعز فلعل من اطلع على هذه الرسالة نسب المختصر إليه[٢].

ثالثا: العقيدة

١- **رسالة في علم التوحيد**، (مخطوط)[٣].

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذا الكتاب الذي هو "**رسالة في علم التوحيد**" ليس هو نفسه الكتاب الذي سيأتي بعنوان "**رسالة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام في التوحيد**"[٤]، وذلك للتشكيك في صحة نسبة هذا الأخير إلى العز بن عبدالسلام السلمي، ولاختلاف مقدمة وخاتمة كل منهما عن الأخرى، فـ"**رسالة في علم التوحيد**" تبدأ بـ"بسم الله الرحمن الرحيم، قال شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام-رحمه الله تعالى-: أما بعد فإني نظرت فرأيت داير الشقاوة والسعادة يدور على مراكز الإرادة، وبينهما دقيق يدق عن التحقيق، ومضيق يفتقر صاحبه إلى رفيق التوفيق...".

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢٤٨، وطبقات المفسرين: ١/٣٢٠

(٢) العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٣٠.

(٣) ذكر الدكتور الوهيبي أن لها نسختين إحداهما في برلين برقم: (٢٤٢٦) والأخرى في الظاهرية بدمشق برقم: (٥٢٠٧)، ضمن مجموع (٨-٩)، وتتكون من ورقة واحدة فقط ، وقد اطلع الدكتور الوهيبي على نسخة الظاهرية فوجدها في ورقة واحدة، وخطّأ الدكتورَ علي الفقير الذي وصفها بأنه تقع في(٢٣) ورقة. (ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١٣٠).

ووهم الأستاذ إياد الطباع حين جعل أرقام الحفظ التي ذكرها الدكتور الوهيبي أرقاما لكتاب "**الأنواع في علوم التوحيد**" الذي يرى أنه كتاب آخر لعز الدين، بينما هو اسم آخر لكتاب "**وصية الشيخ عز الدين**"، كما سنبينه في الكتاب الذي يلي هذا. ينظر مقدمة شجرة المعارف، بتحقيقه: ٢٤(الهامش).

ويرى الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أن هذا مما نسب إلى العز خطأ لعدم ورود ذكره في المصادر القديمة التي تحدثت عن المؤلف. ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٦.

(٤) ينظر فيما يأتي في الكتب المنسوبة إلى الشيخ العز بن عبدالسلام، ص: ٨٥.

وختمت بـ"ثم اعلم أن هذه المسألة المشكلة المعضلة هي أصل منشأ الهدى والضلالة ومفرق طريق العلم والجهالة، ولقد تورط في تحقيقها كثير من الجهال وعمي عن طريقها أمم من الضلال، والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم"(١).

وأما "**رسالة عز الدين بن عبدالسلام**" فأولها: "قال الشيخ عز الدين بن عبدالسلام -رحمه الله-: الحمد لله الذي كيف الكيف وتنزه عن الكيفية، وأين الأين وتعزز عن الأينية..." وفي آخرها :"هذه شريعة الحب قد أصبحت واضحة جلية، يالها من فواق بهية، وعقيدة سنية على أصول مذهب الشافعية والحنفية والمالكية والحنبلية، عصمنا الله وإياكم من الذين فرقوا فمرقوا كما يمرق السهم من الرمية، وجعلنا وإياكم من الذين لهم غرف من فوقها غرف مبنية، وصلى الله على سيدنا محمد أشرف البرية، وعلى آله وأزواجه وخصهم بأشرف تحية. تمت وبالخير عمت"(٢).

ثم إن إياد الطباع استبعد أن تكون الأخيرة هذه من تأليف عز الدين السلمي، لبعدها عن أسلوبه، ومال إلى أن تكون من تأليف عز الدين المقدسي(٣).

فلا ما نع إذن من أن تكون للعز المقدسي فقد ثبت أن له كتابا في العقيدة(٤).

وإنما ذكرنا هذه النقول لدفع ما قد يتوهم من جعل الرسالتين رسالة واحدة لما بينهما من تقارب في التسمية، والله أعلم.

---

(١) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٣٠-١٣١.

(٢) ينظر رسائل في التوحيد: ٨، ونص الرسالة ص٣٧-٤٣.

(٣) ينظر رسائل في التوحيد: ٨، ونقلت تشكيكه عند الكلام على هذا الكتاب في مبحث الكتب المنسوبة للعز بن عبدالسلام، فليراجع هناك.

(٤) ينظر فيما يأتي في مبحث الكتب المنسوبة للعز بن عبد السلام، ص:٨٥، فقد ذكر للعز المقدسي كتابا في العقيدة بأسماء متغايرة.

٢- **وصية الشيخ عز الدين**(١)، مطبوع بعنوان: "**الأنواع في علوم التوحيد**"، ضمن كتاب بعنوان"**رسائل في التوحيد**" بتحقيق إياد خالد الطباع، سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، وقد جعل إياد الطباع هذا العنوان كتابا آخر من كتب العز في العقيدة(٢) ، وقال: "وهي رسالة في تبيان حقوق الله تعالى المتعلقة بالقلوب، ذكر فيه ستة عشر نوعا منها...، وقد أوردها المؤلف بنحوها في كتابه: "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" في خمسة وعشرين نوعا، مع إضافات يسيرة في متن الأنواع الستة عشر"(٣).

والصحيح -والله أعلم- أن "**وصية الشيخ عز الدين**" هي نفسها "**الأنواع في علوم التوحيد**" لاتفاق الدكتور الوهيي والطباع على رقم الحفظ للمخطوطة في الظاهرية فكلاهما ذكر أن رقم حفظها هو (٥٢٥٨)، ثم إن مقدمتي الكتابين وخاتمتيهما واحدة(٤).

ثم خلط الأستاذ الطباع بين أرقام الحفظ للكتابين، فذكر أن كتاب "**الأنواع في علم التوحيد**" محفوظ برقم: (٥٢٠٧) بمكتبة الظاهرية، و(٢٤٢٦) بمكتبة برلين(٥)، وإنما هذان الرقمان لـ"**رسالة في علم التوحيد**" التي اطلع على نسخة منها الدكتور الوهيي(٦).

وذكر الأستاذ الطباع -أيضا- أن كتاب "**وصية الشيخ عزالدين**" محفوظ في الظاهرية برقم :(٥٢٥٨)، وبهذا يتفق مع الدكتور الوهيي، ثم جعل هذا الرقم لكتاب

(١) ينظر العز بن عبدالسلام للوهيي: ١٣١.

(٢) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف: ٢٤، ٢٥.

(٣) ينظر في أرقام الحفظ: رسائل في التوحيد: ٧، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٣١، وفي المقدمتين والخاتمتين : رسائل في التوحيد: ٣٠، والعز بن عبدالسلام، للوهيي: ١٣١، وقواعد الأحكام في مصالح الأنام: ١٤٣/١، فما بعدها.

(٤) ينظر ما يتعلق برقم الحفظ: العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٣١، ورسائل في التوحيد: ٧، وما يتعلق بمقدمتي الكتابين وخاتمتيهما: العز بن عبدالسلام، للوهيي: ١٣١، ورسائل في التوحيد: ٣٠، ٣٤.

(٥) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف: ٢٤، (الهامش).

(٦) ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١٣٠.

"الأنواع" أيضا[١]، مما يدل أنهما كتاب واحد كما سبق بيانه.

وفي مقدمة كتاب رسائل في التوحيد استدل الطباع على أن المؤلف قد ألف كتاب "**الأنواع في علوم التوحيد**" منفصلا عن كتابه "**قواعد الأحكام**" وذلك لـ"أن هذه الأنواع قد شرحها ولي الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم بن يوسف العثماني الديباجي الشافعي المعروف بابن المنفلوطي المتوفى سنة ٧٧٤ هجرية، حيث اقتصر شرحه على ستة عشر نوعا...وشرح المنفلوطي هذا سماه (**إفهام الأفهام في معاني عقيدة شيخ الإسلام**) وتوجد نسخة خطية منه في برلين برقم: ٢٤٢٦"[٢]، فإن كان الطباع يقصد أن هذا الرقم لشرح الديباجي المنفلوطي، فقد وهم لأن هذا الرقم لكتاب "**رسالة في علم التوحيد**" على ما قاله الدكتور الوهيبي- ، وإن كان أراده رقما لـ"**الأنواع في علوم التوحيد**" فهو وهم أيضا لأنه ليس كذلك، وقد ثبت رقما لرسالة في علم التوحيد[٣].

ثم قال الأستاذ الطباع عن هذه الأنواع ، "وفي "ق" ١٨٧/ب، ١٧٦/ب جاءت تسميتها (**عقيدة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام المقدسي**) ونسبة المقدسي هذه خطأ إذ التبس على الناس بعز الدين بن عبدالسلام بن أحمد بن غانم المقدسي، الذي كثيرا ما يشتبه على النساخ وطلبة العلم فيجعلونهما واحدا"[٤].

وعلى كلام الأستاذ الطباع -هذا- هنا ملاحظتان:

الأولى: أنه ذكر أن "**إفهام الأفهام**..." هو شرح لهذه الأنواع التي هي وصية الشيخ عز الدين بن عبدالسلام المذكورة في كتابه "قواعد الأحكام" بينما يثبت الدكتور علي الفقير -بالاطلاع على نسخة من الشرح- أن هذا الشرح هو لكتاب "**عقائد الشيخ عز الدين بن عبدالسلام المقدسي**"[٥].

---

(١) ينظر مقدمة رسائل في التوحيد، بتحقيق إياد خالد الطباع: ٧.

(٢) ينظر مقدمة رسائل في التوحيد، بتحقيق إياد خالد الطباع: ٧.

(٣) يقارن بالنظر في: العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٣٠، ورسائل في الوحيد، بتحقيق الطباع: ٧.

(٤) ينظر مقدمة رسائل في التوحيد، بتحقيق إياد خالد الطباع: ٧.

(٥) ينظر الإمام العز ، لعلي الفقير: ٢٦٧/١.

الثانية: أن الأستاذ الطباع جعل كتاب "**عقيدة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام**"[١] هو نفسه كتاب "الأنواع" ورتّب على ذلك تخطئته للناسخ، ولا مبرر لتخطئته فإن لعز الدين المقدسي كتاب في العقيدة نحو هذا الاسم، بعنوان "**رسالة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام في التوحيد**"، وقد ذكر الطباع هذه الأخيرة ضمن مؤلفات عز الدين بن عبدالسلام السلمي، ثم شكك في نسبتها إليه، ومال إلى اعتبارها من تأليف عز الدين المقدسي، فلعل كتاب "عقيدة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام" الذي نسب إلى المقدسي في (ق) (١٨٧/ب، و١٧٦/أ)[٢] هو نفسه كتاب "**رسالة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام في التوحيد**" -الذي سيأتي الكلام عليه قريبا- وإنما هما مسميان لكتاب واحد للعز بن عبدالسلام المقدسي، الذي شرحه ولي الدين الديباجي.

٣- **نبذة مفيدة في الرد على القائل بخلق القرآن**، (مخطوط)[٣].

٤- **الفرق بين الإسلام والإيمان**[٤]، مطبوع، بعنوان "**معنى الإيمان والإسلام، أو الفرق بين الإيمان والإسلام**" بتحقيق الأستاذ إياد خالد الطباع.

---

(١) المذكور بهذا الاسم في("ق" ١٨٧/ب، ١٧٦/ب). ينظر رسائل في التوحيد، بتحقيق الطباع: ٧.

(٢) ينظر رسائل في التوحيد، بتحقيقه: ٧.

(٣) ذكر الدكتور الوهيبي أنها محفوظة بدار الكتب المصرية، برقم: (٢٠٧٤٠) ضمن مجموع من (٤٤-٤٦). ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١٣٢.

(٤) وللكتاب نسخ منها نسخة في دير الأسكوريال في أسبانيا برقم(٢: ١٥٣٦) ملحقة بكتاب المؤلف شجرة المعارف، وهي منسوخة في حياة المؤلف، وعن هذه النسخة مصورة محفوظة بمعهد مخطوطات جامعة الدول العربية مع كتاب "**شجرة المعارف**" للمؤلف برقم: (٣٨٣ تصوف)، ونسخة أخرى محفوظة بدار الكتب المصرية برقم: (٦٥١ علم الكلام)، ونسخة منها في مكتبة القيروان برقم: (١٨٤).
واعتمد المحقق على نسخة الأسكوريال فقط. ينظر في نسبة الكتاب للعز: طبقات الشافعية الكبرى: ٢٤٨/٨، وهدية العارفين(المطبوع مع كشف الظنون): ٥٨٠/١، وطبقات المفسرين، للداودي: ٣٢٠/١،

وينظر في وصف نسخه: مقدمة تحقيق الكتاب: ٤، ومقدمة فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٣٥، العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٣٢.

٥- **بيان أحوال الناس يوم القيامة**، (مطبوع)[(١)].

٦- **ملحة الاعتقاد**.

ذكر الدكتور الوهيبي أن للعز كتابا باسم "**ملحة الاعتقاد أو العقائد**"، وفي هذا إشارة إلى أنهما كتاب واحد[(٢)]، وذكر إياد الطباع أن البغدادي في هدية العارفين سمى "**ملحة الاعتقاد**" بـ "**العقائد**"[(٣)]، وذلك كله جائز، غير أن الأولى أن يذكر كتاب "العقائد" مع كتاب "عقائد عز الدين بن عبدالسلام"[(٤)] المنسوب للشيخ العز بن عبدالسلام السلمي، بينما هو لعز الدين المقدسي، وهي التي شرحها ولي الدين الديباجي للتقارب بين التسميتين، والله أعلم.

وذكر الدكتور محمد مصطفى بن الحاج محقق كتاب "**مجاز القرآن**" للعز،أن هذه العقيدة مطبوعة في القاهرة بعنوان "**إيضاح الكلام فيما جرى لعز الدين بن عبدالسلام**" منسوبا خطأ إلى عبداللطيف بن عز الدين بن عبدالسلام، والصواب-والله أعلم- أن الملحة غير هذا الكتاب وإن كان هذا الكتاب يتضمن الملحة، ففي هذا الكتاب لم يذكر الابنُ مقدمة أبيه في الحمد والثناء على الله تعالى، واكتفى بقوله: "بعد حمد الله تعالى وتعظيمه وتنزيهه وتوحيده وأنه حي ..."[(٥)]، وذكر في المقدمة أن هذا الكتاب هو إجابة لمن طلب إليه أن يذكر له ما جرى بين والده والملك العادل في مسألة الكلام فأجابه بهذا الكتاب، فدل ذلك على أن الملحة كتاب لعز الدين مستقل عن كتاب ابنه محمد.

---

(١) طبع في دار الصحابة للتراث، بطنطا، بتحقيق مجدي فتحي السيد، سنة ١٤١٠هـ، ثم طبع ثانية ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، بتحقيق إياد خالد الطباع. ينظر مقدمة تحقيق الطباع للكتاب: ٥-٦.

(٢) العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١١٥، ١٣٢-١٣٣.

(٣) ينظر مقدمة كتاب رسائل في التوحيد: ٥، وهدية العارفين(المطبوع مع كشف الظنون): ١/٥٨٠.

(٤) ينظر فيما يأتي في مبحث الكتب المنسوبة للعز بن عبدالسلام السلمي.

(٥) ينظر رسالة "إيضاح الكلام فيما جرى لعز الدين بن عبدالسلام" التي كتبها ابنه محمد بن عز الدين بن عبدالسلام، لوحة: ٢.

وجزى الله خيرا الدكتور على تنبيهه إلى أن كتاب "الإيضاح" هذا ، -والذي نقل عنه السبكي الملحة في طبقاته[1] ونسبه إلى عبداللطيف ابن الشيخ عز الدين بن عبدالسلام- لم يكن له وإنما هو لابنه محمد بن عز الدين بن عبدالسلام[2]، والراجح ما ذهب إليه الدكتور فإن مصورة من هذا المخطوط موجودة بجوزتي، وعليها مكتوب "تحرير الفقير إلى الله تعالى محمد بن عبدالعزيز بن عبدالسلام من كلام والده رحمه الله تعالى...".

وأما الملحة فمطبوعة بعنوان "**الملحة في اعتقاد أهل الحق**" للعز بن عبدالسلام ضمن عنوان "**رسائل في التوحيد**"، بتحقيق إياد خالد الطباع سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م[3].

ووهم الدكتور محمد جمعة كردي حين أضاف للعز كتابا في العقيدة بعنوان: **عقيدة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام**، مستندا في ذلك على نسبة حاجي خليفة هذا الكتاب إلى العز، قال: "ذكرها حاجي خليفة في مؤلفات الشيخ رحمه الله وقال: (أولها الحمد لله ذي العزة والجلال، والقدرة والكمال..."[4].

والصواب أن هذا الكتاب هو اسم آخر لكتابه "ملحة الاعتقاد"، بدليل تطابق مقدمتي الكتاب، وهي "الحمد لله ذي العزة والجلال، والقدرة والكمال..."[5]، ففي الملحة هي المقدمة نفسها، وهي هنا عند حاجي خليفة كذلك، وعليه فإنهما عنوانان لكتاب واحد، والله أعلم.

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١٨/٨، وتابعه الدكتور الوهيبي في نسبة الكتاب إلى عبداللطيف، وذكر أنه مطبوع بدار الأنوار بالقاهرة سنة ١٣٧٠هـ، ينظر: العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٣٢.

(٢) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب "مجاز القرآن" للعز بن عبدالسلام: ص٢٨، (الهامش).

(٣) ينظر في وصف النسخ: كتاب "رسائل في التوحيد"، بتحقيقه: ٥-٦، ونص الملحة: ص ١١.

(٤) ينظر كشف الظنون: ١١٥٨/٢، ومقدمة فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٣٥.

(٥) ينظر طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٢١٩/٨، ورسائل في التوحيد، الملحة في اعتقاد أهل الحق ، بتحقيق إياد خالد الطباع: ١١،

٧- **وصية الشيخ عز الدين بن عبدالسلام إلى ربه الملك العلام**[١].

هكذا ذكره إياد الطباع، وقال: "وهي محفوظة في الظاهرية بدمشق برقم: ٥٩١٢(٩٠-٩١)"[٢]، ولم يزد في نسبة الكتاب على هذا، وهو غير كاف في نسبتها إلى العز بن عبدالسلام السلمي، لالتباس اسم عز الدين بن عبدالسلام بغيره ممن تسمى باسمه، فالأمر بحاجة إلى مزيد من التمحيص، والكتاب مطبوع ضمن كتاب بعنوان: "**رسائل في التوحيد**" بتحقيق إياد الطباع، سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

رابعا: الفقه وأصوله.

١- **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، ويسمى "**القواعد الكبرى**" و"**قواعد الشريعة**" و "**والقواعد في المصالح والمفاسد**"[٣]، وهو من أهم كتب الشيخ في أصول الفقه، وهو وكتاب "الإشارة إلى الإيجاز" شاهدا عدل بإمامة العز بن عبدالسلام، وقد قال السبكي "وهذان الكتابان شاهدان بإمامته وعظيم منزلته في علوم الشريعة"[٤] ، وقد طبع عدة طبعات منها[٥]:

٢- **القواعد الصغرى**، مطبوع، وهو مختصر لكتابه "**قواعد الأحكام**"[٦]

---

(١) ينظر مقدمة رسائل في التوحيد، تحقيق إياد الطباع: ٨، وينظر نص الوصية ص:٤٦.

(٢) ينظر مقدمة رسائل في التوحيد، تحقيق إياد الطباع: ٨.

(٣) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٢٩.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢٤٧.

(٥) الأولى: طبعة المكتبة الحسينية، بالقاهرة، سنة ١٣٥٣هـ.

الثانية: طبعة المكتبة التجارية، بالقاهرة.

الثالثة: طبعة دار الشرق، بالقاهرة، سنة ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.(ذكر هذه الطبعات الثلاث الدكتور الوهيبي، ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١٣٤).

والرابعة: طبعة مؤسسة الريان، ببيروت، سنة١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

(٦) وهو مطبوع مرة بعنوان "**الفوائد في اختصار المقاصد، المسمى بالقواعد الصغرى**" بتحقيق جلال الدين عبدالرحمن، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م، وطبع مرة أخرى باسم "**القواعد الصغرى، الفوائد في مختصر القواعد**" بتحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، مكتبة السنة بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٣- **الإمام في بيان أدلة الأحكام**، ويسمى "الدلائل المتعلقة بالملائكة والنبيين عليهم السلام والخلق أجمعين"، مطبوع[(١)].

٤- **مقاصد الصلاة**، مطبوع[(٢)].

٥- **الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة**، وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة، مطبوع[(٣)].

٦- **مقاصد الصوم**، مطبوع[(٤)].

٧- **مناسك الحج**، مطبوع[(٥)].

=

وجعل الأستاذ الطباع "الفوائد في اختصار المقاصد" كتاب آخر للشيخ، وهو وهم فبعد المقارنة بين الكتابين في النسخ المطبوعة تبين أنه كتاب واحد، وهو المسمى "القواعد الصغرى".ينظر: العز بن عبدالسلام، للندوي، والإمام العز للفقير، ومقدمة تحقيق شجرة المعارف للعز، بتحقيق الطباع: ٢٩(الهامش).

(١) في رسالة لدرجة (الماجستير) بجامعة أم القرى، بتحقيق رضوان مختار غريبة، طبعته دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٢) بتحقيق الأستاذ إياد خالد الطباع، عن دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

(٣) في طبعتين بالمكتب الإسلامي، الطبعة الأولى سنة (١٣٨٠هـ) والثانية سنة ١٤٠٥هـ، وكلتاهما بتحقيق محمد ناصر الدين الألباني ومحمد زهير الشاويش، بعنوان "**مساجلة علمية بين الإمامين الجليلين العز بن عبدالسلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب المبتدعة**". ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٤٧، ومقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٠.

ويتضمن هذا الكتاب بهذا العنوان ثلاث رسائل:

الأولى: **الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة**، لعز الدين بن عبدالسلام.

الثانية: **الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة**، لتقي الدين ابن الصلاح.

الثالثة: **تفنيد رد ابن الصلاح**، لعز الدين بن عبدالسلام.

(٤) بتحقيق إياد خالد الطباع، عن دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

(٥) بتحقيق إياد خالد الطباع، عن دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٨- **أحكام الجهاد وفضله**، مطبوع[١]،

٩- **الغاية في اختصار نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين، الجويني**، مخطوط[٢].

١٠- **الجمع بين الحاوي والنهاية**، ذكره السبكي والداودي[٣]، ولم يشر أحد إلى موضع وجوده في العالم، وهو اختصار لكتابي الحاوي للماوردي، والنهاية للجويني.

١١- **شرح منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، لأبي عمرو بن الحاجب**[٤]، ويرى الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أن هذا مما نسب إلى العز خطأ لعدم ورود ذكره في المصادر القديمة التي تحدثت عن المؤلف[٥].

١٢- **قاعدة الواسطة**[٦].

(١) بتحقيق نزيه حماد، دار الوفاء، بمكة المكرمة سنة ١٩٨٦م

(٢) ذكر الدكتور الوهيبي أنه توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية برقم: (١٨٩) تقع في خمسة أجزاء من الحجم الكبير ينقصها الجزء الثالث، وأخرى في مكتبة جوته برقم(٩٤٩) بخط المؤلف سنة ٦٤٥هـ، ويوجد الجزء الأول من نسخة أخرى في معهد مخطوطات جامعة الدول العربية مصور عن نسخة خطية في مكتبة سراي أحمد الثالث باستنبول، والكتاب اختصار لكتاب "نهاية المطلب في دراية المذهب" لإمام الحرمين، الجويني، في الفقه الشافعي. ينظر كتابه العز بن عبدالسلام: ١٤٩-١٥٠.

(٣) ينظر طبقات الشافعية الكبرى: ٢٤٨/٨، وطبقات المفسرين: ٣٢٠/١، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٠، ومقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٠.

(٤) ينظر العز بن عبدالسلام ، لرضوان الندوي: ٨٠، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥١.

(٥) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٥.

(٦) ذكر الأستاذ الطباع أنه توجد منها نسخة في مغنيسا بتركيا تحت رقم: (٣/٥٨٣٣) ق(٩١ب-١٠٦ب) كتبت في القرن التاسع. ينظر مقدمة تحقيقه لشجرة المعارف للعز: ٢٥(الهامش).

وينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٠.

خامسا: الفتاوى

١- الفتاوى الموصلية.

٢- الفتاوى المصرية.

وهما كتابان منفصلان إلا أن أحد تلامذة الشيخ جمعهما في كتاب واحد ذكر فيه الأسئلة الموصلية متصلة بالمصرية[١]، وهو مطبوع عدة طبعات[٢]:

٣- الأجوبة القاطعة لحجج الخصوم للأسئلة الجامعة في كل العلوم.

ذكر الدكتور محمد جمعة كردي هذا الكتاب، ضمن مؤلفات العز بن عبدالسلام، وحصل على صورة من مخطوطته من مكتبة الحرم النبوي، ووصف الكتاب بأنه يحوي مسائل متعددة في القرآن والعقيدة والحديث والحكايات والآثار، سار فيه المؤلف على منوال كتابه الأمالي، ويرى الدكتور أنه ربما يكون هذا الكتاب هو نفسه الأمالي في بعض أجزائه، لأن الأمالي وجدت بعناوين متعددة[٣]، وقبله جعله عبدالرحمن بن عبدالفتاح من كتب العز[٤]، ولكن الدكتور الزحيلي والأستاذ إياد الطباع أنكرا أن يكون له، بل هو لعز الدين بن عبدالسلام بن أحمد بن غانم[٥].

أقول أما نسبة هذا الكتاب للعز بن عبدالسلام السلمي فصحيحة باطلاعي على مصورة منه في مكان حفظها بمكتبة الحرم النبوي، ومكتوب عليها: "الأجوبة القاطعة لحجج الخصوم الواقعة في كل العلوم، لأبي محمد عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي المتوفى ٦٦٠هـ"، ورقم إيداعها هو ١١١ الفقه الشافعي.

---

(١) ينظر مقدمة تحقيق فتاوى شيخ الإسلام عزالدين بن عبدالسلام: ١٦٢.

(٢) أ- طبعة صادرة عن مكتبة القرآن، بالقاهرة، سنة ١٩٨٧م، بتحقيق مصطفى عاشور.

ب- طبعة صادرة عن دار المعرفة، ببيروت، سنة ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، بتحقيق عبدالرحمن عبدالفتاح.

ج- طبعة صادرة عن مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، بتحقيق الدكتور محمد جمعة كردي، وهو أصل لرسالته لمرحلة الدكتوراه من جامعة البنجاب.

(٣) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٤٥.

(٤) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب الفتاوى للعز: ١٨.

(٥) ينظر العز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٥٠، ومقدمة تحقيق شجرة المعارف للعز، بتحقيق الطباع: ٣١.

ومما يؤكد صحة نسبة الكتاب إليه ما جاء في لوحة (٩٤) : "قال الإمام أبو محمد عبدالعزيز بن عبدالسلام...".

وأما كونه كتاب مستقل بعيد عن كتاب الآمالي فذلك من الشك قريب، فإن الكتاب يتضمن مسائل في الكلام، ومسائل في أصول الفقه، ومسائل فقهية، ومسائل نحوية، وحكايات، ومسائل في الحديث، وغيرها، وهذا يقوي أن يكون هو نفسه كتاب الأمالي، وا لله أعلم.

سادسا التصوف

١- **شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال**، مطبوع[١].

٢- **الفتن والبلايا والمحن والرزايا**، ويسمى أيضا "**فوائد البلوى والمحن**"، مطبوع[٢].

٣- **رسالة في القطب والأبدال الأربعين.**

ذكرها حاجي خليفة في كشف الظنون[٣]، وفي هذه الرسالة بين العز بطلان قول الناس بوجودهم، وأثبت أنهم غير موجودين، ويرى الدكتور مصطفى بن الحاج أن هذا الكتاب منسوب إلى العز خطأ، لأنه لم يذكر في المصادر والمراجع القديمة[٤]، ويذكر الدكتور الزحيلي أن لها نسخة في أوقاف بغداد وأخرى في ليننغراد، وأنها طبعت في حلب[٥].

---

(١) بتحقيق الأستاذ إياد الطباع، سنة ١٤١٠هـ-١٩٨٩م، عن دار الطباع للطباعة والنشر والتوزيع بدمشق.

(٢) بتحقيق إياد الطباع، دار الفكر المعاصر، ببيروت، ودار الفكر بدمشق، سنة١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

(٣) ينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٢، والعز بن عبدالسلام ، للوهيبي: ١٥٥.

(٤) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٥.

(٥) ينظر العز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٤٨.

٤- **مقاصد الرعاية لحقوق ا لله للحارث المحاسبي**، ويسمى أيضا "**مختصر رعاية المحاسبي**"، مطبوع[١].

٥- **مسائل الطريقة في علم الحقيقة**[٢]، واشتهرت "**بالستين مسألة**"، لأنها يتضمن ستين سؤلا في الأخلاق والتصوف والإيمان، مطبوع في مصر ضمن كتاب "**تحفة الإخوان**" لأحمد الدرديري، وهي عبارة عن أسألة وأجوبة في التصوف، وقد ذكر الدكتور الوهيبي نماذج من هذه المسائل[٣]، ويرى الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أن هذا الكتاب مما نسب إلى العز خطأ، بينما هو من تأليف أبي محمد عز الدين بن عبدالسلام بن أحمد بن غانم المقدسي(-٦٧٨هـ)[٤].

٦- **شرح الأسماء الحسنى**[٥].

سابعا: السيرة

١- **بداية السول في تفضيل الرسول صلى ا لله عليه وسلم تسليما كثيرا**، ويسمى أيضا "**بداية السول فيما سنح من تفضيل الرسول**"، و"**منتهى المسؤل من في تفضيل الرسول**" و "**منية السول في تفضيل الرسول صلى ا لله عليه وسلم**"، مطبوع عدة طبعات[٦].

٢- **قصة وفاة النبي صلى ا لله عليه وسلم**، مخطوط[٧].

---

(١) طبعته دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.، بتحقيق إياد خالد الطباع.

(٢) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٣.

(٣) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٥.

(٤) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٣-٣٤.

(٥) ينظر مقدمة تحقيق كتاب مجاز القرآن، للعز: ٣٢.

(٦) طبعه الشيخ أبو الفضل عبدا لله محمد الصديق الغماري، بمطبعة الشرق، ثم نشره صلاح الدين المنجد سنة ١٤٠١هـ-١٩٨١م، ثم نشره محمد ناصر الدين الألباني سنة ١٤٠٣هـ، وأخيرا طبعت بتحقيق إياد خالد الطباع، سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، صادرة عن دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق. ينظر مقدمة تحقيق الكتاب، للطباع: ٦-٧.

(٧) توجد منها نسخة في مكتبة برلين برقم: (٩٦١٤H)، والعز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٣، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٧.

ثامنا: علوم أخرى

١- **مجلس في ذم الحشيشة**، مخطوط[١].

٢- **نهاية الرغبة في أدب الصحبة**، مخطوط[٢].

٣- **ثلاثة وثلاثون شعرا في مدح الكعبة**، مخطوط[٣].

٤- **ترغيب أهل الإسلام في سُكنى الشام**، مطبوع[٤].

=

وجعلها الدكتور محمد مصطفى بن الحاج من المنسوب إلى العز خطأ لإغفال المصادر القديمة نسبتها إلى العز. ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٦.

(١) توجد منه نسخة في مكتبة بريل (ليدن) برقم: (٢: ١٠٥٦)، وينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٣. والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٧.

وجعله الدكتور محمد مصطفى بن الحاج من المنسوب إلى العز خطأ لإغفال المصادر القديمة نسبتها إلى العز، وكذلك رأي علي الفقير. ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٦.

(٢) توجد منه نسخة في المكتبة الأهلية بباريس برقم: (٢٥: ١١٧٦). وينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٣، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٧.

ويرى الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أنها من تأليف أبي عبدالرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي(ت٤١٢هـ). ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٤.

(٣) توجد منه نسخة في مكتبة برلين برقم: (٢٥: ٦٠٦٨). وينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٣.والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٨.

ويرى الدكتور الوهيبي أن هذه الأبيات ربما تكون مما نسب إلى الشيخ خطأ كما نسب إليه كتب أخرى، لأنه لم يعرف له من النظم سوى بيت واحد، ولأن المصادر القديمة لم تذكر هذه الأبيات ضمن مؤلفاته. ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٨.

وهو عين ما ذهب إليه الدكتور محمد مصطفى بن الحاج. ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٦.

(٤) طبع في المكتبة التجارية بالقدس سنة ١٣٥٩هـ-١٩٤٠م، بتحقيق أحمد سامح الخالدي. ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٥٨.

ثم طبع بعمان وبغداد، بتحقيق محمد شكّور المياديني، سنة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م. ينظر مقدمة تحقيق الكتاب، للطباع: ٥، والعز بن عبدالسلام للزحيلي: ١٣٩.

=

٥- **رسالة في الزهد**، مخطوط[١].

الكتب المنسوبة خطأ إلى العز بن عبدالسلام

نسبت إلى العز ابن عبدالسلام السلمي بعض الكتب وهي ليست من تأليفه، وقد وقع الخلط بينه وبين عز الدين بن عبدالسلام ابن الشيخ أحمد المقدسي الواعظ المتوفى سنة ٦٧٨هـ، وعز الدين بن أحمد بن محمد بن عبدالسلام المصري الشافعي، المنوفي، وذلك للتشابه بين الأسماء، ومن هذه الكتب المنسوبة إلى الشيخ هي ما يلي:

١- **كشف الإشكالات عن بعض الآيات**، هذه رسالة صغيرة موجودة بدار الكتب المصرية برقم: (٨٣٦) وتقع في (١٢) ورقة، نسبها مفهرس الدار إلى العز وفيها ورقة من مدير الدار يرجو من القراء ذكر المؤلف الحقيقي لهذه الرسالة، وحققها الدكتور رضوان الندوي في ملحق لكتاب "**فوائد في مشكل القرآن**"، ونبه أنها ليست للعز[٢]، ثم عثر الدكتور الوهيبي على نسخة أخرى بالدار أيضا برقم: (٢٩٧) تيمورية، وعليها اسم المؤلف الحقيقي، وهي بعنوان"**أجوبة على استشكالات وقعت للعز بن عبدالسلام**" ، تأليف محمد بن أحمد بن عبدالهادي(-٧٤٤هـ) منسوخة سنة ١٣١٧هـ بخط جميل واضح[٣]

٢- **العماد في مواريث العباد.**

هذا الكتاب من تأليف عز الدين بن أحمد بن محمد بن عبدالسلام المصري الشافعي، المنوفي[٤]، وقد فهرسه مفهرس مخطوطات الظاهرية برقم(٦٦٩٠) ضمن مؤلفات العز بن عبدالسلام السلمي[٥].

=

وطبع أخيرا بتحقيق إياد خالد الطباع، سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، عن دار الفكر المعاصر ببيروت، ودار الفكر بدمشق، وذكر الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أنه أتم تحقيقه و لم ينشره بعد. ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق بن الحاج: ٣٣.

(١) توجد منها نسخة في استانبول. ينظر مقدمة تحقيق شجرة المعارف للعز، بتحقيق الطباع: ٢٥(الهامش).

(٢) ينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٤.

(٣) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٦٠، والعز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٤.

(٤) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٤.

(٥) ينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٤.

٣- فرائد الفوائد وتعارض القولين لمجتهد واحد.

ذكر بروكلمان[1] هذا الكتاب من مؤلفات العز بن عبدالسلام، وأن نسخته محفوظة بمكتبة برلين برقم(٤٣٥٩) وفهرس دار الكتب المصرية برقم(١: ٥٣٢)، وتابعه رضوان الندوي[2]، غير أن الدكتور الوهيبي أثبت أن هذا الكتاب من تأليف شمس الدين محمد السلمي الشافعي الشهير بالمناوي، وذلك بعد الاطلاع على فهرس دار الكتب الوطنية[3]، وقد طبع الكتاب منسوبا إلى مؤلفه شمس الدين، بتحقيق أبي عبدا لله محمد بن الحسن بن إسماعيل، وتخريج وتعليق أبي معاذ أيمن عارف الدمشقي، صدر عن دار الكتب العلمية ببيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٤- حل الرموز ومفاتيح الكنوز.

ذكر بروكلمان هذا الكتاب في مؤلفات العز بن عبدالسلام السلمي، وذكر له نسخة في رام بور بالهند، برقم (١:٣٣٥)[4]، وطبع بمطبعة جريدة الإسلام في مصر سنة ١٣١٧هـ، وكذلك بالمطبعة اليوسفية بطنطا، وفي كلا الطبعتين منسوب إلى العز بن عبدالسلام السلمي، وطبعة أخرى بين يدي بعنوان "زَبْدُ خلاصة التصوف، المسمى بحل الرموز" وهنا أيضا منسوب إلى العز بن عبدالسلام السلمي بدليل تقديم الكتاب بترجمة للعز بن عبدالسلام سلطان العلماء[5]، الطبعة الأولى سنة ١٤١٤هـ-١٩٩٥م، عن دار الزهراء للإعلام العربي.

ولكن الدكتور الوهيبي أثبت أنه لعز الدين بن عبدالسلام ابن الشيخ أحمد المقدسي الواعظ (-٦٧٨هـ) باطلاعه على ثلاث نسخ من الكتاب في مكتبة جامعة استنبول بأرقام(٣٦٢٣) AY و(٢٧٨٦) AY و(١٤٦٨) AY ، وكلها مكتوب عليها المؤلف

(١) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٥.

(٢) ينظر العز بن عبد السلام، لرضوان الندوي: ٨٤.

(٣) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٦١.

(٤) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٥.

(٥) ينظر : ص٧، وينظر أيضا: ص٨٧، من الكتاب نفسه.

الحقيقي، وللكتاب نسخ أخرى بمكتبة با يزيد باستنبول برقم(٣٣٢٩: ٦٨) وفي الظاهرية بدمشق برقم: (١٦) تصوف، وفي معهد مخطوطات جامعة الدول العربية برقم: (١٤٣) توحيد[١].

٥- كشف الأسرار عن حِكَم الطيور والأزهار.

ذكره الدكتور رضوان الندوي ضمن مؤلفات العز بن عبدالسلام السلمي، ولكنه لمؤلفه عز الدين بن عبدالعزيز المقدسي الواعظ، وقد طبع سنة ١٢٨٧هـ بمطبعة وادي النيل وعليه اسم مؤلفه الحقيقي عز الدين المقدسي[٢]، وطبع بباريس سنة ١٨٢١م، بتحقيق ج.هـ.جارسين دي تاسي[٣]، وطبع بدار الطباع بدمشق، بتحقيق الدكتور مختار هاشم[٤].

٦- نخبة العربية في ألفاظ الأجرومية في النحو.

نسبه الدكتور رضوان الندوي إلى العز بن عبدالسلام السلمي اعتمادا على ما جاء في إيضاح المكنون[٥]، وتعقبه الدكتور علي الفقير[٦] منكرا أن يكون هذا الكتاب للعز بن عبدالسلام، ودليله أن مؤلف متن الأجرومية ولد سنة ٦٧٢هـ أي بعد وفاة العز باثني عشر عاما، وعليه فيستحيل شرحه للأجرومية، والشارح للأجرومية هو أحمد بن محمد بن عبدالسلام، وقد شرحها بشرحين ، أحدهما باسم : "**النخبة العربية في حل ألفاظ الآجرومية**،" والآخر باسم "**الجواهر المضية في حل ألفاظ الآجرومية**"[٧].

(١) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٦٢.

(٢) ينظر العز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٦٣. والعز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨٣.

(٣) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٤.

(٤) ينظر العز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٥٠.

(٥) ينظر العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٧٧.

(٦) ينظر الإمام العز بن عبدالسلام، للفقير: ٢٥٤/١، ٢٥٥.

(٧) ينظر الإمام العز بن عبدالسلام، لعلي الفقير: ٢٥٤/١، ٢٥٥، والعز بن عبدالسلام، للوهيبي: ١٦٣.

٧- منهج الرائض بضوابط في الفرائض[١].

ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون بهذا الاسم، والكتاب عبارة عن منظومة في الفرائض لمحمد بن عبدالدائم البرماوي، ثم شرحها بنفسه، ويرى الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أن هذا مما نسب إلى العز خطأ لعدم ورود ذكره في المصادر القديمة التي تحدثت عن المؤلف[٢]، وذكر إياد الطباع أن هذا الكتاب محفوظ بالمكتبة الظاهرية تحت رقم (٣٠٣٤)، بعنوان : "**مبهج الرائد بالضوابط الفرائد**"[٣]، والذي في الظاهرية بهذا الرقم باسم "**مبهج الرائض بضوابط في الفرائض**" كما في الفهرس العام لمخطوطات دار الكتب الظاهرية[٤].

٨- رسالة في شرح حديث أبي ذر[٥].

ويرى الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أن هذا مما نسب إلى العز خطأ لعدم ورود ذكره في المصادر القديمة التي تحدثت عن المؤلف[٦].

٩- شرح أحوال بعض الصحابة وبعض السلف الصالحين.

ويرى الدكتور محمد مصطفى بن الحاج أن هذا مما نسب إلى العز خطأ لعدم ورود ذكره في المصادر القديمة التي تحدثت عن المؤلف[٧].

---

(١) ينظر كشف الظنون: ٢/١٨٨٠، والعز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٨١، ومقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٥.

(٢) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٥.

(٣) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف للعز: ٣٠.

(٤) ص١٥٣.

(٥) ينظر: العز بن عبدالسلام، لرضوان الندوي: ٧٥، ومقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٥.

(٦) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٥.

(٧) ينظر مقدمة تحقيق مجاز القرآن، للعز، بتحقيق محمد مصطفى بن الحاج: ٣٦.

١٠- مختصر الكشاف.

ذكر الطباع أن مخطوطته محفوظة في المسجد الأحمدي بطنطا، (خ٦٦، ع١٢٦٥)[١].

ولا دليل إلى الآن يثبته للعز، أو ينفيه عنه إلا بعد الاطلاع على المخطوط.

١١- بحار القرآن، جاء في كشف الظنون ما نصه: (بحار القرآن: لأبي عبيدة معمر بن المثنى البصري اللغوي المتوفى سنة عشر ومائتين ، والشيخ عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام المتوفى سنة ستين وستمائة"[٢] وعلى هذا النص اعتمد الدكتور محمد جمعة كردي والأستاذ إياد الطباع في تصنيفهما للكتاب ضمن مؤلفات العز بن عبدالسلام في التفسير، وقال الكردي: "ولعله (التفسير الكبير) الذي ذكره الزركلي في الأعلام"[٣]وقال الطباع: "ولعله تحريف عن مجاز القرآن"[٤].

والصواب –وا لله أعلم– أنه تحريف عن "مجاز القرآن" وذلك لأن صاحب كشف الظنون ذكره اسما لكتاب أبي عبيدة والعز ، والمشهور أن لأبي عبيدة "مجاز القرآن" وهو مطبوع متداول ، كما أن للعز "مجاز القرآن" ، وهو مطبوع كذلك، و لم أقف على من ذكر لهما مؤلفا باسم "بحار القرآن" عند غير حاجي خليفة ممن ترجم للعز.

١٢- التفسير الكبير.

نسبه اليافعي في مرآة الجنان[٥]، والزركلي في الأعلام[٦] إلى العز بن عبدالسلام.

و لم أصل إلى تأكيد بصحة نسبة الكتاب إلى العز.

---

(١) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف للعز: ٣١، وفهرس مخطوطات المسجد الأحمدي: ١٥.

(٢) ينظر كشف الظنون: ٢٢٠/١، والصواب ما ذكره في ١٥٩٠/٢، حيث ذكره هناك بعنوان "مجاز القرآن".

(٣) ينظر مقدمة فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٣٨-١٣٩، و الأعلام: ٢١/٤.

(٤) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف للعز: ٣١.

(٥) ١٥٧/٤.

(٦) ٢١/٤.

١٣- **رسالة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام في التوحيد**، مطبوع ضمن كتاب بعنوان: "**رسائل في التوحيد**"، بتحقيق إياد خالد الطباع، سنة ١٤١٥هـ-١٩٩٥م[١].

ذكرها إياد الطباع ضمن رسائل الشيخ في العقيدة، وهو يظن أنها رسالة في الرد على المبتدعة والحشوية، ثم شكك في نسبتها إلى العز بن عبدالسلام السلمي، قال: "ولعلها رسالة (الرد على المبتدعة والحشوية)[٢] ...وإنما أظن أنها هي لما احتوت من رد على أصل الفرق، إلا أن ذلك لم يشجعني إلى القطع لها بهذه التسمية نظرا لأن أسلوبها ليس بقريب إلى كتابة العز وإنشائه، ولا أبعد القول أنها بأسلوب عز الدين بن عبدالسلام بن أحمد بن غانم المقدسي المعتني بهذا الأسلوب من الكتابة"[٣].

وهذه الرسالة غير رسالته في علم التوحيد، وقد سبق تحرير القول في ذلك[٤].

وجعلها في قائمة الكتب المنسوبة خطأ للعز بن عبدالسلام السلمي أولى من القطع بثبوتها له، لضعف دليل الإثبات، والله أعلم.

١٤- **عقائد الشيخ عز الدين بن عبدالسلام**، التي شرحها ولي الدين محمد بن أحمد الديباجي، المتوفى سنة (٧٧٢هـ).

وكذلك جعل الدكتور محمد جمعة كردي هذا الكتاب ضمن كتب العز في العقيدة، ثم ذكر أن الباحث علي الفقير أثبت أن هذا الكتاب ليس للعز بن عبدالسلام السلمي، وإنما هو لعز الدين بن عبدالسلام المقدسي(-٦٧٨هـ) وذلك بعد اطلاعه على نسخة من الكتاب[٥]، وكان يكفيه كلام الباحث علي الفقير في ألا يضعه ضمن قائمة كتب العز في العقيدة، وليس الخبر كالمعاينة.

---

(١) ينظر وصف النسخة في رسائل في التوحيد، بتحقيقه: ٨، ونص الرسالة: ص ٣٧.

(٢) وقد ذكر الداودي أن للعز رسالة في الرد على المبتدعة والحشوية. ينظر طبقات المفسرين للداوودي: ١/٣٢٠، وجعلها الطباع -استنادا على كلام الداودي- كتابا مستقلا من كتبه في العقيدة، ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب شجرة المعارف: ٢٤(الهامش).

(٣) ينظر مقدمة رسائل في التوحيد، تحقيق إياد الطباع: ٨، وينظر نص الرسالة ص:٣٧.

(٤) ينظر ما سبق ص: ٧٣-٧٥.

(٥) ينظر مقدمة تحقيقه لكتاب فتاوى شيخ الإسلام عز الدين بن عبدالسلام: ١٣٤-١٣٥، والإمام العز لعلي الفقير: ١/٢٦٧.

والذي يبدو لي -والله أعلم- أن كتاب "**عقائد الشيخ عز الدين بن عبدالسلام**" و "**العقائد**"[١]، و"**رسالة عز الدين بن عبدالسلام في التوحيد**" ، "**وعقيدة عز الدين بن عبدالسلام**"[٢] هي مسميات لكتاب واحد، هو الكتاب الذي شرحه ولي الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم الديباجي، المعروف بالمنفلوطي، المتوفى إما سنة ٧٧٢هـ، أو ٧٧٤هـ.

فأما تسميته "**عقائد عز الدين بن عبدالسلام**" فلما أثبته علي الفقير، من كون الشارح لهذا الكتاب هو ولي الدين الديباجي، وهذا الشرح هو شرح لكتاب عز الدين بن عبدالسلام المقدسي، وليس لعز الدين السلمي وذلك بعد اطلاعة على نسخة من هذا الشرح والمحفوظة في معهد مخطوطات جامعة الدول العربية برقم (٢١ توحيد) وبعنوان (**إفهام الأفهام...**) [٣].

وأما تسميته "**العقائد**"[٤] فلشبهه باسم "**عقائد عز الدين بن عبدالسلام**" الذي أثبته علي الفقير لعز الدين المقدسي، ولبعد شبهه من حيث التسمية عن كتاب "الملحة".

وأما تسميته" **عقيدة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام**"[٥] فلما ذكره الطباع من أنه مكتوب في (ق) (١٨٧ب، و١٧٦ أ) "عقيدة الشيخ عز الدين بن عبدالسلام المقدسي"، وقد أثبت علي الفقير لعز الدين المقدسي كتابا في العقيدة باسم "**عقائد الشيخ عز الدين بن عبد السلام**" بشرح الديباجي بعد الاطلاع والمعاينة.

وأما تسميته بـ"**رسالة عز الدين بن عبدالسلام في التوحيد**" فلما ذكره الطباع من بُعد أسلوبها من أسلوب عز الدين بن عبدالسلام السلمي وقربها من أسلوب عز الدين بن عبدالسلام المقدسي، خاصة وأن للمقدسي كتابا في العقيدة بنحو هذا الاسم.

وقد أطلت -في هذا- النفس لما كان الأمر قد التبس، والله أعلم بالصواب.

---

(١) الذي قرنه الدكتور الوهيبي بكتاب "ملحة الاعتقاد" فجعلهما كتابا واحدا، وذكره إسماعيل باشا البغدادي في هدية العارفين ضمن مصنفات العز.

(٢) التي ذكر الطباع أنها كذلك في (ق) (١٨٧ب، و١٧٦ أ). ينظر رسائل في التوحيد، بتحقيقه: ٧.

(٣) ينظر الإمام العز لعلي الفقير: ١/٢٦٧.

(٤) سبق أن قرنه الدكتور الوهيبي بكتاب "ملحة الاعتقاد" فجعلهما اسما لكتاب واحد، بينما ذكره إسماعيل باشا البغدادي في هدية العارفين أحد مصنفات العز، وقد سبقت الإشارة إلى ذلك.

(٥) ينظر رسائل في التوحيد، بتحقيقه: ٧.

المبحث الخامس

مكانته العلمية

تبوأ العز بن عبدالسلام رحمه الله تعالى مكانة علمية رفيعة في عصره، حتى صار مضرب المثل في الزهد والعلم، فكانوا يقولون: "ما أنت إلا من العوام ولو كنت ابن عبدالسلام"[١]، وحتى حسده على ذلك الحاسدون، ورغب في قربه الملوك، وشهد برفعة منزلته أقرانه فضلا عن تلامذته، وخلف وراءة ثروة علمية تتجسد في مؤلفاته الكثيرة في علوم مختلفة، كما تخرج عليه علماء أجلاء أثْرَوا الفكر الإسلامي بمؤلفاتهم وعلمهم، وأثنى عليه كل من ترجم له، واتفقت كلمتهم على علو مكانته في العلم ، وشجاعته في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما أن مناصبه العلمية التي تولاها شاهد له على أولويته بها، فتولى الخطابة، والإمامة، والقضاء، والتدريس في مدارس مختلفة، وتعينت فيه الفتيا، واشتغل بالتأليف في شخصيته بعض الباحثين فتناولوها بالبحث والتحليل من جوانبها المختلفة، وفيما يلي نقتطف قطوفا من شهادات أقرانه وتلامذته، وبعض العلماء بطول باعه في العلم، كما نشير إلى إشادة العلماء بمؤلفاته، ثم ما تولاه من مناصب علمية.

أولا : أقوال أقرانه ومعاصريه

قال ابن الحاجب: "ابن عبدالسلام أفقه من الغزّالي"[٢].

قال جمال الدين الحصيري للملك الأشرف موسى: "...وهذا رجل لو كان في الهند أو في أقصى الدنيا كان ينبغي للسلطان أن يسعى في حلوله في بلاده لتتم بركته عليه وعلى بلاده، ويفتخر به على سائر الملوك"[٣].

---

(١) طبقات المفسرين، للداوودي: ٣١٩/١.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١٤/٨، وطبقات المفسرين، للداوودي: ٣٢٠/١.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى: ٢٣٧/٨.

وقال أبو الحسن الشاذلي: "قيل لي: ماعلى وجه الأرض مجلس في الفقه أبهى من مجلس العز بن عبدالسلام"[١].

وقال المنذري مفتي مصر في زمانه: "كنا نفتي قبل حضور الشيخ عز الدين، وأما بعد حضوره فمنصب الفتيا متعين فيه"[٢].

ثانيا: أقوال تلاميذه

قال أبوبكر بن مَسدي: "أحد فقهاء المذهب ممن فرع على أصوله، وهذب، ورأس فقهاء بلده"[٣].

قال أبو شامة: "وكان أحق الناس بالخطابة والإمامة، وأزال كثيرا من البدع التي كان الخطباء يفعلونها من دق السيف على المنبر وغير ذلك"[٤].

وقال ابن دقيق العيد: "كان ابن عبدالسلام أحد سلاطين العلماء"[٥]، وهو الذي لقبه بهذا اللقب.

وقال القرافي: "حضرت عند الشيخ عز الدين بن عبدالسلام من أعيان العلماء الشافعية الربانيين..."[٦].

وقال عز الدين الحسيني: "كان عالم عصره في العلم، جامعا لفنون متعددة عارفا بالأصول والفروع والعربية..."[٧].

---

(١) حسن المحاضرة: ٣١٥/٢.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١١/٨، وحسن المحاضرة: ٣١٥/١، وطبقات المفسرين، للداودي: ٣٢١/١.

(٣) تاريخ علماء بغداد: ١٠٥، والعز بن عبدالسلام، للندوي: ٥٦، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٩٥.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١٠/٨، وشذرات الذهب: ٥٢٣/٧.

(٥) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١٤/٨، وحسن المحاضرة: ٣١٥/١.

(٦) الذخيرة، للقرافي: ٣٠٠/١٣.

(٧) ينظر كتابه صلة التكملة لوفيات النقلة: لوحة: ١٤١، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٩٦.

ثالثا: أقوال العلماء والمصنفين

قال السبكي: "شيخ الإسلام والمسلمين، وأحد الأئمة الأعلام، سلطان العلماء، إمام عصره بلا مدافعة، القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في زمانه، المطلع على حقائق الشريعة وغوامضها، العارف بمقاصدها، لم ير مثل نفسه، ولا رأى من رآه مثله، علما وورعا وقياما في الحق وشجاعة وقوة جنان وسلاطة لسان"[١].

وقال أيضا: "...فكان أعلم أهل زمانه ومن أعبد خلق ا لله تعالى"[٢].

وقال الذهبي: "وبرع في الفقه والأصول، والعربية ، ودرس، وأفتى، وصنف، وبلغ رتبة الاجتهاد وانتهت إليه رئاسة المذهب مع الزهد والورع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصلابة في الدين"[٣].

وقال أيضا: "ما صعد هذا المنبر بعد ابن عبدالسلام أعظم منه".

ونقل عن العز أنه قال: لم تطب نفسي بالفتيا حتى صارت نسخة من (المغني) عندي، ثم عقب ابن رجب على قوله هذا فقال: "مع أنه يسامي الشيخ في زمانه"[٤].

وقال ابن كثير: "شيخ المذهب ومفيد أهله، وله مصنفات حسان...وبرع في المذهب وجمع علوما كثيرة، وأفاد الطلبة، ودرس بعدة مدارس بدمشق وولي خطابتها، ثم سافر إلى مصر ودرس بها وخطب وحكم[٥]، انتهت إليه رئاسة الشافعية، وقصد بالفتاوى من الآفاق"[٦].

وقال ابن تغري بردي: "درس وأفتى ، وصنف، وبرع في المذهب، وبلغ مرتبة الاجتهاد، وقصده الطلبة من الآفاق، وتخرج به أئمة، وله التصانيف المفيدة، والفتاوى السديدة، وكان إماما ناسكا عابدا"[٧].

(١) طبقات الشافعية الكبرى: ٢٠٩/٨.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى: ٢١٣/٨.

(٣) العبر: ٢٩٩/٣.

(٤) ينظر المغني: ١١/١، في ترجمة ابن قدامة مما رآه ابن رجب بخط الذهبي.

(٥) أي قضى.

(٦) البداية والنهاية:٣٠٢/١٣.

(٧) ينظر النجوم الزاهرة: ٢٠٨/٧.

وقال ابن العماد: "برع في الفقه والأصول والعربية، وفاق الأقران والأضراب، وجمع بين فنون العلم من التفسير والحديث والفقه واختلاف أقوال الناس ومآخذهم ، وبلغ رتبة الاجتهاد، ورحل إليه الطلبة من سائر البلاد، وصنف التصانيف المفيدة"[(١)].

وقال اليافعي: "...بحر العلوم والمعارف، والمعظم في البلدان، ذو التحقيق والإتقان...وهو من الذين قيل فيهم : علمهم أكثر من تصانيفهم، لا من الذين عبارتهم دون درايتهم، ومرتبته في العلوم ظاهرة مع السابقين من الرعيل الأول"[(٢)].

وقال الكتبي: "سمع...وتفقه...ودرس ، وأفتى ، وبرع في المذهب، وبلغ رتبة الاجتهاد، وقصده الطلبة من البلاد، وتخرج به أئمة، وله الفتاوى السديدة"[(٣)].

وقال الإسنوي: "كان رحمه الله شيخ الإسلام علما وعملا وورعا وزهدا وتصانيف، وتلاميذ"[(٤)].

وقال السيوطي: "ألقى التفسير بمصر دروسا ، وهو أول من فعل ذلك"[(٥)].

وقال شمس الدين عمر بن عبدالعزيز بن الفضل الأُسواني قاضي أُسوان[(٦)]:

مولاي عز الدين عز بك العلا فخراً دون حذاك منه الهام

لمـــا رأينا منك علما لم يكن في الدرس قلنا إنه إلهام

جاوزت حد المدح حتى لم يطق نظما لفضلك في الورى النظام.

(١) شذرات الذهب: ٥٢٣/٧.

(٢) ينظر مرآة الجنان: ١٥٧/٤.

(٣) فوات الوفيات: ٣٥٠/٢-٣٥١، والعز بن عبدالسلام، للزحيلي: ١٩٦.

(٤) طبقات الشافعية، للإسنوي: ٨٤/٢.

(٥) حسن المحاضرة: ٣١٥/١.

(٦) هذه قصيدة قالها القاضي شمس الدين بعد أن طلب الشيخ عز الدين من طلابه أن يجيزوه في بيت قاله وهو

لوكان فيهم من عراه غرام ما عنفوني في هواه ولاموا

فنسج القاضي شمس الدين على منوالها قصيدته التي منها هذه البيت فقال له الشيخ عز الدين: "أنت إذا فقيه شاعر". ينظر طبقات الشافعية الكبرى: ٢٤٧/٨.

رابعا: مؤلفاته وإشادة العلماء بها.

قال السبكي: "ومن تصانيف عز الدين (القواعد الكبرى) وكتاب (مجاز القرآن)، وهذان الكتابان شاهدان بإمامته وعظيم منزلته في علوم الشريعة"(١).

واستحسن سبط ابن الجوزي الواعظ المشهور، من المؤلفات كتاب "مقاصد الصلاة" للشيخ عز الدين، فناوله السلطان وقال له :" لم يصنف أحد مثلها" -وكان يجلس أشهر: رجب وشعبان ورمضان في كل سبت يعظ الناس- فقال له السلطان طرّز مجلسك الآتي بذكرها، وحرض الناس عليها، فلما جاء الميعاد صعد المنبر وحمد الله وأثنى عليه، وصلى على نبيه صلى الله عليه وسلم، وقال: اعلموا أن أفضل العبادات البدنية الصلاة، وهي صلة بين العبد وربه، فعليكم بمقاصد الصلاة ، تصنيف ابن عبدالسلام، فاسمعوها وعوها، واحفظوها، وعلموها أولادكم ومن يعز عليكم، وكان لها وقع عظيم في ذلك المجلس وكتب منها من النسخ ما لايحصى عدده"(٢).

وقد تقدم ذكر مؤلفاته الكثيرة في علوم مختلفة(٣).

خامسا: مناصب العز العلمية

سبق الكلام عن مناصب العز حيث تولى التدريس بعدة مدارس ، كالعزيزية، والزاوية الغزّالية، والمدرسة الشبلية، والمدرسة الصالحية، كما تولى الإفتاء بدمشق في عهد الملك الأشرف، وبمصر في عهد نجم الدين أيوب، وولي كذلك قضاء دمشق ومصر، والخطابة والإمامة في جامعي الأموي بدمشق، وعمرو بن العاص بمصر، فهذه المناصب شاهدة له على غزارة علمه وفقهه(٤).

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى: ٢٤٧/٨.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى: ٢٣٩/٨.

(٣) ينظر ما سبق ص:٦٨

(٤) ينظر ما سبق ص: ٥٢

سادسا: اختياره العلم ورحلته في طلبه

حكي أنه كان يبيت في الكلاسة بدمشق، فاحتلم ذات ليلة، وكان البرد شديدا فاغتسل في البركة، ونام فاحتلم ثانيا، فعاد فاغتسل فأغمي عليه من شدة برد الماء، فسمع نداء ، يا ابن عبدالسلام، أتريد العلم أم العمل؟ فقال: أريد العلم لأنه يهدي إلى العمل، وأصبح فأخذ كتاب "التنبيه" في الفقه فحفظه في مدة يسيرة، وأقبل على العلم حتى صار إلى ما صار"[١].

يذكر ابن قاضي شهبه أن العز رحل إلى بغداد سنة ٥٩٧هـ، لطلب العلم ، وصادف وصوله وفاة الإمام أبي الفرج ابن الجوزي، فأقام بها شهرا، تردد فيه على علمائها[٢].

(١) طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢١٢-٢١٣، وطبقات المفسرين، للداودي: ١/٣٢١.

(٢) ينظر ذيل مرآة الزمان: ٢/١٧٢، والعز بن عبدالسلام ، للندوي: ٣٨.

الباب الثاني

دراسة الكتاب

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: نسبة الكتاب ونسخه.

الفصل الثاني: أهمية الكتاب ومنهج المؤلف فيه.

الفصل الأول

نسبة الكتاب ونسخه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المبحث الثاني: وصف نسخ الكتاب.

المبحث الأول

توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه

أولا: ما ذكره المترجمون للعز من أنه قد ألف كتابا في التفسير.

قال ابن السبكي: "ومن تصانيف الشيخ عز الدين (القواعد الكبرى) وكتاب (مجاز القرآن) وهذان الكتابان شاهدان بإمامته وعظيم منزلته في علوم الشريعة...والتفسير مجلد مختصر"[١].

وقال الداوودي: "وله مصنفات كثيرة منها "تفسير القرآن" في مجلد كبير رتبه على المعاني مختصرا"[٢].

وقال السيوطي: "وله من المصنفات تفسير القرآن"[٣].

ثانيا: ما كتب على ظهر نسخ الكتاب[٤].

كُتب على ظهر نسخة مكتبة (آق سكي) عقد مبايعة مع توقيعاته، وفي العقد مذكور أن الكتاب لعز الدين بن عبدالسلام.

وفي آخرها كتب الناسخ (آخر التفسير المختصر الجامع لشيخ شيوخنا شيخ الإسلام أفضل المستأخرين الإمام عزالدين أبي إبراهيم عبدالعزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي رحمه الله...وللشيخ عز الدين أيضا تفسير آخر مختصر النكت للماوردي قرب بحجم هذا".

وكتب على ظهر نسخة المكتبة الحميدية (كتاب تفسير القرآن تأليف الإمام العالم الفاضل العلامة عبدالعزيز بن عبدالسلام رحمه الله ورضي عنه).

وكتب على ظهر نسخة مكتبة دماد إبراهيم باشا(تفسير القرآن العظيم للعلامة عزالدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي الدمشقي الشافعي)

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: ٨/٢٤٧-٢٤٨.

(٢) طبقات المفسرين، للداوودي: ١/٣٢٠.

(٣) حسن المحاضرة، للسيوطي: ١/٣١٥.

(٤) ينظر -تفصيلا- وصف النسخ في مبحث وصف النسخ، ص: ١٠٢.

وكتب على ظهر نسخة مكتبة قليج علي باشا(كتاب تفسير القرآن العظيم، للشيخ الإمام العالم شيخ الإسلام سلطان العلماء عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام).

فيما سبق نجد أن مترجمي العز قد نصوا أن له كتابا مختصرا في التفسير، وهو كما قالوا فالذي بين أيدينا تفسير كبير في الحجم مختصر في العبارة، ثم إن ما كتب على نسخ الكتاب في أولها وآخرها يثبت أن هذا التفسير هو للعز بن عبدالسلام، وهو غير كتابه مختصر النكت، وبهذا تصح نسبة هذا التفسير إليه بلا ريب خاصة أننا لم نجد خلافا على ذلك أو نسبة لأحد غيره.

المبحث الثاني
وصف نسخ الكتاب

توفرت لهذا التفسير في مكتبات العالم-فيما نعلم- (**ست نسخ خطية**) استطعت الحصول على مصورات لخمس منها، والسادسة محفوظة بمكتبة مغنيسا بتركيا تحت رقم ١١٩، وتقع في ٢٩٨ورقة وقد كتبت سنة ٧٨٨هـ[١]، ولم أتمكن من الحصول على مصورة منها، وذكر محقق كتاب الجهاد، للعز أن هناك نسخة في مكتبة مانيا بتركيا تحت رقم ١١٩،[٢] وهذ النسخة هي نفسها نسخة مغنيسا لتشابه رقم الحفظ، واحتمال أن تكون مانيا محرفة عن مغنيسا، واعتمدت من الخمس ثلاث نسخ خطية[٣] هي نسخة مكتبة آق سكي، وسميتها "الأصل"، ونسخة الحميدية ورمزت لها بالحرف (أ)، ونسخة مكتبة دماد إبراهيم باشا ورمزت لها بالحرف (ب)، وفيما يلي وصف النسخ الخطية:

الأولى: نسخة مكتبة آق سكي بتركيا، وهي التي سميتها "الأصل".

هذه النسخة محفوظة بمكتبة آق سكي يكن محمد باشا، بمدينة آق سكي بتركيا، تحت رقم: ١٥، وتقع قي ٣٢٤ورقة، وفي كل صفحة ٢٣سطر، ومعدل الكلمات في السطر نحو ١٦ كلمة، وخطها نسخي معتاد واضح، وهي نسخة مضبوطة بالشكل على كل الاحتمالات الواردة في الكلمة، وهي نسخة نفيسة لكونها منقولة عن نسخة بخط المؤلف وعليها حواش كثيرة، وأكثر هذه الحواشي للمؤلف في تفسير ما لم يفسره من الآيات في الأصل، وقليل منها أضافه الناسخ إلى الحواشي المفيدة.

نسخت سنة ٧٣٤هـ بخط ناسخها علي بن أيوب بن منصور المقدسي، أي بعد وفاة المؤلف بنحو ٧٤ سنة فقط.

كتب على ظهر النسخة عقد مبايعة مع توقيعاته، وفي العقد مذكور أن الكتاب لعز الدين بن عبدالسلام.

---

(١) مقدمة المحقق لكتاب الجهاد، للعز، بتحقيق الدكتور نزيه حماد: ٢٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) تركت النسخة الرابعة لكثرة الخروم فيها، وأما الخامسة فالموجود منها الجزء الثاني من الكتاب وهو خارج عن القسم الذي أحققه.

وفي آخرها كتب الناسخ (آخر التفسير المختصر الجامع لشيخ شيوخنا شيخ الإسلام أفضل المستأخرين الإمام عزالدين أبي إبراهيم عبدالعزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي رحمه الله، كتبه -مع ما عليه من الحواشي من خط مصنفه مع الحواشي أيضا- لنفسه ولأولاده من بعده علي بن أيوب بن منصور المقدسي عفا الله عنهم في مدة آخرها في العشر الأواخر من شهر جمادى الأولى عام أربعة وثلاثين وسبعمائة ببيت المقدس وبدمشق، وكل ما عليه "ص" صغيرة عند الكلمات أو النقط أو الضبط فهو علامة الأصل، وعليه حواش يسيرة من زاد المسير في أواخر الكتاب، وشيء يسير من اللغة أو غيرها لي معلمة معروفة والحمد لله وصلى الله على محمد وآله وسلم.

بلغت المقابلة والمعارضة بالأصل المذكور المنقول منه الذي بخط المصنف رحمه الله لنص جميع الكتاب وحواشيه فصح صحة، وللشيخ عز الدين أيضا تفسير آخر مختصر النكت للماوردي قرب بحجم هذا...وكتبت الحواشي الطوال معظمها في الأصل ...الحواشي حفظا لها لئلا تضيع أو شيء منها ووضعت على أولها فوقها بحاء طويلة ممدودة وفي آخرها تمت ليعلم ذلك، ففيها حواش تساوي كل منها رحلة و لله الحمد والنعمة والمنة والفضل).

وفي الصفحة الأخيرة فهرسة السور على لوحات الكتاب، وهي بخط مغاير لخط النسخة.

أسباب جعل هذه النسخة أصلا:

وقد جعلت هذه النسخة أصلا لتحقيق هذا الكتاب للاعتبارات التالية:

١- أنها أقدم النسخ وأقربها من المصنف إذ هي نسخة منسوخة عن نسخة بخط المصنف.

٢- أنها محاطة بحواش أكثرها من عمل المصنف، وهي حواش نافعة مفيدة، وقد وصفها الناسخ نفسه بأن كل واحدة منها تساوي رحلة، فضلا عن حواشي الناسخ نفسه.

٣- وضوح الخط مع الضبط الدقيق من الناسخ حيث ضبط جميع النسخة وبما تحتمله اللفظة من أكثر من ضبط.

٤- أن السقط فيها قليل بالنسبة لغيرها فقد سقط منها أثناء التصوير لوحة [١٩/ب]، ولوحة [٢١/ب]، ولوحة [٦١/أ] ولوحة [٦٩/أ] وقد استدركتها من بقية النسخ والحمد لله تعالى.

الثانية: نسخة الحميدية بتركيا، وهي التي رمزت لها بالحرف (أ).

هذه النسخة محفوظة بمكتبة الحميدية باسطنبول، تحت رقم: ١١١، وتقع في ٢٤٢ورقة، وفي كل صفحة ٢٥سطرا، ومعدل الكلمات في السطر نحو ١٥كلمة، وخطها خط نسخي معتاد واضح، وغير مضبوطة بالشكل.

نسخت سنة ٧٥٧هـ بخط ناسخها أحمد بن علي بن محمد الحنفي.

كتب على ظهر النسخة (كتاب تفسير القرآن تأليف الإمام العالم الفاضل العلامة عبدالعزيز بن عبدالسلام رحمه الله ورضي عنه)، وعلى النسخة حواش كثيرة في مواضع من الكتاب بخط دقيق مغاير تماما لخط الناسخ، وليس فيها إحالة إلى تلك الحواشي كما يفعل كثير من النساخ، وتصعب قراءة تلك الحواشي غاية الصعوبة بسبب دقة الخط وعدم معرفة موضع الحاشية في النص، فلا يستفاد من تلك الحواشي كثيرا.

وفي آخرها كتب الناسخ (ووافق الفراغ من نسخه يوم الخميس الثامن والعشرون من شهر ربيع الأول من شهور سنة سبع وخمسين وسبعمائة على يد أضعف خلق الله تعالى وأحوجهم إلى لطفه الخفي أحمد بن علي بن محمد الحنفي غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين ولمن دعا له بالمغفرة آمين يا رب العالمين).

وفي آخرها فهرسة السور على لوحات الكتاب بخط مغاير لخط الناسخ.

الثالثة: نسخة مكتبة دماد إبراهيم باشا، والتي رمزت لها بحرف (ب).

هذه النسخة محفوظة بمكتبة دماد إبراهيم باشا باستنطنبول، تحت رقم: ١١٥، وتقع في ٣٦٣ ورقة، وفي كل صفحة ٢١سطرا، ومعدل الكلمات في السطر نحو١٣كلمة، وخطها خط نسخي معتاد واضح غير مضبوط بالشكل إلا في كلمات قليلة.

نسخت سنة ٧٩٣هـ بخط ناسخها إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي.

كتب على ظهر النسخة (تفسير القرآن العظيم للعلامة عزالدين عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي الدمشقي الشافعي) وكتب أيضا (ملك كاتبه إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي سبط ابن العجمي غفر الله له)، وكتب عليها أيضا: (صار في نوبة الفقير إلى الله أحمد...[1]بن إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي).

وعلى ظهرها ترجمة مختصرة للعز بن عبدالسلام.

وفي آخرها كتب الناسخ (علقه في مدة آخرها العاشر من جمادى الأولى سنة ثلاث وتسعين وسبعمائة بالشرفية بحلب إبراهيم سبط ابن العجمي عفا الله عنه بمنه وكرمه).

الرابعة: نسخة دار الكتب القطرية.

وهذه النسخة محفوظة بدار الكتب القطرية تحت رقم: ٢٣، وهي عبارة عن الجزء الثاني من التفسير وتبدأ بأول سورة مريم وتنتهي بآخر سورة الناس، وبحوزتي مصورة عنها، وعدد أوراقها ٢٥٠ورقة ، وفي كل صفحة ١٧سطرا، ومعدل عدد الكلمات في السطر١٢كلمة تقريبا، وخطها خط نسخي معتاد واضح، وغير مضبوطة بالشكل.

نسخت سنة ٨٧٣هـ ناسخها عمر بن محمد القادري.

وكتب في آخرها: (تم الجزء الثاني وهو آخر الكتاب المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خير خلقه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وكان الفراغ من كتابة هذا الجزء المبارك يوم الأحد سابع عشر من شهر شوال المبارك سنة ثلاث وسبعين وثمانمائة -أحسن الله عاقبتها- على يد العبد المفتقر إلى ربه المقتدر: عمر بن محمد القادري مسلكا الشافعي مذهبا غفر الله له ولوالديه ولإخوانه ولمشايخه ولكافة المسلمين أجمعين والحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا وإلى الله أنبنا وإلى الله المصير).

وكتب في آخرها بخط مغاير كبير (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).

---

(١) في موضع النقط كلمات لم أستطع قراءتها.

الخامسة: نسخة مكتبة قليج علي باشا.

وبحوزتي مصورة عنها، وهذه النسخة محفوظة بمكتبة قليج علي باشا باسطنبول، تحت رقم ٤٣، وعدد أوراقها ٢٨٦ ورقة، في كل صفحة ٢٣سطرا، ومعدل الكلمات في السطر نحو ١٩كلمة، وخطها خط نسخي معتاد واضح، وضبط الناسخ منها من أول الفاتحة إلى آخر سورة هود وترك الباقي من غير ضبط، وهي نسخة كثير الخروم لا يصلح الاعتماد عليها في المقابلة.

نسخت سنة ٨٨١هـ بخط ناسخها خليل بن علي القدسي الشافعي.

كتب على ظهر النسخة (كتاب تفسير القرآن العظيم، للشيخ الإمام العالم شيخ الإسلام سلطان العلماء عز الدين عبدالعزيز بن عبدالسلام)، وكتب في آخرها: (وعلقت هذه النسخة المباركة برسم العبد الفقير إلى الله تعالى خليل بن علي القدسي الشافعي أدام الله بقاءه وحرسه وتولاه وبلغه من الخير سؤله ومناه إنه سميع لمن ناداه، مجيب لمن دعاه، وكان الفراغ من نسخها في الليلة الجمعة المباركة المسفر صبحها من ختام شهر شوال المبارك من شهور سنة أحد وثمانين وثمانمائة غفر الله له ولوالديه ولمن قرأ فيه ولمن نظر فيه ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا).

وقد وضعت نماذج من صور المخطوطات التي اعتمدت عليها في أول قسم تحقيق النص، فلتنظر هناك.

الفصل الثاني
أهمية الكتاب ومنهج المؤلف فيه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج المؤلف ومصادره، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج المؤلف

المطلب الثاني: مصادر المؤلف

المبحث الثاني: أهمية الكتاب العلمية.

المبحث الأول

منهج المؤلف ومصادره

قسمت هذا المبحث إلى مطلبين: الأول في منهجه، والآخر في مصادره.

المطلب الأول: منهج المؤلف

أولا: منهج المؤلف في كتبه:

جرت عادة المصنفين -غالبا- أن يقدموا لمصنفاتهم بمقدمات علمية تبين أهمية العلم الذي هم بصدد التأليف فيه، وطريقتهم في عرض مادته العلمية، ومناهجهم في ذلك، غير أن الإمام العز لم يكد يتجاوز في مقدماته حمد الله تعالى والثناء عليه ثم ذكر فضل العلم الذي يؤلف فيه وأهميته في الشريعة الإسلامية بعبارة مختصرة لكنها جامعة، وحافلة بالمعاني، دون أن يبين طريقته ومنهجه، وأذكر على سبيل المثال أشهر كتبه:

١- **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، وهو أحد كتابي العز الشاهدين على إمامته، فلم يقدم له سوى بالحمد، ثم ذكر سبب خلقه الجن والإنس، وسبب إرساله إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما أوجبه عليهم تجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه تعالى أمرهم على لسان نبيه بكل خير ونهاهم عن كل شر، وأمرهم بتحصيل المنافع ودرء المفاسد إحسانا إليهم وإنعاما عليهم لأنه غني عن طاعتهم وعبادتهم، ولم يبين في مقدمة كتابه ما يتضمنه الكتاب من الفصول، ولا منهجه فيه.

٢- **مجاز القرآن**، وهو ما يسمى أيضا (الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز) وهذا الكتاب هو الشاهد الآخر على إمامة العز، وهذه مقدمته، قال العز رحمه الله تعالى:"الحمد لله الذي بعث نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بجوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصارا ليكون أسرع إلى فهم الفاهمين، وضبط الضابطين، وتناول المتناولين، فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة، فهي من جوامع الكلم، والاختصار هو الاقتصار على ما يدل على الغرض مع حذف أو إضمار، والعرب لا يحذفون ما لا دلالة عليه ولا وصلة إليه، لأن حذف ما لا دلالة عليه مناف لغرض وضع الكلام من الإفادة والإفهام، وفائدة الحذف تقليل الكلام وتقريب معانيه إلى الأفهام"[1]، ثم شرع في مادة الكتاب.

---

(١) ينظر مجاز القرآن، للعز: ٩١-٩٢.

٣- **الإمام في بيان أدلة الأحكام**، وهو من عجائب الكتب، وأجمعها لمعاني القرآن الكريم وأدلته، وفي مقدمته "قال الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ المجتهد: الشيخ عز الدين بن عبدالسلام رحمه الله: هذا بيان لأدلة الأحكام المتعلقة بالملائكة والمرسلين وسائر العالمين، والأحكام ضربان..."[١].

ثم شرع في مادة الكتاب، ولم يبين منهجه في كتابه، بل حتى لم يفصل في مضمون كتابه.

ثانيا: منهج المؤلف في كتابه التفسير

وأما كتابه التفسير هذا والذي أقوم بتحقيق جزء منه فإن المؤلف لم يكتب له مقدمة، بل شرع في تفسير الاستعاذة ثم البسملة ثم الفاتحة ثم بقية السور مرتبة بترتيب المصحف إلى نهاية سورة الناس.

وهذا يقتضي مني أن أحاول استخراج منهجه في مؤلَّفه هذا من ثنايا الكتاب ذاته، فرأيت أن أحصر الحديث عن منهجه في قسمين رئيسين هما:

القسم الأول: منهجه في الموضوعات التي تضمنها هذا التفسير.

القسم الثاني: منهجه في ترتيب مادة الكتاب: وسأتحدث عن كل منهما فيما يلي:

القسم الأول: يندرج تحته ما يأتي:

أولا: منهجه في القراءات القرآنية:

لم يورد المصنف من القراءات القرآنية إلا ما كان يخدم التفسير: موضوع كتابه، فإن كان في الكلمة ما يحتمل قراءة تحمل معنى مغايرا لقراءة أخرى أورد تلك القراءة، فيذكر المعنى، ويعقبه بقوله مثلا: وكذا قراءة فلان[٢]، وأحيانا يقول: وبالفتح كذا، ثم يذكر القراءة[٣]، أو وقرئ بالفتح[٤]، أو وعلى قراءة الفتح[٥]، ثم يذكر المعنى،

---

(١) ينظر الإمام في بيان أدلة الأحكام: ٧٥.

(٢) مثاله: (﴿**جَادَلْتُمْ**﴾ :خاصمتم، وكذا قرأ أُبي). الآية:١٠٩ ، من سورة النساء.

وكقوله: (﴿**أَخٌ أَوْ أُخْتٌ**﴾ يعني لأم، وكذا قراءة سعد بن أبي وقاص). الآية:١٢، من سورة النساء.

وكقوله: (﴿**وشاورهم**﴾ في بعض الأمر، وكذا قرأه ابن عباس). الآية: ١٥٩، من سورة آل عمران.

(٣)كقوله: (﴿**تُرْجَعُونَ**﴾ تُرَدون، وبالفتح: تصيرون).

(٤) كقوله: وقرئ "أَنَّ" بالفتح؛ أي وشهد أن الدِّين". الآية:١٩، من سورة آل عمران.

وكقوله: (وقرئ بالنصب (﴿**فَإِخْوَانُكُمْ**﴾ أي فإخوانَكم تخالطون). الآية: ٢٢٠، من سورة البقرة.

(٥) كقوله: (وعلى قراءة الفتح هو الطاعة). الآية:٢٠٨، من سورة البقرة.

==

ولا ينسبها إلى من قرأ بها إلا أحيانا، كقوله: وكذا قرأ أُبيّ[١]، أو وكذا قرأه ابن عباس[٢]، وكذا قراءة سعد بن أبي وقاص[٣]، وأحيانا يرسم الآية على قراءة ويذكر المعنى على هذه القراءة دون أن يذكر أنها قراءة لمعين، أو أن فيها قراءة أخرى، مثل:

قوله تعالى: ﴿**آنذَرْتَهُمْ**﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿**تَظَّاهَرُونَ**﴾[٥]، وقوله تعالى: ﴿**يكتمونه**﴾[٦]، هكذا رسمها ولم يشر في الجميع إلى قراءة أخرى.

وربما استدل بقراءة شاذة على معنى آية، كقوله مثلا في معنى ﴿يطيقونه﴾ "...أو في الشيخ الفاني؛ أي كانوا يطيقونه فعجزوا، دليله قراءة مجاهد (يطوَّقونه) أي يكلَّفونه ولا يطيقونه[٧].

وكقوله: "وقيل: معناه يهوداً بإسقاط الياء، وفي قراءة أبيّ: إلا من كان يهوديا، أو نصرانيا[٨].

وكتفسيره "الناس" بأن المراد آدم من قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَفِيضُوا من حيثُ أفاضَ النّاسُ**﴾ ثم قال: "وقرئ: الناسي"[٩].

==

وكقوله: (﴿ثم ردوا إلى الله﴾، وعلى قراءة الفتح: تصيرون). الآية:٢٨، من سورة البقرة.

(١) كقوله: (﴿**جَادَلْتُمْ**﴾ :خاصمتم، وكذا قرأ أُبي). الآية:١٠٩ ، من سورة النساء.

(٢) كقوله: (﴿**وشاورهم**﴾ في بعض الأمر، وكذا قرأه ابن عباس). الآية: ١٥٩، من سورة آل عمران.

(٣) كقوله: (﴿**أَخٌ أَوْ أُخْتٌ**﴾ يعني لأم، وكذا قراءة سعد بن أبي وقاص). الآية:١٢، من سورة النساء.

(٤) من قوله تعالى: ﴿وسواء عليهم أأنذرتهم﴾. ينظر تفسير الآية: ٦، من سورة البقرة، وهي في المصحف ﴿أأنذرتهم﴾ بهمزتين.

(٥) من قوله تعالى: ﴿تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان﴾. ينظر تفسير الآية: ٨٥، من سورة البقرة، وهي في المصحف ﴿تظاهرون﴾ بتخفيف الظاء.

(٦) من قوله تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾. ينظر تفسير الآية: ١٨٧، من سورة آل عمران.

(٧) ينظر تفسير الآية: ١٨٤، من سورة البقرة، وقد بينت شذوذها في موضعها.

(٨) ينظر تفسير الآية: ١١١، من سورة البقرة، وقد بينت شذوذها في موضعها

(٩) ينظر تفسير الآية: ١٩٩، من سورة البقرة، وقد بينت شذوذها في موضعها

ثانيا: منهجه في الوقف والابتداء:

إذا جاء في الآية معنى متوقف على أحكام الوقف والابتداء ذكر ذلك، مع بيان معنى كل منها دون أن يذكر أي المواضع أولى بالوقف.

كقوله مثلا: "﴿عَلَىَ حَيَاةٍ﴾ وقْف"[1]، وقوله: "﴿والراسخون﴾ مبتدأ بعد وقف"[2]، وقوله: "﴿بلى﴾ للإضراب والإنكار فيوقف عليه"[3]، وقوله: "﴿من أهل الكتاب﴾ مستأنف بعد وقف"[4].

ثالثا: منهجه في إيراد الأحاديث والآثار:

يورد المؤلف الأحاديث من غير ذكر رجال السند، ومن غير عزوها إلى كتاب، إلا ما يذكره أحيانا بقوله: "وفي الصحيح"، وهو يريد الصحيحين أو أحدهما، كقوله مثلا: "وفي الصحيح : "لأن يَلَجَّ أحدكم بيمينه في أهله آثَمُ له عند الله من أن يعطي عنها كفارة"[5].

وقوله: "وفي الصحيح: " يقال للكافر يوم القيامة: لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت مفتديا به؟ فيقول: نعم، فيقال له: لقد سئلت أيسر من ذلك أن لاتشرك بي شيئا فأبيت إلا الشرك"[6].

---

(١) ينظر سورة البقرة عند تفسير قوله تعالى: ﴿ولتجدنهم أحرص الناس على حياة﴾، الآية: ٩٦.

(٢) ينظر سورة آل عمران عند تفسير قوله تعالى: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا﴾، الآية: ٧.

(٣) ينظر سورة آل عمران عند تفسير قوله تعالى: ﴿بلى من أوفى بعهده واتقى فإن الله يحب المتقين﴾، الآية: ٧٦.

(٤) ينظر سورة آل عمران عند تفسير قوله تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون﴾، الآية: ١١٣.

(٥) ينظر تخريج الحديث عند تفسير الآية: ٢٢٤، من سورة البقرة.

(٦) ينظر تخريج الحديث عند تفسير الآية: ٩١، من سورة آل عمران.

وينظر أيضا: تفسير سورة البقرة، الآية: ١٨٧، وآل عمران، الآيتان: ٣٦، ١٦١، والنساء الآيات: ٣، ١٥، ١٢٨، والمائدة، الآية: ١٠١، والأنعام الآيتان: ٦٥، ١١٠، والأنعام الآيتان: ٦٥، ١١٠، والأعراف الآية: ٨.

ثم إنه يورد أكثر الأحاديث بالمعنى[١]، أو بالإشارة إليها دون ذكر أي لفظ منها[٢].

وفي الجملة فإن الشيخ يستشهد أو يستدل بالأحاديث على اختلاف أنواعها فمنها الصحيح، والحسن، والضعيف، وقد بينت ذلك في موضعه من التفسير.

أما الآثار فلا ينسبها إلى معين بل يعبر عنها بقوله: "قيل" كسائر الأقوال الأخرى، وبعد الرجوع إلى الكتب المعنية بالأقوال المأثورة وجدت كثيرا مما عبر عنه بـ"قيل" هو من أقوال الصحابة أو التابعين، وربما صرح بنسبة قول إلى أحد من الصحابة أو التابعين، وذلك في النادر، كقوله مثلا: "قال عمر رضي ا لله عنه: "نعم العِدلان والعِلاوة""[٣].

وكثير من الأقوال يذكرها المصنف بصيغة "قيل" ولا يريد بها صيغة التمريض، وإنما يريد الدلالة على أنه قول من الأقوال.

رابعا: منهجه في أسباب النزول:

كلما وقف الشيخ على سبب نزول للآية ذكره، ويعبر عن ذلك بقوله: "فنزلت"، كما في سبب نزول قوله تعالى: ﴿قل لله المشرق والمغرب﴾، قال: "سأل رجل حال تغيير القبلة عن البِرّ فنزلت"[٤]، وأحيانا يقول: "نزلت في"، كقوله: "نزلت في ابن صوريا"[٥]، وأحيانا بحرف "في" فقط، وهو يريد "نزلت في"، كقوله: "في إسماعيل الغفاري طلق امرأته فكتمت الحَبَل"[٦].

---

(١) كقوله: "﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ في قوالب الأرواح اللطيفة في أجواف طير خضر يرتعن في الجنان ويأوين إلى قناديل معلقة بالعرش. البقرة، الآية: ١٥٤.

(٢) كقوله:"﴿ولا يَحْزَنُونَ﴾ عند ذبح الموت". البقرة:، الآية: ٣٨.

وكقوله: "﴿الْحَجَرَ﴾ الذي ذهب بثوبه". البقرة:، الآية: ٦٠.

(٣) ينظر تفسير الآية: ١٥٧، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسير الآية: ١٧٧، من سورة البقرة.

(٥) ينظر تفسير الآية:٩٧من سورة البقرة.

(٦) ينظر تفسير الآية: ٢٢٨، من سورة البقرة.

ويريد المصنف بنزول الآية في أمر معين إما السبب المباشر لنزولها، وإما أن هذا الأمر داخل في معناها وإن لم يكن هو السبب المباشر لنزول الآية، ولم يحكم على أي منها بصحة أو ضعف[١].

خامسا: منهجه في إيراد الناسخ والمنسوخ:

يتجلى في كتاب الشيخ اهتمامه بالناسخ والمنسوخ، فهو يذكر ما قيل في الآية من أقوال في نسخها أو إحكامها، ويذكر الآية الناسخة لها من غير تصحيح أو ترجيح[٢].

سادسا: منهجه في نقل الأقوال التفسيرية:

يجمع الشيخ الأقوال في الموضع الذي يفسره من غير أن ينسبها إلى قائليها، ويعبر عن ذلك بعبارة وجيزة، وطريقته في عرضها أنه يبدأ بذكر قول تفسيري دون أن يقول فيه: "قيل"، مما قد يفهم منه أنه اختار هذا القول، وليس كذلك، لأنه قد يصحح أو يرجح أحيانا غيره، فمثلا في اشتقاق لفظ "اسم" قال: (مشتق من السِّمة، وأصله: "وسْم"...، وقيل: إشارة للمسمى وتنويهٌ به، من السُّمو، والأصل: "سِمْوٌ" وهو الأصح..."[٣].

وقال: ﴿واحفظوا أيمانكم﴾ أي حنث أيمانكم إذاحلفتم وحنثتم؛ لأن الكفارة بالحنث، أو احفظوها عن الحنث إذا لم تكن خيرا، والأصح: راعوها حتى تكفروها عند الحنث"[٤].

وربما قدم -أحيانا- قولا مرجوحا على أقوال أخرى أقوى منه، وهذا دليل أنه لم يلتزم تقديم الصحيح أو المختار عنده، ثم يذكر بقية الأقوال بصيغة "قيل" ويريد بها حكاية القول لا صيغة التضعيف المشهورة، وقد يغاير بين الأقوال بحرف "أو" أحيانا.

---

(١) ينظر على سبيل المثال: الآيات: ١٨٦،١٨٧، ١٩٠، ٢٢٩، من سورة البقرة، والآيات: ١٢، ١٧، ١٢١، ١٤٤، ١٦١من سورة آل عمران.

(٢) ينظر على سبيل المثال: الآيات: ١٠٩، ١٨٠، ١٩٠، ١٩١، ٢٥٦، ٢٨٢، من سورة البقرة، والآية: ١٠٢، من سورة آل عمران، والآية:٨، من سورة النساء، والآية: ١٣، من سورة المائدة، والآية: ١٤١، من سورة الأنعام، والآيتان:٣٣ ، ٤١، من سورة الأنفال.

(٣) ينظر تفسير البسملة.

(٤) ينظر تفسير الآية: ٨٩، من سورة المائدة.

وقد يقتصر -أحيانا- على قول واحد في تفسير لفظة، أو جملة، مع أنه قد وردت أقوال أخرى فيها، وهذا يرجح أنه اختار هذا القول وارتضاه، كقوله: "﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ إلى الموت"[1]، وقد جاء في هذا أقوال أخرى، وهي "إلى قيام الساعة، أو إلى أجل"[2].

سابعا: منهجه في عرض الأحكام الفقهية:

لم يفسر الشيخ جميع آيات الأحكام وإنما يقف عند بعضها مما يرى أنه يحتاج إلى عرض أحكامه، ثم يعرض أراء الفقهاء بعبارة مختصرة دون عزو إلى القائلين بها، واتضح لي أن غالب اعتماده في ذلك على كتاب أحكام القرآن، لابن العربي، بل ربما اقتبس نصوصا كاملة من كتاب ابن العربي فعلى سبيل المثال فإنه ذكر بأن السحر كفر محرم، ثم قال: "وهو الصحيح" وعلل لذلك بكلام ابن العربي ونصه: "لأنه كلام مؤلف يعظم به غير ا لله، وتنسب إليه الكائنات والمقادير"[3]، وكذا معظم كلامه في قوله تعالى: ﴿إذا حضرأحدكم الموت﴾ هو من كلام ابن العربي[4]، وكذا في مسألة مدة الفطام حتى أنه نقل تصحيح ابن العربي في هذه المسألة[5].

ويوجد في كتابه تعريف لبعض المصطلحات الفقهية، مثل:

قوله : الصلاة : أصلها الدعاء، وصارت بأركانها اسما شرعيا[6].

وقوله: الصيام: الإمساك أوالكف عما أمر الصائم بالكف عنه من أكل وجماع وغير ذلك[7].

---

(١) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين﴾، الآية: ٣٦، من سورة البقرة.

(٢) ينظر تفسير القرآن (مختصر تفسير الماوردي): ١/١١٩.

(٣) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي: ١/٣١، وهو نفس نص الشيخ في تفسيره، ينظر تفسير الآية: ١٠٢، من سورة البقرة.

(٤) يقارن كلامه عند تفسير الآية ١٨٠، من البقرة بكلام ابن العربي في أحكامه: ١/٧٠.

(٥) يقارن كلامه عند تفسير الآية ٢٣٣، من البقرة بكلام ابن العربي في أحكامه: ١/٢٠٢، ونقله عن ابن العربي كثير في أصل كتابه وفي حواشيه.

(٦) ينظر تفسير الآية: ٣ من سورة البقرة.

(٧) ينظر تفسير الآية: ١٨٣، من البقرة.

وقوله الزكاة: أصلها الطهارة والنماء لأنها تُرْبِي المال وتنميه.

ونقل عن ابن العربي تعريف **الوصية**،فقال: "هي القول [١١/أ] المبين لما يستأنف عمله، وهي هاهنا مخصوصة لما بعد الموت، وكذلك في الإطلاق والعرف"[(١)].

وقوله: "الربا: الفضل الخالي عن العوض لتأخير في الأجل في المثلين، وأصله: الزيادة[(٢)].

ثامنا: منهجه في عرض الإسرائيليات:

يورد الشيخ بعض الأخبار الإسرائيلية عند تفسير بعض الآيات التي ذكر فيها بعض أخبار بني إسرائيل، لكنها قليلة بالنسبة لحجم كتابة، وبالنسبة لكثرة ورودها في كتب التفسير بالمأثور، وليس له عليها من تعليق أو تضعيف أو رد أو استحسان.

كذكره اسم العصا الذي استسقى به موسى، ووصفه، دون أن يعلق على هذه الرواية بشيء[(٣)].

وكذكره نسب طالوت، وأنه كان دباغا أو سقاء[(٤)].

وكذكره التابوت وأن بني إسرائيل تقدمه بين يديها في القتال وأنه من عود الشمشار عليه صفائح ذهب نزل به آدم[(٥)].

وكقصة عيسى والحواريين، وأنه قال لهم ألا تمشون معي تصطادون الناس لله، وأنهم اثني عشر رجلا يسيحون معه...[(٦)]

---

(١) هذا نص في كتاب أحكام القرآن لابن العربي: ١/٧٠، وهو عند العز في تفسيره الآية: ١٨٠، من سورة البقرة.

(٢) ينظر تفسير الآية: ٢٧٥، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسيره قوله تعالى: ﴿وإذا استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر﴾، الآية: ٦٠، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسيره قوله تعالى: ﴿وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا﴾، الآية: ٢٤٧، من سورة البقرة.

(٥) ينظر تفسيره قوله تعالى: ﴿وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة﴾، الآية: ٢٤٨، من سورة البقرة.

(٦) ينظر تفسير الآية: ٥٢، من سورة آل عمران.

تاسعا: منهجه فيما يتعلق باللغة.

أ- في الأقوال النحوية: يختار الشيخ من الآراء النحوية في الغالب ما له علاقة باختلاف المعنى، كل ذلك بعبارة مختصرة مفهمة.

كقوله مثلا: "﴿إِحْسَاناً﴾ أي أحسنوا إحسانا، أو عطف على المعنى؛ أي بأن لاتعبدوا و بأن تحسنوا إحسانا، أو وصاهم بالوالدين إحسانا"[١].

وكقوله: (﴿فَقَلِيلاً﴾ وصف مصدرٍ محذوفٍ؛ أي إيمانا قليلا، وقيل: لا قليلا ولا كثيرا، يقال: قلّما تفعل أي لا تفعل أصلا، و"ما" صلة)[٢].

وكقوله: "﴿وَلأُتِمّ﴾ بتحويلكم إلى قبلة آبائكم، و"الواو" مقحمة، أو عطف على محذوف، أي لأرضى ولأتم"[٣].

ب- في اشتقاق الكلمة: ويتضح في كتابه أنه يهتم اهتماما بالغا باشتقاق الكلمة، نذكر من ذلك ما يلي:

في قوله تعالى: ﴿وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾، قال: "يشعرون: يدرون، والشعور: بدو العلم من وجه يَدِق، مشتق من الشَّعَر"[٤].

وفي قوله تعالى: ﴿أفلا تعقلون﴾ قال: "والعقل: حبس الهوى، مشتق من العِقَال"[٥].

وفي قوله تعالى: ﴿ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها﴾ قال: "وأصله: ما يتبع الإنسان من عمله، مشتق من الكَفَل"[٦].

---

(١) ينظر تفسير الآية: ٨٣، من سورة البقرة.

(٢) ينظر تفسير الآية: ٨٨، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسير الآية: ١٥٠، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسير الآية: ٩، من سورة البقرة.

(٥) ينظر تفسير الآية: ٤٤، من سورة البقرة.

(٦) ينظر تفسير الآية: ٨٥، من سورةالنساء

ج- إرجاع الكلمة إلى أصلها اللغوي: يورد العز -رحمه الله- المعاني المتعلقة في الآية، أو اللفظة القرآنية، ثم يختمها بقوله:"وأصله"، وهذا كثير جدا في تفسيره، منها على سبيل المثال:

قوله في تفسير ﴿أنعمت﴾ "...وأصله المبالغة، يقال: أنعمت دَقَّه؛ أي بالغت فيه"[١].

وقوله في تفسير ﴿ينفقون﴾: "...وأصله الإخراج من اليد"[٢].

وقوله في تفسير ﴿محيط بالكافرين﴾: "...وأصل الإحاطة: الاجتماع والاحتواء على كل شيء"[٣].

وقد يفسر الآية مباشرة على أصلها اللغوي، كقوله مثلا: "﴿يُقِيمُونَ﴾: يديمون، كما يقال: أقيمت السوق إذا لم تعطل"[٤].

وكقوله: "﴿الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ المعلم الممنوع"[٥].

وكقوله: "﴿يظلمون﴾ بزرعه في غير موضعه ولا وقته"[٦].

والظلم في اللغة: وضع الشيء في غير موضعه.

وربما قدم ذكر الأصل اللغوي للكلمة على المعاني الواردة في الآية، كقوله مثلا: "﴿الصَّلاَةَ﴾ أصلها الدعاء"[٧].

وكقوله: "﴿الزَّكَاةَ﴾ أصلها الطهارة والنماء"[٨].

---

(١) ينظر تفسير الآية:٧، من سورة الفاتحة.

(٢) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾، الآية: ٣، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿والله محيط بالكافرين﴾ ، الآية: ١٩، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة﴾، الآية: ٣، من سورة البقرة.

(٥) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام﴾، الآية: ١٩٨، من سورة البقرة.

(٦) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون﴾، الآية: ١١٧، من سورة آل عمران.

(٧) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ويقيمون الصلاة﴾، الآية: ٣، من سورة البقرة.

(٨) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة﴾، الآية: ٤٣، من سورة البقرة.

وكقوله: "﴿**السَّبْتِ**﴾ أصله الهدوء والسكون"[١].

وكقوله: "﴿**بِئْسَ**﴾ أصله من البؤس: وهو شدة الحال"[٢].

د- إرجاع الكلمة إلى أصلها الأعجمي: إذا جاء في القرآن لفظ أصله أعجمي ذكر أصله الأعجمي، كقوله مثلا: "﴿**إِسْرَائِيلَ**﴾ يعقوب، ومعناه: عبدا لله، إسر: هو العبد أو الصفوة، وإيل: هو ا لله، عبري غير مشتق"[٣].

وكقوله: "﴿**مُوسَى**﴾ كلمتان بالقبطية يُعنى بهما ماء وشجر، والماء: مُوْ والشجر: شاه"[٤].

وكقوله: "وجبر وميكا: هما العبد، وائيل: هو ا لله عز وجل"[٥].

وكقوله: "﴿**مريم**﴾ بالعبرانية هي الخادمة أو العابدة[٦].

هـ- الشعر: قل إيراد المصنف للشعر في تفسيره، فهو لا يورد منه إلا ما كان على سبيل التمثل به لمعنى من المعاني، ويمكن حصر الأبيات الشعرية في هذا القسم بـ(١٥) بيتا[٧].

و- الفروق اللغوية: يذكر المصنف أحيانا الفروق اللغوية للكلمة الواحدة، كقوله مثلا في تفسير ﴿يمدهم﴾: "والمد في الخير، والإمداد في الشر"[٨].

---

(١) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت﴾، الآية: ٦٥، من سورة البقرة.

(٢) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿بئسما شروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل ا لله﴾، الآية: ٩٠، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿يا بني إسرائيل اذكروا نعمة ا لله عليكم﴾، الآية: ٤٠، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة﴾، الآية: ٥١، من سورة البقرة.

(٥) ينظر تفسير الآية: ٩٧، من سورة البقرة.

(٦) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿وإني سميتها مريم﴾، الآية: ٣٦، من سورة آل عمران.

(٧) ينظر تفسير البسملة ، و تفسير سورة البقرة، الآية: ١٥٤، وآل عمران، الآية: ١٦٤، والنساء، الآية: ٥٦، ٦٣، ٩٠، ٩٣، ١٧١، والمائدة، الآية: ٣، والأنعام، الآية: ٣٦، والأعراف، الآية: ٤٠، ١٩٠، ١٩٤، ١٩٩.

(٨) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ا لله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون﴾، الآية: ١٥، من سورة البقرة.

وكقوله: في تفسير ﴿بلاء﴾ : "أبلى بالنعمة، وبلى بالشدة"[١].

وكقوله: في تفسير ﴿هنالك﴾ : "وهنالك في الزمان، وهناك في المكان"[٢].

عاشرا: منهجه في العقيدة.

يسير الشيخ العز في تفسيره –للآيات المتعلقة بالعقيدة– على مذهب أهل السنة والجماعة، فهو يثبت رؤية الله وتعالى ويرد على منكريها[٣].

أما في آيات الصفات فهو يجمع الأقوال الواردة في تفسيرها، ولا نستطيع الحكم عليه فيها إلا فيما اختاره، وقد وقفت له على بعض الاختيارات منها:

قوله في صفة اليد والوجه: "**والمختار:** أن اليد صفة خاصة كالوجه والنفس يجب لها التنزيه عن التأويل، كما عن التشبيه والتعطيل"[٤].

وقوله في الوجه: "﴿وَجْهَهُ﴾ أي نفسه، كقوله: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ أي إلا هو؛ إذ لا يُخص بالبقاء صفة من صفاته بل هو الباقي سبحانه وتعالى"[٥].

كما أنه يناقش أحيانا بعض الفرق كقوله مثلا في المعتزلة: "وحمْل المعتزلة الحسنة والسيئة في الآية الثانية على الطاعة والمعصية تعسف بيِّن وإن عَزَوه إلى أبي العالية؛ لأن القصة واحدة بل هما فيما يصيب الإنسان فيسره أو يضره، كقوله ﴿فبما كسبت أيديكم﴾ ﴿وما بكم من نعمة فمن الله﴾"[٦].

---

(١) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم﴾، الآية: ٤٩، من سورة البقرة.

(٢) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿هنالك دعا زكريا ربه﴾، الآية: ٣٨، من سورة آل عمران.

(٣) ينظر سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

(٤) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾، الآية: ٦٤، من سورة المائدة.

(٥) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه﴾، الآية: ١١٢، من سورة البقرة.

(٦) ينظر تفسير الآية: ٧٩، من سورة النساء.

القسم الثاني: منهجه في ترتيب وعرض مادة الكتاب[١]، وتندرج تحته الأمور التالية:

أولا: منهجه في ترتيب الكتاب.

رتب الشيخ كتابه على ترتيب المصحف فبدأ بسورة الفاتحة وانتهى بسورة الناس، و لم يخالف هذا الترتيب إلا في مواضع يسيرة يؤخر فيها تفسير لفظ ويقدم عليه لفظا آخر في الآية الواحدة، كتأخيره تفسير لفظي ﴿الفلك﴾ و ﴿وبث﴾ عن قوله تعالى: ﴿وتصريف الرياح﴾، وترتيبهما في الآية قبل ﴿وتصريف الرياح﴾[٢]، وقد يؤخر تفسير لفظ في آية على تفسير لفظ آخر في آية بعدها، وذلك كتفسيره قوله تعالى: ﴿ظلمات لا يبصرون﴾ -وهي من الآية: ١٧، من سورة البقرة- بعد تفسير قوله تعالى: ﴿صم بكم عمي فهم لا يرجعون﴾ وهذه من الآية: ١٨، من سورة البقرة، ولعل هذا من تصرف النساخ وأخطائهم، أو من المؤلف نفسه حين يرى أنه بحاجة إلى بيان لفظ تقدم، والشيخ لم يفسر جميع آيات القرآن، بل لم يفسر آية بكاملها وإنما ينتقي من الجمل والكلمات في الآية الواحدة ما يراه بحاجة إلى تفسير وبيان، ويترك من الآيات أو الكلمات ما لا يراه بحاجة إلى تفسير، وهذا واضح لا يحتاج إلى تمثيل، و لم يُحل الشيخ إلى ماسبق تفسيره في النظائر من الآيات، فإما أن يترك تفسير آية تقدم تفسير نظيرها، وإما أن يعيد تفسيرها، و لم أقف له في الإحالة إلى ما سبق إلا في موضعين أحدهما قوله: "﴿**وَعَاشِرُوهُنّ**﴾ صاحبوهن ﴿**بالمعروف**﴾ المتقدم شرحه"[٣].

والآخر قوله: "﴿إِنّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ وقد مر تفسيره"[٤].

(١) والقسم الأول سبق في ص: ١٠٩.

(٢) ينظر تفسير الآية: ١٦٤، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسير الآية: ١٩، من سورة النساء.

(٤) ينظر تفسير الآية: ١١٥، من سورة النساء.

ثانيا: أسلوبه في عرض مادة الكتاب.

أ- الاختصار والإيجاز: يبدو أن مقصد الشيخ في الكتاب الاختصار، ولذا اختار التعبير بعبارة مختصره ربما صعب فهم مراده فيها أحيانا إلا بعد إعادة النظر في العبارة، وترديد الفكر، وبلغ من اختصاره أنه لايعيد ذكر الأقوال المضادة، في تفسير كلمة مضادة للأخرى، ويكتفي بالإشارة إلى أن تفسيرها على ضد الأخرى، كذكره الأقوال في المراد بالمحكم من القرآن، ثم قال بعد ذلك :"والمتشابه: على أضداده"[١].

وكقوله بعد تفسيره قوله تعالى: ﴿تعز﴾ :" ﴿**وتذل**﴾ بأضدادها"[٢].

وكقوله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿وتخرج الحي من الميت﴾ :"وأضدادها مفهومة"[٣] يريد تفسير قوله تعالى: ﴿وتخرج الميت من الحي﴾.

وكقوله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿خفافا﴾ :" وأضدادها مفهومه"[٤]، وهو يريد تفسير قوله تعالى: ﴿ثقالا﴾.

وكقوله: "...وقيل: أخرج أهل السعادة من جانب ظهره الأيمن، وعكسه"[٥].

وكقوله في تفسير ﴿الأعمى والبصير﴾ :" ﴿**الأعمى**﴾ الكافر، أو الجاهل، وعكسهما"[٦]؛ أي البصير: المؤمن، أو العالم.

---

(١) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات﴾، الآية: ٧، من سورة آل عمران.

(٢) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء﴾، الآية: ٢٦، من سورة آل عمران.

(٣) ينظر تفسير الآية: ٢٧، من سورة آل عمران.

(٤) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿انفروا خفافا وثقالا﴾، الآية: ٤١، من سورة التوبة.

(٥) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى﴾، الآية: ١٧٢، من سورة الأعراف.

(٦) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿قل هل يستوي الأعمى والبصير أفلا تتفكرون﴾، الآية: ٥٠، من سورة الأنعام.

ب- **ربط معنى أواخر الآي بسياقها.** اهتم المصنف بربط معنى أواخر الآي بالمعنى الذي قبلها، كقوله مثلا بعد تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ : "﴿سَمِيعٌ﴾ لأيمانكم. ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتكم"(١).

وكقوله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿كسبت قلوبكم﴾ :" ﴿غَفُورٌ﴾ لمن تاب من كسب القلب. ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجل بعقوبة الذنب"(٢).

وكقوله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿وما النصر إلا من عند الله﴾ :"﴿العزيز﴾ المنتقم من أعدائه ﴿الحكيم﴾ في ابتلاء أوليائه"(٣).

وكقوله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف﴾: "﴿غَفُوراً﴾ لما سلف. ﴿رَّحِيماً﴾ ببيان المستأنف"(٤).

وكقوله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿يريد الله ليبين لكم سنن الذين من قبلكم﴾ :"﴿عَلِيمٌ﴾ بالأوفق لكم. ﴿حَكِيمٌ﴾ حكم بالأرفق بكم"(٥).

ج- **استعمال أسلوب السجع في التفسير:** يتخلل تفسير الشيخ أسلوب السجع أحيانا في تفسير الآية، وخاصة في أواخر الآيات، وهو سجع لطيف غير متكلف، ولا ثقيل، كقوله مثلا: "﴿التَّوَّابُ﴾ المفضال بقبول التَّوْبات، وإن خفيت واستترت. ﴿الرَّحِيمُ﴾ بعفو الحَوْبات وإن كثرت وكبرت"(٦).

وكقوله: "﴿وَاسِعٌ﴾ مُوَسِّع بتوجيه الوجوه إلى الجهات. ﴿عَلِيمٌ﴾ باتجاه القلوب إليه، واتحاد النيات"(٧).

وكقوله: "﴿حَلاَلاً﴾ مطلق الشرع. ﴿طَيِّباً﴾ مستلذ الطبع(٨).

---

(١) ينظر تفسير الآية: ٢٢٤، من سورة البقرة.

(٢) ينظر تفسير الآية: ٢٢٥، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسير الآية: ١٢٦، من سورة آل عمران.

(٤) ينظر تفسير الآية: ٢٣، من سورة النساء.

(٥) ينظر تفسير الآية: ٢٦، من سورة النساء.

(٦) ينظر سورة البقرة عند تفسير الآية: ٥٤.

(٧) ينظر سورة البقرة عند تفسير الآية: ١١٥.

(٨) ينظر سورة البقرة عند تفسير الآية: ١٦٨.

د- ذكره خلاصة الأقوال بعد التفصيل: يذكر المصنف خلاصة الأقوال، ونتائجها، ويلخصها -بعد التفصيلات- بعبارات وجيزة يعبر عنها بقوله مثلا: "تحقيقه"، و"تلخيصه"، و"مختصره"، و"تقريبه"، و"حاصله"، ونحوها.

ومن أمثلة ذلك قوله:

"**وتحقيقه:** أن الطاعة تشق على النفس [٦٥/ب] كحمل الثقيل، والمعصية قضاء الوطر بمنزلة الركوب على مَهواةٍ"[١].

"**وتلخيصه:** من أعتى وأجرأ مني لو كذبت على الله، ومنكم إذا كذّبتم بآيات الله"[٢].

"**ومختصره:** عام القضاء بعام الحديبية"[٣].

"**وتقريبه:** فطوعته؛ أي جعلته طائعا"[٤].

"**وحاصله:** لاتكرهوا العدل باتباع الهوى"[٥].

هـ- التفسير بالسياق، أو بلازم المعنى، أو بالتخصيص، ونحو ذلك: الناظر في هذا التفسير يجد أن الشيخ يفسر كثيرا من الجمل بالسياق[٦]، أو بذكر المبهمات ضمن السياق[٧]، أو بذكر الحدث المراد في الآية[٨]، أو بالتخصيص بأمر معين مع أن الآية تحتمله

---

(١) ينظر تفسير الآية: ٣١، من سورة الأنعام.

(٢) ينظر تفسير الآية: ٢١، من سورة الأنعام.

(٣) ينظر تفسير الآية: ١٩٤، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسير الآية: ٣٠، من سورة المائدة.

(٥) ينظر تفسير الآية: ١٣٥، من سورة النساء.

(٦) كقوله مثلا: ﴿أموات﴾ فاتهم النعيم كغيرهم. ينظر تفسير الآية: ١٥٤، من سورة البقرة.
وكقوله: "﴿فتاب﴾ من الخيانة. ﴿وعفا﴾ بإنزال التخفيف". ينظر تفسير الآية: ١٨٧، من سورة البقرة.

(٧) كقوله مثلا: ﴿نفسا﴾ عاميل. ينظر تفسير الآية: ٧٢، من سورة البقرة.
وكقوله: "﴿أهل الكتاب﴾ كعب وأصحابه، وقيل: حيي بن أخطب. ﴿يردونكم﴾ عمارا وحذيفة بتعييرهم بيوم أحد" ينظر تفسير الآية: ١٠٩، من سورة البقرة.

(٨) كقوله مثلا: " ﴿وإذ غدوت﴾ يوم أحد. ينظر تفسير الآية: ١٢١، من سورة آل عمران.

ويدخل فيها غيره لعمومها[(١)].

ثالثا: منهجه في الاستدلال والاستنباط:

يقف الشيخ عند بعض الآيات وقفات في الاستدلال والاستنباط، فهو يستدل على معنى أو مسألة بآية قرآنية، أو يستخرج حكما من سياق الآية ومعانيها بفهمه ونظره، وطريقته أنه يفسر الآية ثم يذكر ما استنبطه، أو ما تدل عليه الآية.

كقوله مثلا: "وفيه دليل على جواز قتل الأسير"[(٢)].

وقوله: "وفيه إثبات كرامة الأولياء"[(٣)].

وقوله: "وفيه تجويز القياس"[(٤)].

وقوله: "وفيه تنبيه على التعاطف والتواصل واجتناب التقاطع؛ لاتحاد الأصل"[(٥)].

وقوله: "وفيه بيان أن الدعاء إلى التوبة لا لضرر يلحقه تعالى عن ذلك، بل يلحقهم"[(٦)].

وقوله: "﴿عَزَمُواْ الطَّلاَقَ﴾ دليل على أن مضي المدة لا يوقع فرقة؛ إذ لابد من مراعاة قصده واعتبار عزمه"[(٧)].

---

(١) كقوله مثلا: " ﴿**وما للظالمين**﴾ المنفقين الحرام، أو المرائين"، والظلم أعم من هذا. ينظر تفسير الآية: ٢٧٠، من سورة البقرة.

وكقوله: ﴿خيرا﴾ مالا". ينظر تفسير الآية: ١٨٠، من سورة البقرة.

وكقوله: "﴿حسنة﴾ فتح وغنيمة كيوم بدر. ﴿سيئة﴾ قتل وهزيمة كيوم أحد". ينظر تفسير الآية: ١٢٠، من سورة آل عمران.

(٢) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿واقتلوهم حيث ثقفتموهم﴾، الآية: ١٩١، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا، قال أنى لك هذا قالت هو من عندا لله إن ا لله يرزق من يشاء بغير حساب﴾، الآية: ٣٧، من سورة آل عمران.

(٤) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿إن مثل عيسى عند ا لله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون﴾، الآية: ٥٨، من سورة آل عمران.

(٥) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿يا أَيّها النّاسُ اتّقوا رَبّكُمُ الّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾، الآية: ١، من سورة النساء.

(٦) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يعمل سوء أو يظلم نفسه ثم يستغفر ا لله يجد ا لله غفورا رحيما﴾، الآية: ١١٠، من سورة النساء.

(٧) ينظر تفسير الآية: ٢٢٨، من سورة البقرة.

وقوله: "﴿أَن يَنكِحْنَ﴾ نهى الله تعالى أولياء المرأة عن منعها من نكاح من ترضى، وهو دليل على أنه لا حق لها في مباشرة النكاح، وإنما هو حق للأولياء"(١).

كما اعتنى الشيخ بالاستدلال بالقرآن لمعنى لغوي، أو لقول تفسيري، أو لمعنى آية بذكر نظيرها في المعنى، وهذا يعد من تفسير القرآن بالقرآن، وهو أفضل أنواع التفسير، والناظر في كتابه هذا يجده واضحا جليا، والأمثلة على ذلك كثيرة، أذكر منها:

قوله: "﴿يُؤْمِنُونَ﴾ يصدقون كقوله عز وجل: ﴿وما أنت بمؤمن لنا﴾"(٢).

وقوله في معنى ﴿ختم﴾ أنه على الدعاء والذم كقوله تعالى: ﴿قاتلهم الله﴾(٣).

وقال في معنى ﴿خاسئين﴾ "...وقيل: خرسا لقوله تعالى:﴿اخسؤا فيها ولا تكلمون﴾(٤).

وكقوله: "﴿كَلِمَاتٍ﴾ قيل: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا﴾...الآية"(٥).

رابعا: منهجه في التصحيح ومناقشة القضايا:

أ- التصحيح: مع قلة تعرض العز في تفسيره إلى التصحيح في الأقوال، إلا أنه قد يفعل ذلك أحيانا، وطريقته أنه يذكر الأقوال ثم يعقبه -غالبا- بذكر الأصح أو الصحيح، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

قوله في اشتقاق الاسم: (مشتق من السِّمة، وأصله: "وسْم"...، وقيل: إشارة للمسمى وتنويهٌ به، من السُّمو، والأصل: "سِمْوٌ" وهو الأصح..."(٦).

وقوله في حكم السحر: "واختلف في السحر، فقيل: معصية إن قتل به الساحر قُتل، [٧/ب] وإن أضر أُدب، وقيل: كفر محرم، وهو الصحيح..."(٧).

---

(١) ينظر تفسير الآية: ٢٣٢، من سورة البقرة.

(٢) ينظر سورة البقرة عند تفسير الآية: ٣.

(٣) ينظر سورة البقرة عند تفسير الآية: ٧.

(٤) ينظر سورة البقرة عند تفسير الآية: ٦٥.

(٥) ينظر تفسير الآية: ٣٧، من سورة البقرة.

(٦) ينظر تفسير البسملة.

(٧) ينظر تفسير الآية: ١٠٢، من سورة البقرة.

وقوله: "﴿مِن ذَكَرٍ﴾ قيل: عمل ذكرٍ، أي صُلب صحيح؛ لأن "مَن" يعم الذكر والأنثى، والأصح أنه لزيادة البيان"(١).

وقوله: "﴿واحفظوا أيمانكم﴾ أي حنث أيمانكم إذاحلفتم وحنثتم؛ لأن الكفارة بالحنث، أو احفظوها عن الحنث إذا لم تكن خيرا، والأصح: راعوها حتى تكفروها عند الحنث"(٢).

ب- مناقشته القضايا: يناقش الشيخ أحيانا بعض القضايا، فيستبعد، أو يرد، وقد يفترض أحيانا افتراضات ويرد عليها، كل ذلك بعبارته المختصرة، ومن ذلك ما يلي:

قوله:"﴿صَفْرَآءُ﴾ أي سوداء، وفيه بعد"(٣)، وقوله: "وانتصب (يونس ولوطا) على "نوح" وفيه بعد"(٤)، وكردّه على الرافضة في حل الجمع بين تسع نسوة، وفي رده على بعض أهل الظاهر حل ثماني عشرة، حيث قال: "ولا تعلق للرافضة في حل تسع لأن "مثنى" ثنتين ثنتين، وكذا الباقي، فلو جمع كان ثماني عشرة، وقد أباح بعض الظاهرية نكاح ثماني عشرة بهذا الظاهر، قلنا: خصائصه صلى الله عليه وسلم لا يدرك شأوها، فكيف تجوز مجاوزتها.

ومَخْلَصُ الشبهة أن وضع هذا اللفظ لتفريق الأعداد حتى لوقيل: ادخلوا ثُلاث ثُلاث لفهم منه تفريق كل ثلاثة عن الأخرى"(٥).

---

(١) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن﴾، الآية: ١٢٤، من سورة النساء.

(٢) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم﴾ ، الآية: ٨٩، من سورة المائدة.

(٣) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين﴾، الآية: ٦٩، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسير الآية: ٨٤، من سورة الأنعام.

(٥) ينظر تفسير قوله تعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع﴾، الآية: ٣، من سورة النساء.

وهو يناقش الآراء أحيانا بطريقة الافتراض للأقوال، كما في تفسير قوله تعالى: ﴿بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب﴾ قال: "فإن قيل: لو بدل غيرها لعذب غير الجاني، قلنا التبديل: تغيير الصفة، يقال: بدلت القميص قباء، وجعل شيء مكان شيء هو الإبدال، والمعنى: غيرناها وأعدناها كما كانت كأنها غيرها؛ لأنه قال: "نضجت" والنضيج إذا أعيد نيئا لم يكن غيره، وهذا كإنشاء الله عز وجل الجسم بعد البلى عينه لاغيره، وكقوله: ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض﴾ أي تسوى غيطانها بآكامها، وكقولهم:

فما الناس بالناس الذين عهدتهم[١].

خامسا: تعليله لبعض الأمور.

وإذا وجد الشيخ لبعض المسميات أصل في اللغة، علل سبب تسميتها بتعليلات لغوية، كقوله: "﴿جَنّاتٍ﴾: بساتين، سميت لاجتنانها بالأشجار؛ أي استتارها"[٢].

وكقوله: "﴿وَالأَسْبَاطِ﴾ بني يعقوب، سموا بذلك لتتابعهم، سَبَطَ عليه العطاء: تابع"[٣].

وكقوله: "﴿لِقَوْمِهِ﴾ جمع الرجال، لأنهم قوام الأمور"[٤].

وكقوله: "﴿الذّهَبِ﴾ سمي ذهبا؛ لأنه يذهب. ﴿وَالْفِضّةِ﴾ لأنها تنفض"[٥].

وكقوله: "﴿الحواريون﴾ أصحابه عليه السلام؛ سموا بذلك لبياض ثيابهم، من قولك: يحورون الثياب؛ أي يغسلونها، ورجل أحور وامرأة حوراء إذا كان أحدهما شديد بياض مقلة العينين"[٦].

---

(١) ينظر تفسير الآية: ٥٦، من سورة النساء.

(٢) ينظر تفسير الآية: ٢٥، من سورة البقرة.

(٣) ينظر تفسير الآية: ١٣٦، من سورة البقرة.

(٤) ينظر تفسير الآية: ٦٧، من سورة البقرة.

(٥) ينظر تفسير الآية: ١٤، من سورة آل عمران.

(٦) ينظر تفسير الآية: ٥٢، من سورة آل عمران.

مآخذ واعتذار

من الثابت المتيقن علميا أن العز بن عبد السلام قد نال درجة الإمامة في العلم، بفضل من الله ونعمة، فإنْ لوحظ على كتابه هذا شيء فهي ملاحظات يسيرة ، بل هي قطرة مغمورة في بحر فضائله، وإتقانه، وتفوقه في العلم، ولكنه لما كان من تمام البحث التنبيه على ما يمكن ملاحظته على المؤلف في تأليفه، فأنا أذكر -على استحياء- أمورا، منها:

١- ما يتعلق بالقراءات القرآنية والوقف والابتداء.

يورد الشيخ في كتابه من القراءات ما يتعلق بمعنى الآية، غير أنه لا يبين نوعها -مع ضرورة ذلك- ولا يذكر أنها من القراءات المتواترة، أو الشاذة، ولا ينسبها إلى أصحابها إلا قليلا، وتبيين ذلك أمر مهم لئلا يظن الجاهل القراءة الشاذة أو الضعيفة من القرآن[١].

كما أن الشيخ -رحمه الله- يبين مواضع الوقف والابتداء في بعض الآيات، من غير أن يذكر أحكامها من حيث الوجوب والجواز والأولوية[٢]، ولعل سبب ذلك يعود إلى شهرة القراءات القرآنية في عصره، ومعرفة غالب الناس بأحكام الوقف والابتداء، والله أعلم.

٢- ما يتعلق بالأحاديث النبوية الشريفة.

يلاحظ على الكتاب في هذا ثلاثة أمور:

أ- إيراد المصنف الأحاديث خالية من الإسناد، ولعل ذلك لأن المقام مقام اختصار.

ب-: إيراده الأحاديث بالمعنى، في الغالب، ولعل ذلك لأن مقصوده منها موضع الشاهد، لفظا أو معنى، لا روايتها.

ج-: تركه الحكم على الأحاديث إلا أن يكون الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإنه يقول أحيانا: "وفي الصحيح" أو "وفي الصحيحين"، وكان ينبغي التنبيه على الضعيف منها، ومن أمثلة الأحاديث الضعيفة التي ترك المؤلف التنبيه على ضعفها ما يلي:

---

(١) ينظر أمثلة لذلك في منهجه في القراءات، ص: ١٠٩.

(٢) ينظر أمثلة لذلك في منهجه في الوقف والابتداء، ص: ١١١.

"قوله عليه السلام: قال الله تعالى: إني والإنس لفي نبإ عظيم أخلق ويعبد غيري، وأرزق ويشكر غيري"[١].

وحديث "أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه"[٢].

٣- ما يتعلق بأسباب النزول والناسخ والمنسوخ:

اعتنى الشيخ بإيراد ما وقف عليه في الآية من أسباب النزول سواء كان ذلك بصيغة التصريح بأن الآية نزلت في كذا، أو بعبارة تفيد أن معنى الآية في كذا، وكان التمام أن يصحح، أو يرجح حين يرد أكثر من سبب للآية الواحدة، وكذا لو صحح أو رجح في الناسخ والمنسوخ ليطمئن المطلع على كتابه[٣].

٤- ما يتعلق بالأقوال التفسيرية والنحوية وغيرهما:

إن الكتاب مليء بالأقوال التفسيرية والنحوية، وغيرهما، وهذه الأقوال فيها الضعيف والغريب والمرجوح، وكان التمام أن ينبه المصنف على الضعيف ليتجنب، وعلى الغريب ليميز، وأن يبين الراجح ليعمل به، ولكن لم أقف له على شيء من ذلك، إلا في مواضع قليلة بالنسبة لحجم كتابه.

٥- ما يتعلق بالأحكام الفقهية:

لاشك أن لمعرفة الأحكام الفقهية فوائد لا تجهل، والآيات القرآنية المتعلقة بالأحكام كثيرة، غير أن المصنف لم يقف عند كل آيات الأحكام، وإنما يقف عند بعضها، فيذكر ما تضمنته من أحكام فقهية باختصار، وكان غالب ما ينقله فيها من كتاب أحكام ابن العربي، وربما نقل ترجيح ابن العربي في بعض الأحكام ارتضاء منه لترجيحه.

---

(١) ينظر الحكم عليه بالضعف عند تفسير الآية: ١٧٢، من سورة البقرة.

(٢) ينظر الحكم عليه بالضعف عند تفسير الآية: ١٨٦، من سورة البقرة.

وينظر حديث أن سبب نزول قوله تعالى: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ هو فيمن اشتبهت عليه القبلة في ليلة متغيمة، عند تفسير الآية: ١١٥، من سورة البقرة.

(٣) ينظر أمثلة لذلك في منهجه في أسباب النزول ومنهجه في الناسخ والمنسوخ، ص: ١١٣.

٦- ما يتعلق بالإسرائيليات:

لقد دخل في تفسير القرآن الكريم كثير من الإسرائيليات حتى ظنها بعض الناس أنها من التفسير وهي ليست منه، وكثير منها مانقله مسلمو أهل الكتاب عن كتب أهل الكتاب المحرفة، أو منسوب إلى الصحابة وثقات التابعين دون ثبوتها عنهم، وكان الواجب في مثلها أن ينبه على ضعفها وخطرها[١].

(١) ينظر أمثلة لذلك في منهجه في عرض الإسرائيليات، ص: ١١٥.

المطلب الثاني: مصادر المؤلف[1]

لم أقف للشيخ في تفسيره على موضع ذكر فيه أنه نقله من كتاب معين، ولما كان الأمر كذلك فإنه يصعب معرفة مصادر الشيخ في تفسيره هذا على وجه التحديد، وإنما يمكن بيان نوع هذه المؤلفات وذكر احتمالات ترجح أنه اعتمد على هذا النوع من المصنفات وفق قرائن تعين على ذلك.

أولا: في القراءات:

يكثر الشيخ من نقل القراءات المؤثرة في معنى الكلمة، أما مرجعه في ذلك فلا أستطيع الجزم به، غير أن الذي لا شك فيه أنه استفاد ممن سبقه من العلماء المؤلفين في هذا الباب، كابن خالويه في كتابه (الحجة)، وأبي علي الفارسي في كتابه (الحجة) أيضا، وابن جنّي في (المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها)، وكذلك ما يرويه الطبري، أو يذكره من الاختلاف في القراءات في تفسيره، وغيرهم.

ثانيا: الأحاديث والآثار.

صرح العز في كتابه التفسير بذكر الأحاديث الواردة في الصحيحين، وذلك حين يقول: وفي الصحيح" ويريد الصحيحين أو أحدهما، وهذا يعني أنه اعتمد على الصحيحين في نقل الأحاديث النبوية، وأما ما لم يرد فيهما فلا يستطاع تعيينه على وجه التحديد، ولكن كثيرا منه مما أخرجه أصحاب الكتب الستة وغيرهم، وقد بينت ذلك في موضعه من الكتاب.

ثالثا: في الأقوال المأثورة في التفسير وأسباب النزول والناسخ والمنسوخ.

وقفت على نقول في كتاب الشيخ العز وجدتها بنصها في تفسير مقاتل بن سليمان من غير أن ينسبها الشيخ إلى أحد، منها:

قوله"إن شاء مثلكم وإن شاء أمثل وأطوع لله منكم"[2]، وقوله: "يقول الله عز وجل لوكان معي شريك كما يقولون ما عدلوا في القسمة أن يأخذوا مني ولايعطوني"[3]، فلعل الشيخ اطلع على تفسير مقاتل، أو أنه نقل كلام مقاتل ممن نقل عن تفسير مقاتل.

---

(١) والمطلب الأول سبق في ص: ١٠٨.

(٢) ينظر تفسيره الآية: ١٣٣، من سورة الأنعام، وتفسير مقاتل بن سليمان: ٥٩٠/١.

(٣) ينظر تفسيره الآية: ١٣٦، من سورة الأنعام، وتفسير مقاتل بن سليمان: ٥٩١/١.

ومن الكتب التي لا غنى للمفسر عنها كتاب الطبري، ولا شك أن العز ممن اعتمد على هذا الكتاب في تفسيره، ويؤكد ذلك وقوفي على نصين في تفسير العز من كلام الطبري في تفسيره، وهما قوله: "فأما بعد أن فتح الله البلاد فالفرض على أهل كل ناحية قتال من وليهم دون الأبعد ما لم يُضْطر إليهم أهل ناحية أخرى من بلاد الإسلام فإن اضطروا إليهم لزمهم نصرهم لأن المسلمين يد على من سواهم"[(١)].

والآخر قوله: "تزوجن فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالأزواج"[(٢)].

وهذه التي ذكرناها مع ما هو في بابها تهتم بذكر أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، ككتاب الناسخ والمنسوخ لابن العربي، فالمصنف ممن يرجع كثيرا إلى كتب ابن العربي، فلا يبعد أنه أفاد منه ومن مثله فيما يذكره من أسباب النزول والناسخ والمنسوخ، والله أعلم.

رابعا: في الأحكام:

يبدو أن الشيخ كان مطلعا على كتب كثيرة في الأحكام، واشتهر عنه الاطلاع على أربعة كتب في الأحكام هي: كتابا **المحلى والمجلى**، لابن حزم، وكتاب **المغني**، لابن قدامة، وكتاب **أحكام القرآن**، لابن العربي.

وقد ذكر ابن رجب أن العز كان يرسل تلميذه تاج الدين عبدالرحمن بن إبراهيم ليستعير له هذين الكتابين من ابن العربي[(٣)]، كما أنه أيضا قد حاز على نسخة من كتاب المغني لابن قدامة، وقال فيه: "لم تطب نفسي بالفتيا حتى صارت نسخة من المغني

(١) ينظر تفسيره الآية: ١٢٣، من سورة التوبة، وتفسير الطبري: ١٤/٥٧٤-٥٧٥.

(٢) ينظر تفسير الطبري: ٨/١٩٥.

(٣) لعل المراد ابن العربي الصوفي، لا ابن العربي صاحب أحكام القرآن، لأن الأخير توفي سنة ٥٤٣هـ؛ أي قبل ولادة العز بأكثر من أربعين سنة، وأما ابن العربي الصوفي فذكر في ترجمته أنه استقر بدمشق، وتوفي بها سنة ٦٣٨هـ، والله أعلم.

عندي"[1]، وأما كتاب أحكام القرآن لابن العربي فقد اعتمد عليه المصنف في الأحكام اعتمادا كبيرا، فهو ينقل منه نصوصا كثيرة في المتن، وفي الحواشي على هذا التفسير، وقد ذكرت أمثلة من ذلك في مبحث منهجه في عرض الأحكام الفقهية، ونبهت على ذلك في حواشي التحقيق في مواضع كثيرة.

خامسا: في اللغة والنحو:

هناك كتب لا يمكن أن يتعداها المصنف إلى غيرها في النحو واللغة وبيان معاني القرآن، ولا شك أن العز أفاد منها كثيرا ككتاب (معاني القرآن)، للفراء، وكتاب (معاني القرآن)، للزجاج، وكتاب (مجاز القرآن) لأبي عبيدة، وقد وجدت كثيرا مما يذكره الشيخ موجود فيها، وأحلت إليها في حواشي التحقيق، وإن كنت لا أستطيع الجزم بأيٍّ من هذه الكتب نقل الشيخ على وجه التحديد.

ومن الكتب التي يغلب على الظن، بل يقرب من اليقين أنه أفاد منها كتاب النكت والعيون للماوردي، فقد اعتنى به واختصره في كتابه: (تفسير القرآن العظيم اختصار النكت للماوردي)، وهو مطبوع، بتحقيق الدكتور عبدا لله بن إبراهيم الوهيبي، وذلك بيِّن لمن قارن بين الكتابين.

(١) ينظر المغني: ١١/١، في ترجمة ابن قدامة، مما رآه ابن رجب بخط الذهبي.

المبحث الثاني

أهمية الكتاب العلمية

تتمثل قيمة الكتاب العلمية في كونه كتابا جامعا لعدد وفير من الأقوال المأثورة وغيرها في التفسير، وهو مع كثرة أقواله المأثورة احتوى الكثير من العلوم الأخرى التي تخدم التفسير، كعلوم العربية من النحو والصرف، والاشتقاق، وإرجاع الكلمات إلى أصول معانيها في وضع العرب، وكذا القراءات والوقوف المؤثرة في اختلاف المعنى، كما أنه يتضمن ذكر الأحكام والاختلاف فيها عند تفسيره لآيات الأحكام، ويذكر كثيرا مما وقف عليه من أسباب النزول، أو ماقيل في الآية من الناسخ والمنسوخ، كل ذلك بعبارة مختصرة دقيقة مما جعل الكتاب جم المعاني عظيم المنفعة، وفوق هذا كله فهو من إمام مشهود له بالعلم والإتقان[١]، العز بن عبدالسلام، الذي **قال فيه ابن السبكي**: "شيخ الإسلام والمسلمين، وأحد الأئمة الأعلام، سلطان العلماء، إمام عصره بلا مدافعة"[٢].

وقال أيضا: "...فكان أعلم أهل زمانه ومن أعبد خلق ا لله تعالى"[٣].

وقال فيه الذهبي: "وبرع في الفقه والأصول، والعربية ، ودرس، وأفتى، وصنف، وبلغ رتبة الاجتهاد، وانتهت إليه رئاسة المذهب، مع الزهد والورع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصلابة في الدين"[٤].

---

(١) للمزيد مما قيل في العز يراجع مبحث مكانته العلمية ص: ٩٢.

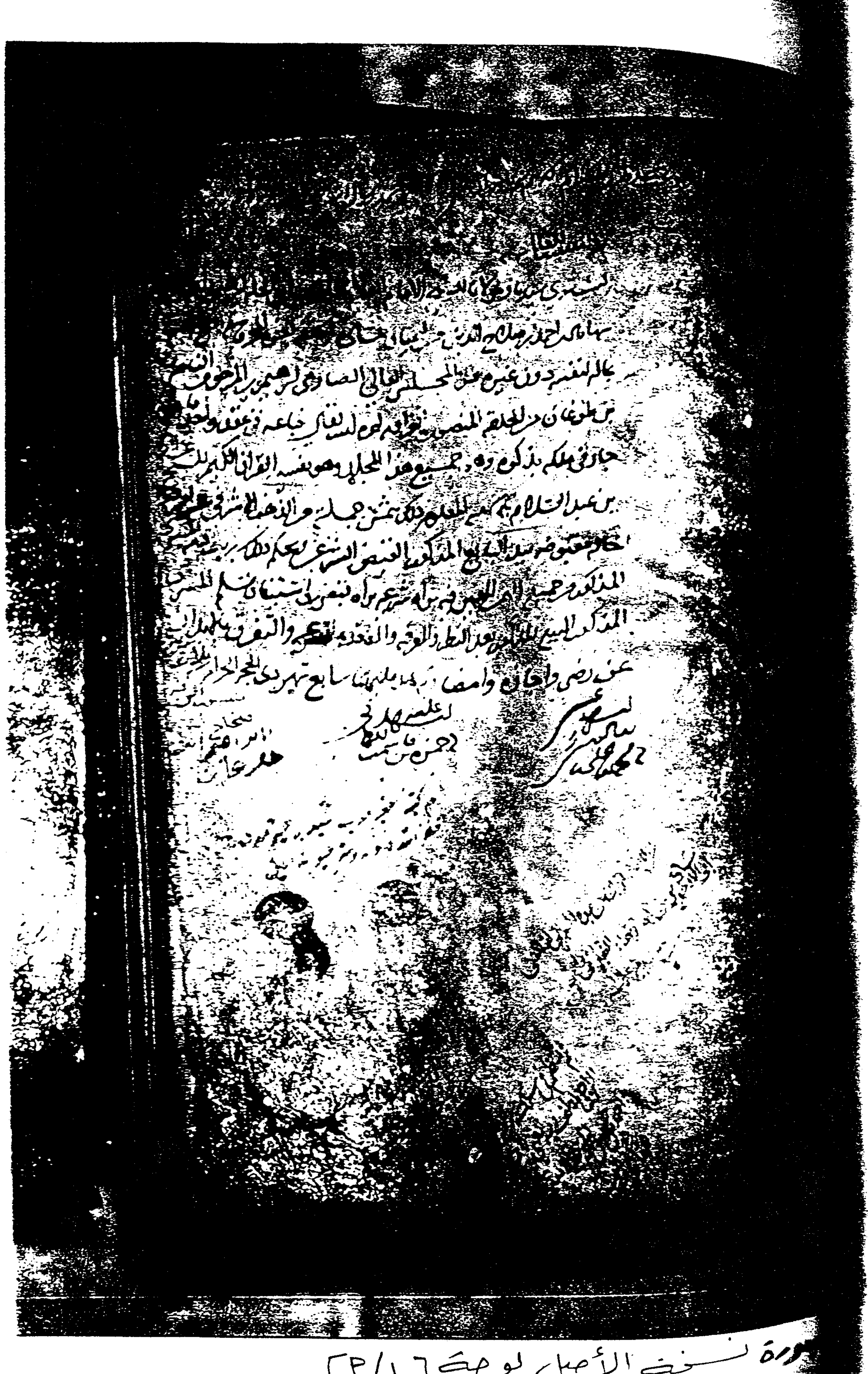
(٢) طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢٠٩.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى: ٨/٢١٣.

(٤) العبر: ٣/٢٩٩.

القسم الثاني

النص المحقق



[illegible]
[illegible] احمد [illegible] صلاح الدين [illegible]
بالمنفرد دون غيره عن المجلس العالي الصادق [illegible]
من طوغان [illegible] الحلقة المنصورة [illegible]
جار في ملكه [illegible] وجميع هذا المجلد وهو نصف القرآن الكريم [illegible]
بن عبد السلام [illegible] الذهب الاشرفي [illegible]
حالاً مقبوضاً [illegible] المذكور [illegible]
المذكور جميع [illegible]
المذكور [illegible] بعد النظر [illegible] والتفرق [illegible]
عن رضى واختيار وامضى [illegible] سابع شهر ذي الحجة الحرام [illegible]

صورة نسخة الأصل لوحة [١/أ]

بسم الله الرحمن الرحيم عونك اللهم

سورة الفاتحة

نعوذ أي نلوذ ونلتجئ واشتقاقه من العوذ وهو عوذ إليه ملجأ الحسنين في مهب
الريح ⁕ الشيطان فيعال من شطن أي بعد وقيل فعلان من شاط يشيط أي هلك [illegible]
هو المبعد من رحمة الله المهلك بعذابه وقيل كل متمرد من الإنس والجن والدواب شيطان ⁕
الرجيم المرجوم بشهب [illegible] من اللعن والرجم القتل بالحجارة ثم سمي كل طرد وشتم رجماً [illegible]
بسم الاسم علم المسمى مشتق من السمة وأصله وسم فقلبت الواو همزة كوشاح وإشاح
وقيل إنه [illegible] للمسمى وتنبيه عليه من السمو والأصل سمو وهو الأصح لأن تصغيره سمي وتكسيره
أسماء والألف في أوله عوض عن حذف الواو من آخره وحذفت من الخط لشهرة الاسم
وطول الكلام عوض [illegible] وقيل بحكم [illegible] وقيل للتمييز من السين [illegible]
الكسر وضمها [illegible] بحذف [illegible] أو رفع أي ابتدائي [illegible] والمعنى [illegible]
[illegible] الله اسم علم [illegible] من إله بمعنى فزع وقيل من إله بمعنى تحير وقيل
مرتبة بالله [illegible] بعد عبادة والإله هو المعبود ⁕ الرحمن الرحيم بمعنى [illegible]
توكيد [illegible] على كثرة النعم [illegible] فإنهما من الرحمة وهي لا تعني [illegible] المحتاج [illegible]
رحم [illegible] رحمة ومرحمة ورحمى فهو راحم ورحيم ورحمن والرحمن أبلغ لأن بناء فعلان للمبالغة
كالغضبان [illegible] غضباً وإنما [illegible] الأبلغ على الخبر لأنه لاختصاصه كالعلم
الرحمن [illegible] والرحيم [illegible] وقيل [illegible] الرحمة والمراحم [illegible] رحمن الدنيا ورحيم الآخرة [illegible]
[illegible] من السماء والأرض [illegible] الدنيا والدين [illegible] رحمة النفوس ورحمة القلوب [illegible]
[illegible] وقيل [illegible] أن يغضب الله يغضب [illegible]
[illegible] غضب ⁕ وقيل [illegible] من سورة أم القرآن [illegible] سورة
الكتاب وإنما سميت أم الكتاب أي أصله [illegible] والسبع المثاني لأنها
[illegible] للصلاة و [illegible] لأنها لا تنتصف في الصلاة [illegible] الكافية لقوة [illegible] الكتاب
[illegible] والأساس [illegible] إذا اشتكيت [illegible] عليك [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] لقول الله تعالى فاتحة الكتاب [illegible]

صورة لوحة [١/ب] من نسخة الأصل

سورة الناس مكية بسم الله الرحمن الرحيم قل أعوذ

برب الناس أي مربيهم ومصلحهم ملك الناس [illegible] إله الناس معبودهم [illegible]

خص الناس لأن منهم من يسمون ملوكا وأربابا ومن يدعي الألوهية من الوسواس

الشيطان وأصل الوسوسة الحركة وقيل الصوت الخفي أو الوسواس [illegible]

حديث النفس الخناس المختفي عن الأعين [illegible] الذي يخنس مرة ويوسوس أخرى

وقيل المتأخر عند ذكر الله وقيل هو جاثم على قلب [illegible] فإذا ذكر الله خنس وإذا [illegible]

وسوس من الجنة والناس أي من الجن والإنس شياطين يوسوسون كما قال تعالى

شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا وسمى الله تعالى

الجن ها هنا ناسا كما سماهم رجالا بقوله يعوذون برجال من الجن وعن بعض العرب

أنه رأى أشخاصا فقال من أنتم قالوا أناس من الجن [illegible] الناس هم

[illegible] وقيل فاعلون [illegible] بالذي يوسوس [illegible] الإنسان من

كقوله عز وجل توسوس به نفسه [illegible] جنسه لقوله شياطين الإنس

الحمد لله رب العالمين وصلواته على نبينا محمد وآله وسلم [illegible] التفسير [illegible]

شيخ شيوخنا شيخ الإسلام أفضل المتأخرين الإمام عز الدين أبي محمد عبد

[illegible] ابن أبي القاسم السلمي رحمه الله [illegible] كتبه [illegible]

[illegible] الحواشي أيضا [illegible] على [illegible] أيوب [illegible]

[illegible] في [illegible] من [illegible] الأولى عام أربعة [illegible] المقدس [illegible]

وكذا ما عليه [illegible] أو النقط أو الضبط وهو علامة الأصل [illegible]

[illegible] المسبر [illegible]

بلغت المقابلة والمعارضة بالأصل [illegible] المنقول منه [illegible]

الذي بخط المصنف رحمه الله [illegible] جميع الكتاب [illegible]

وللشيخ عز الدين أيضا [illegible] مختصر النكت [illegible]

[illegible] المفسرين [illegible]

وكتبت الحواشي [illegible] في الأصل [illegible]

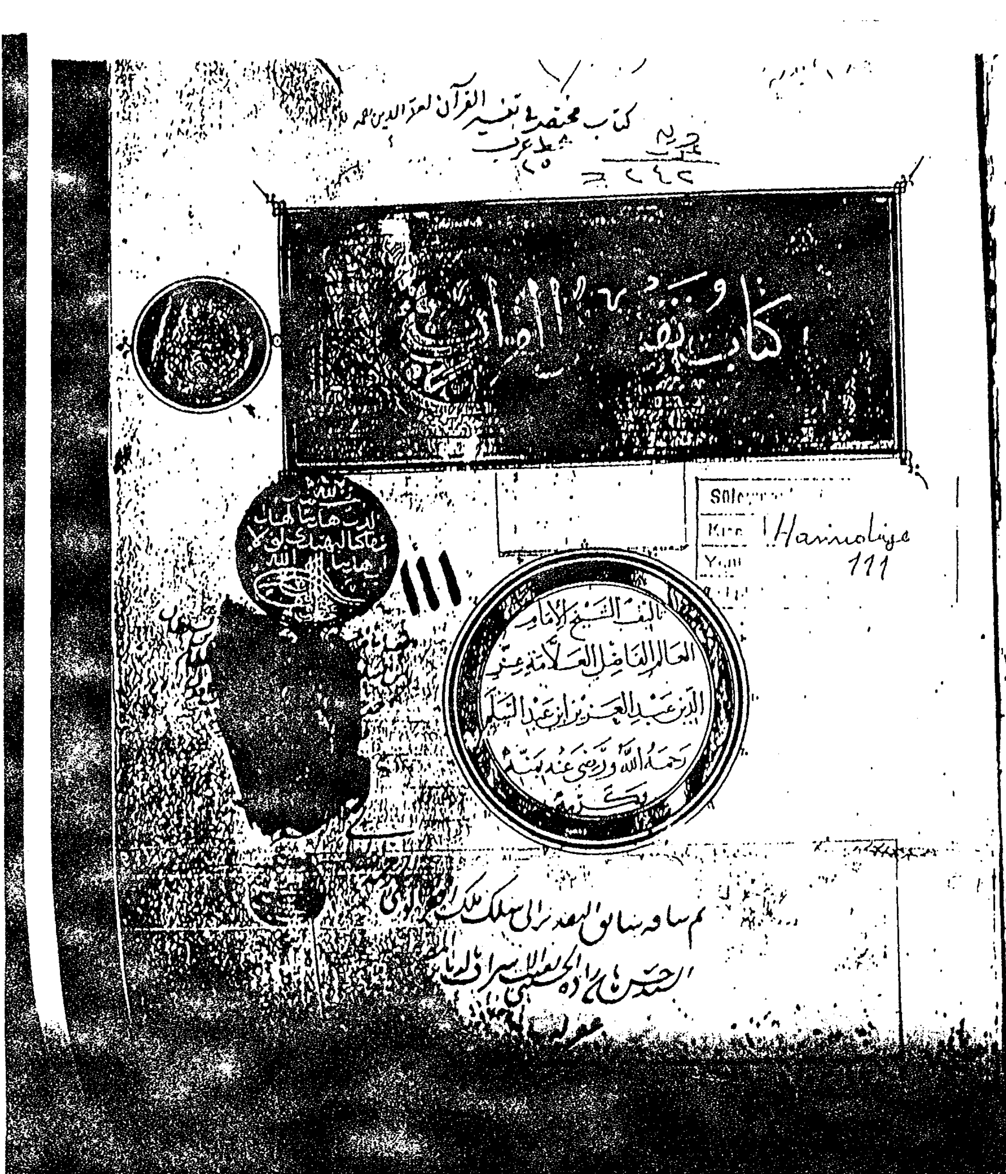
[illegible] الحواشي [illegible]

[illegible] الأولى [illegible]

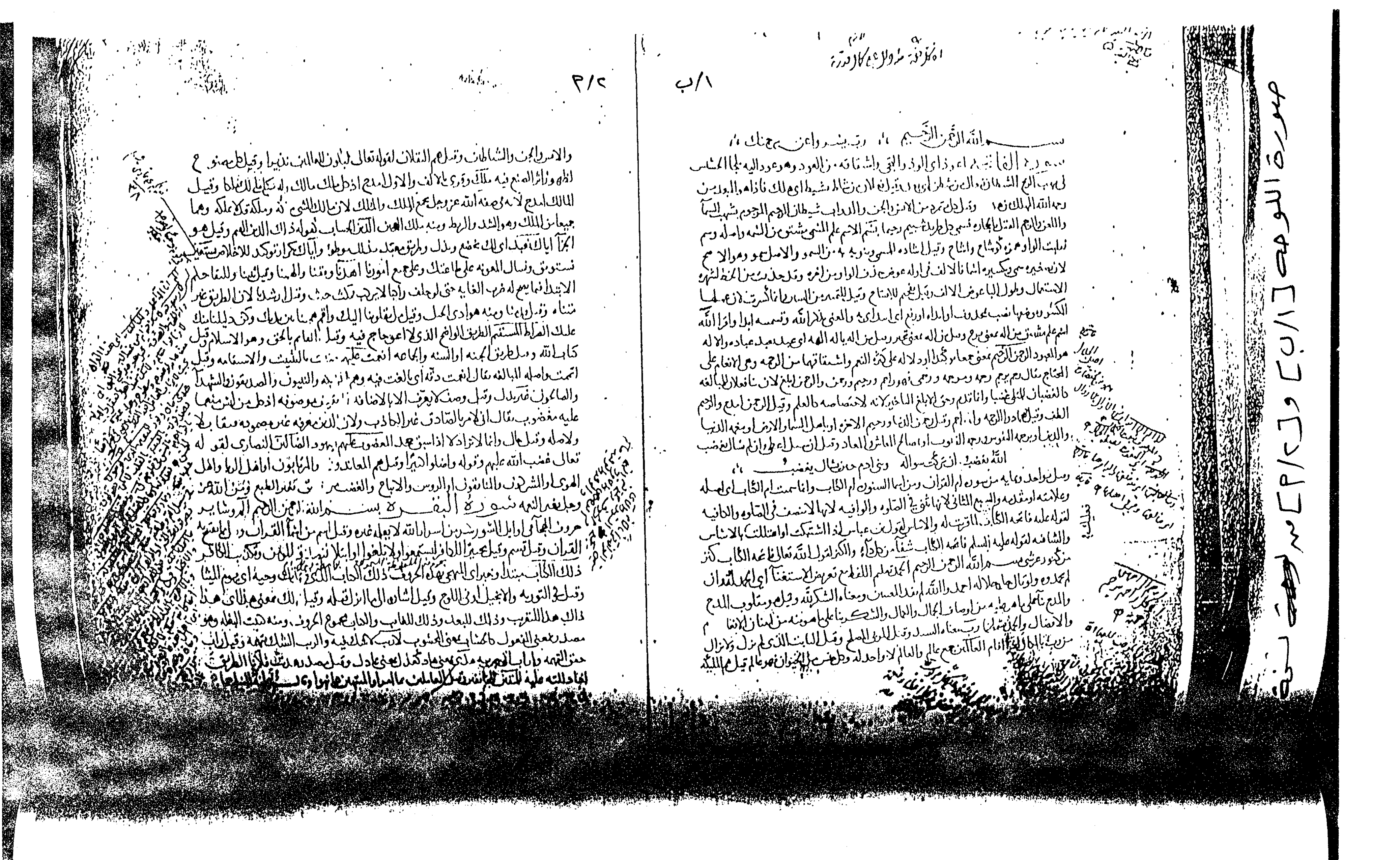
تمت [illegible] حواشي [illegible]

[illegible] ولله الحمد والنعمة والمنة [illegible]

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة الأصل



صورة صفحة العنوان في نسخة م



بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واعن برحمتك

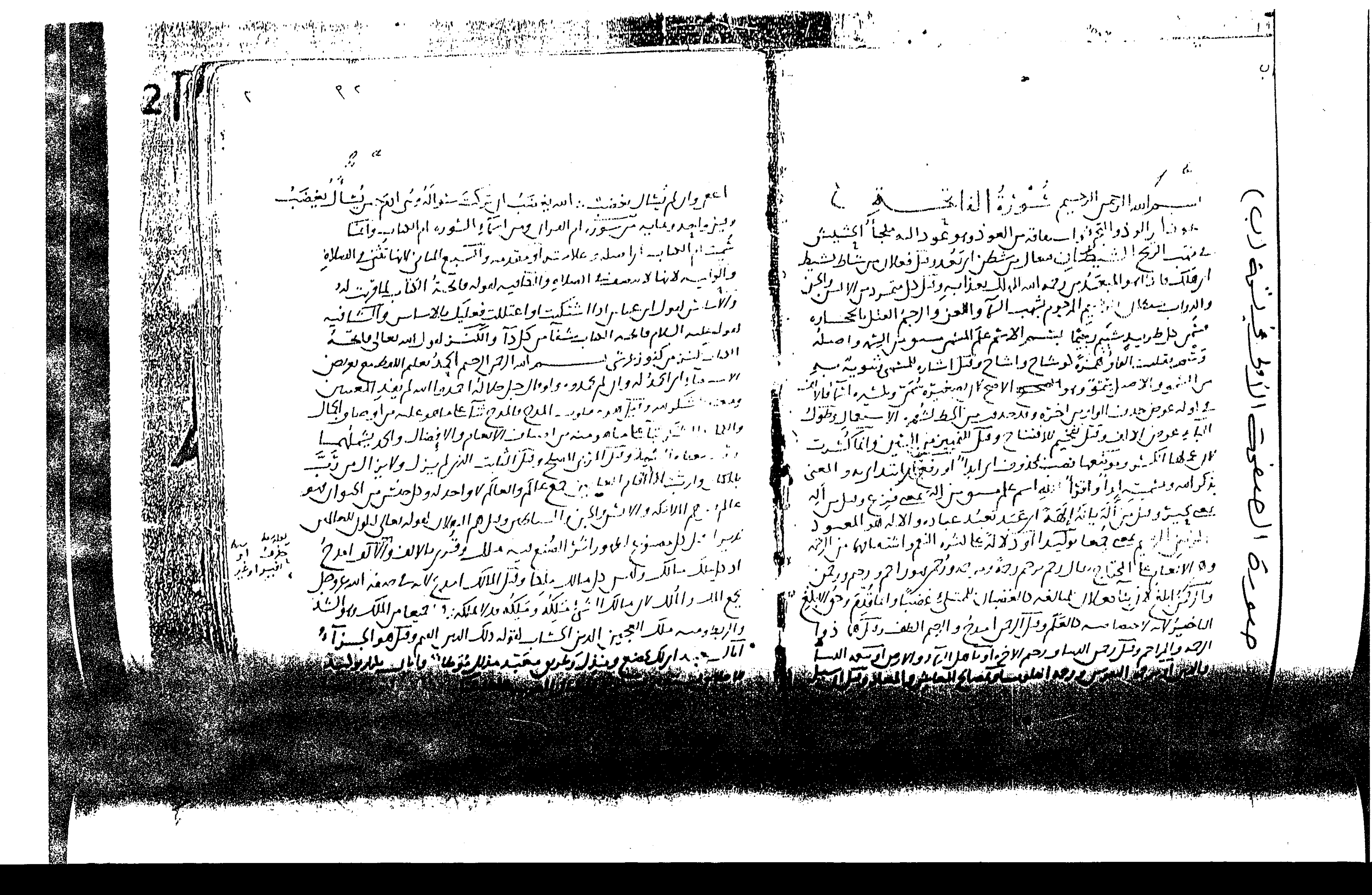
سورة البقرة بسم الله الرحمن الرحيم

ووافق الفراغ من نسخه يوم الخميس الثامن والعشرين من شهر ربيع الاول من شهور سنه سبع
وخمسين وسبعمايه على يد اضعف خلق الله تعالى واحوجهم الى لطفه الخفي احمد بن علي بن [illegible] الحلبي
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين ولمن دعا له بالمغفرة امين يا رب العالمين ٥

صورة اللوحة الاخيرة من نسخة ر م

صورة صفحة العنوان في نسخة (ل)

صورة الصفحة الأولى في نسخة (ب)



بسم الله الرحمن الرحيم سورة الفاتحة

وقيل هو النفس الخناس الخنس عن الاعين وقيل هم الذي يغيب مرة ويبرز

اخرى وقيل الماخنس عند ذكر الله وقيل هو جاثم على قلب ابن ادم فاذا ذكر الله

خنس واذا غفل يوسوس من الجنة والناس [illegible] من الجن وانه يوسوس

شياطين يوسوسون كما قال تعالى شياطين الانس والجن يوحي بعضهم الى

بعض زخرف القول غرورا وسمى الله تعالى الجن فيما اخبرنا انا كنا [illegible]

رجالا لقوله يعوذون برجال من الجن وعن بعض العرب انه زار اشخاصا فقال

من انتم قالوا اناس من الجن [illegible] في الناس [illegible] المفعول [illegible]

وقيل [illegible] من يلي يوسوس [illegible] الانسان من نفسه لقوله

عز وجل يوسوس به نفسه وقيل اغواه [illegible] لقوله شياطين الانس والجن ○

اخره والله اعلم

[illegible] وافق الفراغ منه العاشر من جمادى الاولى من سنة ثلاث [illegible]

[illegible] عفا الله عنه [illegible] ○ الحمد لله رب العالمين [illegible]

صورة الصفحة الأخيرة في لوحة (ب)

[أعوذ با لله من الشيطان الرجيم[١]]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

عونك اللهم[٢]

سورة الفاتحة[٣]

(**أعوذ**): أي ألوذ وألتجئ، واشتقاقه من العَوْذ، وهو عود إليه ملجأ الحشيش في مهب الريح. (**الشيطان**) فَيْعَال من شَطَن؛ أي بعُد، وقيل: فعلان من شاط يشيط[٤]؛ أي هلك، فإذاً هو المبعد من رحمة ا لله، المهلك[٥] بعذابه.

وقيل: كل متمرد من الإنس والجن والدواب شيطان[٦].

---

(١) إضافة يقتضيها السياق وكلام المفسر رحمه ا لله تعالى.

(٢) "عونك اللهم" لم ترد في (أ،ب)، وجاء في (أ) "رب يسر وأعن برحمتك".

(٣) نرى أن هذا العنوان مقدم عن موضعه، وحقه أن يكون قبل البسملة فيما يأتي عند تفسير الفاتحة، ولعل هذا التقديم من تصرف بعض النساخ، لأن ما بعده هنا ليس تفسيرا للفاتحة، وإنما هو تفسير للاستعاذة، وقد أتى الشيخ بتفسير البسملة هنا لا على أنها آية من الفاتحة، ولكن على أنها مما يبدأ به عند كل عمل بدلالة إيراد تفسيرها مع الاستعاذة في أول الكلام.

جاء في **حاشية الأصل**: "وهي مكية على قول الأكثرين، وقال مجاهد: مدنية، وقيل: نزلت مرتين، مرة بمكة، ومرة بالمدينة، ولذلك سميت مثاني، والأول أصح، أنها مكية لأن ا لله تعالى من على الرسول ﷺ بقوله: ﴿ولقد آتيناك سبعا من المثاني﴾ والمراد منها فاتحة الكتاب، وسورة الحجر مكية فلم يكن يمن عليه بها قبل نزولها" .بغوي **تمت**، وهذا هو نص الإمام البغوي في تفسيره: ١/٤٩.

(٤) واشتقاقه من شطن يشطُن مذهب جمهور النحويين، وذهب بعضهم إلى أنه مشتق من شاط يشيط، وذكر سيبويه الوجهين، ولم يرجح أحدهما. ينظر: الكتاب: ٣/٢١٧-٢١٨، واللسان: ٧/٣٣٩، (شيط)، ١٣/٢٣٨، (شطن)، والدر المصون: ١/٤٩، ومعجم مفردات الإبدال والإعلال في القرآن الكريم: ١٥٣-١٥٤.

(٥) في (أ) الكلمة غير واضحة.

(٦) ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن﴾[الأنعام:١١٢]، وقول عمر-لما ركب برذونا فجعل يتبختر به-: "ما حملتموني إلا على شيطان"، ينظر: تفسير الطبري: ١/١١١.

(**الرجيم**): المرجوم بشهب السماء واللعن[١]، والرجم: القتل بالحجارة[٢] فسمي كل طريد شتيم رجيما[٣].

(**بسم**): الاسم: علم المسمى مشتق من السِّمة[٤]، وأصله: "وسْم" فقلبت الواو همزة كوشاح وإشاح[٥].

وقيل: إشارة[٦] للمسمى وتنويهٌ به[٧]، من السُّمو[٨]، والأصل: "سِمْوٌ"[٩] وهو الأصح لأن تصغيره "سُمَيٌّ" وتكسيَره "أسماء"[١٠]، فالألف في أوله[١١] عِوض حَذْفِ الواو

---

(١) لقوله تعالى: ﴿وجعلناها رجوما للشياطين﴾[الملك:٥]، وقوله تعالى: ﴿فاخرج منها فإنك رجيم﴾[الحجر٣٤]، ص:٧٧]. ينظر: المفردات: ٣٤٦، (رجم).

(٢) ومنه قوله تعالى: ﴿لئن لم تنته يانوح لتكونن من المرجومين﴾[الشعراء:١١٦]، وقوله تعالى: ﴿ولولا رهطك لرجمناك﴾[هود:٩١] وقوله تعالى: ﴿إنهم إن يظهروا عليكم يرجموكم﴾[الكهف:٢٠]، ينظر: المفردات:٣٤٥، وعمدة الحفاظ: ٨٣/٢، (رجم).

(٣) ويستعار الرجم للشتم والطرد: نحو قوله تعالى: ﴿لأرجمنك واهجرني مليا﴾[مريم:٤٦] "أي لأقولن فيك ما تكره". ينظر: المصدران السابقان.

(٤) وهي العلامة، وهو قول الكوفيين، ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ٣٢/١، والوسيط، للواحدي: ٦٣/١، والمحرر الوجيز: ٥٥/١، والجامع لأحكام القرآن: ٧١/١، والدر المصون:٥٣/١.

(٥) الأولى التظير لقلب واو "وسم" همزة بـ"وحد، وأحد"، كما في اللسان، مادة "وسم".

وأما التنظير بـ"وشاح، وإشاح" فصحيح لوكانت واو "وسم" مكسورة، ولم أقف على من كسر واو "وسم"، والله أعلم.

(٦) في (أ) "إشادة".

(٧) ينظر: الكشاف: ٥/١.

(٨) وهو قول البصريين، ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري: ٣٢/١، والوسيط، للواحدي: ٦٣/١، والمحرر الوجيز: ٥٥/١، والجامع لأحكام القرآن: ٧١/١، والدر المصون:٥٣/١.

(٩) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ١/ ٥٢، والمحرر الوجيز: ٥٥/١.

(١٠) "والجمع والتصغير يردان الأشياء إلى أصولها"، وقد صحح النحاس والواحدي وابن الأنباري والقرطبي هذا القول، وغيرهم. ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٥١/١، والوسيط، للواحدي: ١/ ٦٣، والبيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري: ٣٢/١، والجامع لأحكام القرآن: ٧١/١، والدر المصون: ٥٣/١.

(١١) أي في لفظ "اسم"

من آخره[١]، وقد حذفت من الخط لشهرة الاستعمال[٢]، وطوّلَ الباء[٣] عوض الألف[٤]، وقيل: تفخيم للافتتاح[٥]، وقيل: للتمييز من السين، وإنما كسرت لأن عملها الكسر[٦]، وموضعها نَصْب بمحذوف؛ أي أبدأ[٧]، أو رَفْع؛ أي ابتدائي به[٨].

والمعنى: بذكر الله وتسميته أبدأ و أقرأ[٩].

---

(١) أي "سِمْو"، فصار "اسم".

(٢) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ١/٣٥٦، والمحرر الوجيز: ١/٥٤، والبيان في غريب إعراب القرآن: ١/٣١، والجامع لأحكام القرآن: ١/٧٠، وغرائب التفسير لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/٩١.

(٣) كما هي في رسم المصحف تكتب أطول منها في غير المصحف.

(٤) ينظر: الكشاف: ١/٥، والبيان في غريب إعراب القرآن: ١/٣١، والتفسير الكبير: ١/١١٢، والروض الريان في أسئلة القرآن: ١/٥.

(٥) أي "ليكون افتتاح كلام الله تعالى بحرف معظم" ينظر: : تفسير البغوي: ١/٤٩، والتفسير الكبير: ١/١١٣.

(٦) "أو لكونها لاتدخل إلا على الأسماء فخصت بالخفض الذي لايكون إلا في الأسماء، أو ليفرق بينها وبين ما قد يكون من الحروف اسما نحو الكاف في قول الأعشى:

أتنتهون ولا ينهى ذوي شطط كالطعن يذهب فيه الزيت والفتل".

أي "مثل الطعن".ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٤١، والمحرر الوجيز: ١/٥٤، والجامع لأحكام القرآن: ١/٧٠.

والبيت للأعشى في ديوانه: ١١٣.

"والمعنى: لا ينهى أصحاب الجور مثل طعن جائف؛ أي نافذ إلى الجوف، يغيب فيه الزيت والفتل: يريد أنه لا يمنع الجائرين من الجور إلا القتل". خزانة الأدب، للبغدادي: ٩/٤٦١.

(٧) في (أ) "أو أبدأه".

(٨) والنصب مذهب الكوفيين، والرفع مذهب البصريين. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٢، وإعراب القرآن، للنحاس: ١/١٦٦، والبيان في غريب إعراب القرآن: ١/٣١-٣٢.

(٩) اختار الشيخ تقدير العامل "أقرأ" أو "أبدأ"مؤخرا عن المعمول وهو "بذكر الله وتسميته أقرأ أو أبدأ" ، لكون تقديمه يفيد الاختصاص والاهتمام بشأن المتقدم، وقدره آخرون مقدما لأن الأصل التقديم، والتقدير: "أقرأ، أو أبتدئ باسم الله" : ينظر: الدر المصون: ١/٥٥، وفتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: ٩.

(الله): اسم علمٌ مشتقٌ من أَلِه بمعنى فزِع[١]، وقيل: من أَلِه بمعنى تحير[٢]، وقيل: من أَلِه يأَلَه إلاهة؛ أي عبد يعبد عبادة[٣]، والإله هو المعبود.

(**الرحمن الرحيم**)[٤] بمعنىً[٥]، جُمعا توكيدا[٦]، أو دلالة على كثرة النعم، واشتقاقهما من الرحمة[٧]، وهي الإنعام على المحتاج، يقال رحم يرحم رحمة ومرحمة ورُحما، فهو راحم ورحيم ورحمن، والرحمن أبلغ لأن بناء فعلان للمبالغة، كالغضبان للممتلئ غضبا[٨]، وإنما قُدم وحق الأبلغ التأخير لأنه لاختصاصه كالعلم[٩]، وقيل: الرحمن

---

(١) قال السمين الحلبي: "ومنهم من جعله مشتقا من أَلِه، وأَلِه لفظ مشترك بين معان هي: العبادة والسكون والتحير والفزع، فمعنى "إله" أن خلقه يعبدونه، ويسكنون إليه، ويتحيرون فيه، ويفزعون إليه". ينظر: الدر المصون: ٥٧/١، واللسان: ٤٦٩/١٣، (أَلِه).

(٢) أي "إذا وقع في عظمة الله تعالى وجلاله ، وغير ذلك من صفات الربوبية". ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٦٢/١، والمفردات، للراغب: ٨٣، (أله)، والدر المصون: ٥٧/١.

(٣) وكان ابن عباس يقرأ (ويذرك وإلاهتك)، أي عبادتك، ينظر: تفسير الطبري: ١٢٣/١-١٢٤، والوسيط، للواحدي: ٦٤/١.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "اتفق الناس على أنها آية من كتاب الله في سورة (النمل) واختلفوا أنها آية في أول كل سورة، فقيل: ليست في أوائل السور بآية وإنما هي استفتاح ليعلم مبدؤها ، وقيل: هي آية في أول الفاتحة قولا واحدا وفي غيرها أقوال، وفائدة الخلاف الذي يتعلق بالأحكام أن قراءة الفاتحة شرط في صحة الصلاة عند الجمهور، وعند بعضهم سنة، فتدخل في الوجوب عند من يرى الوجوب، ويكفيك أنها ليست من القرآن الاختلاف فيها، والقرآن لا يختلف فيه فإن الاختلاف فيه كفر". هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢/١، وبعض الحاشية في المخطوط غير واضح فصححناه من الكتاب.

(٥) كندمان ونديم ، ينظر: الصحاح: ١٩٢٩/٥ ، (رحم)، والوسيط، للواحدي: ٦٥/١، والمحرر الوجيز: ٥٨/١، والجامع لأحكام القرآن: ٧٤/١.

(٦) ينظر: أسرار التكرار في القرآن:١٩، ومعاني القرآن، للنحاس: ٥٤، والجامع لأحكام القرآن: ٧٤/١.

(٧) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٢١/١، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٦، وتفسير الطبري: ١٢٦/١، والجامع لأحكام القرآن: ٧٣/١.

(٨) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٣/١، والكشاف: ٦/١.

(٩) أي اختصاصه بالله تعالى لأنه لا يوصف به غير الله. كما في قوله تعالى: ﴿قل ادعوا الله أو ادعو ==

أمدح، والرحيم ألطف[1]، وقيل: هما ذوا الرحمة والمراحم، وقيل: رحمن الدنيا ورحيم الآخرة[2]، أو[3] بأهل السماء والأرض[4]، أو بنعمة الدنيا والدين[5]، أو برحمة النفوس ورحمة القلوب[6]، أو بمصالح المعاش والمعاد[7]، وقيل: إن سئل[8] أعطى، وإن لم يسأل يغضب[9].

ا لله يغضب إن تركت سؤاله وبُني آدم حين يُسألُ يغضب[10]

وقيل: بواحد[11]، وبمائة.

==

الرحمن﴾[الإسراء:١١٠] وقوله تعالى: ﴿أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون﴾[الزخرف:٤٥] ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ١/٥٥، وتفسير الطبري: ١/١٣٢-١٣٣، والجامع لأحكام القرآن: ١/٧٥، وانموذج جليل في أسئلة وأجوبة من آي التنزيل: ١٩، وفتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: ١٠.

(١) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: ١/٣١.

(٢) جاء هذا في حديث أخرجه الطبري أن رسول ا لله ﷺ قال: إن عيسى بن مريم قال: الرحمن رحمن الآخرة والدنيا، والرحيم رحيم الآخرة". تفسيره:١/ ١٢٧، برقم: ١٤٧، قال أبوحيان: "وإذا صح هذا التفسير وجب المصير إليه". البحر المحيط: ١/٣١.

قال شاكر :"هذا إسناد ضعيف". ينظر: تفسير الطبري: ١/١٢٧، هامش رقم: ٢.

(٣) في الأصل (أي).

(٤) أي "الرحمن" بأهل السماء، و"الرحيم" بأهل الأرض. ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: ١/٣١.

(٥) أي "الرحمن" بنعمة الدنيا، و"الرحيم"بنعمة الدين. ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: ١/٣١.

(٦) أي "الرحمن" برحمة النفوس، و"الرحيم" برحمة القلوب. ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: ١/٣١.

(٧) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: ١/٣١.

(٨) في (ب) [٢/أ].

(٩) أي "الرحمن: إن سئل أعطى، والرحيم: إن لم يسأل يغضب". ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١/٧٤، وروح المعاني: ١/٦١.

(١٠) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ٥/١٠٨، من غير أن يعزوه إلى معيّن.

(١١) هكذا في جميع النسخ، والصواب "بواحدة"، وقد روي عن عكرمة أنه قال: "إن الرحمن برحمة واحدة، والرحيم بمائة رحمة". ينظر: الأمالي الشارحة لمفردات الفاتحة، للرافعي: لوحة: ١٧/ب، والبحر المحيط، لأبي حيان: ١/٣١.

من سورة أم القرآن

ومن أسماء السورة[1] أم الكتـاب[2] وإنما سميت أم الكتاب؛ أي أصله وعلامته أو مقدمته[3]، والسبع المثاني[4] لأنها تثنّى في الصلاة[5]، والوافية لأنها لاتنصَّف في الصلاة[6]، والكافية لقوله: "فاتحة الكتاب لما قرئت له"[7]، والأساس لقول ابن عباس: "إذا اشتكيت أو اعتللت فعليك بالأساس".

---

(١) في (أ) "السنورة".

(٢) دليله حديث الرقية حيث رقى أحد الصحابة سيد حي من أحياء العرب، فقيل له: "أكنت تحسن رقية، أو كنت ترقى ، قال: ما رقيت إلا بأم الكتاب"...الحديث، أخرجه البخاري في صحيحه: ١٠٣/٦، كتاب فضائل القرآن، ، باب فاتحة الكتاب.

وعند الإمام مسلم قال عليه السلام: "لاصلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن". الصحيح: ٩/٢، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلُّمها قرأ ما تيسر له من غيرها.

(٣) وفي (أ،ب) "مقدمه".

وقال البخاري: "وسميت أم الكتاب لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف ويبدأ بقراءتها في الصلاة. ينظر: صحيحه: ١٤٦/٥، كتاب التفسير، باب ما جاء في فاتحة الكتاب......

(٤) لقول الرسول ﷺ : "الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته" أخرجه البخاري في صحيحه:١٠٣/٦، كتاب فضائل القرآن، ، باب فاتحة الكتاب.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ١٠٩/١-١١٠، وتفسير الحسن البصري: ٦١/١.

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٨٠/١، وتفسير ابن كثير: ١١/١، وتفسيرسفيان ابن عيينة: ٢٠١.

(٧) جاء هذا الحديث بلفظ: "الفاتحة لما قرئت له".

ذكره السيوطي في الدرر المنتثرة: ٣٢٧، برقم ٣١١، والسخاوي في المقاصد الحسنة:٣٥٣، برقم: ٧٣٤، والعجلوني في كشف الخفاء:١٠٦/٢، وعلي القارئ في المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: ١٢٧، برقم ٢٠٤، والأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة: ٢٥١، برقم: ٣١٣، وقال: لا أصل له بهذا اللفظ"، وابن جار الله في النوافح العطرة: ٢١٤، برقم: ١١٦٧: وقال: "لم يرد بهذا" ، وعبدالرحمن الشيباني في تمييز الطيب من الخبيث: ١١٢.

والشافية لقوله عليه السلام: "فاتحة الكتاب شفاء من كل داء"[١]، والكنز لقول الله تعالى:(فاتحة الكتاب كنز من كنوز عرشي)[٢].

(١) أخرجه الدارمي في سننه: ٥٣٨/٢، كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب، برقم: ٣٣٧٠، والبيهقي في شعب الإيمان: ٣٠٧/٥-٣٠٨، برقم: ٢١٥٤، والسيوطي في الجامع الصغير: ٣٦٠، برقم: ٥٨٢٧، وعزاه إلى البيهقي في الشعب، وذكره الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح: ٦٦٧/١، برقم: ٢١٧٠.

الحكم على سند الحديث.

قال البيهقي: "وهذا منقطع". ينظر: : شعب الإيمان: ٣٠٨/٥.

والانقطاع من جهة أن ابن مندة يروي هذا الحديث عن الحسين بن حفص، وابن منده ولد في حدود العشرين ومائتين، كما في السير: ١٨٨/١٤، وتوفي الحسين بن حفص سنة٢١١، كما في التقريب: ١٦٦، برقم: ١٣١٩.

وعليه فتكون ولادة ابن منده بعد وفاة الحسين بن حفص بعشر سنين تقريبا.

ورمز السيوطي لهذا الحديث في الجامع الصغير بالضعف.

وقال الألباني: "ضعيف". ينظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته: ٥٧٦، برقم: ٣٩٥١.

والحديث مرسل لأن راويه عن النبي ﷺ عبدالملك بن عمير، وهو لم يدرك النبي ﷺ، فقد ولد لثلاث سنين بقين من خلافة عثمان. ينظر: الثقات لابن حبان: ١١٧/٥، وتهذيب التهذيب: ٣٦٥/٦.

ولا يمنع ضعف هذا الحديث بهذا اللفظ أن تكون الفاتحة رقية، فقد دلت أحاديث أخرى على أنها رقية ، منها حديث الرقية الذي أخرجه البخاري ومسلم وفيه قول الرسول ﷺ: "وما يدريه أنها رقية" ولفظ مسلم: "وما أدراك أنها رقية". ينظر: صحيح البخاري: ١٠٣/٦، كتاب فضائل القرآن، ، باب فاتحة الكتاب، وصحيح مسلم: ١٩/٧-٢٠، كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، والحديث أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن: ١٣٦، برقم: ١٤٥، بلفظ: "إن الله عز وجل أعطاني فيما منّ به علي: إني أعطيتك فاتحة الكتاب وهي من كنوز عرشي، ثم قسمتها بيني وبينك نصفين"، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان: ٥/ ٣٠١، برقم: ٢١٤٨، من طريق ابن الضريس بهذا اللفظ ، وفيض القدير:٢١٣/٢، برقم: ١٦٨٧، والفردوس بمأثور الخطاب، للديلمي: ١٧٧/١، برقم: ٦٦٣، والسيوطي في الجامع الصغير: ١٠٥، برقم: ١٦٨٧.

الحكم على إسناد هذا الحديث.

رمز له السيوطي في جامعه الصغير بالضعف. الجامع الصغير: ١٠٥، برقم: ١٦٨٧.

==

[١] [٢/أ]﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾[(١)]

[٢] ﴿الْحَمْدُ﴾[(٢)] تعليم اللفظ مع تعريض الاستغناء؛ أي الحمد له وإن لم يحمدوه، ولو قال جل جلاله: احمدوا الله لم يفد المعنيين، ومعناه الشكر لله[(٣)]، وقيل: هو مقلوب المدح[(٤)]، فالمدح: ثناء على ما هو عليه من أوصاف الجمال والكمال، والشكر ثناء على ما هو منه من أصناف[(٥)] الإنعام والإفضال[(٦)]، والحمد يشملهما.

==

وسبب ضعفه أن في إسناده صالح بن بشير المري، أبو بشر البصري، قال ابن حجر: "ضعيف" ينظر: التقريب: ٢٧١، برقم: ٢٨٤٥.

وقال الألباني: ضعيف. ينظر: ضعيف الجامع الصغير: ٢٢٥، برقم: ١٥٦١.

(١) هكذا في جميع النسخ كتبت البسملة في هذا الموضع وقد تقدم تفسيرها بعد الاستعاذة مما أغنى الشيخ عن الإعادة هنا، ينظر: فيما سبق ص: ١٣٧.

(٢) جاء في حاشية الأصل: "حمد الله تعالى نفسه وافتتح بحمده، ولم يأذن في ذلك لأحد من خلقه، بل نهاهم عنه، ومنع أن يسمع بعضهم من بعض المدح له، أو يركن إليه، وكأن في مدح الله لنفسه وحمده لها وجوها منها: أنه علمنا كيف نحمده ، ومنها أن معناه قولوا: الحمد لله، فيكون فائدة ذلك التكليف لنا، ومنها: أن مدح النفس إنما نهي عنه لما يدخل عليها من العجب والتكثر على الخلق فاقتضى ذلك الاختصاص بمن يلحقه التغير ولا يجوز منه التكثر وهو المخلوق، ووجب ذلك للخالق لا لأحد من الخلق". هذه الحاشية من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٤.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٦، وتفسير الطبري : ١/١٣٥-١٣٦، برقمي: ١٥١-١٥٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٣-١٤، برقمي: ٨، ٩، والجامع لأحكام القرآن: ١/٩٤.

(٤) قال السمين: "وليس بسديد وإن كان منقولا عن ثعلب، لأن المقلوب أقل استعمالا من المقلوب منه..." ينظر: الدر المصون: ١/٦٣.

(٥) في (أ) "إمنان".

(٦) ذكر نحو هذا المعنى لـ"الحمد" الطبري في تفسيره: ١/١٣٧.

﴿رَبِّ﴾ معناه: السيد[1]، وقيل: المربي المصلح[2].وقيل: الثابت الذي لم يزل ولا يزال، من رَبَّ بالمكان وأَرَبَّ[3] إذا أقام[4]. ﴿العالمين﴾ جمع عالَم، والعالَم لاواحد له[5]، وكل جنس من الحيوان فهو عالَم، قيل: هم الملائكة[6] والإنس والجن والشياطين[7]، وقيل: هم الثقلان لقوله تعالى:﴿ليكون للعالمين نذيرا﴾[8]، وقيل: كل مصنوع[9] لظهور أثر الصنع فيه.

---

(١) ومنه قوله تعالى: ﴿أما أحدكما فيسقي ربه خمرا﴾[يوسف:٤١] يعني سيده. ينظر: تفسير الماوردي: ٥٥/١.

(٢) ومنه قول الفرزدق:

كانوا كَسالِئَةٍ حمقاء إذ حَقَنت سِلاَءها في أديم غير مَرْبُوب

يعني بذلك في أديم غير مُصلَح. ينظر: تفسير الطبري: ١٤٢/١.

والبيت للفرزدق في ديوانه: ٣٦/١.

والسالئة: هي التي تصفي السمن من الحليب.

والسِّلاء: طبخ السمن ومعالجته. ينظر: الصحاح: ٥٥/١، (سلأ).

(٣) "أرب" ليست في (أ).

(٤) ينظر: المفردات، للراغب: ٣٣٨، (رب).

(٥) "من لفظه لأن عالما جمع لأشياء مختلفه، وإن جعل "عالم" لواحد منها صار جمعا لأشياء متفقة". ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٦/١.

(٦) في (أ) [٢/أ].

(٧) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٩٧/١.

(٨) سورة الفرقان، من الآية:١.

وينظر: لهذا المعنى تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦/١، وتفسير الطبري: ١/ ١٤٤، ١٤٥، بأرقام: ١٥٧-١٦٢، ١٦٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٦/١-١٧، برقم: ١٨.

(٩) أي كل مخلوق، ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٢٢/١، وتفسير الطبري: ١٤٤/١، ١٤٥، برقمي ١٥٦، ١٦٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/ ١٥، ١٦، برقمي: ١٤، ١٧، والوسيط، للواحدي:١/ ٦٧، وتفسير البغوي: ٥٢/١، وتفسير ابن عيينة: ٢٠٣، ومعاني القرآن، للزجاج:٤٦.

[٤] ﴿مَلِكِ﴾[1]، وقرئ بالألف[2]، والأول[3] أمدح؛ إذ كل مَلِك مالك وليس كل مالك مَلِكا[4]، وقيل: "المالك" أمدح لأنه في صفة الله عز وجل يجمع المَلِك والمِلْك لأن مالك الشيء مِلكه، ومِلكه قد لايملِكه[5]، وهما[6] جميعا من المَلْك وهو الشد والربط، ومنه مَلْكَ العجين[7].

﴿الدّين﴾: الحساب[8]، كقوله: ﴿ذلك الدين القيم﴾[9].

(١) قراءة نافع، وابن كثير، وابن عامر، وحمزة، وأبي عمرو، و أبي جعفر ، من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٠٤، وإعراب القراءات السبع وعللها:١/٤٧، والحجة للقراء السبعة للفارسي: ١/٧، والمبسوط في القراءات العشر:٨٣.

(٢) ﴿مالك﴾ وهي قراءة عاصم والكسائي، ويعقوب وخلف من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات:١٠٤، وإعراب القراءات السبع وعللها:١/٤٧، والحجة للقراء السبعة للفارسي: ١/٧، والمبسوط في القراءات العشر:٨٣.

(٣) وفي (ب) "والألف" وقد نبه الناسخ في حاشية نسخة (ب) على هذا الخطأ فقال: "لعله سقط "حذف" أو "بغير"، أو "غير".

(٤) لقوله تعالى: ﴿ملك الناس﴾[الناس:٢].ينظر: السبعة في القراءات: ١٠٤، والحجة في القراءات السبع لابن خالويه: ٦٢، وإعراب القراءات السبع وعللها:١/٤٧، والحجة للقراء السبعة للفارسي: ١/٩.

(٥) لقوله تعالى: ﴿مالك الملك﴾[آل عمران: ٢٦] . ينظر: الحجة في القراءات السبع لابن خالويه: ٦٢، والسبعة في القراءات: ١٠٤، وإعراب القراءات السبع وعللها:١/٤٧.

(٦) في (ب) طمس مكان كلمة (هما) بمقدارها.

(٧) أي شدّ عجنه. ينظر: المفردات، للراغب: ٧٧٦، وعمدة الحفاظ: ٤/١٢٥، (ملك).

(٨) لغة ، ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٦، وتفسير الطبري: ١/١٥٦-١٦٠، بأرقام ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٩، برقم: ٢٥، وصحيح البخاري: ٥/١٤٦، كتاب التفسير، باب ما جاء في فاتحة الكتاب....

(٩) سورة التوبة، من الآية: ٣٦.

وبهذه الآية استشهد أبو الليث السمرقندي، ثم ذكر معنى "الدين القيم" بقوله: "الحساب القيم". ينظر: تفسيره: ١/٨١.

وقيل: هو الجزاء[1].

[٥] ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾: أي لك نخضع ونذِل، وطريق معبَّد مذلل موطأ[2]، ﴿وإِيَّاكَ﴾ تكرار توكيد للإخلاص[3].﴿نَسْتَعِينُ﴾[4]: نستوثق ونسأل المعونة على طاعتك وعلى جميع أمورنا.

[٦] ﴿اهْدِنَا﴾[5]: وفقنا وألهمنا[6].

---

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ١/٤٧-٤٨، وتفسير عبدالرزاق: ١/ ٣٧، وتفسير الطبري: ١/١٦٠، برقمي: ١٦٩-١٧٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٩، برقم ٢٦، ومعاني القرآن، للنحاس: ١/٦٣، وقال "والمعنيان واحد لأن يوم القيامة يوم الحساب ويوم الجزاء".

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ١/٤٨، والمفردات، للراغب: ٥٤٣، (عبد).

(٣) ينظر: كشف المعاني في المتشابه من المثاني: ٨٦.

(٤) جاء **في حاشية الأصل**: "في الحديث أن الله تعالى قال: (يا ابن آدم أنزلت عليك سبعا: ثلاثا لي، وثلاثا لك، وواحدة بيني وبينك، فأما الثلاث التي لي فالحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، وأما الثلاث التي لك فاهدنا الصراط إلى آخرها، وأما التي بيني وبينك فإياك نعبد وإياك نستعين، يعني من العبد العبادة، ومن الله العون، قال بعضهم: هذا دليل على أن المأموم يقرأها فإن لم يقرأها فليس له حظ في الصلاة بظاهر هذا الحديث، وقيل: فيه أربعة أقوال: الأول يقرأها إذا أسر خاصة، الثاني: لا يقرأ، الثالث: يقرأها خلف الإمام، فإن لم يفعل أجزأه، الرابع: وجوب قراءتها فيما يسر ، وتحريمها فيما جهر إذا سمع قراءة الإمام] ، فإن كان الإمام منه بعيدا كان [بمنزلة صلاة السر لأن أمر النبي ﷺ] بقراءتها عام في كل صلاة وحالة، فخص من ذلك حالة الجهر لوجوب الإنصات وبقي العموم في ذلك على ظاهره. قلت: رجح المصنف عدم قراءتها في الجهرية خلف الإمام في آخر الأعراف عند قوله: ﴿فاستمعوا له وأنصتوا﴾". هذه الحاشية من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٥، وما بين المعقوفين مطموس وأتممناه من كلام ابن العربي، وما بعد قوله: "قلت" هو من كلام الناسخ، والله أعلم.

(٥) في (ب) [٢/ب].

(٦) ومنه قوله تعالى: ﴿والله لايهدي القوم الظالمين﴾[التوبة: ١٠٩، والصف:٧، وغيرهما]، والمعنى: لا يوفقهم ولا يشرح للحق والإيمان صدورهم، ينظر: : تفسير الطبري: ١/١٦٦-١٦٧، برقم ١٧٣، وتفسير ابن أبي حاتم : ١/٢٠، برقم ٣١.

وقيل: ثبتنا[1]، وللبقاء حكم الابتداء فيما يصح له ضرب الغاية، حتى لو حلف راكبا لايركب فمكث حنث، وقيل: أرشدنا[2] لأن الطريق غير متناه، وقيل: قدمنا، ومنه هوادي الخيل[3]، وقيل: مِلْ بقلوبنا إليك[4]، وأقم هممنا بين يديك، وكن دليلنا منك عليك.

﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾: الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه[5]، وقيل: القائم بالحق وهو الإسلام[6] ، وقيل: كتاب الله[7]، وقيل: طريق الجنة، أو السنة والجماعة[8].

[٧] ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾: مننت بالتثبيت والاستقامة، وقيل: أتممت، وأصله المبالغة[9]، يقال: أنعمت دَقَّه؛ أي بالغت فيه؛ وهم الملائكة والنبيون والصديقون والشهداء والصالحون[10].

---

(١) "ونظيره قوله تعالى: ﴿ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾".[آل عمران:٨].ينظر: تفسير السمرقندي: ٨٢/١، وتفسير البغوي: ٥٤/١.

وينظر: في هذا المعنى: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٤٩/١، ومعاني القرآن الكريم، للنحاس: ٦٦/١، والتفسير الكبير، للرازي: ٢٦٠/١، وأنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من آي التنزيل: ٢٠.

(٢) ينظر: في هذا المعنى: معاني القرآن الكريم، للنحاس: ٦٦/١، وتفسير الماوردي: ٥٨/١.

(٣) أي مُتَقَدَّماتها الهادية لغيرها. ينظر: المفردات للراغب: ٨٣٥، (هدى)، وعمدة الحفاظ: ٢٨٢/٤، (هدي).

(٤) ومنه قوله تعال: ﴿إنا هدنا إليك﴾[الأعراف:١٥٦] أي مِلْنا. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٠٣/١.

(٥) قال الطبري: "أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعا على أن (الصراط المستقيم) هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه، وكذلك ذلك في لغة جميع العرب". ينظر: تفسيره: ١٧٠/١.

(٦) أي الطريق القائم بالحق.

وينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦/١، وتفسير الطبري: ١٧٣/١-١٧٦، بأرقام ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢١/١، برقم ٣٣.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ١٧١/١-١٧٣، بأرقام ١٧٤-١٧٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٠/١، برقم ٣٢.

(٨) ينظر: القولان الأخيران في تفسير البغوي: ٥٤/١.

(٩) ينظر: اللسان: ٥٨٦/١٢، وتاج العروس: ٨٠/٩، (نعم).

(١٠) قال تعالى: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ==

﴿غير﴾ بدل[1]، وقيل: وصف[2]، و[3] لايعرّف إلا بالإضافة إلى نقيض موصوفه[4]؛ إذ كل من ليس منعما عليه مغضوب، يقال: إني لأمرّ بالصادق غير الكاذب، ولأن "الذين" معرفة غير مصمودة[5] فتقابلا[6] و﴿لا﴾ صلة[7].

وقيل: حال[8]، وإنما[9] تزاد "لا" إذا سبق جحد[10].

==

والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا﴾[النساء:٦٩].

ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان:١/٣٦، وتفسير الطبري: ١/١٧٨-١٧٩، بأرقام ١٨٨-١٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٢-٢٣، برقم ٣٨، ٣٩، والتعريف والإعلام: ٥٣.

(١) من "الذين"، وعلى هذا تكون (غير) معرفة لأنها وقعت بين ضدين هما "الذين أنعمت عليهم" و "المغضوب عليهم" ، قال الأخفش: "والبدل في (غير) أجود من الصفة لأن (الذي) و(الذين) لاتفارقهما (الألف واللام) وهما أشبه بالاسم المخصوص من (الرجل) وما أشبهه". ينظر: معاني القرآن، له: ١/١٧، والدر المصون: ١/٨٣.

(٢) لـ"الذين"، لأن الموصول يشبه النكرات في الإبهام الذي فيه، فعومل معاملة النكرات. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٧، والدر المصون: ١/٨٣.

(٣) "و" ليس في (الأصل، أ).

(٤) وهوكذلك هنا لأنه أضيف إلى "المغضوب" وهو نقيض "الذين أنعمت عليهم".

"وإذا وقع "غير" بين ضدين انحصرت الغيرية فيتعرف حينئذ بالإضافة". ينظر: الدر المصون: ١/٨٣.

(٥) أي غير مقصود بها قوم بأعيانهم، فأشبهت بذلك النكرات فعوملت معاملتها. ينظر: الدر المصون: ١/٨٣.

(٦) أي فتوافقا، لأن (غير) نكرة و(الذين) معرفة فيها عموم، فأشبهت النكرة لعمومها.

(٧) أي مزيدة "لتأكيد معنى النفي المفهوم من (غير) لئلا يتوهم عطف (الضالين) على (الذين أنعمت عليهم)". الدر المصون: ١/٨٥.

(٨) يريد إعراب "غير" حالا. ينظر: الدر المصون: ١/٨٤.

(٩) زيد بعدها في (أ) "لا".

(١٠) أي نفي، وقد سبق النفي بـ"غير".

قال الفراء: "وإنما يجوز أن تجعل "لا" صلة إذا اتصلت بجحد قبلها، مثل قوله:

ما كان يرضي رسولُ الله دينَهم   والطيبان أبوبكر ولا عمر

فجعل "لا" صلة لمكان الجحد في أول الكلام". ينظر: معاني القرآن، له: ١/٨.

﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾: اليهود. ﴿الضَّآلِّينَ﴾. النصارى لقوله تعالى: ﴿غضب الله عليهم﴾[1]. وقوله:﴿وأضلوا كثيرا﴾[2]، وقيل: هم المعاندون والمرتابون، أو أهل الرياء وأهل الهوى، أو المشركون والمنافقون[3]، [٢/ب]أوالرؤس والأتباع، والغضب من الخلق تغير الطبع، ومن الله عز وجل تغير النعمة[4].

---

(١) سورة المجادلة، الآية: ١٤، وسورة الممتحنة، الآية: ١٣.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٧.

وكذلك صح عن رسول الله ﷺ من طرق كثيرة تفسير ﴿المغضوب عليهم﴾ بأنهم اليهود و﴿الضالين﴾ بأنهم النصارى.

أخرجه الطيالسي في مسنده: ١٤٠، برقم: ١٠٤٠، وعبدالرزاق في تفسيره: ٣٧/١، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٣٧٨/٤-٣٧٩، والترمذي في سننه: ٢٠٣/٥، برقم: ٢٤٥٣، كتاب تفسير القرآن، باب(٢) ومن سورة فاتحة الكتاب، و٢٠٤/٥، برقم: ٢٩٥٤، كتاب تفسير القرآن، باب(٢) ومن سورة فاتحة الكتاب، والطبري في تفسيره: ١٨٥/١-١٨٧، بأرقام: ١٩٣-١٩٩، ١٩٣/١-١٩٤، بأرقام: ٢٠٧-٢١٣، وابن أبي حاتم في تفسيره: ٢٣/١-٢٤، برقمي: ٤٠، ٤١.

ولما قد ثبت رفع هذا الحديث إلى رسول الله ﷺ بالطرق الصحيحة لم يكن لأحد الخيرةُ في الاختيار على قول رسول الله صلى الله عليه قولَ أحد من المفسرين ممن خالف تفسيره.

(٣) ينظر: التفسير الكبير، للرازي: ٢٦٤/١-٢٦٥، والجامع لأحكام القرآن: ١٠٤/١.

(٤) نثبت لله تعالى ما أثبته لنفسه، وقد ورد وصفه بذلك في نصوص الكتاب والسنة، ولايشبه غضبه غضب المخلوقين، وقد تكون من آثاره تغير النعمة كما ذكر الشيخ.

جاء في حاشية الأصل:"في الصحيح: (إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه). واختلفوا في تفسيرها، فقيل: معناها: اللهم استجب، وقيل: كذلك يكون، فيستحب التأمين لكل قارئ، ومصل عقب الفاتحة، سواء كان إماما، أو مأموما، أو منفردا، فالمنفرد يؤمن اتفاقا، والمأموم يؤمن في صلاة الجهر إذا أكمل الإمام قراءته، وفي صلاة السر إذا أكمل قراءة نفسه، وأما الإمام، فقيل: يؤمن، وقيل: هو بالخيار". هذه الحاشية ملخص ما قاله ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٧/١.

سورة البقرة

﴿بسم ا لله الرحمن الرحيم﴾

[١] ﴿الٓمٓ﴾ وسائر حروف الهجاء في أوائل السور سر من أسرار ا لله لايعلمه غيره[١]، وقيل: اسم من أسماء القرآن[٢]، وقيل: مما يفتتح به القرآن[٣]، وقيل: قَسَم[٤]، وقيل: تحيير[٥] للكفار[٦] ليستمعوا ولا يلغوا[٧]، أو ابتلاء لتصديق المؤمن وتكذيب الكافر[٨].

[٢] ﴿ذَٰلِكَ الْكِتَابُ﴾ مبتدأ وخبر؛ أي المتهجَّى بهذه الحروف ذلك الكتاب الذي وعدتك وحيه؛ أي يوم الميثاق[٩]، وقيل: في التوراة والإنجيل[١٠]،

(١) ذكره الطبري في تفسيره: ٢٠٩/١، ونسبه إلى بعضهم من غير تعيين، والنحاس في معاني القرآن: ٧٧/١، ٧٨، والسمرقندي في تفسيره: ٨٧/١، والواحدي في الوسيط: ٧٥/١، ونظام الدين النيسابوري في غرائب القرآن: ١٣٤/١، وابن عطية في تفسيره: ٩٤/١، والبغوي في تفسيره: ٥٨/١، والسيوطي في الدر المنثور: ٥٩/١.

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/ ٣٩، عن قتادة، وتفسير الطبري: ٢٠٥/١، بأرقام: ٢٢٥-٢٢٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٩/١، برقم: ٥٠، ومعاني القرآن، للنحاس: ٧٥/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢٠٥/١-٢٠٦، بأرقام: ٢٢٨-٢٣١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٩/١، برقم: ٥١، ومعاني القرآن، للنحاس: ٧٥/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢٠٦/١-٢٠٧، برقمي: ٢٣٦، ٢٣٧، ومعاني القرآن، للنحاس: ٧٤/١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٩/١، وذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ١١٠/١.

(٥) في (الأصل، أ) "تحييرا".

(٦) في (أ،ب) "للكافر"

(٧) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٧٦/١، وتفسير السمرقندي: ٨٧/١-٨٨، وغرائب القرآن، لنظام الدين النيسابوري: ١٣٦/١، وفتح القدير: ٢٩/١.

(٨) اختبارا من ا لله عز وجل وامتحانا فمن آمن أثيب وسعد، ومن كفر وشك أثم وبَعُد. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٠٩/١.

(٩) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١٠/١، وتفسير السمرقندي: ٨٩/١.

(١٠) أي "وعدت في التوراة والإنجيل أن أنزله على محمد ﷺ". تفسير السمرقندي: ٨٩/١،

==

أو في اللوح[١]، وقيل: إشارة إلى ما أنزل قبله، وقيل: ذلك بمعنى هذا[٢]؛ أي هذا ذاك، هذا للقريب[٣]، وذاك[٤] للبعيد[٥]،[٦]وذلك للغائب[٧]، والكتاب: مجموع الحروف، ومنه كتبتُ البغلة[٨]، وهو مصدر بمعنى المفعول كالحساب بمعنى المحسوب. ﴿لَا رَيْبَ﴾: لاشك فيه[٩]، والريب: الشك بتُهَمَة، وقيل: راب: حقق التُّهَمَة، وأراب: أتى بريبة[١٠]. ﴿هُدًى﴾ بمعنى هاد، كعدل بمعنى عادل، وقيل: مصدر هديت فلانا الطريق إذا دللته عليه[١١]. ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾. للخائفين، وقيل: العاملين بما أمروا، المنتهين عما نهوا، وقال ﷺ: "جماع[١٢] التقوى في قوله تعالى:﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان...﴾...الآية[١٣]، وقيل: هو اجتناب المحارم وأداء الفرائض.

==

وتفسير البغوي: ١/٥٩.

(١) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ١/٧٨، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١/١١١، وتفسير السمرقندي: ١/٨٩.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٨٣، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٢٨، وتفسير الطبري: ١/٢٢٥، بأرقام: ٢٤٧-٢٥٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٠، برقم: ٥٣، ومعاني القرآن، للنحاس: ١/٧٨.

(٣) في (أ) "للتقريب"

(٤) في (أ) "ذلك"

(٥) في (أ) "للبعد"

(٦) في (ب) [٣/أ].

(٧) أي الأبعد. ينظر: شرح التسهيل ، لابن مالك: ١/٢٣٩.

(٨) أي جمعت بين شفريها بحلقة. ينظر: المفردات، للراغب: ٦٩٩، (كتب).

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٨٣، وتفسير عبدالرزاق: ١/٣٩، وتفسير الطبري: ١/٢٢٨-٢٢٩، بأرقام: ٢٥١-٢٥٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣١، برقم: ٥٥.

(١٠) ينظر: اللسان: ١/٤٤٢، (ريب).

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٣٠.

(١٢) في (أ) [٢/ب].

(١٣) سورة النحل، آية: ٩٠.

والحديث ذكره االبغوي في تفسيره: ١/٦٠، من غير إسناد.

[٣] ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ يصدقون[١] كقوله عز وجل: ﴿وما أنت بمؤمن لنا﴾[٢] ﴿بِالْغَيْبِ﴾ أي الغائب، كعدل وعادل.

قيل: هو الله عز وجل[٣]، وقيل: ماجاء عنه من الإيمان به وملائكته والبعث والجنة والنار[٤]. ﴿يُقِيمُونَ﴾: يديمون[٥]، كما يقال: أقيمت السوق إذا لم تعطل، وقيل: يتمون[٦]، يقال: قام بالأمر وأقامه إذا قومه وأتمه. ﴿الصَّلاةَ﴾ أصلها الدعاء[٧]، وصارت بأركانها اسما شرعيا[٨]. ﴿رَزَقْنَاهُمْ﴾ أعطيناهم. ﴿يُنفِقُونَ﴾ أي على أهليهم[٩]، وقيل: يزكون[١٠]، وقيل: يتصدقون[١١].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٣٤-٢٣٥، بأرقام: ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧١.

(٢) سورة يوسف، من الآية: ١٧.

(٣) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٦، برقم: ٧٠.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٣٦-٢٣٧، بأرقام: ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٥، ٢٧٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٥، أثر رقم ٦٧.

قال ابن عطية: "وهذه الأقوال لاتتعارض بل يقع الغيب على جميعها". المحرر الوجيز: ١/١٠٠.

(٥) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ١/٨٣، وتفسير البغوي: ١/٦٢، والجامع لأحكام القرآن: ١/١١٥.

(٦) ويشهد له قوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة﴾[البقرة:٩٦]. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٧٢.

(٧) ينظر: المفردات، للراغب: ٤٩٠.

(٨) ينظر: أنيس الفقهاء: ٦٧.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٤٣-٢٤٤، برقم ٢٨٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٨، برقم: ٧٨.

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٨٣، وتفسير الطبري: ١/٢٤٣، برقمي ٢٨٥، ٢٨٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٨، برقم: ٧٧، وتفسير السمرقندي: ١/٩٠، والدر المنثور: ١/٦٨.

(١١) ينظر: نحوه تفسير الطبري: ١/٢٤٣، برقم ٢٨٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٨، برقم: ٧٩، وتفسير السمرقندي: ١/٩٠، وتفسير الماوردي: ١/٦٥.

جاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: المراد بالغيب كل غيب أخبر عنه الرسول أنه كائن، وإقامة الصلاة عام في كل صلاة، فرضا كانت أو نفلا، والإنفاق عام في كل نفقة وليس في قوة هذا الكلام القضاء بفرضية ذلك كله، وعلمنا الفرضية من دليل آخر" **تمت**. هذا نص كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١١.

وأصله الإخراج من اليد، يقال: نفق المبيع: سرع خروجه، ونفقت الدابة: خرج روحها، والنفاق: الخروج من الدين.

وهذه الآية في أبي بكر وأصحابه(١)، والثانية في ابن سلاَم(٢) وأصحابه(٣)، والثالثة فيهم جميعا(٤).

[٤] ﴿بِمَآ أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ بما جئت به عن الله. ﴿وَمَآ أُنْزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ من كتب الله المنزلة على المرسلين(٥). ﴿وَبِالآخِرَةِ﴾ الدار التي تتلو الدنيا، أو بالنشأة(٦) الآخرة. ﴿يُوقِنُونَ﴾ يصدقون ويحققون، واليقين: السكون مع الوضوح.

---

(١) أي المؤمنين من العرب، ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٤٧، برقم ٢٩٢.

وأبوبكر اسمه عبدا لله بن أبي قحافة: عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب التيمي، الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولد بعد الفيل بسنتين وستة أشهر، وتوفي في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة، وله ثلاث وستون سنة. ترجمته في الاستيعاب: ٢/٩٦٣، وأسد الغابة: ٣/٣١٠، والإصابة: ٤/١٦٩.

(٢) هو عبدا لله بن سلاَم، بالتخفيف، ابن الحارث، أبو يوسف، حليف بني الخزرج، قيل: كان اسمه الحصين، فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبدا لله، كان يهوديا فأسلم، بعد أن تبين له أن محمدا هو الرسول الذي وصف في التوراة، توفي سمة ثلاث وأربعين. ينظر: الاستيعاب: ٣/٩٢١، وأسد الغابة: ٣/٢٦٥، والإصابة: ٤/١١٨.

(٣) أي التي بعدها قوله تعالى: ﴿والذين يؤمنون بما أنزل إليك﴾... الآية. نزلت في المؤمنين من أهل الكتاب، ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٤٥، ٢٤٧، بأرقام: ٢٩٠، ٢٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٤١، برقم: ٨٩.

(٤) أي قوله تعالى: ﴿أولئك على هدى من ربهم﴾....الآية. نزلت في الفريقين من المؤمنين العرب والمؤمنين من أهل الكتاب.

ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٤٧، برقم: ٢٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٤١، برقم: ٨٩.

(٥) ينظر: الدر المنثور: ١/٦٩.

وخص بالذكر الكتب المنزلة على المرسلين لأنها أجل الوحي، والمراد الإيمان بها وبما جاءهم به الوحي من عند الله.

(٦) في (ب) بالبشارة.

[٥] ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾: الظافرون، المدركون لما طلبوا، الناجون عما هربوا[١]، والفلاح: درك البغية[٢]، وقيل: الباقون[٣].

[٦] ﴿الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: اليهود[٤]، وقيل: المشركون[٥].

وأصل الكفر: الستر والتغطية[٦]؛ أي سَتْر الحق بالجحود.

﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي هذا مثل هذا، مأخوذ من التساوي والاستواء؛ أي سواء الإنذار وتركه. [٣/أ] ﴿آنذَرْتَهُمْ﴾[٧]: حذرتهم، والإنذار: التحذير مع الإمهال[٨].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٤٩-٢٥٠، برقم: ٢٩٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٤١، برقم: ٨٨.

(٢) أي الوصول إلى المطلوب، ومنه قول لبيد:

اعْقِلي إن كنتِ لمَّا تَعقلي ... ولقد أفلح من كان عَقَلْ.

يعني ظفر بحاجته وأصاب خيرا. ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٥٠.

(٣) قال النحاس: "وأصل الفلاح في اللغة: البقاء، وقيل للمؤمن "مفلح" لبقائه في الجنة". ينظر: معاني القرآن، له: ١/٨٦.

وقال الشاعر:

نحلُّ بلادا كلُّها حُلّ قبلنا ... ونرجو الفلاح بعد عاد وحِمْير

يريد البقاء. ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٥٠، ومعاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ١/٧٥-٧٦.

وينظر: القول في: تفسير البغوي: ١/٦٣، والجامع لأحكام القرآن: ١/١٢٨.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٥١، برقم: ٢٩٦، وأسباب النزول، للواحدي:٥٧، والوسيط، له: ١/٨٣، وتفسير البغوي: ١/٦٤.

(٥) ينظر: تفسير الطبري:١/٢٥٢، برقم: ٢٩٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٤٢، برقم: ٩٣، وأسباب النزول، للواحدي: ٥٧، والوسيط، له: ١/٨٣، والدر المنثور: ١/٧٣.

(٦) ينظر: مفردات الراغب الأصفهاني: ٧١٤، (كفر).

(٧) والقراءة بالهمزة المطولة هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو، وأبي جعفر ويعقوب من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات:١٣٦، وإعراب القراءات السبع وعللها:١/٦٠، والحجة للقراء السبعة للفارسي: ١/٢٤٤، والمبسوط في القراءات العشر:١١٢.

(٨) في (أ،ب) "والإنذار: التحذير مع الإهمال، وآنذرتهم حذرتهم".

[٧] ﴿خَتَمَ﴾: طَبع[1] عقوبة لعنادهم بترك الاستدلال[2] أو حَكم[3] بالغفلة، وقيل: شَهد، لأن الشاهد يختم على ماشهد[4]، وقيل: حَفظ ما فيها حتى يجازيهم[5]، وقيل: وَسَم إعلاما للملائكة[6]، وقيل: على التمثيل[7] لإعراضهم كأنه ختْم، أو على الدعاء والذم[8] كقوله تعالى: ﴿قاتلهم ا لله﴾[9].

﴿سَمْعِهِمْ﴾ موحد لأنه مصدر[10] أي موضع سمعهم، أو سمع كل واحد، وقيل: لتوسطه جمعين[11]. ﴿غِشَاوَةٌ﴾: غطاء.

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٨٨، وتفسير الطبري: ١/٢٥٨-٢٥٩، برقمي ٣٠٠، ٣٠٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٤٣-٤٤، برقم ٩٧، و٩٩، وتفسير السمرقندي: ١/٩٢، وتفسير الماوردي: ١/٦٧، وتفسير ابن كثير: ١/٤٤، والدر المنثور: ١/٧٣.

(٢) في (ب) [٣/ب].

(٣) "أنها مختوم عليها". معاني القرآن، للأخفش الأوسط: ١/٣٦.

(٤) "لأن الشاهد يختم على ما شهد" ليس في (ب).

أي شهد سبحانه أنها لاتعي الذكر ولا تقبل الحق. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٦٧.

(٥) ينظر: إيجاز البيان عن معاني القرآن: ١/٦٧، ووضح البرهان في مشكلات القرآن لبيان الحق النيسابوري: ١/١٠٦، وغرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١١٨.

(٦) من السمة بمعنى العلامة. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٦٧، وتفسير البغوي: ١/٦٥، وعزاه إلى المعتزلة، وإيجاز البيان عن معاني القرآن: ١/٦٧، ووضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١٠٦، وغرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١١٨.

(٧) ينظر: وضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١٠٦، وغرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١١٨.

(٨) ينظر: وضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١٠٦، وغرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١١٨.

(٩) سورة "المنافقون"، من الآية: ٤.

(١٠) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٨٣.

(١١) ينظر: وضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١٠٧، وغرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١١٨.

[٨] (﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ المراد في هذه الآية وما بعدها المنافقون)[١].

[٩] ﴿يُخَادِعُونَ﴾ يظهرون خلاف ما يسرون[٢]، والخَدْع: الخِبُّ[٣]، ومنه المُخْدَع[٤]، وقيل: الفساد[٥]. ﴿يَشْعُرُونَ﴾: يدرون، والشعور: بدو العلم من وجه يَدِق، مشتق من الشَّعَر[٦].

[١٠] ﴿مَّرَضٌ﴾: شك[٧]، أو فساد، أو غم[٨]،

---

(١) مابين القوسين ساقط من (أ،ب).

جاء في **حاشية الأصل**: "والحكم المستفاد هنا أن النبي ﷺ لم يقتل المنافقين مع علمه بهم، واختلف في ذلك، فقيل: لأنه لم يعلم حالهم سواه، وقد اتفق على أن القاضي لا يقتل بعلمه وإن اختلفوا في سائر الأحكام، وقيل: لم يقتلهم مصلحةً لتأليف القلوب، وقد أشار إلى ذلك بقوله: "لايتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه، وهذا كما كان يعطي الصدقة للمؤلفة مع علمه بسوء اعتقادهم". هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١١-١٢.

(٢) ينظر: نحوه في تفسير الطبري: ١/٢٧٣-٢٧٤، برقم: ٣٢٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٤٦، برقم: ١٠٧.

(٣) رسم الناسخ على الباء همزة، وضبط (الخَبِّ) بفتح الخاء، وكسرها ، وشدد الباء، فاحتمل الرسم أن يكون (الخِبّ) أو (الخبء)، و (الخِبّ) بكسر الخاء المعجمة مصدر (خبّ)، والمراد الخداع والخبث والغش، و(الخَبء) : الستر، يقال: خبأ الشيء يخبأه خبأ: ستره. ينظر: اللسان: ١/٦٢، (خبأ)، ١/٣٤١، (خبب).

(٤) وهو بيت صغير يكون داخل البيت الكبير، كأن بانيه جعله خادعا لمن رام تناول ما فيه. المفردات: ٢٧٦، واللسان: ٨/٦٥، (خدع).

(٥) أي إفسادهم ما بينهم وبين الله. ينظر: وضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١٠٨.

(٦) ينظر: المفردات، للراغب: ٤٥٦، وعمدة الحفاظ: ٢/٣١٥، (شعر).

(٧) في أمر محمد وما جاء به من عند الله. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٨٩، وتفسير الطبري: ١/٢٨٠، ٢٨٢، بأرقام: ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٤٨، برقم: ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥.

(٨) ينظر: وضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١٠٩.

أو ظلمة[1] وذلك لتردد المنافق تردد المريض بين الموت والحياة، والنفاق يذهب بالدين كالمرض بالنفس إلى الموت. ﴿فَزَادَهُمُ﴾ بإنكارهم، أو على الدعاء[2]. ﴿أَلِيمٌ﴾: مؤلم موجع[3].

[١١] ﴿لاَ تُفْسِدُواْ﴾ أي بالنفاق وتعويق الناس عن الإسلام، أو بتبديل[4] الملة، والإفساد: ضد الإصلاح بما لايرضاه الله ويضر بالناس. ﴿مُصْلِحُونَ﴾ بين المؤمنين والكافرين بالمداراة.

[١٣] ﴿السُّفَهَآءُ﴾: الذين لايعرفون الحق من الباطل، جمع سفيه، وهو الجاهل الضعيف الرأي، القليل المعرفة بمواضع المنافع والمضار[5].

[١٤] ﴿شَيَاطِينِهِمْ﴾: اليهود[6]، وقيل: رؤساؤهم[7]، وقيل: كهنتهم[8]، وهم خمسة: كعب بن الأشرف[9] بالمدينة، وعبدالدار في جهينة، وأبوبرزة في بني أسلم،

---

(١) يقال: شمس مريضة إذا لم تكن مضيئة لعارض عرض لها. ينظر: المفردات: ٧٦٥، (مرض).

ومنه قول الشاعر:

وليلة مرضت من كل ناحية   فلا يضيء لها نجم ولا قمر

ينظر: وضح البرهان في مشكلات القرآن لبيان الحق النيسابوري: ١/١١٠.

(٢) كقوله تعالى: ﴿قاتلهم الله﴾ [المنافقون:٤].

(٣) "موجع" ليس في (أ،ب).

(٤) في (ب) "تبديل".

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٩٣.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٩٧، برقم: ٣٥٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٥٤-٥٥، برقم: ١٣٧.

(٧) في الكفر أو الشر. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩١، وتفسير الطبري: ١/٢٩٧، برقمي: ٣٥١، ٣٥٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٥٥، برقم: ١٣٨.

أو رؤساؤهم من اليهود. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٥٥، برقم: ١٤٠.

(٨) ينظر: تفسيره: ١/٩٧، وتفسير البغوي: ١/٦٧.

والكاهن: "هو الذي يخبر بالأخبار الماضية الخفية بضرب من الظن". ينظر: المفردات، للراغب الأصفهاني: ٧٢٨، (كهن).

(٩) هو كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان، شاعر جاهلي، كانت أمه من بني النضير، فدان باليهودية،
==

وعوف بن عامر في بني أسد، وابن السوداء في الشام.

﴿مُسْتَهْزِئُونَ﴾: ساخرون[1].

[١٥] ﴿يَسْتَهْزِئُ﴾: يجازيهم بالمقابلة[2]، وقيل: يستدرجهم[3]، وقيل: يُفتح لهم باب من الجنة فإذا دنوا منه صرفوا[4]. ﴿وَيَمُدُّهُمْ﴾: يتركهم[5]، وقيل: يملي لهم

==

وهو ممن ناصب العداوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأكثر من التحريض عليه، أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله، فقتلوه في ظاهر حصنه. سيرة ابن هشام: ٥١/٢ فما بعدها، والروض الأنف: ١٢٣/٢، وإمتاع الأسماع: ١٠٧/١-١٠٩.

(١) ينظر: هذا المعنى ونحوه في تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦/١، برقم: ١٤٢.

(٢) ومنه قوله تعالى ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾ [الشورى:٤٠]، فالأولى معصية، والأخرى جزاء المعصية فهما متفقتان في اللفظ مختلفتان في المعنى، وهكذا المعنى في كل نظير في القرآن، كالخداع والمكر والنسيان للكافرين.

ينظر: نحو هذا المعنى في تفسير الطبري: ٣٠٢/١-٣٠٣، ٣٠٥، برقم: ٣٦٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٦/١، برقم: ١٤٣، وأنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل: ٢٢.

وذكر النحاس في معاني القرآن: ٩٦/١ أن هذا القول أصح ما قيل في معنى الآية.

والاستهزاء بالكافرين مما أثبته الله في كتابه، ونحن نثبته له إثباتا على الوجه الذي يليق به ولا يشبه استهزاء الخلائق، وما ذكره المصنف من هذه المعاني وأمثالها هي من آثار الاستهزاء، والله أعلم.

(٣) ينظر: المحرر الوجيز: ١٢٥/١.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ٧٢/١، والأسماء والصفات للبيهقي:٢٤٤/٢، والمحرر الوجيز: ١٢٥/١، وعن مقاتل بن سليمان أن المراد بالاستهزاء ما جاء في قوله تعالى: ﴿يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب. ينادونهم ألم نكن معكم قالوا بلى ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتكم الأماني حتى جاء أمر الله وغركم بالله الغرور﴾ [الحديد: ١٣،١٤]. تفسير مقاتل: ٩١/١.

وينظر: في توجيه هاتين الآيتين على هذا المعنى كتاب الأسماء والصفات، للبيهقي: ٢٤٢/٢-٢٤٣.

(٥) في (أ) "تركهم".

وينظر: -في هذا المعنى- تفسير السمرقندي: ٩٧/١.

ويمهلهم[١]، والمد في الخير، والإمداد في الشر[٢]. ﴿طُغْيَانِهِمْ﴾ الطغيان: مجاوزة الحد، فُعلان، من طغى فلان إذا تجاوز في[٣] الأمر حده وبغى[٤]. ﴿يَعْمَهُونَ﴾: يتحيرون ويترددون[٥].

[١٦] ﴿اشْتَرَوُاْ﴾: استبدلوا[٦]، وقيل: أخذوا الكفر وتركوا الإيمان[٧].

والشراء: ترك الشيء بالشيء. ﴿فَمَا رَبِحَتْ﴾ أي ما ربحوا، كقوله[٨] ﴿فإذا عزم الأمر﴾[٩] أي عزموا عليه.

[١٧] ﴿مَثَلُهُمْ﴾: شَبَهُهم ، والمَثَل: بمعنى ماثل، يُشبَّه فيه الثاني بالأول.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٠٦-٣٠٧، برقم: ٣٦٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٦، برقم: ١٤٤.

(٢) ما أورده الشيخ لغة قليلة، والكثير أن يجيء المد في الشر، والإمداد في الخير، كما في قوله تعالى: ﴿ونمد له من العذاب مدا﴾[مريم:٧٩] وقوله تعالى: ﴿وإخوانهم يمدونهم في الغي﴾[الأعراف:٢٠٢].

وقوله تعالى: ﴿وأمددناهم بفاكهة ولحم مما يشتهون﴾[الطور: ٢٢]، وقوله تعالى: ﴿ويمددكم بأموال وبنين﴾[نوح:١٢].

ينظر: المفردات، للراغب: ٧٦٣، واللسان: ٣/٣٩٧، (مدد).

(٣) في (أ) [٣/أ]

(٤) ومنه قوله تعالى: ﴿كلا إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى﴾[العلق: ٦، ٧]، أي يتجاوز حده. ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٠٨.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩١، وتفسير الطبري: ١/٣٠٩-٣١٠، بأرقام: ٣٦٦، ٣٧٣، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٥٨، برقم: ١٥٠، وتفسير ابن كثير: ١/٤٩.

"وقال بعضهم: والعمى في العين، والعمه في القلب، وقد يستعمل العمى في القلب أيضا قال الله تعالى: ﴿فإنها لاتعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾.[الحج:٤٦]". تفسير ابن كثير: ١/٤٩.

(٦) ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٤٢، وتفسير البغوي: ١/٦٨.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣١٢، برقم: ٣٨١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٥٩، برقم: ١٥٥.

(٨) "كقوله" ليست في (ب).

(٩) سورة محمد، من الآية: ٢١.

نزلت في المنافقين[١]، وقيل[٢] في اليهود[٣].

﴿اسْتَوْقَدَ﴾: استدعى الضياء، وقيل: بمعنى أوقد[٤]. ﴿أَضَاءَتْ﴾ النار.

[١٨] ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾: عن الحق[٥]، أو عن بعثته[٦]ﷺ، أو في الآخرة. ﴿يَرْجِعُونَ﴾: ينيبون ويتوبون، فلم يرجع منهم راجع، ولا تاب منهم تائب، وهذه صفة المنافق الذي تكلم بالإيمان و لم يؤمن بقلبه، وكان الإيمانُ الذي نطق به له نور [٣/ب]كرجل أوقد نارا فأضاءت ما حوله فأبصرها[٧]، ثم خمدت وطفئت فقام لايبصر الطريق.

[١٧][٨] ﴿ظُلُمَاتٍ﴾ ضلالات. ﴿لاَّ يُبْصِرُونَ﴾ الهدى؛ أي بقي المنافق متحيرا لايدري أين يذهب، ثم وصفهم أيضا بكونهم صما؛ أي عن الهدى، لايسمعونه، وخرسا لايتكلمون به، وعميا لايبصرونه.

---

(١) روي هذا المعنى بألفاظ تدل على أنه مثل ضرب للمنافقين. ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٢١-٣٢٤، بأرقام: ٣٨٦-٣٩٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٦٠ فما بعدها.

(٢) في (ب) [٤/أ].

(٣) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٩٨، وتفسير البغوي: ١/٦٩، ووضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١١٤.

(٤) ومنه قول الشاعر:

وداع دعا: يامن يجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب

يريد: فلم يجبه. ينظر: معاني القرآن، للأخفش الأوسط: ١/٥٣، وتفسير الطبري: ١/٣٢٠.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٣٠، بأرقام ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٦٤، بأرقام ١٧٣، ١٧٥، ١٧٧.

(٦) في (أ،ب) "نعته".

(٧) يعود ضمير "الها" على قوله: "ما حوله" ، والمراد الأشياء التي حوله أو الطريق التي يسلكها، والله أعلم.

(٨) هذا جزء من الآية (١٧) جاء تفسيره بعد الآية (١٨) في جميع النسخ، ولعل هذا من فعل النساخ، والله أعلم.

[١٩] ﴿كَصَيِّبٍ﴾ غيث[١]، أوسحاب[٢]، أو مطر[٣]، صاب المطر يصوب صوبا: إذا انحدر ونزل[٤]، نحو سيد: من ساد يسود. ﴿الصَّوَاعِقِ﴾ الأصوات المهلكة، وأصل الصاعقة: كل اسم هائل يؤدي إلى ذهاب عقل، أو هلاك، أوفقد بعض الحواس، نارا كان أو غيرها. ﴿مُحِيطٌ بِالْكافِرِينَ﴾ أي علمه[٥]، أو مهلكهم[٦]، كقوله: ﴿إلا أن يحاط بكم﴾[٧]، أو جامعهم في النار[٨]، وأصل الإحاطة: الاجتماع والاحتواء على كل شيء.

[٢٠] ﴿يَكَادُ﴾: يقرب أن يفعل. ﴿يَخْطَفُ﴾ يسلب. ﴿قَامُواْ﴾ وقفوا وتحيروا. ﴿بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾ الظاهرة، كما ذهب بالباطنة.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٣٥، برقم: ٤١٦.

(٢) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٦٧، برقم: ١٨٢.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩٢، وتفسير عبدالرزاق: ١/٣٩، وتفسير الطبري: ١/٣٣٤-٣٣٦، بأرقام ٤٠٥-٤١٥، ٤١٧، ٤١٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٦٦، برقم: ١٨١.

والغيث: هو المطر الذي يأتي بعد المحل. ينظر: فقه اللغة، للثعالبي: ٢٩٧.

(٤) ومنه قول الشاعر:

كأنهم صابت عليهم سحابة ... صواعقها لطيرهن دبيب

فلاتعدلي بيني وبين مغمّر ... سقيت روايا المزن حين تصوب

يعني حين تنحدر. ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٣٣، وتفسير الطبري: ١/٣٣٣-٣٣٤.

والمغمر: الجاهل الذي لم يجرب الأمور.

(٥) كقوله تعالى: ﴿وأن ا لله قد أحاط بكل شيء علما﴾[الطلاق: ١٢].

ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩٢، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٠، والوسيط، للواحدي: ١/٩٧، وتفسير البغوي: ١/٧٠، والجامع لأحكام القرآن: ١/١٥٤.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٥٦، برقم: ٤٦٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٧٢، برقم: ٢٠٠، والوسيط، للواحدي: ١/٩٧، وتفسير البغوي: ١/٧٠، والجامع لأحكام القرآن: ١/١٥٤.

(٧) سورة يوسف، من الآية: ٦٦، والمعنى: إلا أن تهلكوا جميعا، وكقوله تعالى: ﴿وأحيط بثمره﴾[الكهف:٤٢]. الوسيط، للواحدي: ١/٩٧.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٥٦، برقمي ٤٦٦، ٤٦٨، وتفسير ابن أبي حاتم:١/٧٢، برقم: ٢٠١.

[٢١] ﴿اعْبُدُواْ﴾: وحِّدوا[١]. ﴿خَلَقَكُمْ﴾ اخترعكم بلا مثال، وأصله: التقدير[٢].

[٢٢] ﴿فِرَاشاً﴾: مَقرا ومهادا[٣]. ﴿بِنَآءً﴾ ابتناها على الأرض سقفا مرفوعا كهيئة القبة[٤]. ﴿أَندَاداً﴾: جمع ند: وهو العدل والمثل والكفؤ[٥].

[٢٣] ﴿بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ أي محمد أمي[٦]، وقيل: مثل القرآن[٧]، و "من"

---

(١) "أي أفردوا الطاعة والعبادة لربكم دون سائر خلقه" ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩٣، وتفسير الطبري: ١/٣٦٣، برقم: ٤٧٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٧٦، برقم: ٢١٧.

(٢) نقل ابن منظور عن ابن الأنباري قوله: "الخلق في كلام العرب على وجهين: أحدهما: الإنشاء على مثال أبدعه، والآخر: التقدير". ينظر: اللسان: ١٠/٨٥، (خلق).

(٣) كقوله تعالى: ﴿ألم نجعل الأرض مهادا﴾[النبأ: ٦].

وينظر: ما روي في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٣٦٥-٣٦٤، برقم: ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٧٨، برقم: ٢٢٢، ٢٢٣.

(٤) قال تعالى: ﴿وجعلنا السماء سقفا محفوظا﴾[الأنبياء: ٣٢].

ينظر: هذا المعنى في: تفسير الطبري: ١/٣٦٧، برقمي ٤٧٨، ٤٧٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٧٨-٧٩، برقمي ٢٢٤، ٢٢٥.

(٥) ومنه قول حسان:

أتهجوه ولست له بند فشركما لخيركما الفداء

يعني لست له بمثل ولا عدل.ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٦٨.

والبيت في ديوانه: ١٨.

وينظر: -ما روي في هذا المعنى-: تفسير الطبري: ١/٣٦٨-٣٦٩، بأرقام:٤٨٠-٤٨٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٨١-٨٢، بأرقام: ٢٢٩، ٢٣١.

(٦) وعلى هذا يعود الضمير في "مثله" على "عبدنا" وهو الرسول صلى الله عليه وسلم.

وينظر: في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٣٧٤، والوسيط، للواحدي: ١/١٠٢، والكشاف: ١/٩٨.

(٧) كقوله تعالى: ﴿فليأتوا بحديث مثله﴾[الطور:٣٤]، وقوله تعالى: ﴿لايأتون بمثله﴾[الإسراء:٨٨] وقوله تعالى: ﴿أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله﴾[يونس:٣٨].

تنظر هذه الشواهد في الوسيط، للواحدي: ١/١٠٢.

وينظر: -ما روي في هذا المعنى تفسير-: مقاتل بن سليمان: ١/٩٣، وتفسير عبدالرزاق: ١/٤٠،

==

زائدة[1]. ﴿شُهَدَآءَكُم﴾: آلهتكم[2]، أو من يشهد لكم[3]، أو شعراءَكم[4]،

==

وتفسير الطبري: ١/٣٧٣-٣٧٤، بأرقام: ٤٩١-٤٩٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٨٤، بأرقام: ٢٣٨-٢٤٠، والتفسير الكبير، للفخر الرازي: ٢/١٢٩.

وهذا المعنى هو الصحيح، وا لله أعلم.

وهو ما صححه الطبري وابن كثير ، لأن ا لله جل ثناؤه قال في سورة أخرى: ﴿أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله﴾[يونس، من الآية: ٣٨]. ومعلوم أن السورة ليست لمحمد بنظير ولا شبيه فيجوزَ أن يقال فأتوا بسورة مثل محمد، ولأن التحدي عام لهم كلهم مع أنهم أفصح الأمم. ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٧٤، وتفسير ابن كثير: ١/٥٦.

ورجحه الزمخشري والفخر الرازي. ينظر: الكشاف: ١/٩٩، والتفسير الكبير: ٢/١٢٩.

(١) هذا قول شائع في التفاسير، ولا زيادة في القرآن عند المحققين من العلماء ولهذا لا يصح هنا أن تكون "من" زائدة، بل هي لازمة لزوما تاما، وهي هنا للتبعيض، أي ولو مماثلة جزئية، أما آية سورة يونس ﴿فأتوا بسورة مثله﴾[الآية:٣٨]، فالمراد بها مماثلة كلية، لذلك كانت آية البقرة هذه هي آخر مراحل التحدي، لأنها ليس وراءها شيء، ولذلك عقبت بقوله تعالى: ﴿فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا﴾ فحكم عليهم بالعجز النهائي الأبدي.

والقول بزيادة بعض الأحرف هو قول النحويين، ويريدون بذلك زيادتها من حيث الإعراب لا من حيث المعنى، فكل حرف في القرآن أُتي به ليؤدي غرضا مهما في موضعه.

تحدث الشيخ خالد الأزهري عن حرف "ما"، وذكر وجوها لها، ومنها قوله: ((والوجه الخامس زائدة، وتسمى هي وغيرها من الحروف الزوائد صلة وتأكيدا، في اصطلاح المعربين فرارا من أن يتبادر إلى الذهن أن الزائد لا معنى له، والحامل على هذه التسمية خصوص المقام القرآني)). كتابه موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، للشيخ خالد الأزهري: ١٢٨-١٢٩.

وقال أيضا أثناء شرحه لكلام ابن هشام: "وينبغي أن يجتنب المعرب أن يقول في حرف من كتاب ا لله تعالى زائدا تعظيما له واحتراما، لأنه يسبق إلى الأذهان أن الزائد لا معنى له أصلا وكلامه تعالى منزه عن ذلك، لأنه ما من حرف إلا وله معنى صحيح، ومن فهم خلاف ذلك فقد وهم". موصل الطلاب: ١٤٢.

بل يجاوز الدكتور محمد عبدا لله دراز هذا فيقول: ((دع عنك قول الذي يقول في بعض الكلمات القرآنية إنها "مقحمة"، وفي بعض حروفه إنها "زائدة" زيادة معنوية، ودع عنك قول الذي يستخف كلمة "التأكيد" فيرمي بها في كل موطن يظن فيه الزيادة لا يبالي أن تكون تلك الزيادة فيها معنى المزيد عليه فتصلحَ لتأكيده أو لا تكون، ولا يبالي أن يكون بالموضع حاجة إلى هذا التأكيد أو لا حاجة له به،

==

==

أجل دع عنك هذا وذاك، فإن الحكم في القرآن بهذا الضرب من الزيادة أو شبهها، إنما هو ضرب من الجهل -مستورا أو مكشوفا- بدقة الميزان الذي وضع عليه أسلوب القرآن)). النبأ العظيم: ١٣٠-١٣١.

ثم ضرب المثل على ذلك قول العلماء بوجوب القول بزيادة (الكاف) في قوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾، فقال: " أكثر أهل العلم ترادفت كلمتهم على زيادة الكاف بل على وجوب زيادتها في هذه الجملة فرارا من المحال العقلي الذي يفضي إليه بقاؤها على معناها الأصلي من التشبيه؛ إذ رأوا أنها حينئذ تكون نافية الشبيه عن مثل الله، فتكون تسليما بثبوت المثل له سبحانه، أو على الأقل محتملة لثبوته وانتفائه...وقليل منهم من ذهب إلى أنه لا بأس ببقائها على أصلها إذ رأى أنها لا تؤدي إلى ذلك المحال لا نصا ولا احتمالا، لأن نفي مثل المثل يتبعه في العقل نفي المثل أيضا، وذلك لأنه لو كان هناك مثل لله لكان لهذا المثل مثل قطعا وهو الإله الحق نفسه، فإن كل متماثلين يعد كلاهما مثلا لصاحبه، وإذاً لا يتم انتفاء مثل المثل إلا بانتفاء المثل، وهو المطلوب". النبأ العظيم: ١٣٢.

ثم أكد على لزوم ثبوت حرف الكاف، فقال: "لو قيل "ليس مثله شيء" لكان ذلك نفي المثل التام المماثلة فحسب، إذ أن هذا المعنى هو الذي ينساق إلى الفهم من لفظ "المثل" عند إطلاقه، وإذاً لدب إلى النفس دبيب الوساوس والأوهام أنْ لعل هنالك رتبة لا تضارع رتبة الألوهية ولكنها تليها، وأن عسى أن تكون هذه المنزلة للملائكة والأنبياء، أو للكواكب وقوى الطبيعة، أو للجن والأوثان والكهان، فيكون لهم بالإله الحق شبه ما في قدرته أو علمه، وشرك ما في خلقه وأمره، فكان وضع هذا الحرف في الكلام إقصاء للعالم كله عن المماثلة، وعما يشبه المماثلة، وما يدنو منها، كأنه قيل: ليس هناك شيء يشبه أن يكون مثلا لله، فضلا عن أن يكون مثلا له على الحقيقة، وهذا من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى، على حد قوله تعالى: ﴿ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما﴾ نهيا عن يسير الأذى صريحا، وعما فوق اليسير بطريق الأحرى". النبأ العظيم: ١٣٣.

وإنما أطلت النقل في هذا تقريرا لهذه الحقيقة العلمية المهمة، وصيانة لجانب القرآن العظيم من دعوى الزيادة وأشباهها.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٩٣/١، ومعاني القرآن، للفراء: ١٨/١، وتفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٤٣، وتفسير السمرقندي: ١٠٢/١، وتفسير المشكل، لمكي: ٨٧، وتفسير البغوي: ٧٢/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٦/١-٣٧٧، بأرقام: ٤٩٧-٥٠٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٥/١، برقم: ٢٤٣.

(٤) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/ ١٠٢.

أو فصحاءَكم، أو أعوانكم[1]. ﴿صادقين﴾ أنه[2] مختلق.

[٢٤] ﴿وَلَن تَفْعَلُواْ﴾ أي لن تقدروا[3]. ﴿وَقُودُهَا﴾: حطبها.

﴿وَالْحِجَارَةُ﴾ حجارة الكبريت[4]، أو حجارة الأصنام[5]. ﴿أُعِدَّتْ﴾ هيئت دائمة، أو أحضرت.

[٢٥] ﴿وَبَشّرِ﴾: فرّح، والبشارة: خبر سار من ظهور البِشر. ﴿الصَّالِحَاتِ﴾ نعت محذوفٍ؛ أي الأعمال الصالحات. ﴿جَنَّاتٍ﴾: بساتين، سميت لاجتنانها بالأشجار؛ أي استتارها. ﴿مِن تَحْتِهَا﴾ أي من تحت أشجارها وغرفها. ﴿الأَنْهَارُ﴾ من الخمر والماء[6] واللبن والعسل[7]، وسمي النهر لبياضه، ومنه النهار.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٧٦، برقم: ٤٩٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٨٤، برقم: ٢٤١.

(٢) في (ب) "أي".

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٧٩، برقم: ٥٠١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٨٥، برقم: ٢٤٤.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩٤، وتفسير عبدالرزاق: ١/٤٠، وتفسير الطبري: ١/٣٨١-٣٨٢، بأرقام: ٥٠٣-٥٠٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٨٥-٨٦، بأرقام: ٢٤٥-٢٤٧، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٣.

"وإنما جعل حطبها من حجارة الكبريت لأن لها خمسة أشياء ليست لغيرها:

أحدها: أنها أسرع وقودا، والثاني: أنها أبطأ خمودا، والثالث: أنها أنتن رائحة، والرابع: أنها أشد حرا، والخامس: أنها ألصق بالبدن". تفسير السمرقندي: ١/١٠٣.

(٥) كما قال تعالى: ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون﴾[الأنبياء:٩٨]. ينظر: تفسير البغوي: ١/٧٣، والجامع لأحكام القرآن: ١/١٦٤، ووضح البرهان في مشكلات القرآن لبيان الحق النيسابوري: ١/١١٨.

(٦) في (ب) [٤/ب].

(٧) كما قال تعالى: ﴿مثل الجنة التي وعد المتقون فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى﴾[محمد:١٥].

﴿رُزِقُواْ﴾ أطعموا ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي قبل هذا[1]، أو في الدنيا[2] لتشابههما صورة أو اسما. ﴿مُتَشَابِهاً﴾ لونا مختلفا طعما. ﴿أَزْوَاجٌ﴾ من الحُور[3]. ﴿مُّطَهَّرَةٌ﴾ من مساوئ الأخلاق[4]، أو من الأحداث[5]، أو من الولد، أو من الإثم[6]، وقيل: من الآدميات[7] ، وهن العجائز الرُّمْص[8] فصرن شواب لأنه قال: مطهرة، و لم يقل: طاهرة.

[٢٦] ﴿يَسْتَحْيِي﴾ يمنعه الحياء. ﴿يَضْرِبَ﴾ يبين ﴿بَعُوضَةً﴾ بدل[9] "مثلا"،

---

(١) من ثمار الجنة "لشدة مشابهة بعض ذلك في اللون والطعم بعضا، ومن علة قائلي هذا القول أن ثمار الجنة كلما نزع منها شيء عاد مكانه آخر مثله". تفسير الطبري: ١/٣٨٦.

(٢) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري:١/٣٨٥-٣٨٦، بأرقام: ٥١٢-٥١٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٨٨-٨٩، ٩٠، بأرقام: ٢٥٧-٢٦٠، ٢٦٤.

(٣) والحور: جمع حوراء، والحَوَر: ظهور قليل من البياض في العين من بين السواد، وذلك نهاية الحسن من العين. المفردات، للراغب: ٢٦٢.

(٤) لما فيهن من حسن التبعل، وعلى هذا دل قوله تعالى: ﴿عُرُبًا أترابا﴾[الواقعة:٣٧]، أي متحببات إلى أزواجهن. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٤٤٩، والوسيط، للواحدي: ١/١٠٥، وتفسير البغوي: ١/٧٤.

(٥) كالحيض والنفاس والغائط والبول والمخاط والبصاق والمني وما أشبه ذلك من الأذى والأدناس.

(٦) ينظر: : تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩٤، وتفسير عبدالرزاق: ١/٤١، وتفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٤٤، وتفسير الطبري: ١/٣٩٥-٣٩٧، بأرقام: ٥٣٨-٥٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٩١-٩٢، بأرقام ٢٦٥-٢٦٨، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٤، وتفسير الماوردي: ١/٧٩، والوسيط، للواحدي: ١/١٠٥، وتفسير البغوي: ١/٧٤، والدر المنثور: ١/٩٧، وتفسير سفيان الثوري: ٤٣، وتفسير السدي الكبير: ١٠٤، وتفسير الحسن البصري: ٧٧.

(٧) أي أزواج من الآدميات.

(٨) جمع أرْمص، يقال: غَمِصت العين ورَمِصت، من الغمص والرمص، وهو البياض الذي تقطعه العين ويجتمع في زوايا الأجفان، والرَّمَص: الرطب منه، والغَمَص: اليابس، والغُمْص والرُّمْص جمع أغمص وأرمص. (النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/٢٦٣، (رمص).

وينظر: في هذا المعنى غرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١٢٨، وتفسير البغوي: ١/٧٤.

(٩) "بدل" سقطت من (أ،ب)

و"ما" صلة[1] ﴿فَوْقَهَا﴾ في الكبر؛ أي الذباب والعنكبوت[2]، وقيل: معناه: فما دونها أي فوقها في الصغر[3].

نزلت جوابا لليهود حين قالوا: ما بال العنكبوت والذباب يذكران في القرآن ما هذا كلام الإلّ[4]. ﴿كَثِيراً﴾ أي خلقا كثيرا. ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ الخارجين عن أمر الله، فَسَقت

(١) أي زائدة في قوله تعالى: ﴿ما بعوضة﴾ ولا زائد في القرآن. ينظر: تحرير المسألة فيماسبق، عند تفسير الآية: ٢٣، من هذه السورة.

(٢) ينظر: -في هذا المعنى- معاني القرآن، للفراء: ١/٢٠، وتفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٤٤، وتفسير الطبري: ١/٤٠٥-٤٠٦، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٤، وتفسير الماوردي: ١/٨٠، والوسيط، للواحدي: ١/١٠٨، وتفسير المشكل، لمكي: ٨٨، والأضداد، لأبي بكر الأنباري: ٢٥٠.

(٣) كما يقال في الرجل يَذْكُرُه الذّاكر فيصفه باللؤم والشح ، فيقول السامع : "نعم وفوق ذاك".ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٢٠، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٣٥، وتفسير الطبري: ١/٤٠٦، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٤، وتفسير الماوردي: ١/٨٠، وتفسير المشكل، لمكي: ٨٨، والأضداد، لأبي بكر الأنباري: ٢٥٠.

وقال الفراء -بعد أن جوّز أن يكون هذا المعنى مرادا- قال: "ولست أستحسنه لأن البعوضة كأنها غاية في الصغر فأحب إلي أن أجعل ﴿مافوقها﴾ أكبر منها...".

وقال الطبري-عقب إيراده هذا القول- "وهذا قولٌ خلاف تأويل أهل العلم الذين ترتضى معرفتهم بتأويل القرآن".تفسيره: ١/٤٠٦.

(٤) في (أ) "الأول".

والإلّ، بالكسر: هو الله سبحانه وتعالى. الصحاح: ٤/١٦٢٦، (ألل).

وذكر مقاتل بن سليمان نحو هذا القول في تفسيره من غير نسبته إلى أحد، ونسبه الواحدي والقرطبي إلى قتادة والحسن من غير إسناد. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩٤، وأسباب النزول، للواحدي: ٥٩، والوسيط، له: ١/ ١٠٧، والجامع لأحكام القرآن: ١/١٦٨.

والذي وقفت عليه مسندا إليهما هو أنها نزلت في المشركين باللفظ الذي ذكره الشيخ هنا أو قريب منه.ينظر: ما روي عن قتادة: تفسير عبدالرزاق: ١/٤١، عن معمر عن قتادة، وتفسير الطبري: ١/٤٠٠، برقم: ٥٥٨، من طريق عبدالرزاق به، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٩٣، برقم: ٢٧٤، من طريق عبدالرزاق به، وعن الحسن ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٩٣، وتفسير الحسن البصري: ١/٧٨، برقم: ٤٧.

==

الرُّطَبَةُ: خرجت عن قشرها.

[٢٧] ﴿يَنقُضُونَ﴾ يَحُلُّون. ﴿عَهْدَ اللَّهِ﴾ يوم الميثاق[١]، أو في التوراة[٢] ببيان البعث[٣]. ﴿مِيثَاقِهِ﴾ عهده المؤكد. ﴿يُوصَلَ﴾ يعني الرحم لأنهم بنو إسحاق وهو الطَّيِّلاً من بني إسماعيل[٤]، أو بين الأنبياء بالإيمان[٥]. [٤/أ]﴿الْخَاسِرُونَ﴾ المغبونون بفوت الثواب ولزوم العقاب.

==

وجاء في سبب نزول هذه الآية أقوال أخرى. ينظر: تفسير الطبري: ١/٣٩٨-٣٩٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٩٣، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٤، وأسباب النزول، للواحدي: ١/٥٩، وتفسير البغوي: ١/٧٦، والجامع لأحكام القرآن: ١/١٦٨، وتفسير الحسن: ١/٧٨.

وقول قتادة بأنها جوابا لقول المشركين الذي أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن قتادة صحيح الإسناد لأنه متصل ومعمر بن راشد شيخ عبدالرزاق، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة. التقريب: ٥٤١، برقم: ٦٨٠٩، وهو ممن يروي عن قتادة كما في تهذيب الكمال: ٢٨/٣٠٤-٣٠٥.

و لم أقف على من أسند إلى الحسن أياً من هذين القولين؛ أعني القول بأنها نزلت جوابا لليهودوالقول بأنها نزلت جوابا للمشركين.

(١) حين قال تعالى ﴿ألست بربكم قالوا بلى شهدنا﴾[الأعراف:١٧٢].

ينظر: تفسير الطبري: ١/٤١١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٩٩، برقم: ٢٩٠، عن مقاتل بن حيان، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٥، وتفسير الماوردي: ١/٨٢.

(٢) في (أ) [٣/ب].

وينظر: -في هذا المعنى- تفسير الطبري: ١/٤١٠-٤١١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٩٩، برقم: ٢٩٢، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٥، وتفسير الماوردي: ١/٨١.

(٣) أي بيان أن محمدا صلى الله عليه وسلم سيبعث، فلما بعث أخفوا صفته عن الناس.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١/٤١٦، برقم: ٥٧٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٠٠، برقم: ٢٩٤، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٥، والوسيط، للواحدي: ١/١١٠، وتفسير البغوي: ١/٧٧.

(٥) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/١٠٠، برقم: ٢٩٥، وتفسير السمرقندي: ١/١٠٥، والوسيط، للواحدي: ١/١١٠، وتفسير البغوي: ١/٧٧.

[٢٨] ﴿كَيْفَ﴾ تعجب[١] وإنكار. ﴿أَمْوَاتاً﴾ نطفا في الأصلاب والأرحام. ﴿فَأَحْيَاكُمْ﴾ بالنقل من حال إلى حال، ثم بنفخ الروح[٢] والإخراج إلى الدنيا. ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ عند مجيء آجالكم. ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ عند البعث والحشر والنشور. ﴿تُرْجَعُونَ﴾ تردون، كما قال: ﴿ثم ردوا إلى الله﴾[٣] وعلى قراءة الفتح[٤]: تصيرون، فيجازيكم[٥] بأعمالكم.

[٢٩] ﴿لَكُمْ﴾ تعلق به بعضهم في أن الأشياء قبل ورود الشرع على الإباحة حتى يأتي دليل الحظر، وقد اختلف فيه على ثلاثة أقوال:

الأول: ما ذكرناه.

والثاني: عكسه[٦].

الثالث: لاحكم حتى يرد دليل يقتضيه[٧].

وإنما ذكره الله عز وجل للتنبيه على القدرة المهيِّئةِ لها[٨] للمصلحة والمنفعة، وأن جميع ذلك للخلق، وأنه متفضل به مستغن عنه، متقدس عن الانتفاع[٩] به ، وليس في

(١) التعجب لايقع من الله تعالى لأنه لايكون إلا مما خفي سببه، والله لايخفى عليه شيء، فلعل المراد هنا "تعجيب".

(٢) في الأصل "الصور".

(٣) سورة الأنعام، من الآية: ٦٢.

(٤) أي فتح التاء، وهي قراءة يعقوب وحده من العشرة، وقرأ الباقون بضم التاء وفتح الجيم. ينظر: المبسوط في القراءات العشر: ١١٥، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر: ١٣١-١٣٢، والمحرر الوجيز: ١/١٥٩.

(٥) في (ب) "فيجازكم"، وهو سهو.

(٦) أي أن الأشياء قبل ورود الشرع على الحظر حتى يأتي دليل الإباحة.

(٧) حكم الحظر أو الإباحة.

(٨) أي لهذه الأشياء.

(٩) في (ب) [٥/أ].

الإخبار بهذا الاقتدار ما يقتضي حكم الإباحة وجواز التصرف، فإنه لو أباح ذلك[1] لجميعهم جملة لأدى ذلك إلى التقاطع والتهارج، وقد بين[2] تعالى لهم طريق المِلْكِ، وشرع لهم الاختصاص ثم اختلفوا، فكيف لو شملهم التسليط وعمهم الاسترسال[3].

﴿اسْتَوَىَ﴾ عمد وقصد. ﴿فَسَوَّاهُنَّ﴾ خلقهن وأتقنهن.

[٣٠] ﴿خَلِيفَةً﴾ بدلا، وهو المتولي بأمر الآمر، من قولك: خلف فلان فلانا في الأمر إذا قام مقامه فيه[4]. ﴿أَتَجْعَلُ﴾ استفهام تقرير[5]، أو تعجب[6]، أو قاسوهم على الجن الذين أُمروا بإخراجهم[7]، وقيل: استفهام استخبار[8]، أو محذوف الجواب[9] أي أم

---

(١) أي التملك.

(٢) في (أ) "بين الله".

(٣) ينظر: كتاب أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٣-١٥، وهو قريب من لفظ ابن العربي.

(٤) ومنه قوله تعالى: ﴿ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون﴾[يونس:١٤]، وقوله تعالى: ﴿ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون﴾[الزخرف:٦٠]

ينظر: تفسير الطبري: ١/٤٤٩، والمفردات: ٢٩٤، (خلف).

(٥) أي استفهام جاء على وجه الإقرار منهم، كما قال الشاعر:

ألستم خير من ركب المطايا ... وأندى العالمين بطون راح.

أي أنتم كذلك.

وكقولك وأنت تضرب الغلام على الذنب: ألست الفاعل كذا.

ينظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة: ١/٣٦، ومعاني القرآن، للأخفش الأوسط: ١/٦٣.

(٦) "من أن يستخلف مكان أهل الطاعة أهل المعصية وهو الحكيم الذي لايفعل إلا الخير ولا يريد إلا الخير". الكشاف: ١/١٢٤-١٢٥.

ويقول الفخر الرازي: "كأنه تعجب من كمال علم الله تعالى وإحاطة حكمته بما خفي على كل العقلاء". تفسيره: ١/١٨٣.

(٧) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/١١٥.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١/٤٦٩.

(٩) المفهومِ من قولهم في السؤال: أتجعل فيها من يفسد فيها أم تجعل فيها من لايفسد؟ فالجواب: أجعل فيها من لايفسد، وهو ليس مذكورا في الكلام، والله أعلم.

تجعل فيها من لايفسد، وحقيقته الاسترشاد[١]. ﴿وَيَسْفِكُ﴾ يهريق بغير حق. ﴿نُسَبِّحُ﴾ ننزه ونعظم، وأصله تنزيه الموصوف من إضافة ما ليس من صفته إليه. ﴿بِحَمْدِكَ﴾ بتوفيقك الذي يوجب حمدك. ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ أي نذكر بالقدس، وهو الطهارة، والتقديس: التعظيم والتطهير[٢]، وقيل: الصلاة[٣]، و"اللام" زائدة[٤]، أو قلوبنا[٥] لك، أو خبر محذوف؛ أي وتقديسنا لك[٦]. ﴿أَعْلَمُ﴾ من إبليس ما أعلم[٧]، وقيل: أن فيهم الأنبياء والأولياء[٨]، وقيل: إني أغفر مع جفوتهم[٩].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١/٤٦٩، والمحرر الوجيز: ١/١٦٥.

(٢) ومنه قوله تعالى: ﴿ويطهركم تطهيرا﴾[الأحزاب:٣٣]. ينظر: المفردات: ٦٦٠، (قدس).

وينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٤٧٥، برقم: ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١١٣، برقم: ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥.

(٣) ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير عبدالرزاق: ١/٤٢، وتفسير الطبري: ١/٤٧٥، برقم: ٦٢١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١١٣، برقم: ٣٣١، و ١/١١٤، برقم: ٣٣٦.

(٤) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/١١٦، وتفسير البغوي: ١/٧٩.

ولا زائد في القرآن ينظر: تحرير المسألة فيماسبق، عند تفسير الآية: ٢٣، من هذه السورة.

وقال الطبري: "ولو قال مكان ﴿ونقدس لك﴾ "ونقدسك"، كان فصيحا من الكلام، وذلك أن العرب تقول: "فلان يسبح الله ويقدسه، ويسبح لله ويقدس له بمعنى واحد، وقد جاء بذلك القرآن، قال الله جل ثناؤه: ﴿كي نسبحك كثيرا ونذكرك كثيرا﴾[طه:٣٣،٣٤]، وقال في موضع آخر: ﴿يسبح لله ما في السموات وما في الأرض﴾[الجمعة:١]. تفسيره: ١/٤٧٦.

(٥) في (أ) "وقلوبنا"

(٦) ينظر: الدر المصون: ١/١٧٩.

(٧) ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٤٧٦-٤٧٩، بأرقام: ٦٢٦-٦٣٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١١٤، برقمي: ٣٣٧، ٣٣٨.

(٨) ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٤٧٩، برقم: ٦٣٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١١٥،برقم: ٣٣٩.

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ١/٧٩.

و" الجفاء: خلاف البرّ". ينظر: الصحاح: ٦/٢٣٠٣، (جفا).

[٣١] ﴿آدَمَ﴾ مشتق من أديم الأرض[١]، وقيل: من الأُدْم، وهو الجمع لأنه خلق من العُلْو والسفُلْ والطباع المختلفة[٢].

﴿الأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ أسماء ما قضى من خلقه. ﴿عَرَضَهُمْ﴾ أي الأشخاص المخلوقة. ﴿أَنْبِئُونِي﴾ خبروني[٣]. ﴿صَادِقِينَ﴾ أني لا أخلق أفضل وأعلم منكم.

[٣٢] ﴿سُبْحَانَكَ﴾ تنزيها لك. ﴿الْعَلِيمُ﴾ الذي لايخفى عليه شيء في السماء والأرض. ﴿الْحَكِيمُ﴾ في التعليم والعرض.

[٣٣] ﴿تُبْدُونَ﴾ من الطاعة. ﴿تَكْتُمُونَ﴾ من العداوة لآدم، أو من قولكم: أتجعل[٤]، وكتمكم: لاخلق أفضل منا[٥].

[٣٤] (﴿اسْجُدُواْ لآدَمَ﴾ اتفق على أن السجود لآدم لم يكن سجود عبادة، وإنما كان على أحد وجهين إما كسلام الأعاجم بالانحناء والتعظيم، وإما وضعه كالقبلة لهم كالسجود للكعبة، وقد نسخ جميع ذلك في هذه الملة)[٦].

﴿إِبْلِيسَ﴾ إفعيل، من أبلس؛ [٤/ب]أي يئس من الخير. ﴿أَبَى﴾ امتنع. ﴿وَاسْتَكْبَرَ﴾ استفعل، من الكِبْر.

[٣٥] ﴿اسْكُنْ﴾ تنبيه على الخروج لأن السكنى لاتكون مِلْكا. ﴿رَغَداً﴾

---

(١) ينظر: اللسان: ١٢/١٢، (أدم).

(٢) ينظر: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ: ٨٣/١.

(٣) في (أ) "أخبروني"

(٤) أي تبدون من قولكم: "أتجعل". ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ٤٩٨/١، ٥٠٠، برقمي: ٦٧٩، ٦٨٤، وتفسير الماوردي: ٩١/١، والوسيط للواحدي: ١١٨/١، وتفسير الحسن البصري: ٨٣/١.

(٥) ينظر: ماروي في هذا المعنى ونحوه تفسير عبدالرزاق: ٤٣/١، وتفسير الطبري: ٤٩٩/١، برقم: ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٢٠/١، برقمي: ٣٦٠، ٣٦١، وتفسير الماوردي: ٩١/١، والوسيط للواحدي: ١١٨/١، وتفسير الحسن البصري: ٨٣/١-٨٤.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

موسَّعا، والرغد: سعة العيش. ﴿الشَّجَرَةَ﴾ شجرة الكرم[١]، وقيل: السنبلة[٢]، وقيل: شجرة العلم عليها معلوم الله من كل لون وطعم[٣].

﴿الظَّالِمِينَ﴾ الضارين بأنفسكما، والظلم[٤]: وضع الشيء في غير موضعه.

---

(١) ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٥١٩-٥٢٠، بأرقام: ٧٣٠-٧٣٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٢٦، برقم: ٣٨٠.

وشجرة الكرم هي شجرة العنب، والأولى أن يقال: العنب بدل الكرم للنهي عن تسمية العنب بالكرم،

فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ: لا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ)... الحديث، صحيح البخاري: ٧/١١٥، كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر، وصحيح مسلم: ٧/٤٦، كتاب الألفاظ من الأدب، باب كراهة تسمية العنب كرما.

(٢) ينظر: في هذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٩٩، وتفسير الطبري: ١/٥١٦-٥١٨، بأرقام: ٧١٨-٧٢٦، ٧٢٨-٧٢٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٢٦، برقم: ٣٨١، وتفسير ابن عيينة: ٢٠٦، وتفسير السدي الكبير: ١/١٠٤.

قال الطبري: "والصواب أن يقال: إن الله جل ثناؤه نهى آدم وزوجته عن أكل شجرة بعينها من أشجار الجنة دون سائر أشجارها فخالفا إلى ما نهاهما الله عنه فأكلا منها كما وصفهما الله جل ثناؤه به ولا علم عندنا بأي شجرة كانت على التعيين، لأن الله لم يضع لعباده دليلا على ذلك في القرآن ولا في السنة الصحيحة فأنى يأتي ذلك؟...وذلك علم إذا علم لم ينفع العالمَ به علمُه، وإن جهله جاهل لم يضره جهله به". ينظر: تفسيره: ١/٥٢٠-٥٢١، وقالهمثله ابن عطية. ينظر: المحرر الوجيز: ١/١٨٥.

(٣) ينظر: غرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١٣٥، وتفسير البغوي: ١/٨٣.

جاء في **حاشية الأصل**: "جاء أن إبليس حاور آدم على أكل الشجرة فلم يقدر، وحاور حواء فخدعها فأكلت فلم يصبها مكروه فقالت: إن الذي تنكره من الأكل قد أتيته فلم يصبني مكروه فاغتر فأكل فحلت بهما العقوبة وذلك لقوله: ﴿فلا تقربا﴾ فجمعهما في النهي فلذلك لم تصبهما العقوبة حتى وجد المنهي منهما جميعا، واستدل بها بعضهم على من قال لزوجتيه، أو أَمَتيه: إن دخلتما الدار فأنتما طالقتان، أو حرتان أن الطلاق والعتق لايقع بدخول إحداهما، وقيل: تَطلُقان وتَعتقِان لأن بعض الحنث حنث، وقيل: تطْلق التي دخلت وحدها لأن دخول كل واحدة منهما شرط في طلاقها أو عتقها". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٧.

(٤) في (ب) [٥/ب].

[٣٦] ﴿فَأَزالَهُمَا﴾[1] نحاهما، ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾[2]، حملهما على الزلة، وقيل: وسوس لهما من الدنيا، أو دخل الجنة في لَحْيِ[3] الحية، أو خرجت حواء إلى باب الجنة فخدعها. ﴿اهْبِطُواْ﴾: اخرجوا، والهبوط: الخروج والدخول، وهو من الأضداد[4].

﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ يعني[5] إبليس وآدم وحواء والحية بالمعصية. ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾: قرار ومقر. ﴿وَمَتَاعٌ﴾ بُلْغة. ﴿إِلَىَ حِينٍ﴾ إلى الموت[6].

[٣٧] ﴿فَتَلَقَّىَ﴾ تلقن وأخذ وتلقف. ﴿كَلِمَاتٍ﴾ قيل: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا﴾[7]...الآية، أو التشفع بمحمد حين رأى اسمه مكتوبا على العرش[8].

---

(١) قراءة حمزة وحده. ينظر: السبعة في القراءات: ١٥٤، والنشر في القراءات العشر: ٢/٢١١.

(٢) هي قراءة العشرة سوى حمزة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٥٤، والنشر في القراءات العشر: ٢/٢١١. ورجح الطبري قراءة من قرأ ﴿فأزلهما﴾ لأن الله ذكر بعد هذا أنه أخرجهما من الجنة وهو المعنى نفسه لأزالهما، فلا وجه إذ كان معنى الإزالة معنى التنحية والإخراج. ينظر: تفسير الطبري: ١/٥٢٥.

(٣) اللَّحي: منبت اللحية من الإنسان وغيره، واللَّحيان كذلك: حائطا الفم، وهما العظمان اللذان فيهما الأسنان من داخل الفم من كل ذي لَحْيٍ. ينظر: اللسان: ١٥/٢٤٣، (لحا).

(٤) ينظر: الدر المصون: ١/١٩٣، وعمدة الحفاظ: ٤/٢٧٧، (هبط).

(٥) في (أ) [٤/أ].

(٦) ونظيره قوله تعالى: ﴿ومتعناهم إلى حين﴾[الصافات:١٤٨]. ينظر: المفردات: ٢٦٧، (حين).

(٧) سورة الأعراف، من الآية: ٢٣.

وينظر: ماروي في هذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠٠، وتفسير عبدالرزاق: ١/٤٤، وتفسير الطبري: ١/٥٤١، ٥٤٣، ٥٤٥، ٥٤٦، بأرقام: ٧٧٤، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٧، ٧٨٩، ٧٩١، ٧٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٣٦، برقم: ٤١٤.

(٨) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١١٢.

وذلك فيما أخرجه الطبراني في المعجم الصغير: ٢/٣٥٥، برقم: ٩٧١، وفي المعجم الأوسط: ٧/٢٥٩، برقم: ٦٤٩٨، والحاكم في مستدركه، بلفظ: "لما اقترف آدم الخطيئة قال: يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لي، فقال الله: يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه؟ قال: يارب لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي، فرأيت على قوائم العرش مكتوبا: لا إله إلا الله محمد رسول الله فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال الله: صدقت يا آدم إنه لأحب

==

وقيل: "لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم".

والثانية: فارحمني إنك أنت أرحم الراحمين.

والثالثة: فتب علي إنك أنت التواب الرحيم[١].

وقيل: هو قوله: يارب ما أتيته أشيئا ابتدعتُه أم قدرتَه علي؟ فقال: بل قدرتُه عليك، قال: رب[٢] فكما قدرتَه علي فاغفر لي[٣].

﴿فَتَابَ﴾ تفضل بالتوفيق والقبول. ﴿التَّوَّابُ﴾ المتفضل بقبول التوبة. ﴿الرَّحِيمُ﴾

==

الخلق إلي، ادعني بحقه فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك". المستدرك: ٦٧٢/٢، برقم: ٤٢٢٨، عن أبي سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل، عن محمد بن إسحاق الحنظلي، عن أبيالحارث عبدا لله بن مسلم الفهري، عن إسماعيل بن مسلمة، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة من طريق الحاكم: ٤٨٨/٥-٤٨٩.

الحكم على سند الحديث.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد". المستدرك: ٦٧٢/٢.

وقال الذهبي في التلخيص: "بل موضوع، وعبدالرحمن واه". ينظر: ٦٧٢/٢، الهامش.

وقال البيهقي: "تفرد به عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، من هذا الوجه عنه، وهو ضعيف". دلائل النبوة: ٤٨٩/٥.

وقال ابن حجر: (ومن عجيب ما وقع للحاكم أنه أخرج لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وقال بعد روايته هذا حديث صحيح الإسناد...مع أنه قال في كتابه الذي جمعه في الضعفاء: عبدالرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه...فكان هذا من عجائب ما وقع له من التساهل والغفلة). النكت على كتاب ابن الصلاح: ٣١٨/١-٣٠٩.

وقال ابن حجر في عبد الرحمن بن زيد بن أسلم "ضعيف". ينظر: التقريب: ٣٤٠، برقم: ٣٨٦٥.

(١) ينظر: ماروي في هذه الكلمات الثلاث تفسير الطبري: ٥٤٥/١، بأرقام: ٧٨٦، ٧٨٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٣٧/١، برقم: ٤١٥، وتفسير السمرقندي: ١١٢/١.

(٢) في (أ،ب) "يارب".

(٣) ينظر: ماروي في هذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ٩٩/١، وتفسير عبدالرزاق: ٤٤/١، وتفسير الطبري: ٥٤٤/١، بأرقام: ٧٨١-٧٨٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٣٦/١، برقم: ٤١٣.

المتحنن بعفو الحَوْبة[١].

[٣٨] ﴿اهْبِطُواْ﴾ تأكيد[٢] للأول[٣]، أو الأول من الجنة والثاني من السماء[٤].

﴿هُدًى﴾ كتاب ورسول.

﴿خَوْفٌ﴾ حين أُطبقت النار. ﴿يَحْزَنُونَ﴾ عند ذبح الموت[٥].

[٤٠] ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ يعقوب، ومعناه: عبدا لله، إسر: هو العبد أو الصفوة، وإيل: هو ا لله، عبري غير مشتق، وقيل:سمي به لأنه أسرى بالليل هاربا من أخيه عيص إلى خاله[٦]، وقيل: لأنه أَسَرَ "إيل" جني كان يطفيء سراج بيت المقدس[٧].

﴿اذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ﴾ أي شكر نعمتي على الحذف[٨]، وقيل: الذكر باللسان والقلب،

---

(١) هي هنا بمعنى الإثم، وجاء في معناها غير ذلك. ينظر: عمدة الحفاظ في تفسير اشرف الألفاظ: ٥٣١/١، (حوب).

(٢) في (الأصل، أ) "تأكيدا".

(٣) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١٢٦/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٢٤/١، وفتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: ٢٢.

(٤) أي الأول من الجنة إلى السماء الدنيا، والثاني من السماء إلى الأرض.

ينظر: تفسير البغوي: ٨٦/١، وأسرار التكرار في القرآن، لمحمود بن حمزة الكرماني: ٢٦، ووضح البرهان في مشكلات القرآن: ١٣١/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٢٤/١، وفتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: ٢٢.

(٥) يؤتى بالموت يوم القيامة كهيئة كبش أملح فيذبح بين الجنة والنار فيزداد أهل الجنة فرحا إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزنا إلى حزنهم. وحديث ذبح الموت أخرجه البخاري في صحيحه: ٢٣٦/٥-٢٣٧، كتاب التفسير، في تفسير سورة مريم، ومسلم في صحيحه: ١٥٢/٨-١٥٣، كتاب صفة الجنة وصفة نعيم أهلها، باب النار يدخلها الجبارون.

(٦) ينظر: تفسير السمرقندي: ١١٣/١، والتعريف والإعلام: ٥٩-٦٠.

(٧) ينظر: الدر المصون: ٢٠٢/١، وفي تفسير السمرقندي: "لأنه أسره جني يقال له (إيل). تفسيره: ١١٣/١.

(٨) قال ابن الأنباري فيما نقله القرطبي وغيره: "والمعنى في الآية اذكروا شكر نعمتي، فحذف الشكر اكتفاء بذكر النعمة" ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٢٢٦/١، والدر المصون: ٢٠٣/١.

وكلاهما مقصود الآية. ﴿وَأَوْفُواْ﴾ أتموا[1] ﴿بِعَهْدِيَ﴾ اتباع دين الإسلام[2]، أو نعت محمد عليه الصلاة والسلام[3]، وقيل: ﴿لاتعبدون إلا الله﴾[4]، وقيل: ﴿خذوا ما آتينكم بقوة﴾[5] ، وقيل: الأمر والنهي. ﴿بِعَهْدِكُمْ﴾ الرضى و الجنة.

وقيل: هما: ﴿لئن أقمتم الصلاة﴾ إلى ﴿لأكفّرن﴾[6]. ﴿فَارْهَبُونِ﴾ فاخشون، والرهبة: خوف يؤثر في الرَّهابة[7]، وهو عظم[8] الصدر.

[٤١] ﴿مُصَدِّقاً﴾ موافقا للتوراة في التوحيد والنبوة وبعض الشرائع. ﴿بِهِ﴾[9] أي القرآن[10]،

(١) "أتموا" ليست في (ب).

(٢) ينظر: ماروي في هذا المعنى ونحوه تفسير الطبري: ١/٥٥٨، برقم: ٨٠٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٤٣، برقم: ٤٤٣.

(٣) ينظر: ماروي في هذا المعنى ونحوه تفسير الطبري: ١/٥٥٧، ٥٥٨، برقم ٨٠٥، وتفسير السمرقندي: ١/١١٤، والوسيط، للواحدي: ١/١٢٧، وتفسير البغوي: ١/٨٧.

(٤) سورة البقرة، من الآية: ٨٣.

وينظر: هذا القول في تفسير البغوي: ١/٨٧.

(٥) سورة البقرة، من الآيتين: ٦٣، ٩٣، وسورة الأعراف، من الآية: ١٧٤.

وينظر: هذا القول في تفسير البغوي: ١/٨٧.

(٦) سورة المائدة، من الآية: ١٢.

وينظر: هذا القول في تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠٠-١٠١، وتفسير الطبري: ١/٥٥٧، ٥٥٨، برقم ٨٠٨، وتفسير السمرقندي: ١/١١٤، وتفسير البغوي: ١/٨٧، وتفسير الحسن البصري: ١/٩٠-٩١.

(٧) بفتح الراء وضمها. ينظر: اللسان: ١/٤٣٩، (رهب).

(٨) في (ب) [٦/أ].

(٩) ليست في (أ).

(١٠) ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٥٦٣، برقم: ٨١٧، وتفسير السمرقندي: ١/١١٤، وتفسير الماوردي: ١/٩٩.

أو[1] بنعمة الله وهو محمد لقوله: ﴿بدلوا نعمة الله كفرا﴾[2].

﴿تَشْتَرُواْ﴾ تأخذوا على تعليمه أجرا[3]، وقيل: على تغييره[4]، وقيل: على كتمانه[5]. ﴿ثَمَناً قَلِيلاً﴾ الدنيا بحذافيرها[6].

[٤٢] ﴿تَلْبِسُواْ﴾ تخلطوا[7]، وقيل: تموهوا، وقيل: تغطوا. ﴿الْحَقّ﴾ صفة النبي. ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ صفة الدجال، أو بيان البعض بكتمان البعض، أو الصدق بالكذب[8]، أو الإسلام باليهودية[9].

[٤٣] ﴿وَأَقِيمُواْ﴾ أتموا وقوِّموا. ﴿الزّكَاةَ﴾ أصلها [٥/أ]الطهارة والنماء لأنها

---

(١) في (أ) "أي".

(٢) سورة إبراهيم، من الآية: ٢٨.

وقال الشيخ في تفسير هذه الآية من سورة إبراهيم، قال: "جعلوا شكر نعمة الله بكون الرسول منهم".

وينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠١، وتفسير الطبري: ١/٥٦٣، برقم: ٨١٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٤٥، برقم: ٤٥١، وتفسير السمرقندي: ١/١١٤، وتفسير الماوردي: ١/٩٩، وتفسير الحسن البصري: ١/٩١.

(٣) ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ١/٥٦٥، برقم: ٨٢٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٤٦، برقم: ٤٥٣، وتفسير الماوردي: ١/١٠٠.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٠٠.

(٥) حيث إن فيه الخبر عن بعث محمد صلى الله عليه وسلم.

ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠١، وتفسير الطبري: ١/٥٦٦، وتفسير الماوردي: ١/١٠٠.

(٦) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/١٤٦، برقم: ٤٥٦، وتفسير الحسن البصري: ١/٩١.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠١، وتفسير الطبري: ١/٥٦٦-٥٦٨، برقم: ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٤٧، برقم: ٤٥٨، وتفسير الماوردي: ١/١٠٠.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١/٥٦٨، برقم: ٨٢٣، وتفسير الماوردي: ١/١٠٠.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ١/٥٦٨، برقم: ٨٢٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٤٧، برقم: ٤٥٩، وتفسير الماوردي: ١/١٠٠.

تُرْبي المال وتنميه. ﴿وَارْكَعُواْ﴾ (صلوا؛ عبر عن الصلاة ببعضها، وأصله:)[١] الإكبابُ على الركب.

[٤٤] ﴿بِالْبِرِّ﴾ بالإيمان في السر[٢] ولاتؤمنون، وقيل: تأمرون بكتابكم وتغيرونه[٣]، أو بالصدقة وتبخلون[٤]، والبر: الطاعة. ﴿تَتْلُونَ﴾ تقرؤن. ﴿الْكِتَابَ﴾ التوراة. ﴿أَفَلاَ تَعْقِلُونَ﴾ تفهمون؛ أي أفليس لكم ذهن الإنسانية؟.

والعقل: حبس الهوى، مشتق من العِقَال[٥].

[٤٥] ﴿بِالصَّبْرِ﴾ عن الرئاسة[٦]، أو على الصلاة[٧]، أو على الصوم[٨]. ﴿وَإِنَّهَا﴾ أي الاستعانة[٩]، أو إجابة الرسول[١٠]، أو اكتفى بأحدهما[١١] لأن الصلاة أهم وأغلب، كقوله: ﴿انفضوا إليها﴾[١٢] وكقوله: ﴿يكنزون الذهب والفضة ولا

---

(١) ما بين القوسين ليس في (ب).

(٢) في الأصل"في البر"، و المثبت من (أ، ب)، وهو الموافق لما جاء في كتب السير من أمر علماء اليهود لأقربائهم بالإيمان بمحمد، وكفرهم هم به. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١١٥، وتفسير البغوي: ١/٨٨.

(٣) بجحود ما فيه من نبوة محمد، وتغيير نعته صلى الله عليه وسلم. ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٠٢، وتفسير البغوي: ١/٨٨.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٠٢.

(٥) قال الراغب: "وأصل العقل: الإمساك والاستمساك، كعقل البعير بالعقال". المفردات: ٥٧٨.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٠.

(٧) وقيل: الواو في "والصلاة" بمعنى "على" وعليه يخرّج هذا المعنى. ينظر: تفسير البغوي: ١/٨٩.

(٨) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/١٥٤، برقم: ٤٨٦.

(٩) المفهومة من الفعل "استعينوا". ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١١٦، وتفسير البغوي: ١/٨٩، والدر المصون: ١/٢١٢.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٥، وتفسير الماوردي: ١/١٠٣، والمحرر الوجيز: ١/٢٠٥.

(١١) أي الصبر والصلاة.

(١٢) سورة الجمعة، من الآية: ١١.

والمراد: إليهما أي اللهو والتجارة.

ينفقونها﴾[١]، أو الصبر داخل فيها[٢]، كقوله: ﴿أحق أن يرضوه﴾[٣].

﴿لَكَبِيرَةٌ﴾ لثقيلة. ﴿الْخَاشِعِينَ﴾ المؤمنين[٤]، وقيل: المصلين والمطيعين والمتواضعين والخائفين والمستكينين[٥]، وقيل: من لم يزل بصره إلى موضع سجوده قائما.

والخضوع في البدن، والخشوع في القلب، وأثره في العين.

[٤٦] ﴿يَظُنُّونَ﴾ يوقنون، على الضد لأن ما جاوز حده أورث ضده[٦]. ﴿مُلَاقُو رَبِّهِمْ﴾ معاينوه[٧]، أو ثوابه[٨]، أو حسابه، كقوله: ﴿إني ظننت أني ملاق

---

(١) سورة التوبة، من الآية: ٣٤.

والمراد: ولا ينفقونهما، أي الذهب والفضة.

(٢) أي في الصلاة.

(٣) سورة التوبة، من الآية: ٦٢.

وتقديره: "وا لله أحق أن يرضوه ، ورسوله أحق أن يرضوه". مجاز القرآن، للشيخ: القسم الأول: ١٣٢.

(٤) المصدقين بما أنزل ا لله. ينظر: ماروي في هذا المعنى تفسير الطبري: ٢/١٦، برقم: ٨٥٦، ٨٥٨، ٨٥٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٥٦، برقمي: ٤٩٣، ٤٩٤.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠٢، وتفسير الطبري: ٢/١٦، بأرقام: ٨٥٧، ٨٦٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٥٦، برقم: ٤٩٥، ٤٩٦، وتفسير السمرقندي: ١/١١٦، والوسيط، للواحدي: ١/١٣١، وتفسير البغوي: ١/٩٠.

(٦) و"الظن" من الأضداد، فيراد به تارة الشك، وتارة أخرى اليقين. ينظر: الأضداد، لأبي بكر الأنباري: ١٤، والأضداد، للأصمعي: ٣٤، والأضداد، لأبي حاتم السجستاني: ٧٦، والأضداد: لابن السكيت: ١٨٨، وتفسير الطبري: ٢/١٧-١٩.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠٢، قال أبو حيان: "وقد اختلف المفسرون في معنى ملاقاة ربهم، فحمله بعضهم على ظاهره من غير حذف ولا كناية بأن اللقاء هو رؤية الباري تعالى ولا لقاء أعظم ولا أشرف منها، وقد جاءت بها السنة المتواترة، وإلى اعتقادها ذهب أكثر المسلمين". البحر المحيط: ١/٣٠١.

(٨) على الصبر والصلاة. ينظر: أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل: ٢٤، وفتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: ٢٤.

حسابيه[1]﴾[2].

[٤٧] ﴿فَضَّلْتُكُمْ﴾ أي آباءكم، وفضل الآباء شرف للأبناء، وفائدة تكرار "اذكروا" تفسيرُ إجمال الأول[3]. ﴿الْعَالَمِينَ﴾ عالَمِي زمانكم[4]، وقيل: عامّ لكن بنعمة خاصة[5].

[٤٨] ﴿تَجْزِي﴾ تقضي[6] ، وقيل: تغني[7]. ﴿شَفَاعَةٌ﴾ طِلبَةٌ[8] ﴿عَدْلٌ﴾ فداء.

[٤٩] ﴿آلِ فِرْعَوْنَ﴾ أهل دينه. ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ يكلفونكم الأعمال الشاقة[9]، وقيل: يوردونكم[10] ويذيقونكم[11]. ﴿وَيَسْتَحْيُونَ﴾ يتركون. ﴿نِسَآءَكُمْ﴾ بناتكم أحياء للخدمة[12] ﴿وَفِي ذَلِكُمْ﴾ العذاب، أو الإنجاء.

---

(١) سورة الحاقة، الآية: ٢٠.

أي تيقنت أني ملاق حسابيه. ينظر: تفسير الماوردي: ١٠٣/١.

(٢) في (أ) [٤/ب].

(٣) الذي في قوله تعالى: ﴿اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم﴾...الآية: ٤٠.

لعل مراد المصنف بتفسير إجمال الأول أن في الآية الأولى ذكر النعمة من غير تفصيل، وفي هذه الآية ذكر النعمة، ثم فسرها بالتفضيل على العالمين، وا لله أعلم.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٠٣/١، وتفسير عبدالرزاق: ٤٥/١، وتفسير الطبري: ٢٤/٢، بأرقام: ٨٦٨-٨٧٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٥٨/١، برقم: ٥٠١.

(٥) كإنزال المن والسلوى، فلم يكن ذلك لأحد من العالمين غيرهم. ينظر: تفسير السمرقندي: ١١٦/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧/٢، وتفسير الماوردي: ١٠٤/١، وتفسير الواحدي: ١٣٣/١.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٠٣/١، وتفسير الطبري: ٢٧/٢، برقم: ٨٧٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٥٩/١، برقم: ٥٠٢، وتفسير الماوردي: ١٠٤/١، وتفسير الواحدي: ١٣٣/١.

(٨) الطِّلِبة، بكسر اللام ما طلبته من شيء. اللسان (طلب).

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٤٠/٢، برقم: ٨٨٩، وتفسير الماوردي: ١٠٥/١، وتفسير البغوي: ٩٠/١-٩١.

(١٠) في (ب) "يؤذونكم".

و ينظر: تفسير الطبري: ٤٠/٢.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٤٠/٢، وتفسير البغوي: ٩٠/١.

(١٢) في (ب) [٦/ب].

﴿بَلَآءٌ﴾ شدة أو نعمة[١]، أبلى بالنعمة، وبلى بالشدة[٢]، فاختبر[٣] لإظهار الشكر.

[٥٠] (﴿فَرَقْنَا﴾ فصلنا البحر اثني عشر طريقا لاثني عشر سبطا)[٤]. ﴿بِكُمُ﴾ أي لكم، أو بدخولكم على حذف المضاف[٥]. ﴿تَنظُرُونَ﴾ تعاينون بقلوبكم لأن الخطاب ليهود زمانه الطَّيِّلاً.

[٥١] ﴿مُوسَى﴾ كلمتان بالقبطية يُعنى بهما ماء وشجر، والماء[٦]: مُوْ والشجر:شاه[٧]. ﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ وهي ذو الحجة وعشر من المحرم[٨]، وقيل: ذو القَعدة وعشر[٩] من ذي الحجة[١٠]، وذكر الليل لأنه أقدم، أو لأن الهلال فيه، وشهور العرب على مسيره. ﴿اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ﴾ أي إلها ﴿مِن بَعْدِهِ﴾ أي من بعد ذهابه إلى الموعد.

[٥٢] ﴿عَفَوْنَا﴾ محونا الذنب، والعفاء: التراب لأنه يدرس الأثر[١١].

---

(١) ومنه قوله تعالى: ﴿وبلوناهم بالحسنات والسيئات لعلهم يرجعون﴾[الأعراف:١٦٨]، وقوله تعالى: ﴿ونبلوهم بالشر والخير فتنة﴾[الأنبياء:٣٥]. ينظر: تأويل مشكل القرآن: ١/٤٦٩-٤٧٠، وتفسير الطبري: ٢/٤٩.

(٢) يقال في البلاء من الخير: أَبْلَيْتُه أُبْلِيه إبلاء وبلاء، ويقال من الشر: بلاه الله يبلوه بلاء. ينظر: تأويل مشكل القرآن: ١/٤٦٩-٤٧٠، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٤٠، وتفسير الطبري: ٢/٤٩.

(٣) في (أ،ب) "اختبر".

(٤) ما بين المعقوفين تأخر في نسخة الأصل بعد قوله: "أو أن لا يعصى بعدها".

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ١/٩١.

(٦) في (أ) "فالماء"

(٧) قال في الحاشية: "ثم قلبت الشين المعجمة سينا في العربية، كذا في تفسير البغوي" تمت. وكلام البغوي في تفسيره: ١/٩٤، و ينظر: التعريف والإعلام: ٦٢.

(٨) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١١٨.

(٩) في (أ،ب) "ذا القعدة وعشرا".

(١٠) ينظر: ما روي في هذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠٤، وتفسير الطبري: ٢/٦٢، برقم: ٩١٤، ٩١٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٦٤، برقم: ٥١٥، وتفسير الماوردي: ١/١٠٧.

(١١) ينظر: القاموس المحيط: ١٦٩٣، (عفا).

﴿تَشْكُرُونَ﴾ تظهرون النعم؛ إذ التحدث بالنعم[١] شكر[٢]، أو أن لايعصى بعدها[٣]، (أو أن يعرف أنها من الله تعالى)[٤]، وقيل: طاعة الجوارح[٥]، أو العجز عن الشكر[٦]، أو التواضع[٧] تحت رؤية المنة، وقيل: هو لمن فوقك بالطاعة، ولمن دونك بالإحسان، ولنظيرك بالمكافأة[٨].

[٥٣] ﴿وَالْفُرْقَانَ﴾ [هو الكتاب، كرر لاختلاف اللفظ[٩]، وقيل: نعته[١٠]، والواو مقحمة[١١]، وقيل][١٢]: لما فيه من الفرق بين الحق والباطل[١٣]، وقيل: النصر[١٤]

---

(١) في (أ،ب) "النعمة".

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ٩٥/١.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ٩٥/١، و الجامع لأحكام القرآن: ٢٧١/١.

(٤) ما بين القوسين تقدم في نسخة الأصل بعد قوله: "فاختبر لإظهار الشكر".

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ٩٥/١.

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ٩٥/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٧١/١.

(٧) الجامع لأحكام القرآن: ٢٧١/١.

(٨) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٢٧١/١.

(٩) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٣٧/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ١٣٤/١، والوسيط، للواحدي: ١٣٨/١، والمحرر الوجيز: ٢١٩/١.

(١٠) أي صفة لـ(الكتاب). ينظر: تفسير البغوي: ٩٦/١، والدر المصون: ٢٢٥/١.

(١١) ولا مقحم في القرآن. ينظر: تحرير مسألة القول بالزيادة في القرآن فيما سبق من هذه السورة عند تفسير الآية: ٢٣.

(١٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

(١٣) ينظر: تفسير الطبري: ٧٠/٢، بأرقام: ٩٢٨-٩٣١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٦٦/١، برقم: ٥٢٥ وتفسير الماوردي: ١٠٨/١.

(١٤) ونظيره قوله تعالى: ﴿وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان﴾[الأنفال:٤١]، يعني يوم النصر. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٠٧/١، وتفسير الطبري: ٧١/٢، برقم: ٩٣٣، وتفسير السمرقندي: ١١٩/١، وتفسير الماوردي: ١٠٨/١، والوسيط، للواحدي: ١٣٩/١، والمحرر الوجيز: ٢١٩/١.

لأنه فرق بين العدو والولي، وقيل: انفراق البحر[(١)].

[٥٤] ﴿بَارِئِكُمْ﴾ مبدعكم وخالقكم. ﴿فَاقْتُلُوٓاْ﴾ استسْلِموا للقتل[(٢)]، وقيل: يقتل البريء المجرمَ، وأهل كل دين كنفس واحدة[(٣)]، فاحتبوا بأفنيتهم، [٥/ب] وقيل لهم: من حل حُبوته أو اتقى بها فلا توبة له، وغشيتهم غمامة لئلا يعرف القاتلُ المقتولَ[(٤)]، عوقبوا بالقتل لأن اتخاذ العجل ردة، أو جعلت توبتهم جهرة لقولهم: ﴿أرنا الله جهرة﴾[(٥)]، وتوبتنا ندم القلب لإيماننا بالغيب. ﴿التَّوَّابُ﴾ المفضال بقبول التَّوْبات، وإن خفيت واستترت. ﴿الرَّحِيمُ﴾ بعفو الحَوْبات وإن كثرت وكبرت.

[٥٥] ﴿نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ علانية، يقال: رأى: علم وأبصر واعتقد وظن ودبَّر.

[٥٦] ﴿بَعَثْنَاكُم﴾ أحييناكم، وأصله: إثارة الشيء من محله، يعني السبعين الذين ذهبوا معه في موعد إنزال التوراة فوقفوا في سفح الجبل، فلما نزل موسى قالوا: إنك[(٦)] رأيت الله، فلا نصدقك فيما تقول حتى نرى الله ، فأُحرقوا، فقال موسى: رب إن بني إسرائيل يقولون: قتلت خيارنا، فأحياهم[(٧)]. ﴿تَشْكُرُونَ﴾ الإحياء بعد الإفناء.

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١١٩، وتفسير الماوردي: ١/١٠٨، والوسيط، للواحدي: ١/١٣٩، وتفسير البغوي: ١/٩٦.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٠٩.

(٣) ونظير معناه قوله تعالى : ﴿ولاتلمزوا أنفسكم﴾[الحجرات:١١]، أي لاتعيبوا إخوانكم من المسلمين يعني لاتغتابوا إخوانكم. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١١٩.

(٤) ينظر: ماروي في كيفية قتل بعضهم بعضا تفسير الطبري: ٢/٧٣-٧٨، بأرقام: ٩٣٤-٩٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٦٨-١٦٩، بأرقام: ٥٣٢، ٥٣٣-٥٣٤، ٥٣٧، وتفسير الماوردي: ١/١٠٩، وتفسير البغوي: ١/٩٦.

(٥) سورة النساء، من الآية: ١٥٣.

(٦) في (ب) [٧/أ].

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٨٦-٨٩، بأرقام: ٩٥٧-٩٦١.

قال الطبري: "فهذا ما روي في السبب الذي من أجله قالوا لموسى: لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ولا خبر عندنا بصحة شيء مما قاله من ذكرنا قوله في سبب قيلهم ذلك لموسى تقوم

==

[٥٧] ﴿وَظَلَّلْنَا﴾ أي من حر الشمس في التِّيه. ﴿الْغَمَامَ﴾ ما غم السماء وغطى وجهها عن[1] الناظرين؛ سحاب أو ما أشبهه. ﴿الْمَنَّ﴾ ما من الله عليهم بلا تعب، قيل: كان شيئا يسقط على الشجر فيؤكل[2]، وقيل: صمغة حلوة[3]، وقيل: شراب مزجوه بالماء[4]، وقيل: الطرنجبين[5] ﴿وَالسَّلْوَى﴾ طائر يشبه السُّمَانى.

[٥٨] ﴿الْقَرْيَةَ﴾ بيت المقدس[6]، وقيل: غيرها[7].

==

به حجة فتسلم لهم. وجائز أن يكون ذلك بعض ما قالوه، فإذا كان لا خبر بذلك تقوم به حجة، فالصواب من القول فيه أن يقال: إن الله جل ثناؤه قد أخبر عن قوم موسى أنهم قالوا له: يا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حتّى نَرَى اللّهَ جَهْرَةً كما أخبر عنهم أنهم قالوه. وإنما أخبر الله عزّ وجلّ بذلك عنهم الذين خوطبوا بهذه الآيات توبيخا لهم في كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم، وقد قامت حجته على من احتج به عليه، ولا حاجة لمن انتهت إليه إلى معرفة السبب الداعي لهم إلى قيل ذلك. وقد قال الذين أخبرنا عنهم الأقوال التي ذكرناها، وجائز أن يكون بعضها حقا كما قال". ينظر: تفسيره: ٢/٨٩-٩٠.

(١) في الأصل "على".

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٩٣، بأرقام: ٩٧٤-٩٧٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٧٥، برقم: ٥٥٦، وتفسير الماوردي: ١/١١٠.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٩١، برقمي: ٩٦٦، ٩٦٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٧٦، برقم: ٥٥٧، وتفسير الماوردي: ١/١١٠.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٩٢، برقم: ٩٦٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٧٧، برقم: ٥٦٢، وتفسير الماوردي: ١/١١٠.

(٥) وبلفظ "الترنجبين". ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٠٨، وتفسير الطبري: ٢/٩٣، وتفسير السمرقندي: ١/١٢٠، وتفسير الماوردي: ١/١١٠.

(٦) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٤٦، وتفسير الطبري: ٢/١٠٢-١٠٣، بأرقام: ٩٩٩-١٠٠١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٨١، برقم: ٥٧٣، وتفسير الماوردي: ١/١١١، والوسيط، للواحدي: ١/١٤٣، وتفسير البغوي: ١/٩٨.

(٧) قيل: إيلياء. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان:١٠٩.

وقيل: أريحا قرب بيت المقدس. ينظر: تفسير الطبري:٢/١٠٣، برقم: ١٠٠٢، وتفسير السمرقندي: ١/١٢١، وتفسير الماوردي: ١/١١١، والوسيط، للواحدي: ١/١٤٣، وتفسير البغوي: ١/٩٨.

==

﴿سُجّداً﴾ خضوعا[1]، وقيل: منحنين ركوعا[2]. ﴿حِطّةٌ﴾ أي مسألتنا حطة؛ أي حط عنا ذنوبنا[3]، وقيل: معناه الاستغفار[4]، وقيل: لا إله إلا الله[5]. ﴿نّغْفِرْ﴾ نتغمد، وأصله: التغطية[6] والستر[7]. ﴿خَطَايَاكُمْ﴾ جمع خطيئة[8] كمطايا.

[٥٩] ﴿قَوْلاً﴾ أي[9] حنطة مكان حطة، أو هطا سمقاثا؛ أي حنطة حمراء، وقد طؤطئ لهم الباب لينحنوا فدخلوا متزحفين.

==

وقيل: هي قرية ببيت المقدس. تفسير الماوردي: ١/١١١.

وقيل: بلقاء، وقيل: هي الرملة والأردن وفلسطين وتدمر، وقيل: الشام. ينظر: تفسير البغوي: ١/٩٨-٩٩.

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١١١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٠٤، برقم: ١٠٠٦-١٠٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٨٢، برقم: ٥٨٠، وتفسير السمرقندي: ١/١٢١، وتفسير الماوردي: ١/١١١.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١١٠، وتفسير عبدالرزاق: ١/٤٧، وتفسير الطبري: ٢/١٠٥-١٠٦، بأرقام: ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٣، ١٠١٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٨٥، برقم: ٥٨٨، وتفسير السمرقندي: ١/١٢١، وتفسير الماوردي: ١/١١٢.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٠٦، برقمي: ١٠١٢، ١٠١٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٨٣، برقم: ٥٨٤، وتفسير الماوردي: ١/١١٢.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٠٦، برقم: ١٠١٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٨٤، برقم: ٥٨٦، وتفسير السمرقندي: ١/١٢١، وتفسير الماوردي: ١/١١١.

(٦) في (أ) "والتغطية"

(٧) فكل ساتر شيئا فهو غافره،... ومنه "غمد السيف" وهو ما تغمّده فواراه. ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٠٩.

(٨) في (أ) [٥/أ].

(٩) جاء في **حاشية الأصل** "فيه دليل على أن تبديل المنصوص عليها في الشريعة لا يجوز، وتحقيقه: أنه لا يخلو أن يقع التعبد بلفظها أو بمعناها، فإن كان الأول فلا يجوز ، وإن كان الثاني جاز تبديلها بما يؤدي ذلك المعنى لا بما يخرج عنه ولكن لا تبدل إلا باجتهاد من المستبدل بالمعنى المستوفي لذلك العالم بأن اللفظين: الأول والثاني طبق المعنى، ويتعلق بهذا المعنى نقل الحديث بغير لفظه، إذا أدى معناه، وقد اختلف فيه، فالمروي عن واثلة بن الأسقع جوازه، وقال: ليس كل ما أخبرنا به النبي عليه السلام ننقله إليكم بلفظه، حسبكم المعنى، وهذا إنما يكون في عصر الصحابة منهم، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل

==

﴿رِجْزاً﴾ عذابا[١]، وقيل: طاعونا[٢] أهلك سبعين ألفا.

[٦٠] ﴿اسْتَسْقَىٰ﴾ أي في التيه. ﴿الْحَجَرَ﴾ الذي ذهب بثوبه[٣]، وقيل: اسم الجنس لأن المعجزة كانت في العصا، وكانت عشرة أذرع لها شعبتان، أخرجها آدم من الجنة فتوارثها الأنبياء حتى أعطاها شعيب موسى، واسمها: عُلّيق، وكانت من آس الجنة[٤].

==

اللفظ وإن استوفى ذلك المعنى، فإنا لو جوزناه لكل أحد لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث إذ كل أحد إلى زماننا قد بدل ما نقل وجعل الحرف بدل الحرف بما رآه، فيكون خروجا من الإخبار بالجملة، والصحابة بخلاف ذلك فإنهم اجتمع فيهم أمران: الفصاحة ومشاهدة النبي، فإفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة واستيفاء المقصد كله وليس من أخبر كمن عاين ألا تراهم يقولون: أمرنا رسول الله بكذا ونهانا عن كذا ولا يذكرون لفظه، وكان ذلك خبرا صحيحا ونقلا لازما، وهذا لا يستريب فيه منصف". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢١-٢٢.

(١) ينظر: ما روي في هذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١١٠، وتفسير الطبري: ٢/١١٧، بأرقام: ١٠٣٨، ١٠٤١، ١٠٤٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٨٦، برقم: ٥٩٦، وتفسير الماوردي: ١/١١٢.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١١٦-١١٧، برقمي: ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٤٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/١٨٧، برقم: ٥٩٥، ٥٩٨، وتفسير الماوردي: ١/١١٢.

(٣) وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن موسى كان رجلا حييا ستيرا لايرى من جلده شيء استحياء منه، فآذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص وإما أُدْرة، وإما آفة وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها وإن الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجرُ ثوبي حجرُ حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله وأبرأه الله مما يقولون، وقام الحجر، فأخذ ثوبه فلبسه"...الحديث.

أخرج هذا الحديث البخاري في صحيحه: ٤/١٣٠، كتاب أحاديث الأنبياء، ومسلم في صحيحه: ٤/٩٩، كتاب الفضائل، باب فضائل موسى عليه السلام.

وينظر: تفسير ابن كثير: ٣/٤٤٣، وغرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١٤٣، وغرائب القرآن، لنظام الدين النيسابوري: ١/٣٢٧.

والأُدرة بالضم: نفخة في الخصية. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/٣١، (أدر).

(٤) ينظر: تفسير البغوي: ١/٩٩-١٠٠.

==

﴿فَانفَجَرَتْ﴾ سالت، وأصله: الشق[١]. ﴿تَعْثَوْاْ﴾ تسعوا[٢]، وقيل: تطغوا[٣]، والعثْو والعَيث: أشد الفساد[٤].

[٦١] ﴿طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ قيل: اكتفاء، إلا أنه لايجوز إلا في المضمر[٥] كقوله: ﴿أحق أن يرضوه[٦]﴾[٧]، وقيل: جعلوهما واحدا بالخلط[٨]، أو لأن المن كان شرابا[٩]، أو قالوا عند نزول أحدهما[١٠].

﴿بَقْلِهَا﴾ عشبها. ﴿وَفُومِهَا﴾ ثومها[١١] لتقارب مخرجهما، وقيل: كل حب يخبز[١٢]. ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ﴾ أتتركون ﴿أَدْنَى﴾ أخس وأوضع.

==

والآس: شجرة ورقها عطر. ينظر: اللسان: ١٩/٦، (أوس).

(١) ومنه قوله تعالى: ﴿وفجرنا الأرض عيونا﴾[القمر:١٢]، وقوله تعالى: ﴿وفجرنا خلالهما نهرا﴾.[الكهف:٣٣]، وقوله تعالى: ﴿تفجر لنا من الأرض ينبوعا﴾. [الإسراء:٩٠]، ونظائرها في القرآن كثيرة. المفردات: ٦٢٥.

(٢) وتمشوا. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١١١/١، وتفسير الطبري: ١٢٣/٢، برقم: ١٠٥٠، ١٠٥٢، ١٠٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩٠/١، برقم: ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، وتفسير الماوردي: ١١٣/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ١٢٣/٢، برقم: ١٠٥١، وتفسير الماوردي: ١١٣/١.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٥٠، وتفسير الطبري: ١٢٣/٢.

(٥) في (ب) "الضمير"

(٦) في (أ) "ترضوه"

(٧) سورة التوبة، من الآية: ٦٢.

(٨) ينظر: البحر المحيط: ٣٧٥/١.

(٩) ينظر: البحر المحيط: ٣٧٦/١.

(١٠) ينظر: البحر المحيط: ٣٧٦/١.

(١١) ينظر: ما روي في هذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ١١١/١، وتفسير الطبري: ١٢٩/٢، برقمي: ١٠٧٧، ١٠٧٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩٣/١، برقم: ٦١٩، وتفسير الماوردي: ١١٤/١. وذُكر أن ذلك قراءة لابن مسعود. تفسير الطبري: ١٣٠/٢، وتفسير السمرقندي: ١٢٣/١، وتفسير الماوردي: ١١٤.

(١٢) ينظر: ما روي في هذا المعنى ونحوه تفسير عبدالرزاق: ٤٧/١، وتفسير الطبري: ١٢٧/٢-١٢٩،

==

﴿مِصْراً﴾ من الأمصار[١]، أو مصر المعروفة[٢]، إلا إنها صرفت للخفة[٣].

﴿وَضُرِبَتْ﴾ ألزمت[٤]، أو أحاطت[٥]. ﴿الذِّلَّةُ﴾ الجزية[٦]. ﴿وَالْمَسْكَنَةُ﴾ فقر النفس وزي الفقر وإن كان غنيا[٧]، أو التفاقر مخافة الجزية[٨]، وقيل: الذلة: الشح، والمسكنة: الحرص[٩]. ﴿بَآءُوا﴾ رجعوا[١٠]، وقيل: استحقوا[١١]، و"الباء" صلة[١٢]، وقيل: انصرفوا[١٣]، ولايُتَكَلَّمُ به إلا موصولا بخير أوشر[١٤].

[٦٢] ﴿هَادُواْ﴾ تابوا من عبادة العجل. [٦/أ]﴿وَالنَّصَارَىٰ﴾ جمع نصري

بأرقام: ١٠٦٢-١٠٧٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩٢/١، برقم: ٦١٧، ٦١٨.

(١) ينظر: لهذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ١١٠/١، وتفسير الطبري: ١٣٣/٢، برقم: ١٠٨١-١٠٨٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩٤/١، برقم: ٦٢٢، والبيان في غريب إعراب القرآن: ٨٧/١.

(٢) ينظر: لهذا المعنى تفسير الطبري: ١٣٤/٢، برقم: ١٠٨٦،١٠٨٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩٤/١، برقم: ٦٢٣، ٦٢٤.

(٣) أي لخفة الوزن لأنها على ثلاثة أحرف أوسطها ساكن كهند ودعد. ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ٨٧/١، والدر المصون: ٢٤١/١.

(٤) "كما يضرب الطين على الحائط فيلزمه"ينظر: تفسير الطبري: ١٣٦/٢، والكشاف: ١٤٥/١.

(٥) "أي التحفتهم الذلة التحاف الخيمة بمن ضُربت عليه". المفردات: ٥٠٦.

(٦) ينظر: لهذا المعنى تفسير مقاتل بن سليمان: ١١١/١، وتفسير عبدالرزاق: ٤٧/١، وتفسير الطبري: ١٣٧/٢، برقم: ١٠٨٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩٥/١، برقم: ٦٢٦، ٦٢٧، والوسيط، للواحدي: ١٤٧/١.

(٧) ينظر: تفسير السمرقندي: ١٢٤/١، وتفسير البغوي: ١٠١/١.

(٨) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١٤٧/١، والكشاف: ١٤٦/١.

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ١٠١/١، بنحوه.

(١٠) ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٥١.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ١٣٨/٢، برقم: ١٠٩٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٩٧/١، برقمي: ٦٣٤، ٦٣٥.

(١٢) في قوله تعالى ﴿بغضب﴾.

(١٣) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١٤٧/١.

(١٤) ومنه قوله تعالى: ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾[المائدة: ٢٩]. ينظر: تفسير الطبري: ١٣٨/٢.

منسوب إلى قرية نزلها عيسى تسمى نصرة[1] كمَهْريّ ومَهَارى[2]، وقيل: جمع[3] نصرانٍ، كندمان وندامى[4]و"الياء" في "نصرانيّ" زائدة[5]. ﴿وَالصَّابِئِينَ﴾ الخارجين من دين مشهور إلى غيره[6]، من صُبُوّ السن والنجم[7].

وقيل: أشباه النصارى قبلتهم مهب الجنوب يقرون بنوح[8]، ويقرؤن الزبور، ويعبدون الملائكة[9].

[٦٣] ﴿مِيثَاقَكُمْ﴾ لقبول التوراة، مفعال، من الوثيقة بيمين أو عهد. ﴿الطُّورَ﴾ جبل المناجاة، وهو في كلام العرب: الجبل[10].

---

(١) كذا في النسخ، وقال البكري: "نَصُورية، بفتح أوله، وضم ثانيه، بعده واو مهملة مكسورة، وياء مفتوحة مخففة، بعد هاء التأنيث: قرية بالشام إليها تنسب النصرانية، وقيل: بل اسمها: ناصرت، بفتح الصاد وإسكان الراء، بعدها تاء معجمة باثنتين من فوقها، وقيل: ناصرة". معجم ما استعجم: ١٣١٠/٤.

(٢) وقيل: إن اسم القرية التي نزلها عيسى أو نزلوها هم "ناصرة". ينظر: تفسير الطبري: ١٤٤/٢-١٤٥، بأرقام: ١٠٩٥-١٠٩٨، والكتاب، لسيبويه: ٤١١/٣، واللسان: ٢١٢/٥، (نصر).

(٣) "جمع" ليست في (أ).

(٤) في (ب) [٧/ب].

ينظر: تفسير الطبري: ١٤٣/٢، واللسان: ٢١١/٥.

وقال الطبري: "إلا أن المستفيض من كلام العرب في واحد "النصارى" "نصراني".

(٥) لأنها ياء النسب. ينظر: الكتاب، لسيبويه: ٢٥٥/٣.

(٦) والقائلين بهذا القول يقولون: "الذين عنى الله بهذا الاسم قوم لادين لهم".

ينظر: هذا المعنى ونحوه تفسير عبدالرزاق: ٤٧/١، وتفسير الطبري: ١٤٦/٢، بأرقام: ١٠٩٩-١١٠٦، تفسير ابن أبي حاتم: ٢٠٠/١، ٢٠٢، برقم: ٦٤٢، ٦٤٩.

(٧) صبأ، بالهمز والتخفيف، يقال: صبأ صبوءا، وصبا صبوا. ينظر: الصحاح: ٥٩/١، (صبأ).

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١١٧/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٩٥/١.

(٩) ينظر: -ما جاء عنهم أنهم يقرؤون الزبور ويعبدون الملائكة- تفسير الطبري: ١٤٧/٢، بأرقام: ١١٠٧-١١١٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٠٠/١، ٢٠١، برقم: ٦٤٣، ٦٤٦، ٦٤٧.

(١٠) ينظر: المفردات: ٥٢٨، وتفسير الطبري: ١٥٧/٢.

وقيل: ما أنبت منها دون ما لم تنبت[١]. ﴿بِقُوَّةٍ﴾ بجد[٢]، أو قبول، أو طاعـةٍ[٣]، أو عملٍ بما فيه[٤]، أو نيةٍ، أو درايةٍ[٥]، وأصلها: الشدة.

[٦٤] ﴿تَوَلَّيْتُمْ﴾ أعرضتم.

[٦٥] ﴿السَّبْتِ﴾ أصله الهدوء والسكون لأن اليهود قطعوا أشغالهم فيـه، أو لاستراحتهم فيه، ومنه: السبات[٦]، وقيل: لقطـع خلـق الأشـياء فيـه[٧]، والسـبت: القطع.﴿قِرَدَةً﴾ أي كالقردة ذلة، وقيل: مسخوا قردة[٨]. ﴿خَاسِئِينَ﴾ مبعدين صـاغرين

==

وقيل: هو الجبل بالسريانية وقد تكلمت به العرب. الوسيط، للواحدي: ١/ ١٥٠.

وينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/ ١١٢، وتفسير عبدالرزاق: ١/ ٤٧، وتفسير الطبري: ٢/ ١٥٨، بأرقام: ١١١٦-١١٢٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/ ٢٠٣-٢٠٤، برقم: ٦٥٦-٦٥٨.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٢/ ١٥٩، برقم: ١١٢٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/ ٢٠٣، برقم: ٦٥٤.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢/ ١٦١، برقمي: ١١٢٩-١١٣٠.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢/ ١٦٠-١٦١، برقم: ١١٢٨.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢/ ١٦٠، برقمي: ١١٢٦-١٢٧.

(٥) في الأصل "ديانة"

(٦) أي الراحة، قال تعالى: ﴿وجعلنا نومكم سباتا﴾[النبأ:٩].

وينظر: هذا القول في تفسير الماوردي: ١/ ١١٩.

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/ ١١٩.

(٨) ينظر: تفسـير عبدالرزاق: ١/ ٤٧-٤٨، وتفسـير الطبري: ٢/ ١٦٧-١٧٢، بأرقام: ١١٣٨-١١٤٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/ ٢٠٩، برقم: ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٨.

وقال مجاهد: مسخت قلوبهم، و لم يمسخوا قردة. ينظر: تفسير الطـبري: ٢/ ١٧٢-١٧٣، برقمي: ١١٤٣-١١٤٤.

اشتد نكير الطبري -رحمه الله تعالى- على من نفى أن يكون المراد من جعلهـم قـردة مسـخهم على الحقيقة لمخالفة قولهم القرآن الذي صرح بجعلهم قردة وخنازير ، ومنكر هذا مثله مثل من ينكر مـا أخـبر الله به في كتابه عن بني إسرائيل أنه كان منهم الخلاف على أنبيائهم ، والنكـال والعقوبـات الـتي أحلهـا الله بهم، مع مخالفة قول مجاهد "قول جميع الحجة التي لايجوز عليهـا الخطأ والكـذب فيمـا نقلتـه مجمعـة عليه، وكفى دليلا على فساد قولٍ إجماعُها على تخطئته". تفسيره: ٢/ ١٧٣ (بتصرف).

مطرودين[١]، وقيل: خرسا[٢] لقوله تعالى:﴿اخسؤا فيها ولا تكلمون﴾[٣].

[٦٦] ﴿**فَجَعَلْنَاهَا**﴾ أي القرية[٤] ، أو المسخة[٥]، أو الحيتان[٦]، أو العقوبة[٧].

﴿**نَكَالاً**﴾ عقوبة[٨]، أو عبرة تنكل من وراءها[٩].

﴿**لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا**﴾ من القرى[١٠]، وقيل: من الأمم[١١]، وقيل: ممن شاهد ومن لم يشاهد[١٢]، وقيل: لما خلا من الذنوب ولمن بقي أن يخافوا مثلها[١٣]، وقيل: عقوبة

---

(١) ينظر: هذا المعنى ونحوه تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١١٣، وتفسير عبدالرزاق: ١/٤٨، وتفسير الطبري: ٢/١٧٤-١٧٥، بأرقام: ١١٤٥-١١٥٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢١٠، برقم: ٦٧٩.

(٢) ينظر: غرائب التفسير، لمحمود بن حمزة الكرماني: ١/١٤٦.

(٣) سورة "المؤمنون"، من الآية: ١٠٨.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٧٦.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٧٥، برقم: ١١٥١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٧٦، برقم: ١١٥١.

الذين صرح الله بذكرهم في سورة الأعراف، حين قال سبحانه: ﴿واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لايسبتون لاتأتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فلما عتوا عن ما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين﴾ [الأعراف:١٦٣-١٦٦].

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١١٩، وتفسير البغوي: ١/١٠٥.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١١٣، وتفسير الطبري: ٢/١٧٧، برقم: ١١٥٢، ١١٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢١٠، برقم: ٦٨٠، وتفسير الماوردي: ١/١١٩.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٢٠.

ونكّل به تنكيلا: صنع به صنيعا يحذر غيره. ينظر: القاموس المحيط: ١٣٧٦.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٧٨، برقم: ١١٥٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢١١،٢١٢، برقم: ٦٨١، ٦٨٥.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٧٨، برقم: ١١٦٢، برقم: ١١٦٢.

(١٢) ينظر: في تفسير قوله تعالى: ﴿لما بين يديها﴾ تفسير ابن أبي حاتم: ١/٢١٢، برقم: ٦٨٤.

(١٣) ينظر: ماروي في هذا المعنى ونحوه تفسير الطبري: ٢/١٧٧، برقم: ١١٥٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢١١، ٢١٢، برقمي: ٦٨٢، ٦٨٦.

الذنوب[1] من قبل، وأخذ الحيتان من بعد[2]، أو جعلناها وما خلفها من عقوبة الآخرة جزاء لما بين يديها من المعاصي. ﴿وَمَوْعِظَةً﴾ تذكرة.

[٦٧] ﴿لِقَوْمِهِ﴾ جمع الرجال[3] لأنهم قوام الأمور[4].

(١) في الأصل"لذنوب".

(٢) ينظر: ماروي في هذا المعنى ونحوه تفسير عبدالرزاق: ٤٨/١، وتفسير الطبري: ١٧٨/٢، برقم: ١١٥٧-١١٦١، وينظر: في تفسير قوله تعالى: ﴿وما خلفها﴾ تفسير ابن أبي حاتم: ٢١٢/١، برقم: ٦٨٧.

(٣) "والقوم : جماعة الرجال في الأصل دون النساء، ولذلك قال تعالى: ﴿لايسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولانساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن﴾.[الحجرات:١١].

وقال زهير:

وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حصن أم نساء

وفي عامة القرآن أريدوا به[أي الرجال] والنساء جميعا، وحقيقته للرجال". ينظر: المفردات للراغب: ٦٩٣"قوم".

والبيت في شعر زهير: ١٣٦.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "وسبب ذلك ما روي أن بني إسرائيل كان فيهم من قتل غِيلة، وطرح بين قوم، وادُّعي به عليهم، وترافعوا إلى موسى، فقال القاتل: هؤلاء قتلوا قريبي ، وقد وجدته بين أظهرهم، فانتفوا من ذلك، وسألوا موسى أن يحكم بينهم، فدعا ربه فأمرهم بذبح بقرة، وأخذ عضو من أعضائها، فيضرب به الميت، فيحيى، فيخبرهم بقاتله.

أخبر الله في هذه الآية عن حكم جرى في زمن موسى، فهل يلزمنا حكمه أم لا؟.

اختلف في شرع من قبلنا هل هو شرع لنا ونبينا لأنه كان متعبدا بالشريعة معنا، ونكتة ذلك أن الله أخبر عن قصص الماضين، فما كان من آيات الازدجار وذكر الاعتبار ففائدته الوعظ، وما كان من آيات الأحكام ففائدته الامتثال والاقتداء، قال ابن عباس: قال الله عز وجل: ﴿الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ فنبيكم ممن أمر أن يقتدي بهم.

وقد استدل -على صحة القسامة بقول المقتول: دمي عند فلان- بهذه القصة، واعترض عليه بأن هذا كان آية ومعجزة على يدي موسى لبني إسرائيل" ما بعد هذا طمس في المخطوط، والحاشية من كلام ابن العربي، فتتمتها عنده قوله: "قلنا الآية والمعجزة إنما كانت في إحياء الميت فلما صار حيا كان كلامه

==

﴿بَقَرَةٌ﴾ أنثى وتقع على الذكر[١]، والبقر والباقر والبقير والبيقور والباقور: الجمع[٢].

[٦٨] ﴿فَارِضٌ﴾ مسن منقطع الولادة من الكبر، والفرض: القطع. ﴿بِكْرٌ﴾ على أول الخلقة لم تلد، والبكر من إناث بني آدم[٣] والبهائم: ما لم يقربها الذكر. ﴿عَوَانٌ﴾ نَصَفٌ[٤] قد ولدت بطنا بعد بطن. ﴿بَيْنَ ذَلِكَ﴾ أي ذينك، على الاكتفاء.

[٦٩] ﴿صَفْرَآءُ﴾ أي[٥] سوداء، وفيه بعد[٦]. ﴿فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾ شديد الصفرة[٧]،

==

كسائر كلام الآدميين كلهم في القبول والرد". تنظر هذه الحاشية وتتمتها في كتاب أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٢-٢٣، ٢٤، ٢٥.

(١) نحو حمامة، والصفة تميز الذكر من الأنثى، فتقول: بقرة ذكر ، وبقرة أنثى. ينظر: الدر المصون: ١/٢٥٣.

(٢) ينظر: اللسان: ٤/٧٣.

(٣) في الأصل "بنات آدم".

(٤) والنَصَفَ، بالتحريك: التي بين الشابة والكهلة. ينظر: اللسان: ٩/٣٣٣، (نصف).

(٥) "أي" ليست في (ب)

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢/١٩٩، برقم: ١٢١٨-١٢١٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٢٠، ٢٢١، برقمي: ٧١٤، ٧٢٠.

وقد جاء في شعرهم وصف الإبل بالصفرة على معنى السواد، قال الأعشى:

تلك خيلي وتلك ركابي هن صفر، أولادها كالزبيب

يعني هن سود. ينظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٥٣-٥٤، وتفسير الطبري: ٢/٢٠١.

وفيه بعد من وجوه:

الأول: أن ذلك وإن وصفت به الإبل فليس مما يوصف به البقر، فلم يأت في لغة العرب وصفا للبقر.

الثاني : أن العرب لاتصف السواد بالفقوع، وإنما تصف السواد بالحلوكة ونحوها فتقول: "أسود حالك، وحانك، وحلكوك، وأسود غربيب، ودجوجي".

الثالث: أن الأصفر يسر الناظرين، وليس الأسود كذلك.

تنظر هذه الوجوه في: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٥٣-٥٤، وتفسير الطبري: ٢/٢٠١، وفتح القدير، للشوكاني: ١/٩٨.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٠١-٢٠٢، برقمي: ١٢٢٩، ١٢٣٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٢٠،

==

أو خالص صاف[1]، والفقوع في الصفرة كالنصوع[2] في البياض. ﴿تَسُرُّ﴾ تُعجب.

[٧٠] ﴿تَشَابَهَ﴾ التبس.

[٧١] ﴿لاَّ ذَلُولٌ تُثِيرُ الأَرْضَ﴾ لم تذلل بالعمل في إثارة الأرض، وإثارتها: قلبها للزرع. ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ من العيب. ﴿لاَّ شِيَةَ﴾ لا عيب[3]، وقيل: فسادَ[4]، وقيل: بياضَ أو لونَ يخالف لونها[5].

﴿كَادُواْ﴾ خوف الفضيحة[6]، أو لغلاء ثمنها[7]حين وجدوها عند بار لوالدته[8]، فقال له مَلَكٌ: لاتبعها إلا بملء مَسْكها[9] ذهبا، وقيل: وجدوها[10] وحشية.

[٧٢] ﴿نَفْساً﴾ عاميل، قتله ابنا عمه ليرثاه فعوقب كلُّ قاتِلِ مورِّثٍ[11] بالحرمان.

==

برقم: ٧١٥.

(١) ينظر: هذا المعنى ونحوه في تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١١٤، وتفسير عبدالرزاق: ١/٤٩، وتفسير الطبري: ٢/٢٠١، بأرقام: ١٢٢٥-١٢٢٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٢٠-٢٢١، برقمي: ٧١٦، ٧١٧.

(٢) في (أ) [٥/ب]

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٠٨، وتفسير السمرقندي: ١/١٢٩.

(٤) في (أ،ب) "فسادا".

(٥) ينظر: هذا المعنى ونحوه في تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١١٥، وتفسير عبد الرزاق: ١/٤٩، وتفسير الطبري: ٢/٢١٦، بأرقام: ١٢٦٣-١٢٧١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٢٦.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٢٠، ٢٢١، برقم: ١٢٨٩.

(٧) في (ب) [٨/أ].

ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٤٩، وتفسير الطبري: ٢/٢١٩، بأرقام: ١٢٧٤-١٢٧٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٢٧، برقم: ٧٤٨.

(٨) في (أ،ب) "بوالديه".

(٩) الـمَسْكُ، بالفتح وسكون السين، الجلد، والجمع: مُسُك، ومُسوك. اللسان: ١٠/٤٨٦، (مسك).

(١٠) في (أ،ب) "جدوها".

(١١) في (أ) "موروث"

﴿فادارأتم﴾ تدافعتم[1] أو اختلفتم وتنازعتم.

[٧٣] ﴿اضْرِبُوهُ﴾ أي القتيل. ﴿بِبَعْضِهَا﴾ قيل: بفخذها اليمنى[2]، وقيل: بقلبها، أو لسانها[3] أو ذنَبها[4]، وقيل: غير ذلك[5].

[٧٤] ﴿قَسَتْ﴾ صلبت أو اسودت أو ذهبت رحمتها[6]. [٦/ب]﴿يَهْبِطُ﴾ يتردى.

[٧٥] ﴿فَرِيقٌ﴾ جمع لا واحد له من لفظه كالطائفة. ﴿يَسْمَعُونَ﴾ من موسى. ﴿يُحَرِّفُونَهُ﴾ يبدلون معناه وتأويله، أو بتغيير النعت[7].

---

(١) ومنه قوله تعالى: ﴿ويدرأ عنها العذاب﴾[النور:٨] أي يدفع عنها العذاب. تفسير الطبري: ٢/٢٢٥.

(٢) ينظر: هذا المعنى ونحوه -من غير ذكر أن الفخذ هي اليمنى- في تفسير عبدالرزاق: ١/٤٩، وتفسير الطبري: ٢/٢٢٩-٢٢٣٠، بأرقام: ١٣٠٥-١٣١٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٣٠، برقم: ٧٥٧، وتفسير السمرقندي: ١/١٢٩، وفيه أن الفخذ هي اليمنى، وتفسير البغوي: ١/١٠٩.

وصوب الطبري أن يكون المضروب به هو بعض من البقرة من غير تعيين ذلك البعض وجائز أن يكون ذلك البعض مما ذكره المفسرون من الأبعاض، ولا يضر الجهل بأي ذلك ضرب المقتول ولا ينفع العلم به مع الإقرار بأن القوم قد ضربوا القتيل ببعض البقرة بعد ذبحها فأحياه الله. تفسيره: ٢/٢٣١.

(٣) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٢٩، والوسيط للواحدي: ١/١٥٧.

(٤) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٢٩، وتفسير الماوردي: ١/ ١٢٥، والوسيط للواحدي: ١/١٥٧.

(٥) قيل: البضعة التي بين الكتفين. ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٣٠، برقم: ١٣١١.

وقيل: عظم من عظامها. ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٣١، برقم: ١٣١٢.

وقيل: بعض آرابها أي أعضائها. ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٣١، برقم: ١٣١٣.

وقيل: العظم الذي يلي الغضروف. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٣٠، برقم: ٧٥٦، والوسيط للواحدي: ١/١٥٧.

وقيل: أذنها. ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٢٥.

(٦) تنظر هذه المعاني في تفسير البغوي: ١/١١٠.

(٧) صفة النبي صلى الله عليه وسلم في التوراة.

[٧٦] ﴿أَتُحَدِّثُونَهُم﴾ تخبرونهم. ﴿فَتَحَ﴾ قص[١] أو بين[٢] أو أنزل[٣]، أو منّ[٤]، أو من النعت[٥].

[٧٨] ﴿أُمِّيُّونَ﴾ لايقرأون ولايكتبون. ﴿أَمَانِيَّ﴾ أكاذيب[٦]، وقيل: قراءة بلا كتابة[٧].

[٧٩] ﴿فَوَيْلٌ﴾ شدة عذاب[٨]، وقيل: واد في جهنم[٩]، وقيل: جبل[١٠]، وهي كلمة كل مكروب أو واقع في مهلكة أو خزي. ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ من تغيير النعت[١١]. أو من تلقائهم[١٢].

(١) عليكم في كتابكم أن محمدا حق وقوله صدق. ينظر: تفسير البغوي: ١/١١٣.

(٢) لكم من العلم بصفة النبي صلى الله عليه وسلم ونعته. ينظر: تفسير البغوي: ١/١١٣.

(٣) ونظيره قوله تعالى: ﴿لفتحنا عليهم بركات من السماء﴾[الأنعام:٤٤]. أي أنزلنا. ينظر: تفسير البغوي: ١/١١٣.

(٤) عليكم وأعطاكم. ينظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة: ١/٤٥.

(٥) أي ما فتح الله به عليكم من نعته عليه السلام، ووصف لكم من صفاته صلى الله عليه وسلم في كتابكم.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٦١، بأرقام: ١٣٦٥-١٣٦٧.

(٧) ومنه قوله تعالى: ﴿إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته﴾[الحج:٥٢]. أي في قراءته.

وقال كعب بن مالك:

تمنى كتاب الله أول ليله وآخرَه لاقى حمام المقادر.

ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٤٩، وتفسير البغوي: ١/١١٤-١١٥، والجامع لأحكام القرآن: ٢/٦.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٦٧، برقم: ١٣٨١.

(٩) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري: ٢/٢٦٧، ٢٦٩، ٢٧١-٢٧٢، بأرقام: ١٣٨٢-١٣٨٥، ١٣٨٧، ١٣٩٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٤٣-٢٤٤، وتفسير الماوردي: ١/١٣٢، وتفسير البغوي: ١/١١٥.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٢٦٨، ٢٧١، برقمي: ١٣٨٦، ١٣٩٥، وتفسير الماوردي: ١/١٣٢.

(١١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١١٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٤٧، برقم: ٨١٦.

(١٢) أي يكتبون الكتاب من تلقاء أنفسهم. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٤٤، برقم: ٨٠٨،

==

أو ذِكر اليد تأكيد[١].

وقيل: نزلت في ابن أبي سرح[٢] كان يكتب للنبي ﷺ فيغير ما يملي عليه ثم ارتد[٣].

[٨٠] ﴿أَيَّاماً مَّعْدُودَةً﴾ وهي أربعون يوما عبد آباؤهم فيها العجل[٤]، وقيل: سبعة أيام، بكل ألف سنة من عمر الدنيا يوما[٥].

[٨١] ﴿بَلَىٰ﴾ جواب النفي، وقد يجاب بها النفي، والاستفهام، والمنفي[٦]، وهي للإيجاب في الكل، و"نعم" للإقرار كالإعادة للكلام الأول. ﴿سَيِّئَةً﴾ شركا.

==

وتفسير الماوردي: ١٣٢/١.

(١) ينظر: تأويل مشكل القرآن: ٢٤١، وتفسير الماوردي: ١٣٢/١، وفتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: ٣٢.

وقيل: نزلت في أهل الكتاب. ينظر: خلق أفعال العباد: ٨٢.

(٢) هو عبدا لله بن سعد بن أبي سرْح بن الحارث القرشي، العامري، من بني عامر بن لؤي، أبو يحيى، أخو عثمان بن عفان من الرضاعة، كان يكتب الوحي لرسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، ثم ارتد مشركا وصار إلى قريش، فلما كان يوم الفتح أمر رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم بقتله، فاستجار له عثمان فأجاره النبي صلى ا لله عليه وسلم، فأسلم ذلك اليوم وحسن إسلامه، و لم يظهر بعد ذلك ما ينكر، افتتح إفريقية زمن عثمان، وولي مصر بعد عمرو بن العاص، وغزا الروم وظفر بهم في معركة ذات الصواري، مات سنة سبع وثلاثين. ينظر: الاستيعاب: ٩١٨/٣، وأسد الغابة: ٢٦٠/٣، الإصابة: ١٠٩/٤.

(٣) جاء في حاشية (ب) "ثم أسلم وحسن إسلامه".

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١١٩/١، وتفسير عبدالرزاق: ٥١/١، وتفسير الطبري: ٢٧٤/٢-٢٧٧، بأرقام: ١٤٠٠-١٤٠٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٤٨/١، ٢٤٩، برقمي: ٨٢٠، ٨٢١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٧/٢-٢٧٨، بأرقام: ١٤١٠-١٤١٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٤٧/١-٢٤٨، برقم: ٨١٨.

(٦) يريد والاستفهام المنفي. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٥٢/١، وحروف المعاني، للزجاجي: ٦، والجنى الداني في حروف المعاني: ٤٢٠-٤٢١.

﴿وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ أوبقته ذنوبه، وقيل: أحبطت حسناته[1]، وقيل: مات على الشرك[2].

[٨٣] ﴿إِحْسَانًا﴾ أي أحسنوا إحسانا[3]، أو عطف على المعنى؛ أي بأن لاتعبدوا و بأن[4] تحسنوا إحسانا[5]، أو وصاهم بالوالدين إحسانا[6]. حَسَنا؛ أي قولا حسنا، حُسنا[7] الحُسن: اسم عام جامع لمعاني الحسن. ﴿تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن عهد ميثاقكم. ﴿مُّعْرِضُونَ﴾ عن هذا النبي، والإعراض: الذهاب عن وجه الشيء إلى عَرَضه.

[٨٤] ﴿أَنفُسَكُمْ﴾ بعضكم.

[٨٥] ﴿تَظَّاهَرُونَ﴾[8] تتعاونون[9] .

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٢٨٤/٢، برقم: ١٤٣١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٥٢/١، برقم: ٨٣٠، بنحوه.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٨٦/٢، برقم: ١٤٤٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٥٢/١، برقم: ٨٣١.

(٣) وعليه فـ"إحسانا" منصوب بفعل مقدر هو "أحسنوا". ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١٠٢/١.

(٤) في الأصل "أو بأن".

(٥) ومثله قول الشاعر

معاوي إننا بشر فأسجح فلسنا بالجبال ولا الحديدا.

فنصب "الحديد" على العطف على موضع "الجبال" لأنها لو لم تكن فيها "باء" خافضة كانت نصبا، فعطف بـ"الحديد" على معنى "الجبال" لا على لفظها.

والإسجاح: حسن العفو. اللسان: ٤٧٥/٢، (سجح).

ينظر: تفسير الطبري: ٢٩٠/٢، والبيان في غريب إعراب القرآن: ١٠٢/١.

(٦) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١٠٢/١.

(٧) "حسنا" ليست في (ب).

(٨) هكذا ضبطت بتشديد "الظاء" في نسخة (ب)، وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر، وأبي جعفر ويعقوب من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٦٣، ومعاني القراءات: ١٦٢/١، والمبسوط في القراءات العشر: ١١٩.

(٩) ينظر: معاني القراءات: ١٦٢/١.

﴿تَفْدُوهُمْ﴾[١] بالمال[٢]، و"تُفَادُوهُمْ"[٣] بالرجال[٤]، أو الصلح والعتق[٥]. ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ﴾ بالفداء دون القتل والإخراج، كان النضير حلفاء الخزرج، وقريظة[٦] حلفاء[٧] الأوس، فكل كان ينصر حليفه على أهل دينه، ثم يفدون أسيرهم. ﴿خِزْيٌ﴾ ذلة وصغار.

[٨٧] ﴿وقفينا﴾ أردفنا وأتبعنا بعضهم بعضا، من قفوت فلانا: صرت خلف قفاه. ﴿وَأَيَّدْنَاهُ﴾ أعناه وقويناه. ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ جبريل[٨]، وقيل: اسم الله الذي كان يحيي به الموتى[٩]. ﴿تَهْوَىٰ﴾ تحب. ﴿اسْتَكْبَرْتُمْ﴾ كذبتم[١٠] عيسى ومحمدا. ﴿تَقْتُلُونَ﴾ يحيى وزكريا[١١] عليهم السلام.

---

(١) بإسقاط "الألف"قراءة ابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وحمزة من السبعة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٦٤.

(٢) ينظر: معاني القراءات: ١/١٦٣.

(٣) وبإثبات "الألف" قراءة نافع وعاصم والكسائي، وأبي جعفر ويعقوب من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٦٤، والمبسوط في القراءات العشر: ١١٩.

(٤) ينظر: معاني القراءات: ١/١٦٣.

(٥) أي "تفدوهم بالصلح، وتفادوهم بالعتق". ينظر: الدر المصون: ١/٢٨٧.

(٦) "قريظة" ساقطة من الأصل.

(٧) في (ب) [٨/ب].

(٨) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٢١، وتفسير عبدالرزاق: ١/٥١، وتفسير الطبري: ٢/٣٢٠، بأرقام: ١٤٨٥-١٤٨٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٦٩، برقم: ٨٨٩، ٨٩٠، وتفسير الماوردي: ١/١٣٥.

(٩) أي الذي يحيي عيسى به الموتى بإذن الله. ينظر: تفسير الطبري: ٢/٣٢١، برقم: ١٤٩١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٢٧٠-٢٧١، برقم: ٨٩٢.

(١٠) في (أ،ب) "كرهتم".

(١١) هو زكريا بن برخيا، ويقال: زكريا بن دان، أبو يحيى النبي عليه السلام، من بني إسرائيل، ويقال في: زكرياء بالمد، وبالقصر، ويقال: زكري أيضا، كان يعمل نجارا، وقد اختلف في موته، هل مات موتا أو قتل قتلا. قصص الأنبياء، لابن كثير: ٥٣٧.

[٨٨] ﴿غُلْفٌ﴾ أي ذات غلف أي لاتفقه ماتقول. ﴿لَّعَنَهُمُ﴾ طردهم وأبعدهم. ﴿فَقَلِيلاً﴾ وصف مصدرٍ محذوفٍ؛ أي إيمانا قليلا[(١)]، وقيل: لا قليلا[(٢)] ولا كثيرا، يقال: قلّما تفعل أي لا تفعل أصلا[(٣)]، و"ما" صلة[(٤)].

[٨٩] ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ يطلبون الحكم، أويستنصرون[(٥)] على أعدائهم بالتشفع باسمه ﷺ، كانت اليهود تزعم أنه يكون منهم، ويهددون به العرب قبل مبعثه.

[٩٠] ﴿بِئْسَ﴾ أصله من البؤس: وهو شدة الحال، كما أن "نِعْم" من النعمة: وهو حسن الحال، يقال لمن أصابه البؤس: بئِس الرجل، ولمن أصابته النعمة: نعِم الرجل. ﴿بَغْياً﴾ تعديا وحسدا بأن كان ﷺ من ولد إسماعيل﴿فَبَآءُو﴾ انصرفوا. ﴿بِغَضَبٍ﴾ بتضييعهم التوراة[(٦)]، أو بكفرهم بعيسى[(٧)]، أو باتخاذ العجل[(٨)]. ﴿عَلَىٰ غَضَبٍ﴾ بكفرهم بمحمد[(٩)]. ﴿مُّهِينٌ﴾ مخز مذل.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٣٣٠/٢، والمحرر الوجيز: ٢٨٨/١، والدر المصون: ٢٩٦/١.

(٢) في (أ) "وقليلا قليلا"

(٣) "وما صلة" مكررة في (أ).

وينظر: هذا المعنى في: تفسير الطبري: ٣٣١/٢.

وهذا معنى جائز في كلام العرب، غير أن الأولى بمعنى الآية القول الأول حتى لايصرف اللفظ إلى غير ظاهره من غير حاجة إلى ذلك.

(٤) (و"ما" صلة) ليست في (ب).

(٥) في (ب) "و يستنصرون".

(٦) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري: ٣٤٥/٢، برقم: ١٥٤٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٧٩/١.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٢٣/١، وتفسير الطبري: ٣٤٥/٢-٣٤٦، بأرقام: ١٥٤٧-١٥٥١، ١٥٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٧٨/١، برقم: ٩٢٠، وتفسير الماوردي: ١٣٧/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٦/٢، برقم: ١٥٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٧٩/١، برقم: ٩٢٣.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٢٣/١، وتفسير الطبري: ٣٤٥/٢-٣٤٦، بأرقام: ١٥٤٦-١٥٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٧٨/١، ٢٧٩، بأرقام: ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٣.

[٩١] ﴿وَرَآءَهُۥ﴾ بعده من الكتب(١)، أو بما سواه، كقوله عز وجل: ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم﴾(٢)، أو بمعناه(٣) [٧/أ] وباطنه. ﴿تَقْتُلُونَ﴾ تقاتلون، أو لـمَّا بلغكم قتل آبائكم إياهم فرضيتم بذلك كنتم قاتلين بالتمالُئ.

[٩٣] ﴿وَاسْمَعُواْ﴾ استجيبوا. كقولنا: سمع الله لمن حمده(٤). ﴿قَالُواْ﴾ أي عصوا كأنهم قالوا، ولسان الحال أفصح من لسان المقال. ﴿وَأُشْرِبُواْ﴾ أي تشرّب في قلوبهم، نحو مشربٌ حمرةً، أو سقوا العجل؛ أي حب عبادة العجل على حذف المضاف(٥). ﴿إِيمَانُكُمْ﴾ أي صاحب إيمانكم إبليس.

والمعنى : بئس إيمانا(٦) يأمر بقتل الأنبياء وعبادة العجل(٧).

[٩٤] ﴿الدَّارُ الآخِرَةُ﴾ الجنة. ﴿عِندَ اللّهِ﴾ في حكمه. ﴿فَتَمَنَّوُاْ الْمَوْتَ﴾ لتستريحوا من الذلة إلى النعمة.

[٩٥] ﴿بِالظَّالِمِينَ﴾ [بجزاء](٨) الذين وضعوا أنفسهم في غير محلها برفعها فوق

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٢٣/١، وتفسير الطبري: ٣٤٩/٢، بأرقام: ١٥٥٦-١٥٥٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٨٠/١.

(٢) سورة النساء، من الآية: ٢٤.

وينظر: معاني القرآن، للفراء: ٦٠/١، والوسيط، للواحدي: ١٧٤/١.

(٣) في (أ،ب) "لمعناه"

(٤) أي أجاب الله لمن حمده.

(٥) وينظر: مجاز القرآن، للمؤلف: القسم الأول: ٣٧٥.

وقال الفراء: "ومثل هذا مما تحذفه العرب كثير، قال الله: ﴿واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي أقبلنا فيها﴾[يوسف:٨٢] والمعنى: سل أهل القرية وأهل العير". ينظر: معاني القرآن، له: ٦١/١.

ونقل ابن الجوزي عن ابن الأنباري قوله: "ويجوز أن يكون المعنى: وسل القرية والعير فإنها تعقل عنك لأنك نبي، والأنبياء قد تخاطبهم الأحجار والبهائم فعلى هذا تسلم الآية من إضمار". زاد المسير: ٢٦٨/٤.

(٦) في الأصل"إنما".

(٧) هذا هو المعنى الصحيح، فلاحاجة لتقدير لفظ "صاحب" في "إيمانكم"، ليصير إبليسا.

(٨) ما بين المعقوفين ليس في الأصل.

قدرها[١].

[٩٦] ﴿عَلَىٰ حَيَاةٍ﴾ وقْفٌ[٢]. ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ أي قوم. ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ﴾. أو وأحرص[٣]من الذين أشركوا، وقيل الوقف هاهنا[٤] وإنما دخلت "من" لأنهم[٥] من الناس وليسوا من المشركين، يقال: الياقوت أفضل الحجارة وأفضل من الزجاج للجنسية. ﴿بِمُزَحْزِحِهِ﴾.مُنْجيه.

[٩٧] ﴿نَزَّلَهُ﴾ أي القرآن. ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ لا من تلقاء نفسه.

نزلت في ابن صوريا[٦]، حيث قال: من يأتيك؟ قال: جبريل، قال: هو عدونا لأنه يأتي بالعذاب، لوكان ميكائيل لآمنا بك[٧].

---

(١) لأن الظلم وضع الشئ في غير محله.

(٢) وهو وقف تام عند نافع من القراء. ينظر: القطع والائتناف، للنحاس: ١٥٥.

(٣) في (ب) [٩/أ].

أي اليهود أحرص الناس، وأحرص من الذين أشركوا على الحياة.

(٤) أي الوقف على "الذين أشركوا". ، وهو وقف تام عند الأخفش والفراء، ووقف كاف عند أبي حاتم. ينظر: القطع والائتناف، للنحاس:١٥٤-١٥٥، والمكتفى في الوقف والابتداء: ١٦٩.

والوقف التام: هو الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده لأنه لايتعلق بشيء مما بعده. المكتفى في الوقف والابتدا: ١٤٠.

والوقف الكافي: هو الذي يحسن الوقف عليه أيضا والابتداء بما بعده، غير أن الذي بعده متعلق به من جهة المعنى دون اللفظ. المكتفى في الوقف والابتدا: ١٤٣.

(٥) أي اليهود.

(٦) هو عبدالله بن صوريا الأعور الفطيوني، اليهودي، أنكر نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: "يا محمد ما جئتنا بشيء نعرفه، فأنزل الله قوله: ﴿ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا الفاسقون﴾. ينظر: سيرة ابن هشام: ٥٤٨/١، ٥٤٩-٥٥٠.

(٧) ينظر: : أسباب النزول للواحدي: ٦٦، وتفسير الماوردي: ١٣٩/١، وتفسير البغوي في تفسيره: ١٢٤/١، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٥٦١/١-٥٦٢، ولم يذكروا له سندا.

وهو مخرّج بأطول من هذا-من غير ذكر ابن صوريا- عن عدة من صحابة وتابعين، بطرق وبألفاظ مختلفة تفيد أن الآية نزلت في اليهود حين زعموا أن جبريل عدو لهم لأنه ينزل بالعذاب.

==

والمعنى: من يعادي جبريل فماذا يضره وهو أمين الوحي، أو من يعاديه لأنه يأتي بالعذاب على الكافرين فهو الذي ينزل القرآن هدى وبشرى للمؤمنين، وجبر وميكا: هما العبد، وائيل: هو الله عز وجل، و[١] ذِكْرهما بعد الملائكة تخصيصٌ وتفضيلٌ.

[١٠٠] ﴿نَّبَذَهُۥ﴾ طرح العمل به.

[١٠٢] ﴿وَٱتَّبَعُواْ﴾ أي اليهود. ﴿تَتْلُواْ﴾ أي تلت، ومعناه: تبعت وعملت، وقيل: روت، وقيل: تحدث وتقول، وكانت الشياطين تخبر أولياءها من الإنس بعد وفاة سليمان أنه كان ساحرا[٢]. ﴿وَمَا كَفَرَ﴾ ماعمل بالسحر كما ادعته اليهود. ﴿يُعَلِّمُونَ﴾ يخبرون بالكذب زيادة على ما استرقوا من كلام الملائكة، أو بإخراجهم السحر من تحت كرسي سليمان، وكان دَفَنَه لئلا يعمل به، فقالوا بهذا كان يضبط ملكه[٣].

أخرجه عبدالرزاق في تفسيره: ٥٢/١، وأبو داود الطيالسي في مسنده: ٣٥٦-٣٥٧، برقم: ٢٧٣١، والإمام أحمد في مسنده: ٢٧٨/١، والنسائي في السنن الكبرى:٣٣٦/٥-٣٣٧، كتاب عشرة النساء، باب كيف تُؤنِّث المرأة وكيف يُذكِر الرجل، والطبري في تفسيره: ٣٧٧/٢-٣٨٦، بأرقام: ١٦٠٥-١٦١٦، والطبراني في المعجم الكبير: ٢٤٦/١٢-٢٤٧، برقم: ١٣٠١٢، وأبو نعيم في الحلية: ٣٠٥/٤، والواحدي في أسباب النزول: ٦٤-٦٥، وابن أبي حاتم في تفسيره : ٢٨٨/١، برقم: ٩٥٨، وذكره البغوي في تفسيره: ١٢٤/١، والسيوطي في أسباب النزول: ٢٢-٢٣.

وقال السيوطي بعد أن ذكر أن الحديث مخرج من طرق عدة، قال: "فهذه طرق يقوي بعضها بعضا". أسباب النزول: ٢٣.

وقال الطبري: "أجمع أهل العلم بالتأويل جميعا على أن هذه الآية نزلت جوابا لليهود من بني إسرائيل إذ زعموا أن جبريل عدو لهم وأن ميكائيل ولي لهم، ثم اختلفوا في السبب الذي من أجله قالوا ذلك". تفسيره: ٣٧٧/٢.

(١) "و" ليس في (أ).

(٢) تنظر هذه الأقوال ونحوها في: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٥٩/١، وتفسير الطبري: ٤٠٩/٢-٤١٠، بأرقام: ١٦٥١-١٦٥٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٠٠/١، برقم: ٩٩٤.

(٣) ينظر: -ما جاء في دفن سليمان للسحر تحت كرسيه- تفسير مقاتل بن سليمان: ١٢٦/١-١٢٧، وتفسير عبدالرزاق: ٥٣/١، وتفسير الطبري: ٤١٣/٢-٤١٧، بأرقام: ١٦٥٩، ١٦٦٢، ١٦٦٣، ١٦٦٤، ١٦٦٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٩٧/١-٣٠٠، بأرقام: ٩٨٨، ٩٩٠-٩٩١، ٩٩٣.

﴿أُنْزِلَ﴾[١] قُذف في قلوبهما مع النهي عنه، أو أُنزل الإعلامُ به والنهيُ عنه وكان فشا. ﴿ببابل﴾ أرض معروفة[٢]. ﴿هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ ملكان خبرهما معلوم[٣]. ﴿فِتْنَةٌ﴾ بلاء واختبار[٤]، وقيل: آية، يقال: هي[٥] آية في الجمال. ﴿فَلاَ تَكْفُرْ﴾ بتعلمه؛ أي لاتستعمل ما نهيت عنه من السحر الذي يوجب الكفر، وقيل: "يُعْلمان" من الإعلام لا من التعليم، كقولك: الكفر كذا، والزنا كذا، فلا تكفر ولاتزن. ﴿مِنْهُمَا﴾ أي المَلَكين[٦]، وقيل: من الكفر والسحر[٧]. ﴿بِهِ﴾[٨] أي السحر لأنه يوجب الفرقة[٩] كالكفر، أو في زعمهم. ﴿بِهِ﴾[١٠] أي بتهيئته والاحتيال فيه ووجوه ذلك، وقيل: عِلْم التفرقة بين المرء وزوجه عند الملكين، وعلم السحر عند الشياطين.

وقيل: "وما أنزل" نفي لما ادعته اليهود[١١].و"يُعَلِّمان" أي جنسا شياطين الجن

(١) أي السحر.

(٢) بالعراق. ينظر: الروض المعطار في خبر الأقطار: ٧٣.

(٣) ينظر: خبرهما في تفسير الطبري: ٢/٤٢٧-٤٣٥، بأرقام: ١٦٨١-١٦٨٩.

(٤) ومنه قول الشاعر:

وقد فتن الناس في دينهم وخلى ابن عفان شرا طويلا.

وينظر: هذا المعنى في: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٥٩، وتفسير الطبري: ٢/٤٤٤، برقم: ١٧٠٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣١٠، برقم: ١٠١٩.

(٥) "هي" ليست في (أ).

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٤٣.

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٤٣.

(٨) من قوله تعالى: ﴿ما يفرقون به﴾

(٩) في (أ،ب) "التفرقة"

(١٠) من قوله تعالى: ﴿وماهم بضارين به﴾

(١١) من "أن الله أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود فأكذبها الله بذلك وأخبر نبيه صلى الله عليه وسلم أن جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر قط وبرأ سليمان مما نحلوه من السحر وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين وأنها تعلم الناس ذلك ببابل وأن اللذين يعلمانهم ذلك رجلان اسم أحدهما (هاروت) واسم الآخر (ماروت)". تفسير الطبري: ٢/٤٢٠.

==

والإنس.

﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بحُكمه وقضائه لا بأمره فإنه لايأمر بالفحشاء.

واختلف في السحر، فقيل: معصية إن قتل به الساحر قُتل، [٧/ب] وإن أضر أُدب[١].

وقيل: كفر[٢] محرم[٣]، وهو الصحيح لأنه كلام مؤلف يعظم به غير الله وتنسب إليه الكائنات والمقادير[٤]﴿عَلِمُواْ﴾ أي[٥] اليهود أن في التوراة أن من اختار السحر[٦].

﴿خَلَاقٍ﴾ وجه، وقيل: دِين[٧] لأنه يَتَخلَّق به، وقيل: نصيب[٨]. ﴿شَرَوْاْ﴾ باعوا.

[١٠٣] ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾ ثواب.

[١٠٤] ﴿رَاعِنَا﴾ من المراعاة.

==

وعلى هذا التأويل يكون المراد بالملكين جبريل وميكائيل، وبـ(هاروت وماروت) رجلان يعلمان الناس السحر.

وينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٢/٤١٩، برقمي: ١٦٧١، ١٦٧٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٠٢، برقمي: ١٠٠٤، ١٠٠٥.

(١) على قدر الضرر، قاله الشافعي. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٣١.

(٢) في (ب) [٩/ب]

(٣) قاله مالك. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٣١.

(٤) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي: ١/٣١.

(٥) في (أ) [٦/ب].

(٦) ماله في الآخرة من خلاق.

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٥٤، وتفسير الطبري: ٢/٤٥٣، برقم: ١٧١٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣١٤.

(٨) أي حظ ونصيب من الجنة. ينظر: هذا المعنى في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٢٧، وتفسير الطبري: ٢/٣٥٢-٤٥٣، بأرقام: ١٧٠٩، ١٧١٠، ١٧١١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣١٤، برقم: ١٠٣٣.

[﴿انظُرْنَا﴾][1] أي انتظرنا[2]، و النهي[3] عن المشافهة للتأديب[4]، وقيل: هي بلغة اليهود سب[5]؛ أي اسمع لاسمعتَ فاغتنموها وقالوا: كنا نسبه سرا فالآن نسبه جهرا، وقيل: "كان المسلمون يقولون: راعنا من الرعي[6]، فسمعهم[7] اليهود، فقالوا: راعنا من الرعونة، فنهى الله المسلمين عن ذلك لئلا يقتدي بهم اليهود ويقصدون المعنى الفاسد، وهو دليل على تجنب الألفاظ المحتمِلة التي فيها التعريض بالنقص والغض، ويخرج منه فهم التعريض بالقذف"[8]، وفيه خلاف هل يوجب الحد أم لا[9].﴿وَاسْمَعُواْ﴾ أي الوعظ أوالنهي[10].

[١٠٥] ﴿خَيْرٍ﴾ وَحْي. ﴿بِرَحْمَتِهِ﴾ أي الإسلام[11]، أو بنبوته[12].

[١٠٦] ﴿نَنسَخْ﴾ نبدل، وقيل: نرفع، وأصله النقل؛ أي ما ننقل من حكمها إلى

---

(١) ساقط من الأصل.

(٢) ومنه قوله تعالى: ﴿يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم﴾.[الحديد:١٣]. يعني انتظرونا. تفسير الطبري: ٤٦٨/٢.

(٣) في (ب) "أو النهي".

(٤) في (ب) "التأدب".

(٥) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري: ٤٦٠/٢، بأرقام: ١٧٢٨-١٧٣٢.

(٦) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٣٢/١.

(٧) في (ب) "فسمعتهم"

(٨) هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣٢/١.

والمراد أنه يخرج من كراهية الألفاظ المحتملة التعريض بالقذف فإنه حرام وذنب غليظ، ولذلك اختلف العلماء هل يوجب الحد أم لا.

(٩) فقال بعضهم: التعريض بالقذف يوجب الحد، لأنه قول يفهم منه القذف فوجب فيه الحد كالتصريح، وقال بعضهم: لا يوجب الحد لأنه قول محتمل للقذف وغيره، والحد مما يسقط بالشبهة. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٣٢/١.

(١٠) في (أ،ب) "والنهي".

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٤٧١/٢.

(١٢) ينظر: تفسير الطبري: ٤٧١/٢.

غيرها. ﴿نَنسأها﴾[1] نتركها فلا نغير حكمها. ﴿نُنسِهَا﴾ أي نمسكها[2]، وقيل: نأمر بتركها[3].

﴿بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ أي بأرفق بكم، أو أكمل ثوابا.

[١٠٨] ﴿أَمْ تُرِيدُونَ﴾ أي أتريدون على التقريع؛ يعني قلب الصفا ذهبا[4]، أو قولهم: ﴿أو تأتي با لله والملائكة قبيلا﴾[5]، وقيل: كفارة ككفارة بني إسرائيل فقال الطَّيْلا: "كان أحدهم يذنب فيصبح فيجده مكتوبا على بابه فيفتضح، وتوبتكم خير". ﴿ثم يستغفر ا لله يجد ا لله﴾[6].

---

(١) وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو من العشرة، وقرأ الباقون منهم ﴿نُنْسِها﴾. ينظر: السبعة في القراءات: ١٦٨، والمبسوط في القراءات العشر: ١٢١.

(٢) في (ب) "ننسها"، وفي (أ) "ننسكها"

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ١٣٥/١، والموضح في وجوه القراءات: ٢٩٥/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٤٩٠/٢-٤٩١، بأرقام: ١٧٨٠-١٧٨٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٢٨/١، برقم: ١٠٨٢.

(٥) سورة الإسراء، من الآية: ٩٢.

(٦) سورة النساء، من الآية: ١١٠.

والحديث أخرجه الطبري في تفسيره: ٤٩١/٢، برقم: ١٧٨٣، وابن أبي حاتم في تفسيره: ٣٢٩/١، عن أبي العالية قال: "قال رجل: يا رسول ا لله، لو كانت كفاراتنا ككفارات بني إسرائيل، فقال النبي صلى ا لله عليه وسلم: «اللهم لا نبغيها ـ ثلاثاً ـ ما أعطاكم ا لله خير مما أعطى بني إسرائيل، كانت بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها، فإن كفرها كانت له خزياً في الدنيا وإن لم يكفرها كانت له خزياً في الآخرة، فما أعطاكم ا لله خير مما أعطى بني إسرائيل»، قال: ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر ا لله يجد ا لله غفوراً رحيماً﴾.

وقال « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن».

وقال: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشر أمثالها، ولا يهلك على ا لله إلا هالك» فأنزل ا لله: ﴿أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل﴾.

وفي صحيح مسلم: عن أبي هريرة قال: قال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر". صحيح مسلم: ١٤٤/١، باب الذكر المستحب عقب الوضوء.

وفي صحيح مسلم عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ

==

﴿سُئِلَ مُوسَىٰ﴾ يعني: ﴿أرنا الله جهرة﴾[1]. ﴿ضَلَّ﴾ أصل الضلال: الذهاب ﴿سَوَآءَ السَّبِيلِ﴾ قصد الطريق، أو وسطه.

[١٠٩] ﴿أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ كعب[2] وأصحابه، وقيل: حيي بن أخطب[3]. ﴿يَرُدُّونَكُم﴾ عمارا، وحذيفة بتعييرهم بيوم أحد[4]. ﴿حَسَداً﴾ الحسد: الأسف على الخير عند الغير.

﴿وَاصْفَحُواْ﴾ تجاوزوا، من صفَحْتُ الورقة: تجاوزتها، وقيل: أن تُوليَه صفحة وجهك معرضا، وهي منسوخة بآية السيف[5].

== فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّـهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ هَـمَّ بِهَـا فَعَمِلَهَـا كَتَبَهَـا اللَّـهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، وَزَادَ في رواية: "وَمَحَاهَا اللَّهُ وَلا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلا هَالِكٌ". صحيح مسلم: ٨٢/١، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب.

وذكره ابن كثير في تفسيره: ١٣٥/١، والدر المنثور: ٢٦٠/١.

وأبو العالية هو البرّاء، كان يبري النبل، واسمه زياد، وقيل: كلثوم، وقيل: أُذينة، وقيل: ابن أُذينة، تابعي ثقة. ينظر: التقريب: ٦٥٣، برقم: ٨١٩٧.

وحديثه هذا مرسل.

(١) سورة النساء، من الآية: ١٥٣.

وينظر: هذا المعنى في: تفسير الطبري: ٤٩٠/٢-٤٩١، بأرقام: ١٧٧٨-١٧٨٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٢٨/١، ٣٣٠، برقمي: ١٠٨٢، ١٠٨٤.

(٢) ابن الأشرف. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٥٥/١، وتفسير الطبري: ٤٩٩/٢، برقمي: ١٧٨٦، ١٧٨٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٣١/١-٣٣٢، برقمي: ١٠٨٩، ١٠٩٠.

(٣) وأبوياسر بن أخطب. ينظر: تفسير الطبري: ٤٩٩/٢، برقم: ١٧٨٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٣١/١، برقم: ١٠٨٨، والتعريف والإعلام: ٦٣.

وحيي بن أخطب هو النضْري، كان من سادات اليهود، وكان ينعت بسيد الحاضر والبادي، آذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومكر به، أسره المسلمون يوم قريظة، ثم قتلوه، وتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بنته صفية سنة ٥هـ.

(٤) حيث دعا اليهود عمارا وحذيفة إلى دينهم وقالوا لهما: إنكما لن تصيبا خيرا للذي أصابهم يوم أحد من البلاء، وقالوا لهما: إن ديننا أفضل من دينكم ونحن أهدى منكم سبيلا...فقالا لهما : الله ربنا ومحمد رسولنا والقرآن إمامنا، الله نطيع، وبمحمد نقتدي، وبكتاب الله نعمل...

ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٣٠/١-١٣١، وتفسير السمرقندي: ١٤٩/١، وتفسير البغوي: ١٣٥/١-١٣٦.

(٥) قيل: منسوخة بقوله تعالى: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم﴾[التوبة:٥].

==

﴿بِأَمْرِهِ﴾ القتل والجلاء[1]، أو إسلام البعض واصطلام[2] البعض.

[١١٠] ﴿تَجِدُوهُ﴾ أي ثوابه.

[١١١] ﴿هُوداً﴾ جمع هايد وهو التائب الراجع[3]، [وقيل: معناه يهوداً بإسقاط الياء][4]، وفي قراءة أبي[5]: (إلا من كان يهوديا[6]

==

وتنظر أقوال القائلين بنسخ هذه الآية لآية العفو والصفح في تفسير عبدالرزاق: ٥٥/١، وتفسير الطبري: ٥٠٣/٢، برقم: ١٧٩٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٣٤/١، برقم: ١٠٩٦، وذكر ابن أبي حاتم مع هذه الآية آية ﴿قاتلوا الذين لايؤمنون با لله ولا باليوم الآخر﴾....الآية[التوبة:٢٩]

وقيل: بل الناسخ لها قوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لايؤمنون با لله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم ا لله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾[التوبة:٢٩].

ينظر: الناسخ والمنسوخ، لقتادة:(ضمن أربعة كتب في الناسخ والمنسوخ): ٣٦-٣٧، والناسخ والمنسوخ، لهبة ا لله بن سلامة: ٣٣، والناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لابن حزم: ٢١، وناسخ القرآن العزيز ومنسوخه، للبارزي: ٢٤.

وينظر: تفسير الطبري: ٥٠٣/٢-٥٠٤، بأرقام: ١٧٩٧-١٨٠٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٣٥/١، برقم: ١٠٩٧، وتفسير السدي الكبير: ١٢٩.

(١) القتل لبني قريظة، والجلاء لبني النضير. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٣١/١، وتفسير السمرقندي: ١٤٩/١، والوسيط، للواحدي: ١٩١/١.

(٢) والاصطلام: الاستئصال، واصطلم القوم أبيدوا. اللسان: ٣٤٠/١٢، (صلم).

(٣) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٧٣/١، وتفسير الطبري: ٥٠٧/٢.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٧٣/١، وتفسير الطبري: ٥٠٨/٢.

(٥) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، النّجاري، الأنصاري، الخزرجي، أبو المنذر، ويكنى أبا الطفيل أيضا، سيد القراء، من فضلاء الصحابة، كان من أصحاب العقبة الثانية، شهد بدرا والمشاهد كلها، اختلف في سنة وفاته، فقيل: سنة تسع، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غيرذلك. ترجمته في: الاستيعاب: ٦٥/١، وأسد الغابة: ١٦٨/١، الإصابة: ٢٧/١.

(٦) في (ب) [١٠/أ].

أو نصرانيا)[١]. ﴿أَوْ نَصَارَىٰ﴾ أي وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا نصارى، على الاكتفاء. ﴿أَمَانِيُّهُمْ﴾ أكاذيبهم على الله وتمنيهم مالا يستحقونه. ﴿بُرْهَانَكُمْ﴾ بينتكم وحجتكم.

[١١٢] ﴿أَسْلَمَ﴾ أخلص[٢]، وأصل الاسلام: الاستسلام، وهو الخضوع، وقيل: سلّم[٣]. ﴿وَجْهَهُ﴾ أي نفسه، كقوله: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾[٤] أي إلا هو؛ إذ[٥] لا يُخص[٦] بالبقاء صفة من صفاته بل هو الباقي سبحانه وتعالى[٧].

[١١٣] ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ﴾ ابن صوريا[٨] وأصحابه.[٨/أ] ﴿لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ من الدين، فمالك يا محمد والنصارى اتبع ديننا. ﴿وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ﴾

---

(١) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٧٣، وتفسير الطبري: ٢/٥٠٨، والكشاف: ١/١٧٧، والتفسير الكبير، للفخر الرازي: ٤/٣.

و لم أقف على إسناد لهذه القراءة إلى أبي بن كعب رضي الله عنه، وهي ظاهرة المخالفة لرسم المصحف، فلا تصح القراءة بها إلا بسند صحيح إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو إلى أحد من قراء الصحابة رضي الله عنهم.

(٢) دينه لله. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٣١، وتفسير الطبري: ٢/٥١٠، برقم: ١٨١٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٣٧، برقم: ١١٠٦.

(٣) وجهه بأن صانه عن السجود لغيره. ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/١٩٢-١٩٣.

(٤) سورة القصص، من الآية: ٨٨.

(٥) في (أ) "أي"

(٦) في (أ،ب) "تختص".

(٧) قال ابن كثير في قوله تعالى: ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾[القصص:٨٨]، قال: "إخبار بأنه الدائم الباقي الحي القيوم الذي تموت الخلائق ولايموت ، كما قال تعالى: ﴿كل من عليها فان، ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾[الرحمن٢٦-٢٧]، فعبر بالوجه عن الذات ، وهكذا قوله هاهنا﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ أي إلا إياه" ينظر: تفسيره: ٣/٣٤٦، وجاء مثل هذا عن ابن عباس.ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٢/٥٨.

(٨) ينظر: سيرة ابن هشام: ١/٥٤٩.

كذلك. ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ التوراة، يعني اليهود بالمدينة ونصارى نجران[١]، يعني أن الفريقين قد وقع بينهم الاختلاف، وكتابهم واحد، فدل ذلك على ضلالهم، وحذّر بذلك وقوع الاختلاف في القرآن لأن اختلاف الفريقين أخرجهما إلى الكفر. ﴿لاَ يَعْلَمُونَ﴾ أي مشركو مكة. ﴿يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ بالإنصاف القاطع للاختلاف.

[١١٤] ﴿مَّنَعَ﴾. نزلت في نطوس[٢] الرومي خرب بيت المقدس[٣]، وقيل: في بختنصّر[٤]، وقيل: في مشركي قريش صدوا النبي ﷺ عام الحديبية[٥]. ﴿خَرَابِهَآ﴾ منع أهلها، وجمعت لأنها قبلة المساجد، أو للتعظيم[٦].

---

(١) وذلك حين قدم وفد نجران من النصارى على رسول الله صلى الله عليه وسلم أتتهم أحبار يهود فتنازعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رافع بن حريملة ما أنتم على شيء، وكفر بعيسى والإنجيل، فقال رجل من أهل نجران من النصارى: ما أنتم على شيء وجحد بنبوة موسى وكفر بالتوراة، فأنزل عز وجل هذه الآية. ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥١٣-٥١٤، برقم: ١٨١١، وأسباب النزول، للواحدي: ٧١.

(٢) في (أ،ب) "بطرس".

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٢٠، بأرقام: ١٨٢٠-١٨٢٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٤١، برقمي: ١١١٨، ١١١٩، وأسباب النزول، للواحدي: ٧١.

(٤) وأصحابه، خربوا بيت المقدس وأعانته على ذلك النصارى. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٥٦، وتفسير الطبري: ٢/٥٢٠-٥٢١، بأرقام: ١٨٢٣-١٨٢٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٤١-٣٤٢، برقم: ١١٢٠، وأسباب النزول، للواحدي: ٧٢.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٢١، برقم: ١٨٢٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٤١، برقم: ١١١٧، وأسباب النزول، للواحدي: ٧٢.

(٦) جاء في **حاشية الأصل**: "فائدة: هذه الآية تعظيم أمر الصلاة، فإنها لما كانت أفضل الأعمال وأعظمها أجرا كان منعها أعظمها إثما، وإخراب المساجد تعطيل لها وقطع بالمسلمين في إظهار شعائرهم، وتأليف كلمتهم، وقوله: ﴿مساجد الله﴾ يقتضي أنها لجمع المسلمين الذين يعظمون الله تعالى، وذلك حكمها بإجماع، على أن البقعة إذا عينت للصلاة خرجت عن جملة الأملاك المختصة بربها، وصارت لجميع المسلمين بمنفعتها ومسجديتها، فلو بنى الرجل في داره مسجدا وحجرَه على الناس واختصه لنفسه لبقي على ملكه ولم يخرج إلى حد المسجد به، ولو أباحه للناس لخرج عن اختصاص الأملاك، والله أعلم". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٣٣.

﴿خِزْيٌ﴾ خراب مدائنهم: عَمُّورية[١] ورومية[٢] وقُسْطَنْطِينِيَّة[٣]، وقيل: القتل والجزية[٤].

[١١٥] ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ مِلكا وخَلقا، وأضافه إليه تشريفا وتخصيصا. ﴿وَجْهُ اللَّهِ﴾ رضاه[٥]، وقيل: قبلته[٦]، وقيل: هو[٧].

---

(١) بفتح أوله، وتشديد ثانيه، بلدة في بلاد الروم فتحها المعتصم سنة ٢٢٣هـ، وكانت من أعظم فتوح الإسلام. ينظر: معجم البلدان: ١٥٨/٤، والروض المعطار في خبر الأقطار: ٤١٣.

(٢) في (أ) [٧/أ].

ورومية مدينة في بلاد الروم، بينها وبين القسطنطينية مسيرة خمسون يوما أو أكثر. ينظر: معجم البلدان: ١٠٠/٣.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٣٣/١، وتفسير الماوردي: ١٤٨/١.

وقسطنطينية، هي بلدة في بلاد الروم سميت باسم ملكها قسطنطين. معجم البلدان: ٣٤٧/٤.

(٤) القتل للحربي، والجزية للذمي: تفسير الماوردي: ١٤٨/١، وتفسير عبدالرزاق: ٥٦/١، وتفسير الطبري: ٥٢٥/٢، برقم: ١٨٣١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٤٣/١، برقم: ١١٢٦.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٦/٢، وتفسير السمرقندي: ١٥٢/١، وتفسير البغوي: ١٤٠/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٦/٢، برقمي: ١٨٤٨-١٨٤٩، وتفسير السمرقندي: ١٥٢/١، وتفسير الماوردي: ١٤٩/١، وتفسير البغوي: ١٤٠/١.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٣٣/١، وتفسير الطبري: ٥٣٦/٢، وتفسير الماوردي: ١٤٩/١.

جاء في **حاشية الأصل**: "وهذا يدل على نفي المكان والجهة عنه لاستحالة ذلك عليه، وأنه في كل مكان بعلمه وقدرته، وتحقيق القول فيه: أن الله أمر بالصلاة عبادة ، وفرض فيها الخشوع استكمالا للعبادة، وألزم الجوارح السكون، واللسان الصمت إلا عن ذكره، ونصب الجهة إلى جهة واحدة ليكون ذلك أنفى للحركات، وأفقد للخواطر، وعينت له جهة الكعبة تشريفا، وقيل له: إن الله قبل وجهك معناه أنك قصدت التوجه إلى الله وقد عينت لك هذا الصوب، فهناك تجد ثواب توليك وتحمد آثارك.

ولا يخفى أن عموم الآية يقتضي بمطلقه جواز التوجه إلى جهة المشرق والمغرب بكل حال لكن خص الله تعالى جواز التوجه إلى بيت المقدس في وقت وإلى جهة الكعبة في حال الاختيار في الفرض والحضر، وبقيت النافلة في السفر". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٣٥/١.

ويرد على ابن العربي في نفيه المكان والجهة بما جاء في الكتاب والسنة من أن الله تعالى فوق عرشه في السماء، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب﴾، وقوله تعالى: ﴿إني متوفيك ورافعك إلي﴾ وقوله تعالى: ﴿أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور﴾ إلى غير ذلك من الآيات.

ومن السنة حديث الجارية التي قال لها النبي صلى الله عليه وسلم: أين الله فقالت: في السماء، وقال لها: من أنا؟ فقالت: رسول الله، فشهد لها النبي صلى الله عليه وسلم بالإيمان، وقوله صلى الله عليه وسلم: "ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء" وأحاديث أخرى غير هذه تثبت أن الله تعالى في السماء. وهذا هو مذهب الصحابة رضي الله عنهم، ومذهب الأئمة الأربعة، فقد قال الإمام مالك: "الله في السماء وعلمه في كل مكان لا يخلو منه شيء"، وقيل للإمام أحمد بن حنبل: "الله عز وجل فوق السماء السابعة على عرشه بائن من خلقه،

==

قيل: نزلت في تعيير اليهود في تحويل القبلة[1]، أو فيمن اشتبهت عليه[2] القبلة في ليلة متغيمة[3]، وقيل: في صلاة الخوف، والمسافر يتنفل على دابته حيث ما

==

وقدرته وعلمه بكل مكان؟ قال: "نعم، على العرش، وعلمه في كل مكان لا يخلو منه مكان"، وقال أبو حنيفة : من أنكر أن الله في السماء فقد كفر"، وقال الشافعي: في كلام له "وأن الله على عرشه في سمائه، يقرب من خلقه كيف شاء، وأن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء". ينظر كتاب العلو للعلي الغفار، للذهبي، وكتاب إثبات صفة العلو لابن قدامة، فقد جمعا فيهما من الآيات والأحاديث وأقوال الصحابة والأئمة ما لا يدع مجال للمراء في إثبات العلو لله تعالى.

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره: ٥٢٧/٢، برقم: ١٨٣٣،

ولفظه قال: "حدثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن عليّ، عن ابن عباس، قال: كان أوّل ما نسخ من القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، أمره الله عزّ وجلّ أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبّ قبلة إبراهيم عليه السلام فكان يدعو وينظر: إلى السماء، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ﴿ما وَلاَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ التي كانُوا عَلَيْهَا﴾ فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الـمَشْرِقُ وَالـمَغْرِبُ﴾ وقال: ﴿أَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

وينظر: أسباب النزول، للواحدي:٧٤، وأسباب النزول، للسيوطي:٣٠.

قال السيوطي: "إسناده قوي، والمعنى أيضا يساعده فليعتمد". أسباب النزول: ٣٠.

الحكم على هذا الحديث

في إسناد الطبري علي بن أبي طلحة: سالم المخارقي، الهاشمي، مولى بني العباس، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: سمعت دحيما يقول: إن علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس التفسير"

وقال أيضا: "سمعت أبي يقول: علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ، مرسل". ينظر: المراسيل، لابن أبي حاتم: ١١٨، برقم: ٢٤٧، والجرح والتعديل: ١٨٨/٦.

وقال ابن حجر: "أرسل عن ابن عباس و لم يره...صدوق يخطئ". التقريب: ٤٠٢، برقم: ٤٧٥٤.

(٢) في (أ) "عليهم".

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه: ٣٢٦/١، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم، برقم: ١٠٢٠، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَأَشْكَلَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةُ فَصَلَّيْنَا وَأَعْلَمْنَا فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ إِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

وأخرجه الترمذي في سننه: ١٧٦/٢، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم، برقم: ٣٤٥، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ

==

توجهت(١). ﴿وَاسِعٌ﴾ مُوسِّع بتوجيه الوجوه إلى الجهات. ﴿عَلِيمٌ﴾ باتجاه القلوب إليه، واتحاد(٢) النيات.

==

فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ا لله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَ ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

وأخرجه أيضا في سننه: ٢٠٥/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، برقم: ٢٩٥٧، بلفظه وإسناده.

وأخرجه الدارقطني في سننه: ٢٧٢/١، كتاب الصلاة، باب الاجتهاد في القبلة، وجواز التحري في ذلك، برقم: ٥.

وينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٣٣/١، وتفسير الطبري: ٥٣١/٢-٥٣٢، بأرقام: ١٨٤١-١٨٤٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٤٤/١، برقم: ١١٢٧، وأسباب النزول، للواحدي: ٧٢-٧٣، وأسباب النزول، للسيوطي٣٠-٣١.

الحكم على سند الحديث:

ضعيف جدا

لأن مدار هذا الحديث على أشعث بن سعيد السمان، وهو متروك.

قال الترمذي -بعد روايته هذا الحديث- "هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ لا نَعْرِفُهُ إلا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ السَّمَّانِ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ، وَقَدْ ذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا قَالُوا إِذَا صَلَّى فِي الْغَيْمِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ اسْتَبَانَ لَهُ بَعْدَمَا صَلَّى أَنَّهُ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ فَإِنَّ صَلاتَهُ جَائِزَةٌ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَقُ". السنن: ١٧٦/٢-١٧٧.

وقال أيضا: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إلا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ السَّمَّانِ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَشْعَثُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. السنن: ٢٠٥/٥.

وقال ابن حجر: "متروك". ينظر: التقريب: ١١٣، برقم: ٥٢٣.

(١) ولفظه عند مسلم: عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ قَالَ وَفِيهِ نَزَلَتْ (فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ). صحيح مسلم: ١٤٩/٢، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت.

وينظر: : تفسير الطبري: ٥٣٠/٢، برقمي: ١٨٣٩-١٨٤٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٤٤/١-٣٤٥، برقم: ١١٢٨، وأسباب النزول، للواحدي: ٧٣، وأسباب النزول، للسيوطي:٢٩.

قال السيوطي: "هذا أصح ما ورد في الآية إسنادا ، وقد اعتمده جماعة ، لكنه ليس فيه تصريح بذكر السبب، بل قال: أنزلت في كذا" أسباب النزول:٢٩.

(٢) في الأصل "إيجاد".

[١١٦] ﴿وَلَداً﴾ عزيرا[1]، أو المسيح[2]، أو الملائكة[3]، ﴿بَل لَّهُ﴾ مِلكا وخَلقا، والولادة تنافي المِلك، والمفعول لايشبه الفاعل. ﴿قَانِتُونَ﴾ قائمون بالشهادة[4]، وقيل: مطيعون[5]، وقيل: مُقرُّون بالعبودية[6].

[١١٧] ﴿بَدِيعُ﴾ مبتدع ومنشيء ومحدث. ﴿إِذَا قَضَىَ أَمْراً﴾ أحكم، أو أراد. ﴿كُنْ﴾ على التمثيل لنفاذ الأمر[7]، أو علامة للملائكة بحدوث الموجود، أو على تقدير ما

---

(١) وهو قول اليهود. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٥٢، والوسيط، للواحدي: ١/١٩٥، وتفسير البغوي: ١/١٤١.

وعُزَيْر، بضم العين المهملة، وفتح الزاي، وآخره راء، فهو عزير الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا أدري عزير كان نبيا أم لا". الإكمال: ٧/٧.

(٢) وهو قول النصارى. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٣٣، وتفسير الطبري: ٢/٥٣٨، وتفسير السمرقندي: ١/١٥٢، وتفسير الماوردي: ١/١٥٠، والوسيط، للواحدي: ١/١٩٥، وتفسير البغوي: ١/١٤١.

(٣) وهو قول المشركين. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٥٢، وتفسير الماوردي: ١/١٥٠، والوسيط، للواحدي: ١/١٩٥، وتفسير البغوي: ١/١٤١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٣٩، برقم: ١٨٥٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٥٠، برقم: ١١٤٠، وتفسير الماوردي: ١/١٥٠، والوسيط، للواحدي: ١/١٩٦، وتفسير البغوي: ١/١٤١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٣٨، بأرقام: ١٨٥٠-١٨٥٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٤٨-٣٤٩، برقم: ١١٣٥-١١٣٧، وتفسير الماوردي: ١/١٥٠.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٣٣، وتفسير الطبري: ٢/٥٣٨، برقم: ١٨٥٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٤٩، برقم: ١١٣٩، وتفسير الماوردي: ١/١٥٠.

(٧) أي أن المراد "الخبر عن جميع ما ينشئه ويكوّنه أنه إذا قضاه وخلقه وأنشأه كان ووُجِدَ. ولا قول هنالك عند قائلي هذه المقالة إلا وجود المخلوق، وحدوث المقضي وقالوا: إنما قول الله عزّ وجل: وَإِذَا قَضَى أَمْرا فَإنّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ نظير قول القائل: قال فلان برأسه، وقال بيده إذا حرّك رأسه أو أومأ بيده ولم يقل شيئا". ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٤٥-٥٤٦.

وأنكر الطبري هذا القول، وقال: "لاصواب اللغة أصابوا، ولا كتاب الله وما دلت عليه الأدلة اتبعوا"، ثم فند رأيهم هذا . ينظر: تفسيره: ٢/٥٤٧-٥٤٨.

ثم قال: " فمعنى الآية إذاً : وقالوا اتخذ الله ولدا، سبحانه أن يكون له ولد، بل هو مالك السموات

==

تَصَوَّر كونه[١] في علمه[٢]، أو مخصوص في تحويل الموجود من حال إلى حال[٣]، ولو كان "كن" مخلوقا لاحتاج إلى "كن" فلا يتناهى.

[١١٨] ﴿الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ هم النصارى[٤]، أو اليهود[٥]، أو مشركو مكة[٦]. ﴿لَوْلاَ﴾ هلا. ﴿يُكَلِّمُنَا اللّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾ هو قولهم[٧] ﴿لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا﴾[٨] ﴿أو تأتي با لله والملائكة قبيلا﴾[٩] أي معاينة حتى نراهم. ﴿مِن قَبْلِهِمْ﴾

==

والأرض وما فيهما، كل ذلك مقرّ له بالعبودية بدلالته على وحدانيته. وأنّى يكون له ولد، وهو الذي ابتدع السموات والأرض من غير أصل، كالذي ابتدع المسيح من غير والد بمقدرته وسلطانه، الذي لا يتعذّر عليه به شيء أراده، بل إنما يقول له إذا قضاه فأراد تكوينه: «كُنْ», فيكون موجودا كما أراده وشاءه. فكذلك كان ابتداعه المسيح وإنشاءه، إذْ أراد خلقه من غير والد". تفسيره: ٢/٥٥٠.

والصحيح أن الأمر على ظاهره من غير تكييف، وا لله أعلم.

(١) في (ب) [١٠/ب].

(٢) أي أن ا لله عالم بالأشياء قبل كونها أنها كائنة، ولذا جاز أن يأمر هذه الأشياء "بالخروج من حال العدم إلى حال الوجود لتصور جميعها له، ولعلمه بها في حال العدم". ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٤٥.

(٣) "نظير أَمْرِهِ من أَمَرَ من بني إسرائيل بأن يكونوا قردة خاسئين، وهم موجودون في حال أمره إياهم بذلك، وحتم قضائه عليهم بما قضى فيهم، وكالذي خسف به وبداره الأرض، وما أشبه ذلك من أمره وقضائه فيمن كان موجودا من خلقه في حال أمره المحتوم عليه". تفسير الطبري: ٢/٥٤٥.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٥٠-٥٥١، برقمي: ١٨٦٠، ١٨٦١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٥٢، برقم: ١١٤٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢/٥٥١، برقم: ١٨٦٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٥٢، برقم: ١١٤٧.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٣٤، وتفسير الطبري: ٢/٥٥١-٥٥٢، برقمي: ١٨٦٣-١٨٦٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٥٢، برقم: ١١٤٨.

(٧) أي المشركين.

(٨) سورة الفرقان، من الآية: ٢١.

(٩) سورة الإسراء، من الآية: ٩٢.

اليهود[١].

﴿مِّثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ ﴿أرنا ا لله جهرة﴾.[٢]

[١٢٠] ﴿اتَّبَعْتَ﴾ أي أمتك وكذلك كل خطاب لا يجوز عليه.

[١٢١] ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاَوَتِهِ﴾ يتبعون أحكامه، أو يعملون بمحكمه ويكِلُون متشابهه إليه[٣]، أو يسألون[٤] رحمته ويستعيذون من عذابه[٥].

نزلت في المؤمنين[٦]، وقيل: في مؤمني أهل الكتاب[٧].

[١٢٤] ﴿ابْتَلَى﴾ أَمَرَ، أو كَلَّفَ، أو اختبر[٨]. ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ بالسريانية أب رحيم. ﴿بِكَلِمَاتٍ﴾ قيل: شرائعُ الإسلام[٩]، وقيل: مناسكُ الحج[١٠]، وقيل: سننُ عشر[١١]:

(١) أي اليهود الأوائل، قالوا مثل ذلك قبل المشركين واليهود والنصارى المعاصرين للرسول صلى ا لله عليه وسلم الذين طلبوا أيضا من الرسول صلى ا لله عليه وسلم أن يريهم ربه.

وينظر: -في أن المراد هم اليهود- تفسير الطبري: ٥٥٤/٢، برقمي: ١٨٦٧-١٨٦٨.

(٢) زاد في (أ) "﴿ملتهم﴾ دينهم"، والآية في البقرة: ٥٥، والنساء: ١٥٣.

(٣) ينظر: هذا المعنى ونحوه في تفسير عبدالرزاق: ٥٦/١-٥٧، وتفسير الطبري: ٥٦٦/٢-٥٦٩، بأرقام: ١٨٨٠-١٩٠٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٥٦/١-٣٥٧، بأرقام: ١١٦٤-١١٦٦.

(٤) في (ب) "ويسألون".

(٥) أي يقرأنه حق قراءته فإذا مروا بآية رحمة أو آية عذاب. ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٩/٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٥٧/١، برقم: ١١٦٧.

(٦) "برسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم وبما جاء به، من أصحابه". ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٤/٢، برقم: ١٨٧٨، وأسباب النزول، للواحدي: ٧٥.

(٧) "من علماء بني إسرائيل من اليهود الذين أقروا بحكم التوراة فعملوا بما أمر ا لله فيها من اتباع محمد صلى ا لله عليه وسلم والإيمان به والتصديق بما جاء به من عند ا لله". ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٥/٢، برقم: ١٨٧٩، وأسباب النزول، للواحدي: ٧٥، وهو اختيار الطبري. ينظر: تفسيره: ٥٦٥/٢.

(٨) في (أ) "واختبر".

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٣-٨، بأرقام: ١٩٠٧-١٩٠٩.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ١٢/٣-١٣، بأرقام: ١٩٢٤-١٩٢٩.

(١١) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٥٧، وتفسير الطبري: ٩/٣-١٠، بأرقام: ١٩١٠-١٩١٣.

خمسٌ في الرأس[١]: قصُ الشارب والمضمضةُ والاستنشاقُ والسواكُ وفرقُ الرأس، وخمس في الجسد: تقليمُ الأظفار [٨/ب] وحلقُ العانة ونتفُ الإبط والاستنجاء والختان، وقيل: غيرُ ذلك[٢]. ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أي أتم علمهن[٣] لإبراهيم، أو أتمهن إبراهيم: أكملهن ووفى بهن لقوله تعالى: ﴿وإبراهيم الذي وفى﴾[٤] ﴿إِمَاماً﴾ يؤتم به ويهتدى. ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ سؤال، أو استخبار[٥].

---

(١) بعدها في (أ،ب) "وهي".

(٢) قيل: عشر خلال بعضهن في تطهير الجسد وبعضهن في مناسك الحج. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٠، برقم: ١٩١٤.

وقيل: الكلمات قوله تعالى: ﴿إني جاعلك للناس إماما﴾. في مناسك الحج. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٠-١٢، بأرقام:١٩١٥-١٩٢٣.

وقيل: هي أمور منهن الختان. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٣-١٤، بأرقام: ١٩٣٠-١٩٣٢.

وقيل: هي الخلال الست: الكوكب والقمر والشمس والنار والهجرة والختان. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٤، بأرقام: ١٩٣٣-١٩٣٦.

وقيل: هي التي في قوله تعالى: ﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم. ربنا وجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم. ربنا وابعث فيهم رسولا منهم.﴾[البقرة: ١٢٧-١٢٩]. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٤-١٥، برقم: ١٩٣٧.

وقيل: هي كل مسألة في القرآن مما سأل إبراهيم. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٣٥-١٣٦.

وقيل: هي قول إبراهيم حين يصبح ويمسي: ﴿سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والأرض وعشيا وحين تظهرون﴾.[الروم:١٧-١٨]. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٥، برقم: ١٩٣٨، وتفسير الماوردي: ١/١٥٤.

وقيل: لأنه وَفَى عمل يومه بأربع ركعات في النهار. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٦، برقم: ١٩٣٩، وتفسير الماوردي: ١/١٥٤.

(٣) في (ب) "أي علمهن".

(٤) سورة النجم، الآية: ٣٧.

وينظر: هذا المعنى في: تفسير الطبري: ٣/١٧-١٨، بأرقام: ١٩٤٠-١٩٤٢.

(٥) ينظر: القولان في: تفسير الماوردي: ١/١٥٥.

﴿عَهْدِي﴾ إمامتي[١]، أو نبوتي[٢]، أو ثوابي[٣]، أو إيماني[٤].

[١٢٥] ﴿مَثَابَةً﴾ مرجعا لكل عام[٥]، أو مجمعا[٦]، أو موضع ثواب[٧]. ﴿وَأَمْناً﴾ لمن استجار به. ﴿مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾ مواقفه كلها[٨]، وقيل: عرفة ومزدلفة والجمار[٩]، وقيل: كل الحرم[١٠]، وقيل: الحَجَر الذي قام عليه يبني[١١]. ﴿مُصَلًّى﴾ قبلة، أو مدَّعىً[١٢]، أو موضع صلاة[١٣].

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٢٠-٢٢، بأرقام: ١٩٤٦-١٩٥٣.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٢٠، برقم: ١٩٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٦٦، برقم: ١١٩١.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٥٥.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٥٥.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٢٦-٢٩، بأرقام: ١٩٦٣-١٩٧٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٦٨، برقم: ١٢٠٠، وتفسير الماوردي: ١/١٥٥.

(٦) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٦٩، برقم: ١٢٠١، وتفسير الماوردي: ١/١٥٥.

(٧) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٠٣.

(٨) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٥٩، وتفسير الطبري: ٣/٣٣، بأرقام: ١٩٩٠-١٩٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٧١، برقم: ١٢٠٦.

(٩) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٥٨، وتفسير الطبري: ٣/٣٣-٣٤، بأرقام: ١٩٩٣-١٩٩٧.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٤-٣٥، بأرقام: ١٩٩٨-١٩٩٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٧١، برقم: ١٢٠٧.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٥-٣٦، بأرقام: ٢٠٠٠-٢٠٠٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٧٢، برقم: ١٢٠٨-١٢٠٩.

(١٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٧،برقم: ٢٠٠٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٧٢-٣٧٣، برقم: ١٢١٠. وقال الطبري: (فكأن الذين قالوا: تأويل: "المصلى" هاهنا "المُدَّعى" وجهوا "المصلّى" إلى أنه "مفعَّل"، من قول القائل: "صليت" بمعنى "دعوت".

(١٣) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٧، بأرقام: ٢٠٠٥-٢٠٠٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٧٣، برقم: ١٢١١.

﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ بالبيت[١]، وقيل: الغرباء[٢]. ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾ المقيمين[٣]، أو الدائمين على الصلاة فيه[٤].

[١٢٦] ﴿فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً﴾ أرزقه في حياته. ﴿أَضْطَرُّهُ﴾ أُكرهه وأُجبره.

[١٢٧] ﴿الْقَوَاعِدَ﴾ الجُدُر[٥]، وقيل: الإساس[٦]. قيل: كانت من بنيان آدم. ﴿السَّمِيعُ﴾ لدعائنا. ﴿الْعَلِيمُ﴾ بحاجاتنا.

[١٢٨] ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ عرفنا سُنن حجنا ومعالمه[٧]، أو مذابحنا وعبادتنا[٨].

وأصل المنسك: الموضع المعتاد الذي[٩] يعتاده الرجل ويألفه لخير أوشر، وسميت المناسك لما يتردد عليها كالحج وأعمال البر، والناسك لتردده في عبادة ربه.

[١٢٩] ﴿الْكِتَابَ﴾ القرآن. ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ السنة والفقه[١٠]، أو فهم القرآن[١١]، أو مواعظه[١٢]، أو الإصابة في القول والعمل[١٣].

---

(١) غرباء أو غير غرباء. ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤١ن برقم: ٢٠١٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٧٤، برقم: ١٢١٨.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٠-٤١، برقم: ٢٠١٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٧٥، برقم: ١٢٢٠.

(٣)ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري: ٣/٤٢-٤٣، بأرقام: ٢٠١٩، ٢٠٢١، ٢٠٢٢.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٣، برقم: ٢٠٢٣.

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٥٠.

(٦) جمع "الأُس". ينظر: المفردات، للراغب: ٧٥، (أسَّ).

وقواعد البيت: إساسه. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٧٨، وتفسير الطبري: ٣/٥٧.

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٥٩،٦٠، وتفسير الطبري: ٣/٧٦-٧٧، بأرقام: ٢٠٦٣-٢٠٦٥.

(٨) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٥٩، وتفسير الطبري: ٣/٧٧-٧٨، بأرقام: ٢٠٦٦-٢٠٦٧.

(٩) في (ب) [١١/أ].

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٨٦-٨٧، بأرقام: ٢٠٧٨-٢٠٨٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٩٠، ٣٩١، برقمي: ١٢٧٢، ١٢٧٤.

(١١) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢١٢، وتفسير البغوي: ١/١٥٢.

(١٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٣٩، وتفسير السمرقندي: ١/١٥٨.

(١٣) ينظر: نحوه في: تفسير البغوي: ١/١٥٨.

﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ يطهرهم[1]. ﴿الْعَزِيزُ﴾ مُعِز من اصطفيتَ. ﴿الْحَكِيمُ﴾ فيما أوليتَ، فعيل بمعنى مُفْعِل.

وقيل: العزيز: الغالب الذي لايغلب، "من عز بز"[2] أي من غلب سلب، والعَزاز: الأرض الصلبة[3]، أو من عجَز طُلابه عن إدراكه ولا يوجد مثله، يقال[4]: عز الطعام: إذا لم يوجد.

[١٣٠] ﴿مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ دينه، رغب اليهود والنصارى عنها وابتدعوا اليهودية والنصرانية. ﴿سَفِهَ﴾[5] جهل وغبُن وخسِر، أو أهلك[6]، أو جهلها فلم يعرف ما فيها من الدلائل. ﴿اصْطَفَيْنَاهُ﴾ اخترناه[7]. ﴿لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ أي معهم في الجنة وهم الأنبياء.

[١٣١] ﴿أَسْلِمْ﴾ اثبت على الإسلام[8]، أو أخلص دينك[9]، أو أسلم[10] نفسك[11].

---

(١) من الشرك با لله وعبادة الأوثان، وينميهم ويكثرهم بطاعة ا لله. تفسير الطبري: ٨٨/٣.

(٢) أي من غلب سلب. ينظر: جمهرة الأمثال، للعسكري: ٢٨٨/٢، ومجمع الأمثال، للميداني: ٣٢٣/٣.

(٣) التي يسرع فيها السيل. اللسان: ٣٧٦/٥، (عزز)

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "يقال: عز يعُز بضم العين: غلب، و يعِز بكسرها لم يوجد مثله، أو تعسر وتعذر، وبفتحها يشق، يعز علي فقدك: يشق عليّ". **تمت**

وجاء في **حاشية الأصل أيضا**: "قال الخطابي في شرح اسمه العزيز من شرحه الأسماء الحسنى، قال تقول العرب -إلى آخره- وقال غيره". **تمت.**

(٥) في (أ) [٧/ب]

(٦) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٥٦/١.

(٧) في الدنيا للنبوة والرسالة. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٠/١، وتفسير الماوردي: ١٦٠/١.

(٨) ينظر: تفسير البغوي: ١٥٣/١.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٠/١.

(١٠) في (ب) "سلم".

(١١) إلى ا لله وفوض أمرك إليه. الوسيط، للواحدي: ٢١٥/١.

﴿بهآ﴾ أي الملة[١]، أو الطاعة، أو بكلمة "أسلمت"[٢].

[١٣٣] ﴿أمْ﴾ تقريع لهم لقولهم: أوصى إبراهيم باليهودية[٣].

[١٣٤] ﴿خَلَتْ﴾ مضت.

[١٣٥] ﴿حَنِيفاً﴾ حاجا[٤]، أو مخلصا[٥]، أو متّبعا[٦]، والحنيف: المستقيم من كل شيء[٧]. ﴿بَلْ مِلّةَ﴾[٨] أي نلزم ملة، أو نهتدي، أو نكون أهل ملة.

[١٣٦] ﴿وَالأسْبَاطِ﴾ بني يعقوب، سموا بذلك لتتابعهم، سَبَطَ عليه العطاء: تابع.

[١٣٧] ﴿بِمِثْلِ﴾ أي بما[٩]، و"المِثْل" زائد[١٠]، كقوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾[١١].

---

(١) لتقدم قوله تعالى: ﴿ومن يرغب عن ملة إبراهيم﴾. تفسير الماوردي: ١/١٦٠.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٩٣.

(٣) وهو تقريع لليهود حيث قالوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٤٠.

(٤) "وكان في الجاهلية يقال لمن اختتن وحج البيت حنيف، لأن العرب لم تتمسك في الجاهلية بشيء من دين إبراهيم غير الختان وحج البيت". الوسيط، للواحدي: ١/٢١٨، وينظر: تفسير الطبري: ٣/١٠٤-١٠٦، بأرقام: ٢٠٩١-٢٠٩٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٩٦، برقم: ١٣٠١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٠٧، برقم: ٢١٠٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٩٨، برقم: ١٣٠٥.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٠٦-١٠٧، برقم: ٢٠٩٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١/٣٩٧، برقم: ١٣٠٢.

(٧) في (ب) "شر".

(٨) حق هذا أن يتقدم على ﴿حنيفا﴾ كما في المصحف.

(٩) في (ب) "بما أتى" سهو، وفي (أ) "بما أي" بتأخير "أي".

(١٠) لا زائد في القرآن. ينظر: تحرير المسألة عند تفسير الآية ٢٣، من هذه السورة.

(١١) سورة الشورى، من الآية: ١١.

ويريد الشيخ بالزائد في هذه الآية هو "مثل" وقد جيء به مع كاف التشبيه للتوكيد، ولهذا في كلام العرب نظائر في الاستعمال فقد قال أوس ابن حجر:

وقتلى كمثل جذوع النخيل تغشّاهم مسبل منهمر.

والمعنى: كجذوع النخيل. ينظر: تفسير الطبري(طبعة دار الفكر): ١٣/١٢، وتفسير البغوي: ٧/١٨٦، والجامع لأحكام القرآن: ١٦/٧-٨، وفتح القدير: ٤/٥٢٨.

==

[١٣٦] ﴿لَا نُفَرِّقُ﴾ لانتولى بعضا[١] ونتبرأ من بعض.

[١٣٧] ﴿شِقَاقٍ﴾ فراق ومنازعة ومحاربة، وهو أن يكون في شق غير شق صاحبه، أو لأنه يشق عصا الأمة.

[١٣٨] ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ دينه[٢] المؤثر كالصبغ، وكانت النصارى يصبغون أولادهم في ماء المعمودي[٣]، أو خلقته، أو فطرته الإسلام[٤]، أو سنته[٥]، أو قبلته، أو الختان لصبغه بالدم[٦]، [٩/أ] أو غسل من يريد الإسلام.

[١٣٩] ﴿أَتُحَآجُّونَنَا﴾[٧] تجادلوننا وتخاصموننا.

[١٣٨] ﴿عَابِدُونَ﴾. خاضعون.

[١٤١] ﴿كَسَبَتْ﴾ أسلفت وعملت.

[١٤٢] ﴿السُّفَهَآءُ﴾ اليهود[٨]، أو المنافقون[٩]، أو كفار قريش[١٠]. ﴿مَا وَلَّاهُمْ﴾ أي شيء صرفهم عن بيت المقدس؟.

==

قال السمين في زيادة "مثل" : "وهذا ليس بجيد، لأن زيادة الأسماء ليست بجائزة، وأيضا يصير التقدير: (ليس كهو شيء) ودخول الكاف على الضمائر لا يجوز إلا في شعر". الدر المصون: ٧٧/٦.

(١) أي من الأنبياء، ونتبرأ من بعضهم.

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٦٠/١، وتفسير الطبري: ١١٨/٣-١١٩، بأرقام: ٢١١٥-٢١٢٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٠٣/١، برقم: ١٣٢٤.

(٣) وهو ماء لهم أصفر يغمسون فيه المولود بعد سبعة أيام من ولادته. ينظر: تفسير البغوي: ١٥٧/١.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٢/١، وتفسير الطبري: ١١٧/٣-١١٨، ١١٩، بأرقام: ٢١١٣، ٢١١٤، ٢١٢٦-٢١٢٨.

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ١٥٧/١.

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ١٥٧/١.

(٧) حق هذا أن يتأخر عن تفسير قوله تعالى: ﴿عابدون﴾ كما هو الترتيب في المصحف.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١٣٠/٣، بأرقام: ٢١٤٢-٢١٤٧.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ١٣٠/٣، برقم: ٢١٤٨.

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٤/١، وتفسير السمرقندي: ١٦٤/١.

وكان ﷺ يصلي قبل الهجرة إليها وبعد الهجرة سبعة عشر شهرا باجتهاده[١]، وقيل: بالوحي[٢]، وقيل: ليؤلف به أهل الكتاب[٣]، وقيل: امتحانا للمشركين لأنهم ألفوا الكعبة[٤].(﴿الْمَشْرِقُ﴾ بيت المقدس. ﴿وَالْمَغْرِبُ﴾ الكعبة)[٥]

[١٤٣] ﴿وَكَذَلِكَ﴾ أي كما أن الكعبة وسط الأرض وسرتها. ﴿جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ [٦]خيارا عدلا بين الغلو والتقصير، دون الأنبياء وفوق الأمم. ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى النَّاسِ﴾ أي في المحشر عند إنكار التبليغ[٧]، أو محتجين عليهم[٨]، أو على نقل الوحي، أو يكون إجماعكم حجة[٩].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: ١٠٤/١، كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان...

وينظر: تفسير الماوردي: ١٦٤/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١٣٨/٣-١٣٩، برقمي: ٢١٦٠-٢١٦١، وتفسير الماوردي: ١٦٣/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ١٣٨/٣، برقمي: ٢١٥٨-٢١٥٩.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ١٦٤/١.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ب).

وتحديد موقع "بيت المقدس" جهة المشرق و"الكعبة" جهة المغرب فذلك بالنسبة للمدينة المنورة.

(٦) هنا يبدأ سقط في التصوير من نسخة (ب)، وسأشير إلى نهايته في موضعه.

(٧) حيث تنكر الأمم أن رسلها لم تبلغها. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٥/١، وتفسير عبدالرزاق: ٦١/١، وتفسير الطبري: ١٤٦/٣-١٤٧، ١٥٠-١٥٤، بأرقام: ٢١٧٩-٢١٨٢، ٢١٨٨-٢٢٠٠، وتفسير البغوي: ١٥٩/١.

(٨) "أي محتجين على سائر من خالفكم، ويكون الرسول محتجا عليكم ومبينا لكم". ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢٢٠/١، وتفسير الماوردي: ١٦٥/١.

(٩) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ٨٨/١.

جاء في **حاشية الأصل**: "وليس للوسط الذي هو ملتقى الطرفين هنا دخول لأن هذه الأمة آخر الأمم، فأنبأنا ربنا عز وجل بما أنعم علينا من تفضيله لنا باسم العدالة، وتولية خطة الشهادة على جميع الخليقة، فجعلنا أولا مكانا وإن كنا آخرا زمانا، كما قال عليه السلم: (نحن الآخرون السابقون)، وهو دليل على أنه يشهد إلا العدول، ولا ينفذ على الغير قول الغير إلا أن يكون عدلا". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٤٠/١-٤١.

﴿شَهِيداً﴾ محتجا بالتبليغ[١]، أو لكم مزكيا[٢]. ﴿الْقِبْلَةَ﴾ أي صرف القبلة، يعني بيت المقدس[٣]، أو التي أنت عليها يعني الكعبة[٤]. ﴿لِنَعْلَمَ﴾ علم الشهادة الذي يوجب الجزاء[٥]، أو ليعلم حزبنا[٦]، أو لنميز[٧]، مستقبل بمعنى ماض. ﴿كَانَتْ﴾ أي التولية[٨]،

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٤٥، وتفسير عبدالرزاق: ١/٦١، وتفسير الطبري: ٣/١٤٦-١٥٤، بأرقام: ٢١٧٩، ٢١٨٠، ٢١٨٢، ٢١٩١، ٢١٩٢، ٢١٩٣، ٢١٩٥، ٢١٩٧.

(٢) أي مصدقا لكم على شهادتكم على الأمم يوم القيامة حين تطعن الأمم في شهادتكم عليهم. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٦٤، والوسيط، للواحدي: ١/٢٢٥، وتفسير البغوي: ١/١٥٩.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٤٥، وتفسير الطبري: ٣/١٥٥-١٥٦، برقمي: ٢٢٠١-٢٢٠٢.

(٤) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٦٠.

(٥) أي الرؤية، لأن العرب تضع "العلم" مكان "الرؤية"، و"الرؤية" مكان "العلم". ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٦٦.

واستبعد ذلك الطبري لأنه وإن جاز استعمال "الرؤية" مكان "العلم" فغير جائز استعمال "العلم" مكان "الرؤية"، فليس في شيء من كلام العرب أن يقال: "علمت كذا" بمعنى "رأيته"، ثم قال: (وإنما يجوز توجيه معاني ما في كتاب الله الذي أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم من الكلام إلى ما كان موجودا مثله من كلام العرب دون ما لم يكن موجودا في كلامها فموجود في كلامها "رأيت" بمعنى "علمت" وغير موجود في كلامها "علمت" بمعنى رأيت") تفسيره: ٣/١٦١.

والمعنى-والله أعلم- ليعلم سبحانه وتعالى حال الفريقين من التصديق والإنكار بعد حصول ذلك منهم كما علمه سبحانه وتعالى قبل حصوله أنه حاصل، وإنما تعلق علمه به بعد وقوعه لترتيب الجزاء عليه.

(٦) وذلك لأن من شأن العرب إضافة ما فعله أتباع الرئيس إلى الرئيس، نحو قولهم: "فتح عمر بن الخطاب سواد العراق وجبى خراجها" وإنما فعل ذلك أصحابه عن سبب كان منه في ذلك. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٥٨، وتفسير الماوردي: ١/١٦٦.

(٧) أهل اليقين من أهل الشك. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٦٠، برقم: ٢٢٠٨، وتفسير الماوردي: ١/١٦٦.

(٨) عن بيت المقدس إلى الكعبة. ينظر: تفسير الطبري: ٣/١٦٤، بأرقام: ٢٢١٠-٢٢١٣، وتفسير الماوردي: ١/١٦٦.

أو الصلاة[١]، أو القبلة[٢]، أو صرفها[٣]، أنث لتأنيث المضاف إليه[٤]. ﴿إِيمَـانَكُمْ﴾ تصديقكم بالقبلة[٥]، أو صلاة من مات قبل التحويل[٦]. ﴿لَرَءُوفٌ﴾ بتضعيف الأجر فيما مضى. ﴿رَّحِيمٌ﴾ بتخفيف الأمر فيما بقي.

[١٤٤] ﴿تَقَلُّبَ وَجْهِكَ﴾ تحوله وتصرفه. ﴿تَرْضَاهَا﴾ تحبها موافقة لإبراهيم ومخالفة لليهود. ﴿فَوَلِّ﴾ فاصرف وحول. ﴿شَطْرَ الْمَسْجِدِ﴾ نحوه وقصده وتلقاءه[٧]، أو نصفَ، لأن الكعبة في نصفه، يقال: شطر عنه: بعد، وإليه[٨]: قرب[٩].

---

(١) التي كانوا قد صلّوها تجاه بيت المقدس. ينظر: تفسير الطبري: ١٦٥/٣، بأرقام: ٢٢١٥-٢٢١٦، وتفسير الماوردي: ١٦٧/١.

(٢) أي قبلة بيت المقدس. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٥/١، وتفسير عبدالرزاق: ٦١/١-٦٢، وتفسير الطبري: ١٦٤/٣-١٦٥، برقم: ٢٢١٤. وتفسير الماوردي: ١٦٦/١.

(٣) أي صرف القبلة من بيت المقدس إلى البيت الحرام.

(٤) المراد لحاق تاء التأنيث للفعل:"كان" وإنما لحقته مراعاة للمضاف إليه؛ إذ تقدير الكلام: وإن كانت ؛ أي صرف القبلة.

(٥) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٢٢٧/١.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٥/١-١٤٦، وتفسير الطبري: ١٦٧/٣، بأرقام: ٢٢١٩-٢٢٢٩. وسمى الصلاةَ إيمانا لاشتمالها على نية وقول وعمل. تفسير الماوردي: ١٦٧/١.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٨/١، وتفسير عبدالرزاق: ٦٢/١، وتفسير الطبري: ١٧٥/٣-١٧٧، بأرقام: ٢٢٣٧-٢٢٤٦.

(٨) أي وشطر إليه.

(٩) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿فولوا﴾ وهذا خطاب لجميع المسلمين من كان منهم معاينا للبيت، أو غائبا عنه وذكر المسجد، والمراد البيت كما ذكر قبله المسجدُ، والمراد الحرم كله لأنه خاطبنا بلغة العرب، وهي تعبر عن الشيء بما يجاوره، أو يشتمل عليه، وإنما أراد سبحانه أن يعرف أن من بعد عن البيت فإنه يستقبل الناحية لا عين البيت فإنه يعسر نظره وقصده بل لا يمكن أبدا إلا للمعاين، وربما التفت المعاين يمينا أو شمالا فإذا به قد زهق عن البيت فاستأنف الصلاة فأضيق ما تكون القبلة عند معاينة القبلة، وقد اختلف هل فرض الغائب استقبال العين أو الجهة؟ وهذا هو الصحيح لأنه الممكن الذي يرتبط به التكليف، ولأنه المأمور به في القرآن، ولأن العلماء احتجوا بالصف الطويل الذي يعلم قطعا أنه أضعاف عرض البيت" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٤٢/١-٤٣.

[١٤٥] ﴿وَلَئِنْ﴾ بمعنى القسم أجيبت بـ"ما"[١]، أو بمعنى "لـو"[٢]. ﴿مَّا تَبِعُواْ﴾ أي اليهود والنصارى.

[١٤٦] ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ أي محمدا ﷺ، قال ابن سلام: "وا لله إني لأعْرَف به مني بابني، لأنه[٣] عرفته بقول ا لله تعالى، ولا أعرف ما أحدث النساء بعدي"[٤].

[١٤٧] ﴿الْحَقّ﴾ النبوة.

[١٤٨] ﴿وِجْهَةٌ﴾ طريقة[٥]، أو قبلة[٦]، أو لكـل آفـاقي جهـة مـن جهـات الكعبـة[٧]. ﴿هُـوَ مُوَلِّيهَـا﴾ أي كـل موليهـا وجهـه. ﴿فَاسْتَبِقُواْ﴾ بـادروا، أو سـارعوا. ﴿الْخَيْرَاتِ﴾ الأعمال الصالحات[٨].

---

(١) يريد أن اللام في (لئن) موطئة لقسم محذوف، و(إن) شرطية، و(ما) جواب القسم لأنه تقـدم على "إن" الشرطية، وحذف جواب (إن) لسد جواب القسم مسده. ينظر: الكتاب: ٣/١٠٨-١٠٩.

(٢) يريد أن (إن) بمعنى (لو)، ولذلك كانت (ما) في الجواب، فجعل (ما تبعوا) جوابا لـ(إن)، أما إذا لم تكن بمعناه فلا تجاب بـ(ما) وحدها، بل لا بد من الفاء. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٨٤، ومعاني القرآن، للأخفش: ١/١٦١، ومعاني القرآن، للزجاج: ١/٢٢٣-٢٢٤.

(٣) في (أ) "لأني".

(٤) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٦٦، وتفسير الماوردي: ١/١٧٠، والوسيط، للواحـدي: ١/٢٣١، وتفسير البغوي: ١/١٦٤، وأسباب النزول للواحدي: ٧٨، والجامع لأحكـام القرآن: ٢/١١٠، والـدر المنثور: ١/٣٥٧.

(٥) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ١/٩١، ووضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/١٧٨.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٤٨، وتفسير الطبري: ٣/١٩٣-١٩٤، بأرقام: ٢٢٨١-٢٢٨٥.

(٧) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ١/٩١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٤٤.

(٨) جاء في **حاشية الأصل**: "اختلف في الصلاة، فقيل: أول الوقت أفضل من غير تفصيل، وقيل: آخره لأنه وقت الوجوب، وقيل: فيه تفصيل؛ فأما الصبح والمغرب فأول الوقت أفضل للفذ، وتأخير العشاء أفضـل لمن قدر، وأما الظهر فيستحب تأخيرها قليلا، وأما العصر فتأخيرها أفضـل". **تمت**. هـذا مـن كـلام ابـن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٤٤.

[١٥٠] ﴿لِلنَّاسِ﴾ اليهود[١]. ﴿حُجَّةٌ﴾ أي خصومة، كقوله ﴿لاحجة بيننا وبينكم﴾[٢]، أي يقولون : يخالف ديننا ويتابع قبلتنا، لأن صفته في التوراة ذو القبلتين ﴿إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾أي إلا أن يظلموكم فيكتموا[٣]، وقيل: قريش، تقول: كما رجع إلى قبلة آبائه يوشك أن يرجع إلى دينهم[٤]. ﴿وَلأُتِمَّ﴾[٥] بتحويلكم إلى قبلة آبائكم، و"الواو" مقحمة[٦]، أو عطف على محذوف، أي لأرضى ولأتم[٧]. ﴿وَلَعَلَّكُمْ﴾ أي كي. ﴿تَهْتَدُونَ﴾[٨] إلى قبلة أبيكم.

[١٥١] ﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً﴾ هو إحدى دعوتيه[٩] فاهتديتم[١٠] به، أو لأتم نعمتي بالهداية كما أتممت بالرسول.

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٤٩/١، وتفسير الطبري: ١٩٩/٣-٢٠٠، برقمي: ٢٢٩٢، ٢٢٩٣.

(٢) سورة الشورى، من الآية: ١٥.

(٣) ما عرفوا من الحق. ينظر: تفسير البغوي: ١٦٥/١.

(٤) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٦٢/١، وتفسير الطبري: ٢٠٠/٣، بأرقام: ٢٢٩٤-٢٢٩٩، ٢٠٢/٣-٢٠٣، بأرقام: ٢٣٠٠-٢٣٠٦.

(٥) في (أ،ب) [٨/أ].

(٦) فيكون التقدير: "واخشوني لأتم نعمتي". ذكره السمين الحلبي وضعفه. ينظر: الدر المصون: ٤٠٩/١. ولا مقحم في القرآن. ينظر: تحرير المسألة فيما سبق عند تفسير الآية: ٢٣، من هذه السورة.

(٧) وقدره السمين: "واخشوني لأوفيكم ولأتم نعمتي عليكم". ينظر: الدر المصون: ٤٠٩/١.

(٨) وفي الأصل: (تهتدوا).

(٩) أي دَعْوَتَيْ إبراهيم، فهذه هي قوله تعالى: ﴿ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم﴾[البقرة:١٢٩]. والأخرى قوله: ﴿ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم﴾[البقرة:١٢٨].

(١٠) في (أ) "فأهديتم".

[١٥٢] ﴿فَاذْكُرُونِي﴾ في الرخاء بالطاعة والدعاء أذكركم في البلاء بالعطية والنعماء[1]، أوبطاعتي [٩/ب] وبمعونتي[2] ، أو بالثناء وبالعطاء، أو بالسؤال وبالنوال، أو بالتوبة وبعفو الحوبة.

[١٥٤] ﴿أَمْوَاتٌ﴾ فاتهم النعيم كغيرهم[3]، يعني شهداء أحد، أو ضُلال[4]، كقوله: ﴿أو من كان ميتا فأحييناه﴾[5]، أو لا يثابون بما لقوا.

﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾[6] في قوالب الأرواح اللطيفة في أجواف طير خضر يرتعن في الجنان ويأوين إلى قناديل معلقة بالعرش[7]، أو بالذكر الجميل[8]، كما قيل:

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٦٨.

(٢) أي اذكروني بطاعتي أذكركم بمعونتي، وكذا التقدير فيما بعده من الأقوال في معنى "اذكروني اذكركم.

(٣) من الأموات.

(٤) أي "أنهم ليسوا بالضّلال أمواتا بل هم بالطاعة والهدى أحياء". ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٧٣.

(٥) سورة الأنعام، من الآية: ١٢٢.

(٦) جاء في **حاشية الأصل**: "تعلق به بعضهم في أن الشهيد لا يغسّل ولا يصلى عليه لأن الميت هوالذي يفعل به ذلك، والشهيد حي فلا يصلى عليه، والأول أصح لأن الغسل تطهير، وقد طهر بالقتل، وكذلك الصلاة عليه شفاعة، وقد أغنت الشهادة" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٤٥-٤٦ .

(٧) وهذا معنى لحديث أخرجه مسلم في صحيحه: ٦/٣٨، كتاب الإمارة، باب بيان أرواح الشهداء في الجنة، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون.

"عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾، قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلاعَةً فَقَالَ هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا قَالُوا أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا".

وينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٦٣، وتفسير الطبري: ٣/٢١٥، بأرقام: ٢٣١٩-٢٣٢٢.

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٧٣.

موت التقي[١] حياة لا انقضاء لها   قد مات قوم وهم في الناس أحياء[٢]

[١٥٥] ﴿**الْخَوفْ**﴾ خوف العدو. ﴿**وَالْجُوعِ**﴾ الجدب.

و﴿**وَالأنفُسِ**﴾ بالقتل، وقيل[٣]: خوف الله، وصوم رمضان[٤]، والزكاة[٥]، والأمراض[٦]، وموت الأولاد لأنهم ثمرة القلوب[٧].

[١٥٦] ﴿**إِنَّا لِلّهِ**﴾ إقرار لسيدها بالملك. ﴿**وَإِنَّـآ إِلَيْهِ رَاجِعونَ**﴾ إقرار على نفوسها بالهُلك.

[١٥٧] ﴿**صَلَوَاتٌ**﴾ مغفرة[٨]، أو ثناء ورحمة، أو تتابع الثناء والرحمة، ولذا جمعت[٩]؛ وهي من الله الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار، ومن المؤمنين الدعاء.

---

(١) في (أ) "يموت الفتى".

(٢) والبيت لسابق ابن عبدالله البربري في شعره: ٨٨.

(٣) تنظر هذه الأقوال بهذا التفصيل في: تفسير البغوي: ١٦٩/١، والجامع لأحكام القرآن: ١١٧/٢.

(٤) ابتلاء في الجوع.

(٥) ابتلاء في الأموال.

(٦) ابتلاء في الأنفس.

(٧) ابتلاء في الثمرات.

(٨) كقوله تعالى: ﴿وصل عليهم﴾[التوبة:١٠٣]. أي استغفر لهم ، وقوله عليه الصلاة والسلام: "اللهم صل على آل أبي أوفى". أخرجه البخاري في صحيحه:١٣٦/٢، كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، وقوله: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾، برقم: ١٤٩٧، و٦٥/٥، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية، وقول الله تعالى: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة﴾ ...الآية.[الفتح:١٨] برقم: ٤١٦٦، و١٥٧/٧، كتاب الدعوات، باب هل يصلى على غير النبي صلى الله عليه وسلم، وقوله تعالى: ﴿وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم﴾، برقم: ٦٣٥٩، ومسلم في صحيحه: ١٢١/٣، كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتى بصدقته، برقم: ١٠٧٨.

وينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٥١/١، وتفسير الطبري: ٢٢٢/٣.

(٩) أي "الصلوات"، لأنه عنى بها ثناء بعد ثناء ورحمة بعد رحمة.

﴿الْمُهْتَدُونَ﴾ إلى الجنة، قال عمر رضي الله عنه: "نعم العِدلان والعِلاوة"[١]، أي الصلوات والرحمة[٢] والاهتداء[٣].

(١) ذكره البخاري تعليقا قال: "بَاب الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى وَقَالَ عُمَرُ رَضِي اللَّه عَنْه "نِعْمَ الْعِدْلانِ وَنِعْمَ الْعِلاوَةُ ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾.

صحيح البخاري: ٨٤/٢، كتاب الجنائز، باب الصبر عند الصدمة الأولى....

وأخرجه الحاكم في مستدركه قال: حدثني علي بن عيسى الحيري، قال: حدثنا مسدد بن قطن، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر قال: "نِعْمَ الْعِدْلانِ وَنِعْمَ الْعِلاوَةُ ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ نعم العدلان، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ نعم العلاوة". المستدرك: ٢٩٦/٢، برقم: ٣٠٦٨، كتاب التفسير، من سورة البقرة.

وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ولا أعلم خلافا بين أئمتنا أن سعيد بن المسيب أدرك أيام عمر رضي الله عنه، وإنما اختلفوا في سماعه منه".

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان من طريقين:

الطريق الأول من طريق الحاكم به. ينظر: شعب الإيمان(طبعة الدار السلفية): ٢٢١/٤، فصل في معنى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، والسلام والمباركة والرحمة، برقم: ١٤٨٤.

والطريق الثاني: قال: "أخبرنا أبو نصر بن قتادة، نا أبومنصور النضروي، نا أحمد بن نجدة، نا سعيد بن منصور، نا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "نعم العدلان، ونعم العلاوة﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾. شعب الإيمان: ١١٦/٧، باب في الصبر على المصائب، برقم: ٩٦٨٨.

وأخرجه الواحدي في الوسيط، قال: أخبرنا أبوبكر محمد بن عمر الخشاب، أخبرنا إبراهيم بن عبدالله الأصفهاني، أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا قتيبة، حدثنا جرير عن منصور، عن مجاهد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ...وذكر الأثر. الوسيط في تفسير القرآن المجيد: ٢٤١/١.

والعِدل، بكسر العين: نصف الحمل يكون على أحد جنبي البعير، والعِلاوة، بكسر العين: ما علّيت به على البعير بعد تمام الوقر، أو علقته عليه. ينظر: الصحاح: ٢٤٣٩/٦، (علا)، والمعجم الوسيط: ٥٨٨، (عدل).

(٢) هما العدلان.

(٣) هي العلاوة.

[١٥٨] ﴿الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾ معلومـان، والصفـا عنـد العـرب: الصخـرة الملسـاء، والمروة: الحصاة الصغيرة. ﴿شَعَآئِرِ اللَّهِ﴾ معالمه ومشاعر الحج ومناسكه وواجبه. ﴿حَجَّ﴾ قصد مرة بعد أخرى. ﴿اعْتَمَرَ﴾ قصد، أو زار لأن عمارة البيت زيارة. ﴿جُنَاحَ﴾ إثم.

نزلت لتحرُّج الناس عن الطواف بهما لمكـان صنمـين كانـا عليهمـا، وهمـا إسـاف ونائلة، وكانا زنيا في الكعبة فمسخا[١].

﴿تَطَوَّعَ﴾ زاد على ما افترض عليه. ﴿خَيْراً﴾ أي الطواف بهمـا[٢]، أو نفـلا علـى واجب الطـواف[٣]، أو أي فعـل كـان مـن الطاعـات[٤]. ﴿شَاكِرٌ﴾ مجـازٍ بالشـكر علـى المقابلة، كقوله: ﴿وجزاء سيئة سيئة﴾[٥] أي يجازي خفيات الأمور ﴿عَلِيمٌ﴾ مطلـع علـى نيات الصدور، أو يقبل اليسير ويعطي الكثير.

---

(١) أخرجـه الطـبري: في تفسـيره: ٣/٢٣١-٢٣٢، بأرقـام: ٢٣٣٥-٢٣٣٧، ٢٣٤٠، ٢٣٤٥، ٢٣٤٦، والواحدي في أسباب النزول: ٨٠.

وجاء في **حاشية الأصل**: "اختلف في السعي، فقيل: ركـن، وقيـل: ليـس بركـن ، ومعوّل مـن نفـى وجوبه وركنيته أن الله سبحانه إنما ذكره في رفع الجنـاح...، وقـال بعـد ذلـك: ﴿ومـن تطـوع خـيرا﴾ والتطوع إنما يأتي به المرء من غير إيجاب ودليل مـن وجبه قوله عليه السلام: (يـا أيهـا النـاس إن الله كتـب عليكم السعي فاسعوا)، ولأنه شعار لايخلـو عنـه الحـج والعمـرة فكـان ركنـا كـالطواف". **تمت** . هـذا ملخص كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٤٨ .

(٢) على قول من قال أن السعي بين الصفـا والمـروة ليـس بواجـب، وهـو قـول أبـي حنيفـة. ينظر: أحكـام القرآن، لابن العربي: ١/٤٨.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٢، وتفسير الماوردي: ١/١٧٨، وأحكام القـرآن، لابـن العربـي: ١/٤٨، وتفسير البغوي: ١/١٧٥.

(٤) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٤٣، وتفسير البغوي: ١/١٧٥.

(٥) سورة الشورى، من الآية: ٤٠.

[١٥٩] ﴿الْبَيِّنَاتِ﴾[١] بعثه ﷺ. ﴿وَالْهُدَىٰ﴾ الأمر باتباعه. ﴿اللَّاعِنُونَ﴾[٢] الخليقة سوى الثقلين.

[١٦٠] ﴿وَبَيَّنُوا﴾ ما جاءهم من الله و لم يكتموه[٣].

[١٦٢] ﴿فِيهَا﴾ أي اللعنة[٤]، أو النار[٥].

---

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "استدل به بعضهم على وجوب تبليغ الحق وبيان العلم على الجملة، وتحقيقه: أن العالم إذا قصد كتمان العلم عصى، وإذا لم يقصد لم يلزمه التبليغ إذا عرف أن معه غيره، قال عثمان: لأحدثنكم حديثا لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه، قال عروة: الآية: ﴿إن الذين يكتمون﴾ وكان أبوبكر وعمر لا يحدثان بكل ما سمعا إلا عند الحاجة، وكان الزبير أقلهم حديثا مخافة أن يواقع الكذب، ولكنهم رأوا أن العلم عم جميعهم فسيبلغ واحدٌ وإن ترك آخر". **تمت** . هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٤٨-٤٩ .

(٢) جاء في **حاشية الأصل**: "الكافر المعين لا يجوز لعنه لأن حاله عند الموافاة لا تعلم، وقد شرط الله في هذه الآية في إطلاق اللعنة الموافاةَ على الكفر ، وقد لعن ﷺ أقواما من الكفار بأعيانهم، ودخل عليه رجلان من المسلمين فكلماه فلعنهما لكنه لما قيل له ذلك، قال: إني اشترطت على ربي أي مسلم لعنته أو ضربته ، أو جلدته وليس أهلا لذلك، فاجعله له زكاة وطهرة تطهره بها ، وقال: (لعن المسلم كقتله)، أما العاصي المعين فلا يجوز لعنه اتفاقا، أما المطلق فيجوز إجماعا، قال ﷺ: (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده...الحديث" **تمت** . هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٥٠، وليس فيه حديث (إني اشترطت على ربي ...).

(٣) في (أ) "و لم يكتمونه".

(٤) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٧٦.

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٧٦.

وأكثر المفسرين على أن الخلود في لعنة الله يعني الخلود في ناره، لأنه صار باللعنة من الله والملائكة والناس أجمعين مستوجب للخلود في النار. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٣، وتفسير الطبري: ٣/ ٢٦٤، برقم: ٢٣٩٦، وتفسير السمرقندي: ١/١٧٢.

[١٦٤] ﴿وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ في اللون[١] والقِصر[٢]، أو تعاقبهما وتناوبهما[٣]. ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ﴾[٤] من جوانبها، أو على خلاف سننها. ﴿وَالْفُلْكِ﴾ السفن، واحده وجمعه بلفظ واحد، ويذكر ويؤنث . ﴿وَبَثَّ﴾[٥] فرق[٦]

[١٦٥] ﴿أَندَاداً﴾ قادةً، وقيل: أوثانا[٧]. ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾ أي كحبهم لله[٨]، أو كحب المؤمنين لله[٩]. ﴿أَشَدُّ حُبّاً﴾ من حبهم[١٠] لأنه بواسطة، أو من حبهم لأندادهم لأنهم يحبون أندادا كثيرة، ولا شركة في المحبة، أوبهواهم[١١]، أو بالعين[١٢]، والمؤمنون يحبون الواحد بالغيب، قال الله تعالى: ﴿يحبهم ويحبونه﴾[١٣] وشهادة المحبوب آكد للمحبة،

(١) أي النور والظلمة. ينظر: تفسير السمرقندي: ١٧٣/١، وفيه "اختلافهما في الكون" وهو تحريف، وتفسير البغوي: ١٧٧/١.

(٢) ينظر: تفسير السمرقندي: ١٧٣/١، وتفسير البغوي: ١٧٧/١.

(٣) ونظيره قوله تعالى: ﴿وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذكر أو أراد شكورا﴾[الفرقان:٦٢]. بمعنى أن كل واحد منهما يخلف مكان صاحبه. ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٢/٣، والوسيط، للواحدي: ٢٤٦/١.

(٤) هو صرفها من حال إلى حال. ينظر: المفردات: ٤٨٢.

(٥) وقوله تعالى: ﴿والفلك﴾ و﴿وبث﴾ حقهما التقديم قبل قوله تعالى:﴿وتصريف الرياح﴾ كما هو الترتيب في المصحف.

(٦) هنا ينتهي السقط من نسخة (ب) الذي أشرت إليه آنفا في ص: ٢٢٥.

(٧) والأوثان: حجارة كانت تعبد من دون الله. ينظر: المفردات: ٨٥٣، (وثن).
وينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٢٧٩/٣-٢٨٠، بأرقام: ٢٤٠٦-٢٤١٠.

(٨) أي كحب الكافرين لله لأنهم كانوا يقرون بالله تعالى ويسوون بين هذه الأوثان وبين الله تعالى. ينظر: معاني القرآن للزجاج، وتفسير السمرقندي: ١٧٤/١، وتفسير البغوي: ١٧٨/١.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٥٤/١، وتفسير الطبري: ٢٧٩/٣-٢٨٠، بأرقام: ٢٤٠٦-٢٤١٠.

(١٠) أي الكافرين لله.

(١١) أي لأنهم يحبون آلهتهم بالهوى.

(١٢) بالرؤية والمشاهدة.

(١٣) سورة المائدة، من الآية: ٥٤.

ولأنهم يتركون محبوبهم من الأنداد عند الشدة[١]، أو إذا رأى أحسن منه يتركـه[٢]، ويبدلـه مـن الخشب [١٠/أ] إلى الذهب فقرا أو غنى. ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾ أي بقلوبهم، وتقديره: لو اعتقدوا أن ا لله يقدر ويقوى على تعذيبهم يوم القيامة لامتنعوا مما[٣] يوجب العذاب، على حذف الجواب[٤].

[١٦٦] ﴿الأَسْبَابُ﴾ الأرحام والتواصل والمودة[٥].

[١٦٧] ﴿كَرَّةً﴾ رجعة إلى الدنيا. ﴿أَعْمَـالَهُمْ﴾ أي الصالحة الضائعة[٦]، أو ثواب أعمالهم في الجنة أن لو آمنوا[٧] يرثه المومنون، أو سيئاتهم؛ أي هلا عملوها حسنة[٨]، أو سعيهم إلى الأوثان[٩].

﴿حَسَرَاتٍ﴾ جمع حسرة وهي تألم القلب.

[١٦٨] ﴿حَلاَلاً﴾ مطلق الشرع. ﴿طَيِّباً﴾ مستلذ الطبع. ﴿تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ عمله وخطاياه[١٠]، أو آثاره[١١].

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٧٤، والوسيط للواحدي: ١/٢٤٩، وتفسير البغوي: ١/١٧٨.

(٢) في (أ،ب) "تركه".

ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٤٩، وتفسير البغوي: ١/١٧٨.

(٣) في (أ) [٨/ب].

(٤) والجواب المحذوف تقديره: "لامتنعوا".

(٥) التي كانت بينهم في الدنيا.

(٦) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٧٥، وتفسير الماوردي: ١/١٨٣.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٢٩٦-٢٩٧، برقمي: ٢٤٣٤، ٢٤٣٥، وتفسير البغوي: ١/١٨٠.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٢٩٨، برقمي: ٢٤٣٦، ٢٤٣٧، والوسيط، للواحدي: ١/٢٥٢، وتفسير البغوي: ١/١٨٠.

(٩) رجاء أن تقربهم إلى ا لله. ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٥٢، وتفسير البغوي: ١/١٨٠.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٠١-٣٠٢، بأرقام: ٢٤٣٨-٢٤٤٢.

(١١) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٦٣، وتفسير البغوي: ١/١٨٠.

أو محقرات الذنوب[١].

نزلت: في ثقيف وعامر بن صعصعة في البَحيرة والسائبة[٢].

[١٦٩] ﴿بِالسُّوٓءِ﴾ المكروه؛ أي ما يسوء. ﴿وَالْفَحْشَآءِ﴾ ماقبح قولا أو فعلا[٣]، وقيل: ما لاحد له[٤] وماله حد[٥].

[١٧٠] ﴿أَلْفَيْنَا﴾ وجدنا. ﴿عَلَيْهِ﴾ أي من الشرك يعني بني عبدالدار، والضمير في "لهم"[٦] عائد إلى ﴿ومن الناس﴾[٧]. أو من التحريم والضمير لـ﴿يا أيها الناس﴾[٨].

[١٧١] ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ في دعائهم الأصنام[٩] كمثل ناعق الأغنام،

---

(١) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٨٠.

(٢) نزلت فيهم لأنهم حرموا على أنفسهم البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي. ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ٨١-٨٢، وتفسير البغوي: ١/١٨٠.

والبحيرة: الناقة إذا نتجت خمسة أبطن، والخامس ذكر بحروه (أي شقوا أذنه نصفين) فأكله الرجال والنساء، وإن كان أنثى بحروا أذنها، أي شقوها، وكانت حراما على النساء لحمها ولبنها، فإذا ماتت حلت للنساء.

والسائبة: البعير يُسيَّب فلايركب، بنذر يكون على الرجل إن سلمه الله من مرض أو بلّغه منزلة أن يفعل ذلك. تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٤٧-١٤٨.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٨٠.

(٤) من الذنوب هو "السوء". ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٥٣، وتفسير البغوي: ١/١٨١.

(٥) من المعاصي هو "الفحشاء". ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٥٣، وتفسير البغوي: ١/١٨١.

(٦) من قوله تعالى: ﴿وإذا قيل لهم﴾.

(٧) من قوله تعالى :﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداد﴾[البقرة:١٦٥]

وينظر: المعنى في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٥.

(٨) من قوله تعالى :﴿يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا﴾[البقرة:١٦٨]

وينظر: المعنى في: تفسير الطبري: ٣/٣٠٧، وتفسير الماوردي: ١/١٨٤.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣١٢-٣١٣، برقم: ٢٤٢٦، وتفسير البغوي: ١/١٨٢، ووضح البرهان: ١/١٨٣، وإيجاز البيان عن معاني القرآن: ١/١٣١.

أو مثلهم في دعائك إيـاهم[١]، و"ينعق" بمعنى المنعوق[٢]. ﴿كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لاَ يَسْمَعُ﴾[٣] يصيح بما لايفهم[٤]، مثل البهيمة تنادى فلاتعقل ما تسمع، والدعـاء للقريـب، والنداء للبعيد، أو مُعَيّن وغيره[٥] أو للسر والجهر، أو هما واحد[٦].

[١٧٢] ﴿إِن كُنتُمْ﴾[٧] شرط محاجَّة؛ أي كما وجبت عبادته لأنه الخالق، وجـب شكره لأنه الرازق.

قال عليه السلام: قال الله تعالى: (إني والإنس لفي نبإ عظيم أخلق ويعبد غـيري، وأرزق ويشكر غيري)[٨].

(١) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري: ٣/٣٠٨-٣١١، بأرقام: ٢٤٥٠-٢٤٦١، و الوسيط، للواحدي: ١/٢٥٥، وتفسير البغوي: ١/١٨١.

(٢) والمعنى على هذا : ومثل الذين كفروا في دعائك إياهم كمثل البهائم التي ينعق بهـا راعيهـا فـلا تسـمع، فعلى هذا وقع المعنى علـى المنعـوق، وهـو المرعـي؛ أي البهـائم، وإن كـان النـاعق الراعـي.ينظر: معـاني القرآن، للفراء: ١/٩٩، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٦٣.

(٣) وينعق بالغنم إذا صاح بها. تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٦٨.

(٤) أي يصيح بالغنم.

(٥) أي الدعاء لمعيّن، والنداء لغير معيّن.

(٦) أي النداء والدعاء بمعنى واحد. ينظر: المفردات: ٣١٥.

(٧) من قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون﴾.

(٨) أخرجه البيهقي في الشعب قال: أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أنا جعفر الخلدي، نا أبو العباس بن مسـروق، نا مهنى بن يحيى، نا بقية ، نا صفوان بن عمرو ، حدثني عبدالرحمن بن جبير بن نفير، وشريح بـن عبيـد الحضرميان، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم: قال: قـال الله عـز وجـل: (إنـي والإنـس والجن في نبإ عظيم أخلق ويعبد غيري، وأرزق ويشكر غيري)، : شعب الإيمان(طبعـة الـدار السـلفية): ٨/٤٥٥-٤٥٦، باب في تعديد نعم الله عز وجل، برقم: ٤٥٦٣.

وذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٣٧٣، برقم: ٦٠٠٨، ورمز له بالضعف.

وينظر: فيض القدير: ٤/٤٦٩.

[١٧٣] ﴿أُهِلَّ﴾ ذبح للصنم وذكر عليه اسم غير الله، وكل ذابح عند العرب مُهل. ﴿بَاغٍ﴾ قاطع سبيل ﴿عَادٍ﴾ مفارق جماعة[١]، أو باغ على إمام، عاد على أمَّةٍ[٢]، أو غير مشته، ولا متجاوزٍ[٣] سدَّ رمقه[٤]، أو غير آكل فوق الحاجة ولامتعد وهو يجد غيره[٥]، وأصل البغي: طلب الفساد، بغى الجرح: فسد.

[١٧٤] ﴿فِي بُطُونِهِمْ﴾[٦] تأكيد كقوله: ﴿يطير بجناحيه﴾[٧] ﴿النَّارَ﴾ أي ما يؤول نارا[٨]، أو ماتجب به النار[٩].

==

الحكم على سند هذا الحديث:

ضعيف

قال المناوي: "وفي إسناد الحاكم والبيهقي مهنا ابن يحيى، وهو مجهول، وبقية بن الوليد أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: يروي عن الكذابين، ويدلسهم، وشريح ابن عبيد ثقة لكنه مرسل". فيض القدير: ٤٦٩/٤.

وقال الألباني: ضعيف. ينظر: ضعيف الجامع الصغير: ٥٩٠، برقم: ٤٠٤٨، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: ٣٩٣/٥، برقم: ٢٣٧١.

(١) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري: ٣/ ٢٣٢-٣٢٣، بأرقام: ٢٤٧٩-٢٤٨٦، وتفسير السمرقندي: ١٧٧/١.

(٢) في (أ،ب) "أمته".

(٣) في (ب) [١٣/أ].

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٣٢٤/٣-٣٢٥، برقم: ٢٤٩٣، وتفسير السمرقندي: ١٧٧/١، وتفسير الماوردي: ١٨٥/١.

والرمق: بقية الروح، ورمّقه أي أمسك رمقه، يقال: رمقوه، وهم يرمقونه بشيء أي قدر ما يمسك رمقه. ينظر: اللسان: ١٢٥/١٠، (رمق).

فالصحيح -والله أعلم- أن يقال: إمساك الرمق لا سدُّه.

(٥) ينظر: تفسير الماوردي: ١٨٥/١.

(٦) من قوله تعالى: ﴿ما يأكلون في بطونهم إلا النار﴾.

(٧) سورة الأنعام، من الآية: ٣٨.

(٨) أي يصير في بطونهم نارا. ينظر: تفسير البغوي: ١٨٤/١.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٣٢٩/٣، وتفسير السمرقندي: ١٧٨/١، والوسيط، للواحدي: ٢٦٠/١.

﴿يُكَلِّمُهُمُ﴾ بما يسرهم[1]، أو كنى[2] عن الغضب[3].

[١٧٥] ﴿فَمَآ أَصْبَرَهُمْ﴾ أجرأهم، و"ما" للتعجب[4]؛ أي على عمل يوجب النار[5].

أو ما أعملهم بعمل أهلها[6]، وقيل: ما أبقاهم فيها[7]، وقيل: ما أقل جزعهم منها، أو أي شيء صبرهم عليها[8]، و"ما" استفهام.

[١٧٦] ﴿ذَٰلِكَ﴾ منصوب المحل؛ أي فعلنا ذلك[9]، أو مرفوع[10]، أي ذلك الأمر، أو ذلك معلوم لهم[11]، أو ذلك العذاب[12]، أو الكفر،

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٣٠، والوسيط، للواحدي: ١/٢٦٠، وتفسير البغوي: ١/١٨٤.

(٢) في (أ،ب) "كناية".

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٨٦، وتفسير البغوي: ١/١٨٤.

(٤) و"ما" في أصل اللغة للتعجب ، والمراد بها من الله التعجيب من سوء حالهم، لأن التعجب يكون من شيء خفي سببه ولا شيء يخفى على الله.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٦-١٥٧، وتفسير عبدالرزاق: ١/٦٦، وتفسير الطبري: ٣/٣٣١، بارقام: ٢٥٠٠-٢٥٠٤.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٣٢، ٣٣٣، بأرقام: ٢٥٠٥-٢٥٠٦، ٢٥١١، وتفسير السمرقندي: ١/١٧٨، والوسيط، للواحدي: ١/٢٦٠.

(٧) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٧٨، وتفسير الماوردي: ١/١٨٦.

(٨) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٦٤.

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٨٥.

(١٠) في (أ) "ومرفوع".

أي مرفوع بالابتداء. ينظر: معاني القرآن، للأخفش الأوسط: ١/١٦٦، ومعاني القرآن، للزجاج: ١/٢٤٦.

(١١) ﴿بأن الله نزل الكتاب بالحق﴾. تفسير الطبري: ٣/٣٣٥.

(١٢) الذي نزل بهم في الآخرة بأن الله نزل الكتاب بالحق فأنكروه وكفروا به، وهو إشارة إلى قوله تعالى قبلُ: ﴿ولهم عذاب أليم﴾ ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٧، والوسيط، للواحدي: ١/٢٦٠، وتفسير البغوي: ١/١٨٥.

أو الاشتراء[١]، أو الاختلاف[٢]. ﴿اخْتَلَفُواْ﴾ أي فرقوا القول فيه، و"الكتاب" القـرآن[٣]؛ أي خالفوا الكتاب، أو خلفـوا آبـاءهم، أوخـالفوا[٤] مقتصديهـم، و"الكتـاب" التـوراة[٥].

﴿بَعِيدٍ﴾ أي عن الحق.

[١٧٧] ﴿الْمَشْرِقِ﴾ قبلة النصارى مشرق بيت المقدس لأنه ميلاد عيسى لقولـه: ﴿مكانـا شـرقيا﴾[٦]. ﴿وَالْمَغْـرِبِ﴾ مغربـه[٧] [١٠/ب] قبلـة اليهـود والآيـة رد علـى الفريقين.

سأل رجل حال تغيير القبلة عن البر فنزلت[٨].

﴿وَلَـكِنّ الْبِرّ﴾ أي البار[٩]، كقوله: ﴿والعاقبـة للتقـوى﴾[١٠] أي للمتقـي، أو "مـن آمن" بمعنى الإيمان[١١]، أو "البرَّ" بر من آمن[١٢]، يقال: الشعر شـعر زهـير، والجـود جـود حاتم[١٣]، أو لكن ذا البرِّ، كقوله: ﴿هم درجات﴾[١٤].

---

(١) من قوله تعالى: ﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة﴾.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ١/١٨٥.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٧.

(٤) في (ب) "وخالفوا".

(٥) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٦٠.

(٦) سورة مريم، من الآية: ١٦.

(٧) أي مغرب بيت المقدس.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٣٨، برقـم: ٢٥١٩، وأسـباب النـزول، للواحـدي: ٨٢، وأسـباب النـزول، للسيوطي: ٤٠.

(٩) فيكون "البر" مصدرا وضع موضع الاسم. ينظر: مجاز القـرآن، لأبـي عبيـدة: ١/٦٥، وتفسـير الطـبري: ٣/٣٣٩.

(١٠) سورة طه، من الآية: ١٣٢.

(١١) كأنه قال: "ولكن البر الإيمان بالله". ينظر: الدر المصون: ١/٤٤٧.

(١٢) على حذف مضاف، ونظيره قوله تعالى: ﴿واسـأل القرية﴾ أي أهـل القريـة. ينظـر: تفسـير الطـبري: ٣/٣٣٩، والوسيط، للواحدي: ١/٢٦١، وتفسير القرآن(مختصر الماوردي): ١/١٨٢.

(١٣) فتستغني العرب عن تكرار "الجود" بذكر "حاتم" إذ كان حاتم معروفـا بـالجود، فتقـول: "الجـود حـاتم والشجاعة عنترة". ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٣٩.

(١٤) أي ذوو درجات. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٢٤٦، والوسيط، للواحدي: ١/٢٦١.

==

﴿حُبِّهِ﴾ أي المال، وهو صحيح شحيح يأمل الغنى ويخشى الفقر[1]، أو حبِّ الإيتاء وهو طيب النفس[2]، أو حبِّ الله عزوجل[3]، أو حب المُؤْتى[4]. ﴿وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ إضافةُ ملازمةٍ؛ يعني المسافر المنقطع عن ماله[5]، وقيل: الضيف[6]. ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ أي إعتاقها[7]، أو فكها بعون المكاتَب[8]. ﴿الْمُوفُونَ﴾ عطف على "من آمن"[9]، أو وهم

==

والآية في سورة آل عمران، من الآية: ١٦٣.

(١) في الصحيحين عن أبي هريرة -رضي الله عنه- "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أي الصدقة أعظم؟ قال: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر، وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا ولفلان كذال، وقد كان لفلان". صحيح البخاري٢/ ١١٥، كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفض، وصدقة الشحيح الصحيح...، وصحيح مسلم: ٩٣/٣، كتاب الزكاة، باب بيان أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح.

وينظر: عبدالرزاق: ٦٦/١، وتفسير الطبري: ٣٤٠/٣-٣٤٤، بأرقام: ٢٥٢١-٢٥٢٤، ٢٥٢٩، ٢٥٣١، وتفسير السمرقندي: ١٧٩/١، والوسيط، للواحدي: ٢٦١/١.

(٢) ينظر: تفسير السمرقندي: ١٧٩/١، وذكره السمين الحلبي، واستبعده من حيث المعنى. ينظر: الدر المصون: ٤٤٧/١.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ١٨٧/١، والدر المصون: ٤٤٨/١.

(٤) في (أ، ب) "المولى".

والمراد : حب المؤتى (أي المُعطَون) للمال واحتياجهم إليه. ينظر: الدر المصون: ٤٤٨/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٦/٣، بأرقام: ٢٥٣٤-٢٥٣٦، والوسيط، للواحدي: ٢٦٢/١، وتفسير البغوي: ١٨٧/١.

وقيل للمسافر "ابن السبيل" لملازمته الطريق، كما يقال لطير الماء: "ابن الماء" لملازمته إياه. ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٦/٣.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٥٧/١، وتفسير الطبري: ٣٤٥/٣، برقم: ٢٥٣٣، والوسيط، للواحدي: ٢٦٢/١، وتفسير البغوي: ١٨٧/١.

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١٨٨/١، وتفسير البغوي: ١٨٨/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٧/٣، وتفسير الماوردي: ١٨٨/١.

(٩) أي ولكنّ ذوي البر "المؤمنون" و"الموفون". ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢٤٧/١، والتبيان في غريب إعراب القرآن: ١٤٠/١.

الموفون[1] و﴿الصَّابِرِينَ﴾ (على "والسائلين")[2]. ﴿فِي الْبَأْسَآءِ﴾[3] الشدة ﴿والضَّرَّاءِ﴾ المرض. ﴿الْبَأْسِ﴾: القتال. ﴿صَدَقُوآ﴾ وَفَوْا[4].

[١٧٨] ﴿كُتِبَ﴾ فُرض[5]. ﴿الْقِصَاصُ﴾ مقابلة الشيء بمثله، وأصله: اتباع الأثر، ومنه القاص، والمعنى: كُتب إذا أردتم، يقال: كُتب عليك -إذا أردت النفل- الوضوء، وإذا أردت الصيام النية.

فيمن[6] كان من العرب لايرضى أن يأخذ عن العبد إلا حرا، وبوضيع إلا[7] شريفا، وبامرأة إلا رجلا[8].

ويقولون: "القتل أنفى للقتل"، فردهم الله عن ذلك إلى المساواة مع استيفاء الحق، وقال: ﴿ولكم في القصاص حياة﴾ وبينهما في الفصاحة والعدل بون عظيم[9]﴿عُفِيَ لَهُ

---

(١) فيكون خبرا لمبتدأ محذوف، والتقدير: "وهم الموفون". ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١/١٤٠، وإعراب القرآن، للنحاس: ١/٢٨٠-٢٨١.

(٢) سقطت من (ب).

وقوله: (على "والسائلين") أي عطف عليها، وإنما يستقيم عطف (الصابرين) على (السائلين) إذا كان (الموفون) خبر مبتدأ محذوف، فإن عطفت (الموفون) على (مَن) ففي عطف (الصابرين) على (السائلين)، نظر؛ للعطف على الموصول قبل تمام صلته.

وقول المصنف أن (الصابرين) معطوف على (السائلين) فيه تسامح، لأن الصحيح في العطف بالواو أن يكون على الأول؛ أي (ذوي القربى). ينظر: إعراب القرآن، للنحاس: ١/٢٨٠-٢٨١.

(٣) "في" ليست في (أ).

(٤) في (أ) [٩/أ].

(٥) وزنا ومعنى، والفرض: أصله القطع. اللسان: ٧/٢٠٣، (فرض). والمراد هنا الوجوب.

(٦) أي نزلت فيمن...

(٧) "إلا" سقطت من (ب).

(٨) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٦٦، وتفسير الطبري: ٣/٣٥٨-٣٦٠، بأرقام: ٢٥٥٨-٢٥٦١، وأسباب النزول، للواحدي: ٨٢.

(٩) في (ب) [١٣/ب].

قال السمين في قولهم: (القتل أنفى للقتل) : "وهذا وإن كان بليغا فقد أبدت العلماء بينه وبين الآية

==

﴿مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ تُرك، العفو: البذل، و"الهاءان" ضمير الولي؛ أي من دية أخيه[1]، وقيل: إنه الإسقاط[2]، و"الهاءان" ضمير القاتل، وقيل: العفو في هذا أن يقبل الدية في العمد ويترك القصاص[3]. ﴿شَيْءٌ﴾ أي قصاص. ﴿فَاتِّبَاعٌ﴾ أي فعلى الولي اتباع القاتل بالدية إلى ثلاث سنين. ﴿وَأَدَآءٌ﴾ من القاتل بلا مطال، أويحسن هذا في الطلب من غير تضييق ولا عنف، وهذا في الأداء من غير مطل ولا تسويف. ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ﴾ مما كتب على من كان قبلكم، أو تخيير بين القصاص والعفو والصلح[4]. ﴿اعْتَدَىٰ﴾ أصر بعد البيان[5]، أو قتل بعد قبول الدية[6]، أو غيرَ قاتله[7].

==

الكريمة وجوها عديدة في البلاغة وجدت في الآية الكريمة دونه، منها: أن في قولهم تكرار الاسم في جملة واحدة، ومنها: أنه لابد من تقدير حذف لأن (أنفى) أفعل تفضيل، فلا بد من تقدير المفضل عليه؛ أي أنفى للقتل من ترك القتل، ومنها: أن القصاص أعم إذ يوجد في النفس وفي الطرَف، والقتل لايكون إلا في النفس، ومنها: أن ظاهر قولهم كون وجود الشيء سببا في انتفاء نفسه، ومنها: أن في الآية نوعا من البديع يسمى الطباق، وهو مقابلة الشيء بضده، فهو يشبه قوله تعالى: ﴿أضحك وأبكى﴾". الدر المصون: ٣٥٤/١، وينظر: الكشاف: ٢٢٢/١.

وقال السيوطي: "وقد فضلت هذه الجملة على أوجز ما كان عند العرب في هذا المعنى، وهو قولهم: (القتل أنفى للقتل) بعشرين وجها أو أكثر". الإتقان: ٧٢/٢.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٠/٣، برقم: ٢٥٩١.

(٢) أي إسقاط حق الولي في القصاص والدية.

(٣) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٥٨/١، وتفسير عبدالرزاق: ٦٦/١، وتفسير الطبري: ٣٦٦/٣-٣٧٠، بأرقام: ٢٥٧٣-٢٥٩٠.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٥٨/١، وتفسير الطبري: ٣٧٣/٣-٣٧٥، بأرقام: ٢٥٩٣-٢٦٠٠، والوسيط، للواحدي: ٢٦٦/١.

(٥) أي أصر على خلاف هذا بعد بيان القرآن.

(٦) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٦٧/١، وتفسير الطبري: ٣٧٦/٣-٣٧٨، بأرقام: ٢٦٠١-٢٦١١، وزاد المسير: ١٨٠/١.

(٧) أي أو قتل غير قاتله، وكانوا في الجاهلية يفعلونه، فيقتلون بالواحد الاثنين والثلاثة والعشرة. ينظر: الكشاف: ٢٢٢/١، والبحر المحيط: ١٥٣/٢.

﴿عَذَابٌ﴾ قصاص[١]، أو يُقتل حدا[٢].

[١٧٩] ﴿حَيَاةٌ﴾ زجر عن القتل، أو منع لأهل السفه من القتل خوف القصاص[٣]. ﴿الأَلْبَابِ﴾ العقول، واللب: عقل[٤] مُخلَص من شائب الهوى، سمي به لأنه لباب النفوس[٥].

[١٨٠] ﴿كُتِبَ﴾ فرض، ولم يؤنث الفعل لأن الوصية بمعنى الإيصاء[٦]. ﴿الْمَوْتُ﴾ ليس يريد حضور الموت حقيقة لأنه وقت لا تقبل فيه توبة، ولا له في الدنيا حصة، ولا يقدر أن يتكلم بلفظة، وإنما يرجع ذلك إلى معنيين:

أحدهما: إذا قرب حضور الموت وأمارته، أو تَوَقُّع أمر طارئ، أو تَحقُّق النفس بأنها سبيل لامحالة هو آتيها[٧].

الثاني: إذا مرض، فإن المرض هو[٨] سبب الموت ومتى حضر السبب كنّت به العرب عن المسبب[٩]. ﴿خَيْراً﴾ مالا، قيل: ألف درهم[١٠]، وقيل: أكثر[١١]، وقيل:

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٨١، وتفسير الماوردي: ١/١٩٢.

(٢) أي لايقبل فيه إلا القتل. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٩، وتفسير السمرقندي: ١/١٨١، وتفسير الماوردي: ١/١٩٢.

(٣) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٥٩، وتفسير عبدالرزاق: ١/٦٨، وتفسير الطبري: ٣/٣٨١-٣٨٣، بأرقام: ٢٦١٧-٢٦٢٥، والوسيط، للواحدي: ١/٢٦٧.

(٤) في (ب) "العقل".

(٥) أي خلاصتها.

(٦) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ١/٨٣، و الدر المصون: ١/٤٥٤.

(٧) هذا نص ما في أحكام القرآن، لابن العربي:١/٧٠.

(٨) "هو" ليست في (أ).

(٩) هذا نص ما في أحكام القرآن، لابن العربي:١/٧٠.

وينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٢٦٨، وتفسير البغوي: ١/١٩٢.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٩٤-٣٩٥، بأرقام: ٢٦٧٤-٢٦٧٨.

(١١) "وقيل: أكثر" ساقط من (أ،ب).

أقل[١]، وقد قيل: أن الحكم لا يختلف بقلة المال ولا بكثرته، بل يوصي من الكثير كثيرا، ومن القليل قليلا[٢]. ﴿الْوَصِيَّةُ﴾ "هي القول [١١/أ] المبين لما يستأنف عمله، وهي هاهنا مخصوصة لما بعد الموت، وكذلك في الإطلاق والعرف"[٣]، وتأخيرها إلى المرض مذموم شرعا[٤]، لقوله ﷺ: "ماحق امرئ مسلم له شيء يوصي به[٥] يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده"[٦]

واختلف فيها:

فقيل: واجبة[٧].

---

(١) من الخمسمائة درهم إلى الألف. ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٩٥، برقم: ٢٦٧٩.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٣٩٥-٣٩٦، برقم: ٢٦٨٠.

(٣) هذا نص في كتاب أحكام القرآن لابن العربي: ١/٧٠.

(٤) حصل تقديم وتأخير مخل بالمعنى في نسختي (أ، ب) من بعد قوله" شرعا ...إلى قوله "وكانت الوصية للوالدين...).

(٥) هكذا عند ابن ماجة في إحدى الروايتين للحديث، ينظر: سننه: ٢/٩٠٢، برقم: ٢٧٠٢، وفي الصحيحين وغيرهما "فيه".

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: ٣/١٨٥-١٨٦، كتاب الوصايا، باب الوصايا، واللفظ له، ومسلم في صحيحه: ٥/٧٠، كتاب الوصية، وفي رواية "ثلاث ليال"، وابن ماجة في سننه: ٢/٩٠١-٩٠٢، برقمي ٢٦٩٩، ٢٧٠٢، كتاب الوصايا، باب الحث على الوصية.

(٧) فتكون الآية محكمة غير منسوخة. ينظر: : الناسخ والمنسوخ، لهبة الله: ٤٠-٤١.

قال الطبري: "...فإن قال: فإنك قد علمت أن جماعة من أهل العلم قالوا: الوصيّة للوالدين والأقربين منسوخة بآية الميراث؟ قيل له: وخالفهم جماعة غيرهم فقالوا: هي محكمة غير منسوخة: وإذا كان في نسخ ذلك تنازع بين أهل العلم لم يكن لنا القضاء عليه بأنه منسوخ إلا بحجة يجب التسليم لها؛ إذ كان غير مستحيل اجتماع حكم هذه الآية وحكم آية المواريث في حال واحدة على صحة بغير مدافعة حكم إحداهما حكم الأخرى، وكان الناسخ والمنسوخ: هما المعنيان اللذان لا يجوز اجتماع حكمهما على صحة في حالة واحدة لنفي أحدهما صاحبه". تفسيره: ٣/٣٨٥.

وقال النحاس: "فتنازع العلماء معنى هذه الآية: وهي متلوة، فالواجب أن لا يقال: إنها منسوخة،

==

وقيل: منسوخة[1]، واختلف[2] أيضا في نسخها.

فقيل: نسخ جميعها، وقيل: بعضها؛ وهي الوصية للأقربين[3].

"واللفظ يدل بظاهره على استحبابها إلا فيما يجب على المكلف بيانه والخروج بالأداء عنه"[4].

وكان المال للولد[5]، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للوالدين فرضهما وللزوجين فرضهما، فمن كان من القرابة وارثا دخل مدخل الأبوين، ومن لم يكن قيل له: إنّ قطْعَك من الميراث إخراج لك

== لأن حكمها ليس بناف حكم ما فرضه الله -جل وعز- من الفرائض، فوجب أن يكون: ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم﴾...الآية، كقوله: ﴿كتب عليكم الصيام﴾.الناسخ والمنسوخ: ٤٨٥-٤٨٦.

(١) بآية الميراث، قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾...الآية.

ينظر: الناسخ والمنسوخ، للزهري: ١٧، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد: ٢٣٠-٢٣١، بأرقام: ٤٢١-٤٢٥، وتفسير الطبري: ٣/٣٩٠-٣٩٣، بأرقام: ٢٦٥١-٢٦٦٠، والناسخ والمنسوخ للنحاس: ٤٨١/١، برقم: ٤٤، والمصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ، لابن الجوزي: ١٦-١٧، ونواسخ القرآن، لابن الجوزي: ١٥٩، وناسخ القرآن العزيز ومنسوخه، لابن البارزي: ٢٥.

وقيل: نسخت بحديث: "لاوصية لوارث". ينظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس: ٤٨٠/١.

(٢) في (ب) [١٤/أ].

(٣) يريد الأقربين الوارثين، ولم تنسخ الوصية للأقربين الذين لا يرثون. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٦٨/١، وتفسير الطبري: ٣/٣٨٨-٣٩٠، بأرقام: ٢٦٤٠-٢٦٥٠، والناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ٢٣١، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٤٨٤/١، ونواسخ القرآن، لابن الجوزي: ١٦٢-١٦٥.

قال أبوعبيد: "فإلى هذا القول صارت السنة القائمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإليه انتهى قول العلماء وإجماعهم في قديم الدهر وحديثه أن الوصية للوارث منسوخة، وكذلك أجمعوا على أنها جائزة للأقربين معا إذا لم يكونوا من أهل الميراث". الناسخ والمنسوخ: ٢٣٢.

(٤) وهذا نص في أحكام القرآن، لابن العربي: ٧١/١.

(٥) "وكان المال للولد" تقدم في (أ،ب) بعد قوله: "فقيل: واجبة".

من الوصية الواجبة ويبقى الاستحباب[١]. ﴿بالمعروف﴾ يعني بالعدل الذي لا وكس[٢] فيه ولا شطط[٣]، وقد كان ذلك موكولا إلى اجتهاد الموصي، ثم تولى ا لله سبحانه بيان ذلك على لسان نبيه، فقال:"الثلث والثلث[٤] كثير"[٥] فصار ذلك مقدارا شرعيا[٦].

[١٨١] ﴿فَمَن بَدَّلَهُ﴾ أي الإيصاء، أو معنى الوصية[٧]، كقوله: ﴿جاءه موعظة﴾[٨] أي وعظ.

---

(١) جاء في **حاشية** الأصل: "الوصية للوالدين والأقربين، في الصحيح عن ابن عباس: كان المال للولد والوصية للوالدين، فنسخ ا لله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للوالدين لكل واحد منهما السدس، وفرض للزوجين فرضهما" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٧٢/١.

(٢) والوكس: النقص. ينظر: اللسان: ٢٥٧/٦، (وكس).

(٣) والشطط: مجاوزة القدر في بيع، أو طلب، أو احتكام، أو غير ذلك من كل شيء. اللسان: ٣٣٤/٧(شطط).

(٤) في (أ) [٩/ب].

(٥) أخرج هذا الحديث -بطوله- البخاري في صحيحه: ١٨٦/٣-١٨٧، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس، وباب الوصية بالثلث...، وفي مواضع أخرى من صحيحه، ومسلم في صحيحه: ٧١/٥، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث.

(٦) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿حقا﴾ يعني ثابتا ثبوت نظر وتحصين، لا ثبوت فرض ووجوب، وهكذا هو حيث جاء في كتاب ا لله أو سنة رسوله، وتحقيقه: أن الحق في اللغة هو الثابت، وقول "على المتقين" يدل على أنه ندب؛ لأنه لو كان فرضا لكان على جميع المسلمين، فلما خُص من يتقي؛ أي يخاف تقصيرا دل على أنه غير لازم" تمت. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٧٢/١.

(٧) جاء في **حاشية الأصل**: "وهو المقول بعدما سمعه من الوصي، أو ممن ثبتت به عنده، وذلك عدلان. ﴿فإنما إثمه على الذين يبدلونه﴾ المعنى: أن الموصي بالوصية خرج عن اللوم، وتوجهت على الوارث أو الولي، قيل: وهذا يدل على أن الدَّين إذا أوصى به الميت خرج عن ذمته، وحصل الوليُّ مطلوبا به، له الأجر في قضائه، وعليه الوزر في تأخيره، وهذا إنما يصح إذا كان لم يفرط في أدائه، وأما إذا قدر عليه، وتركه، ثم وصى به فإنه لا يزيله عن ذمته تفريط الولي فيه، وا لله أعلم" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٧٣/١.

(٨) سورة البقرة، من الآية: ٢٧٥.

[١٨٢] ﴿خَافَ﴾ علم. ﴿جَنَفًا﴾ أي جورا وعدولا عن الحق[١]، وقيل: خطأ[٢]. ﴿فَأَصْلَحَ﴾ رد إلى العدل، أو لقن الموصي العدل. ﴿بَيْنَهُمْ﴾ أي الورثة والموصى لهم، اكتفى بالحال[٣].

[١٨٣] ﴿الصِّيَامُ﴾: الإمساك أوالكف عما أمر الصائم بالكف عنه من أكل وجماع وغير ذلك. ﴿الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي سائر الناس[٤]، والتشبيه في عينه[٥]، أو على النصارى، والتشبيه في العدد[٦]، وقيل: كان على اليهود صوم يوم عاشوراء وثلاث من كل شهر، وكان السَّلِيْلا على ذلك، ثم نسخ برمضان[٧].

---

(١) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٦٦، ومعاني القرآن، للفراء: ١١١، وتفسير الطبري: ٣/٤٠٥- ٤٠٨، بأرقام: ٢٧٠٥-٢٧٠٧، ٢٧١٦، ٢٧١٧، وتفسير الماوردي: ١/١٩٥.

وأصل الجنف: الميل في الحكم. المفردات: ٢٠٧، (جنف).

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٤٠٦-٤٠٨، بأرقام: ٢٧٠٤، ٢٧٠٨-٢٧١٥، ٢٧١٨، ٢٧١٩، وتفسير الماوردي: ١/١٩٥.

(٣) جاء في **حاشية الأصل**: "وهذا خطاب لجميع المسلمين، قيل لهم: إن خفتم من موص جنفا؛ أي ميلا في الوصية، وعدولا عن الحق، ووقوعا في إثم، ولم يخرجها بالمعروف فبادروا إلى السعي في الإصلاح بينهم، فإذا وقع الصلح سقط الإثم عن المصلح لأن إصلاح القضاة فرض على الكفاية، فإذا قام أحدهم به سقط عن الباقين، وإن لم يفعلوا أثم الكل[١١/ب] وفيه دليل على الحكم بالظن؛ لأنه ظن قصد الفساد وحب السعي في الصلاح، وإذا تحقق الفساد لم يكن صلح، إنما يكون حكما بالدفع، وإبطالا للفساد وحسما له، والله أعلم" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٧٣-٧٤.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٤١٢، تفسير الماوردي: ١/١٩٧.

(٥) أي في أصل مبدأ الصيام.

(٦) أي عدد أيامه إذ كان النصارى يصومون ثلاثين يوما في أصل دينهم ثم حرفوا بعد ذلك. ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤١٠، برقم: ٢٧٢٠، وتفسير الماوردي: ١/١٩٦.

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/١٩٧.

جاء في **حاشية الأصل**: "والتشبيه في الوصف، وفي الصحيح: (من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه)، وقد كان شرع من قبلنا يصومون عن الكلام كله، وفي شرعنا الصيام عن قول الزور متأكد عن الأمر به في غير الصيام، والله أعلم" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي

==

(﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي ما حرم عليكم فعله[١]، أو تضعفون فتتقون[٢]، وكلما ضعفت الشهوة قلت المعاصي، أو[٣] ما فعل النصارى من إبدال الأيام الحارة الطوال بالمعتدلة[٤] وزيادة عشرة أيام كفارة[٥])[٦]

[١٨٤] ﴿أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ﴾ قيل: أيام رمضان[٧]، وقيل: ثلاث من كل شهر كانت تصام قبل رمضان[٨]. ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أي من أيام شهر آخر[٩] غير

==

في كتابه أحكام القرآن: ١/٧٥.

(١) من الطعام والشراب والنساء. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٦٠، وتفسير الطبري: ٣/٤١٣، برقم: ٢٧٢٦.

(٢) ينظر: أحكام القرآن لابن العربي: ١/٧٥، ونحوه في: معاني القرآن، للزجاج: ١/٢٥٢، وتفسير الماوردي: ١/١٩٧، وتفسير البغوي: ١/١٩٦.

(٣) تتقون. ينظر: أحكام القرآن لابن العربي: ١/٧٥.

(٤) أدخل الشيخ "الباء" على المعتدلة، والصواب إدخالها على "الأيام الحارة" اتباعا للقاعدة بأن "الباء" في "البدل" ومشتقاته تدخل على المتروك، والمتروك هنا هي "الأيام الحارة"، وا لله أعلم.

(٥) "كفارة" ليست في (أ،ب).

(٦) ما بين القوسين تأخر في (أ،ب) بعد قوله: "وفيه حذف أي فأفطر".

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤١٥-٤١٦، بأرقام: ٢٧٣١-٢٧٣٢.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤١٤-٤١٥، بأرقام: ٢٧٢٧-٢٧٣٠.

وجاء في **حاشية الأصل**: "للمريض ثلاثة أحوال: أحدها: أن لا يطيق الصوم بحال، فيجب عليه الفطر.

الثاني: أن يقدر بضرورة ومشقة، فيستحب له الفطر ولا يصوم إلا جاهل، وعن ابن جريج: قلت لعطاء: من أي المرض أفطرُ، قال: من أي مرض كان، كما قال ا لله تعالى: ﴿فمن كان مريضا﴾ وهو الثالث. ﴿أو على سفر﴾ واختلف فيه، فقيل: أقله يوم وليلة، وقيل: ثلاث، وفي الصحيح: (لا يحل لامرأة تؤمن با لله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة ثلاث، -وروي يوم وليلة- إلا ومعها ذو محرم)". **تمت**.

هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٧٧.

(٩) في (ب) "من أيام شهر آخر شهر غير شهر رمضان" وفي (أ) "من أيام شهر آخر غير شهر رمضان".

رمضان[١] يصوم عدد ما أفطر، وفيه حذف؛ أي فأفطر[٢].

﴿يُطِيقُونَهُ﴾ أي الصوم، وكان المكلف مخير بينهما، أو في الكبير الذي يطيق ويشق[٣] عليه، أو المريض الذي يطيق، والثلاثة منسوخة[٤]، أو في الشيخ الفاني؛ أي كانوا يطيقونه فعجزوا، دليله قراءة مجاهد (يطوَّقونه) أي يكلَّفونه ولا يطيقونه[٥]، وقيل: ليست منسوخة، وهي في الشيخ الكبير والحامل والمرضع[٦].

﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ﴾ أن[٧] يطعم عن كل يوم أفطر فيه مسكينا. ﴿تَصُومُواْ﴾ أي في السفر، واختلف فيه:

فقيل: الصيام أفضل[٨].

---

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "هذا القول بظاهره يقتضي وجوب القضاء من غير تعيين زمان، وذلك لا ينافي التراخي، وإنما وجب التتابع في الشهر لكونه معينا، وقد عدم في القضاء فجاز بكل حال" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٧٨-٧٩.

(٢) فعليه عدة من أيام أخر.

(٣) في (ب) [١٤/ب".

(٤) تنظر هذه الأقوال وما جاء فيها من النسخ في: تفسير الطبري: ٣/٤١٨-٤٢٤، بأرقام: ٢٧٣٣-٢٧٥١، و٣/٤٢٤-٤٢٧، بأرقام: ٢٧٥٢-٢٧٥٦، وتفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٦٠-١٦١، وتفسير عبدالرزاق: ١/٦٩-٧٠.

(٥) وهي قراءة مروية عن ابن عباس رواها مجاهد وغيره وقرأوا بها، وكذلك رويت عن عائشة كما عند عبدالرزاق. ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٢٩-٤٣٤، بأرقام: ٢٧٦٥-٢٧٩١، وتفسير عبدالرزاق: ١/٧٠.

وهي من القراءات الشاذة. ينظر: المحتسَب: ١/١١٨.

قال الطبري في قراءة "يطيقونه" قال: "فإن قراءة كافة المسلمين ﴿وعلى الذين يطيقونه﴾ وعلى ذلك خطوط مصاحفهم، وهي القراءة التي لايجوز لأحد من أهل الإسلام خلافُها ، لنقل جميعهم تصويب ذلك قرنا عن قرن". تفسيره: ٣/٤١٨، وينظر: مثله في تفسيره: ٣/٤٣٨.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٢٧-٤٢٩، بأرقام: ٢٧٥٧-٢٧٦٤.

(٧) في (ب) "أي".

(٨) لمن قوي عليه، روي ذلك عن عثمان بن أبي العاص وأنس بن مالك صاحبي رسول الله صلى الله عليه

==

وقيل: الفطر[١]، وقيل: هو مخير[٢].

[١٨٥] ﴿شَهْرُ﴾[٣] مأخوذ من الشهرة[٤]، يقال: أشهر الشهر إذا طلع هلاله، وأشهرنا نحن إذا دخلنا في الشهر. ﴿رَمَضَانَ﴾ سمي بذلك لشدة الحر الذي كان يكون فيه، كما سمي الربيعان بالربيع. ﴿أُنْزِلَ﴾ اُفتتح إنزاله في الرابع والعشرين منه[٥]، أو أنزل جملة إلى بيت العزة[٦]، أو في فرضية صومه[٧]. ﴿شَهِدَ﴾ أي مقيما صحيحا. ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾

==

وسلم، وروي ذلك كذلك عن مالك، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٨٠/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٨٨/٢، وأحكام القرآن للجصاص: ٢١٥/١.

(١) أفضل روي ذلك عن ابن عمر وابن عباس، وبه قال سعيد بن المسيب والشعبي وعمر بن عبدالعزيز ومجاهد وقتادة والأوزاعي وأحمد وإسحاق بن راهويه، والشافعي، . ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٨٠/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٨٨/٢.

(٢) بين الفطر والصوم، وهو المشهور من مذهب مالك والشافعي. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٨٩/٢.

(٣) جاء في **حاشية** الأصل: "وفي الحديث كان عليه السلام إذا رأى الهلال قال: هلال خير ورشد آمنت بالذي خلقك، ثلاثا، الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا ، وجاء بشهر كذا، وروي أيضا أنه كان إذا رآه أعرض عنه" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٨٥/١.

(٤) قال ابن لأثير: "الشهر الهلال، سمي به لشهرته وظهوره". النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥١٥/٢، (شهر).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٍّ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ وَالإِنْجِيلُ لِثَلاثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ لأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ"
المسند: ١٠٧/٤.

وفيه أبوسعيد هو عبدالرحمن بن عبدا لله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، صدوق ربما أخطأ. ينظر: التقريب: ٣٤٤، برقم: ٣٩١٨.

وعمران هو ابن داوَر، أبوالعوام، القطان، صدوق يهم، ورمي برأي الخوارج. ينظر: التقريب: ٤٢٩، برقم: ٥١٥٤.

وبقية رجاله ثقات.

(٦) ينظر: ما جاء في ذلك تفسير الطبري: ٤٤٥/٣-٤٤٨، بأرقام: ٢٨١٢-٢٨٢٢.

(٧) أي أنزل القرآن في فرضية صوم رمضان. ينظر: تفسير الماوردي: ٢٠١/١.

[١٢/أ] أي كله وإن سافر بعد[١]، أو جن[٢]، وقيل: فليصم ماشهد[٣]. ﴿الْيُسْرَ﴾التخفيف والتسهيل. ﴿الْعُسْرَ﴾ الشدة والمشقة. ﴿وَلِتُكَبِّرُواْ اللّهَ﴾ عند رؤية الهلال[٤]، ولا يزال التكبير مشروعا إلى انقضاء صلاة العيد، وقد أمر الله تعالى بتكبيره عند انقضاء العبادات: الحج[٥] والصوم[٦] والصلاة[٧]. ﴿تَشْكُرُونَ﴾ على الهداية، و الإعانة[٨] على إكمال العبادة.

[١٨٦] ﴿فَلْيَسْتَجِيبُواْ﴾ يطيعوا، أو يجيبوا[٩]، والسين زائدة[١٠]، أو يطلبوا الإجابة، أو يذعنوا لها.

نزلت فيمن سأل إذا دعونا ربنا كيف ندعوه؟ ومتى؟[١١].

---

(١) في (أ،ب) "بعده"

ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٤٩-٤٥١، بأرقام: ٢٨٢٤-٢٨٣٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٠١.

(٢) بعد دخوله عليه ثم أفاق بعد انقضائه لزمه قضاء ما كان فيه مجنونا من أيام الشهر، وكذلك لو دخل الشهر على مجنون ثم أفاق قبل انقضائه بيوم أو أكثر. ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٥٤، وتفسير الماوردي: ١/٢٠١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٥٢-٣٥٣، بأرقام: ٢٨٣٧-٢٨٤٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٠١.

(٤) أي هلال شوال.

(٥) كما في يوم النحر وما بعده عند الرمي.

(٦) عند رؤية هلال شوال.

(٧) كما في التكبير عقب الصلوات في يوم النحر وأيام التشريق بعده.

وجاء في **حاشية الأصل**: "وفي الصحيح: (ما كنا نعلم انقضاء الصلاة إلا بالتكبير)، وأما عند انقضاء المناسك فبشكر الله على ما أولى من الهداية، وأنقذ من الغواية، وبدلا عما كانت الجاهلية تفعله من التفاخر بالأنساب وتعديد المناقب" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٨٩، ما عدا الحديث.

(٨) في (أ،ب) "أو الإعانة".

(٩) بالطاعة. ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٨٤، بأرقام: ٢٩١٣-٢٩١٤.

(١٠) أي على بنية الكلام.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٨٢، ٤٨٣، بأرقام: ٢٩٠٦-٢٩٠٩، ٢٩١٢،

==

أو فيمن[١] سأل أقريب ربنا فنناجيه أو بعيد فنناديه؟[٢].

أو في قول اليهود كيف يسمع دعاءنا وأنت تزعم أن بيننا وبين السماء خمسمائة عام وكذلك بين كل سماء وسماء[٣].

[١٨٧] ﴿الرَّفَثُ﴾ هو هاهنا كناية عن الجماع، وفي غير هذا الموضع الإفحاش في المنطق. ﴿لِبَاسٌ﴾ ستر عن الحرام[٤]، أو سكن كقوله: ﴿وجعلنا الليل لباسا﴾[٥] أو

==

وأسباب النزول، للسيوطي: ٤١.

الحكم على سند هذا الأثر.

إسناده ضعيف، لأن فيه سفيان بن وكيع، قال فيه ابن حجر: "كان صدوقا، إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه". التقريب: ٢٤٥، برقم: ٢٤٥٦.

وفيه عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، قال ابن حجر: "ثقة فاضل، وكان يدلس ويرسل". التقريب: ٣٦٣، برقم: ٤١٩٣، وقال ابن المديني: "أنه لم يلق أحدا من الصحابة". جامع التحصيل في أحكام المراسيل: ٢٢٩.

(١) في (ب) "وفيمن".

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٤٨٠/٣، برقم: ٢٩٠٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣١٤/١، برقم: ١٦٦٧، وأسباب النزول، للسيوطي: ٤١.

قال شاكر عن إسناد الطبري: "وهذا الحديث ضعيف جدا منهار الإسناد بكل حال". ينظر: تفسير الطبري: ٤٨٠/٣-٤٨١، تعليق: ١.

وكذا يصدق حكم شاكر على إسناد ابن أبي حاتم لأنه نفس إسناد الطبري إلا في شيخ أبي حاتم فإنه يحيى بن المغيرة، قال ابن حجر: "صدوق". التقريب: ٥٩٧، برقم: ٧٦٥٢، فالضعف حاصل فيمن بعد شيخي ابن أبي حاتم والطبري.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ٢٠٤/١.

(٤) ينظر: نحوه في: تفسير السمرقندي: ١٨٦/١.

(٥) سورة النبأ، الآية: ١٠، وكقوله تعالى: ﴿وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ [سورة الأعراف: ١٨٩". ينظر: تفسير البغوي: ٢٠٧/١.

وينظر: هذا المعنى في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٦٤/١، وتفسير الطبري: ٤٩١/٣-٤٩٢، بأرقام: ٢٩٣٠-٢٩٣٢، ٢٩٣٤، وتفسير الماوردي: ٢٠٤/١.

كلا الزوجين كاللباس لصاحبه عند التجرد والمماسة[1]. ﴿تَخْتَانُونَ﴾ أي تخونون أمانة الله، والوبال على أنفسكم؛ أي تصيبون، أو تنالون من الطعام والشراب والنساء بعد النوم.

وسبب نزولها أن عمر أتى أهله فأرادها فقالت: إني قد نمت فظن أنها تعتل فوقع عليها، فلما أصبح نزلت[2]وفي الصحيح أنها في قيس بن صرمة[3]. ﴿فتاب﴾ من الخيانة. ﴿وَعَفَا﴾ بإنزال التخفيف. ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ جامعوهن، وأصل المباشرة: ملاقاة بشَرة الرجل وهي جلدته بشَرَة المرأة، وهي إشارة إلى رواية قصة عمر -رضي الله عنه- فقد

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٤٨٩-٤٩١، برقم: ٢٩٢٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٠٤، والوسيط، للواحدي: ١/٢٨٦.

(٢) في (ب) [١٥/أ]، وفي (أ) [١٠/أ].

وينظر: في سبب نزول هذه الآية على هذا القول: تفسير الطبري: ٣/٤٩٣ فما بعدها، بأرقام: ٢٩٣٥-٢٩٣٦، ٢٩٤٠-٢٩٤٣، ٢٩٤٥، ٢٩٤٩، ٢٩٥١، وأسباب النزول للواحدي: ٨٣، فما بعدها.

(٣) حيث كان صائما فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها أعندك طعام قالت لا ولكن أنطلق فأطلب لك وكان يومه يعمل فغلبته عيناه فجاءته امرأته فلما رأته قالت: خيبة لك ، فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية...

أخرجه البخاري في صحيحه: ٢/٢٣٠-٢٣١، كتاب الصوم، باب قول الله جل ذكره ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم﴾، وينظر: أسباب النزول للواحدي: ٨٣-٨٤، فما بعدها.

وقيس هو ابن صرمة ، وقيل: صرمة بن قيس، وقيل: قيس بن مالك أبو صرمة، وقيل: قيس بن أنس أو صرمة، كان ممن ترهب في الجاهلية، وهم بالنصرانية، ثم أمسك عنها، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أسلم وحسن إسلامه، وهو شيخ كبير، وفيه وفي عمر نزلت هذه الآية. ينظر: الاستيعاب: ٢/٧٣٧،(صرمة بن أبي لأنس)، وأسد الغابة: ٤/٤٠٧، والإصابة:٤/٤٢٢، (صرمة بن أنس)، ٤/٤٢٣، (صرمة بن مالك)، ٥/٤٧٨، (قيس بن صرمة).

أحل لكم ما حرم عليكم[١]. ﴿وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللّهُ لَكُمْ﴾ أي من الحلال[٢]، أو من الولد[٣]، أو من ليلة القدر[٤]. ﴿وَكُلُواْ﴾ إشارة إلى قصة قيس حيث غلبه النوم عن الأكل فضعف بالنهار، (والأول جواب نازله وقد ابتدأ به لأنه المهم فهو المقدم)[٥] ﴿الْخَيْطُ الأَبْيَضُ﴾ بياض النهار. ﴿الْخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ سواد الليل.

كان المتسحر يربط في رجليه الخيطين فيأكل حتى يتبين، وجعل عدي[٦] خيطين تحت وساده، وكان إذا تسحر أخرجهما ينظر إليهما فقال عليه السلام: "إن وسادك لعريض"[٧].

---

(١) جاء في **حاشية الأصل:** "بين الله محظورات الصيام؛ وهي الأكل والشرب والجماع، فأما ظاهرة المباشرة التي هي اتصال البشرة بالبشرة فاختلف فيها، فقيل: حرام، وقيل مباحة، وقيل مكروهة، وقيل: منقسمة بين من يخاف على نفسه، وبين من يأمن، وتحقيق ذلك: أنها سبب وداعية إلى الجماع فيختلف في حكمها كالاختلاف في تحريم الذرائع الداعية إلى المحظورات" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٩٣-٩٤.

(٢) والرخصة.ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٧١، وتفسير الطبري: ٣/٥٠٨، برقمي: ٢٩٧٩-٢٩٨٠.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٥٠٦-٥٠٧، بأرقام: ٢٩٦٥-٢٩٧٦.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٥٠٧-٥٠٨، برقمي: ٢٩٧٧-٢٩٧٨.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٦) هو عدي بن حاتم بن عبدالله بن سعد الطائي، أبو طريف، أسلم سنة تسع، وقيل: سنة عشر، وكان نصرانيا قبل ذلك، وثبت على إسلامه في الردة، وشهد فتح العراق، ثم سكن الكوفة، وشهد صفين مع علي، مات بعد الستين، وفيه نزلت هذه الآية. ينظر: الاستيعاب: ٣/١٠٥٧، وأسد الغابة: ٤/٧، والإصابة: ٤/٤٩٦-٤٧٠.

(٧) أخرج البخاري هذا الحديث بأطول من هذا وبألفاظ متقاربة في صحيحه: ٥/١٥٦، كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسودمن الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد﴾ إلى قوله: ﴿يتقون﴾، ومسلم في صحيحه: ٣/١٢٨، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك، وأبو داود في سننه: ٢/٧٦٠-٧٦١، برقم: ٢٣٤٩، كتاب الصوم، باب وقت

==

وفي رواية :"إنك لعريض القفا"[١] أي سليم القلب، "إنما هما سواد الليل وبياض النهار"[٢] فنزلت ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾[٣]. ﴿أَتِمّواْ﴾ أكملوا[٤].

== السحور، والدارمي: ٢/١٠، برقم: ١٦٩٤، كتاب الصوم، باب متى يمسك المتسحر من الطعام والشراب.

(١) تنظر المصادر السابقة.

(٢) أخرجه بأطول من هذا البخاري في صحيحه: ٥/١٥٦، كتاب التفسير، باب قوله تعالى ﴿كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسودمن الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد﴾ إلى قوله: ﴿يتقون﴾، ومسلم في صحيحه: ٣/١٢٨، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك، وأبو داود في سننه: ٢/٧٦٠-٧٦١، برقم: ٢٣٤٩، كتاب الصوم، باب وقت السحور، وأخرج النسائي آخره في سننه: ٤/١٤٨، برقم: ٢١٦٩، كتاب الصيام، باب تأويل قول الله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسودمن الفجر﴾.

(٣) وذلك أن الله تعالى "أنزل ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط البيض من الخيط الأسود﴾ ولم ينزل من الفجر، فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله بعد ﴿من الفجر﴾".

أخرجه البخاري في صحيحه: ٢/٢٣١، كتاب الصوم، باب قول الله جل ذكره ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم﴾، ومسلم في صحيحه: ٣/١٢٨، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر، وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك.

وينظر: أسباب النزول للواحدي: ٨٤-٨٥، وأسباب النزول، للسيوطي: ٤٤.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "شرط تمام الصوم حتى يتبين الليل كما جُوز الأكل حتى يتبين النهار، ولكن إذا تبين الليل فالسنة تعجيل الفطر مخالفة لأهل الكتاب، كذلك السنة تقديم الإمساك إذا قرب الفجر عن محظورات الصيام، وجوز ابن عباس الأكل مع الشك في الفجر حتى يتبين؛ لظاهر الآية" **تمت**. هذا ملخص كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٩٢.

﴿عَاكِفُونَ﴾[1] مقيمون.

نزلت في علي[2] وعمار[3] وأصحابهما[4] كانوا يخرجون إلى نسائهم وهم معتكفون في المساجد[5].

﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ شروطه التي ميزها [١٢/ب] وحددها وعرفها عباده. ﴿يَتَّقُونَ﴾ مجاوزة الحدود أو قِربانها، وحدود الله التي نهى عن قربانها نواهيه، وعن اعتدائها أوامره.

[١٨٨] ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ بالغصب أوالقمار[6]، وهو عبارة عما لايحل شرعا، ولايفيد

---

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "الاعتكاف في اللغة: اللبث، وهو غير مقدر، وأقله لحظة، ولا حد لأكثره، وقيل: مقدر بيوم وليلة؛ لأن الصوم من شرطه" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٩٥/١.

(٢) هو ابن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وزوج ابنته فاطمة، من السابقين الأولين، ورجح جمعٌ أنه أول من أسلم، وهو أحد العشرة، مات في رمضان سنة أربعين، وله ثلاث وستون على الأرجح. ينظر: الاستيعاب: ١٠٨٩/٣، وأسد الغابة: ٨٧/٤، الإصابة: ٥٦٤/٤.

(٣) هو ابن ياسر بن عامر بن مالك، العنْسي، أبو اليقظان، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهور، من السابقين الأولين، عذب في سبيل الله، شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين. ينظر: الاستيعاب: ١١٣٥/٣، وأسد الغابة: ١٢٢/٤، الإصابة: ٥٧٥/٤.

(٤) حيث "كان أحدهم يعتكف فإذا أراد الغائط من السحر رجع إلى أهله بالليل فيباشر ويجامع امرأته ويغتسل ويرجع إلى المسجد". ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٦٤/١، وتفسير عبدالرزاق: ٧٢/١، وتفسير الطبري: ٥٤١/٣، بأرقام: ٣٠٣٩-٣٠٤٣، ٣٠٤٧، ٣٠٤٨.

(٥) "في المساجد" ليست في (أ،ب)

وجاء في **حاشية الأصل**: "يجوز الاعتكاف في كل مسجد لهذا العموم، لكنه إذا اعتكف في مسجد لا جمعة فيه ثم خرج لها، فقيل: يبطل اعتكافه، وقيل: لا يبطل، ولو خرج من مسجد إلى غيره لجاز؛ لأنه يخرج لحاجة الإنسان إجماعا، فأي فرق بين أن يخرج إلى ذلك المسجد، أو غيره" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٩٥/١.

(٦) في (ب) "والقمار".

مقصودا لأن الشرع منع منه وحرم تعاطيه كالربا والغرر ونحوهما، وهو في العقل عبارة عن المعدوم[(١)]. ﴿وَتُدْلُواْ﴾ أي توردون كلامكم، ضُرب للكلام المورَد على السامع مثلا بالدلو المورد على الماء ليأخذه، وتقديره: وتدلوا كلامكم، ويكون الكلام ممثلا بالحبل، والمال ممثلا بالدلو لتقطعوا قطعة من أموال الغير وهو المخاصم. ﴿بالإِثْمِ﴾ أي مقرونة بالإثم. ﴿تَعْلَمُونَ﴾ تحريم ذلك.

أو معناه: ترسلوا وتتعلقوا لتصلوا بها إلى ذهاب الحق وما ليس بحق، بالإثم: أي الجحود عند عدم البينة[(٢)]، أو بالحلف الكاذب[(٣)]، أوشهادة الزور[(٤)].

قيل: نزلت في امرىء القيس[(٥)] حين أراد أن يحلف لعيدان بن الأشوع[(٦)] على أرض ادعاها فنكل[(٧)].

[١٨٩] ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ أي معاذ وثعلبة بن غَنْم[(٨)] عن زيادة الأهلة ونقصانها بخلاف الشمس. ﴿مَوَاقِيتُ﴾ علامات آجال الديون والعِدَد والصوم والإفطار والحج لأن

---

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "هذه الآية من قواعد المعاملات، وأساس المعاوضات تنبني عليها، وهي أربعة: هذه، وقوله: ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾، وأحاديث الغرر، واعتبار المقاصد والمفاسد" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٩٦/١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٠٨/١.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ٢١١/١.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٠٨/١.

(٥) ابن عابس بن المنذر الكندي، صحابي، كان ممن ثبت على الإسلام وقت الردة، شهد فتح النجير باليمن وذكر في ترجمته قصة رجوعه عن اليمين في خصامه مع رجل حضرمي على أرض. ينظر: الاستيعاب: ١٠٤/١، وأسد الغابة: ٢٧٦/١، والإصابة: ١١١/١.

(٦) الحضرمي، وفيه ذكر قصة مخاصمته لامرئ القيس بن عابس. ينظر: الإصابة: ٧٦٠/٤.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٦٥/١، وتفسير الماوردي: ١/ ٢٠٨، وأسباب النزول، للواحدي: ٨٥، وأسباب النزول، للسيوطي: ٤٤.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٦٥/١، وأسباب النزول، للواحدي: ٨٥-٨٦، وغرر التبيان في من لم يسم في القرآن: ٢١٤.

العرب كانت تحج بالعَدَد وتبدل الشهور[1] فأبطل الله ذلك من فعلهم وجعله مقرونا بالرؤية.

تعلق به بعض العلماء في جواز الإحرام بالحج قبل أشهره[2]، وقيل: لايجوز[3]، فإن أحرم به انقلب[4] عمرة لقوله تعالى: ﴿الحج أشهر معلومات﴾.

﴿مِن ظُهُورِهَا﴾ كانت العرب والأنصار إذا حجوا في الجاهلية ورجعوا تسوروا بيوتهم من ظهورها و لم يدخلوا من أبوابها. قيل: لأن الخارج إلى حاجة[5] لايعود من بابه مخافة التطير بالخيبة[6]، أو لاتطلبوا الخير من غير أهله[7]، أو البر من غير وجهه[8]، أو لاتأتوا النساء في أدبارهن[9]، أو الحج في غير وقته بالنسيء[10]، لأن الخلاف من الخَلْف فكُني عنه بالظهر.

[١٩٠] ﴿وَقَاتِلُواْ﴾ أي في الحرم وفي الشهر الحرام. ﴿وَلاَ تَعْتَدُوَاْ﴾ تبتدئوا. نزلت إلى الست[11] في قضاء العمرة[12]، وقيل: عامّ.

(١) في (ب) [١٥/ب].

(٢) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٠٠.

(٣) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٠٠.

(٤) في (ب) "انقلبت".

(٥) في (أ،ب) "حاجته".

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٠٩.

(٧) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٦٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٠٩، والجامع لأحكام القرآن: ٢/٢٣١

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢١٠.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٠٩، والجامع لأحكام القرآن: ٢/٢٣١.

(١٠) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٠٩، والجامع لأحكام القرآن: ٢/٢٣٠.

(١١) إلى الست آيات بعد هذه الآية.

(١٢) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ٨٧-٨٨، وأسباب النزول، للسيوطي: ٤٦-٤٧.
هذا الأثر من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي هو محمد بن السائب الكلبي، قال ابن حجر: "متهم بالكذب ورمي بالرفض". التقريب: ٤٧٩، برقم: ٥٩٠١.

ومعنى "يقاتلونكم" : يخالفون دينكم، ولا تعتدوا: أي في النساء (والذراري والرهبان والشيوخ والحِشوة[1] إلا أن يكون لهم أذاية)[2]، وقيل: كفوا عن من لم يقاتل عامّ منسوخ بآية السيف[3]، أو تفعلوا ما نهيتم عنه، أو تقاتلوا على غير الدين[4] كما قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُواْ فِي[5] سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ أي دينا، أو تقتلوا من بذل الجزية.

[١٩١] ﴿ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أخذتموهم وتمكنتم منهم، وأصله: الحِذق والبصر، يقال: هو ثقِف لقِف[6] إذا كان جيد الحذر، (وفيه دليل على جواز قتل الأسير)[7]. ﴿وَالْفِتْنَةُ﴾ أي الشرك[8]، أو تعذيبهم المسلمين ليرتدوا. ﴿وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ﴾ قيل: منسوخ[9]، وقيل: محكم[10].

---

(١) والحِشوة، والحُشوة من الناس رذالتهم. ينظر: المعجم الوسيط: ١٧٧.

(٢) ما بين القوسين ساقط من(أ).

وينظر: المعنى في: تفسير الطبري: ٣/٥٦٢-٥٦٣، بأرقام: ٣٠٩١-٣٠٩٥، وتفسير الماوردي: ١/٢١٠، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٠٤.

(٣) قوله تعالى: ﴿وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة﴾[التوبة:٣٦].

ينظر: تفسير الطبري: ٣/٥٦١-٥٦٢، برقمي: ٣٠٨٩-٣٠٩٠،

(٤) أي قاتلوا في سبيل الله. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢١٠، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٠٤.

(٥) في (أ) [١٠/ب]

(٦) "لقف" ليس في (ب).

والمراد خفيف حاذق، وقيل: سريع الفهم لما يرمى إليه من كلام باللسان، وسريع الأخذ لما يرمى إليه باليد، وقيل غير ذلك. اللسان: ٩/١٩، (ثقف)، ٩/٣٢٠، (لقف).

(٧) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٨) ينظر: مقاتل بن سليمان: ١/١٦٨، وتفسير عبدالرزاق: ١/٧٣، وتفسير الطبري: ٣/٥٦٥-٥٦٦، بأرقام: ٣٠٩٦-٣١٠٤.

(٩) بقوله تعالى: ﴿واقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾[التوبة:٥].

ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٧٣، وتفسير الطبري: ٣/٥٦٧، ٥٦٩، بأرقام:٣١٠٦، ٣١١٠-٣١١١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٠٧.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٣/٥٦٧، برقم: ٣١٠٨، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٠٧.

[١٩٣] ﴿فَإِنِ انتَهَوْاْ﴾ عن قتالكم ودخلوا في ملتكم[(١)]، أو عن العدوان فلا جزاء. ﴿فَلاَ عُدْوَانَ﴾ أي [١٣/أ] جزاء العدوان على المزاوجة.

[١٩٤] ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ﴾ هو ذو القَعدة من سنة سبع الذي دخل فيه النبي عليه السلام مكة. ﴿بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ من سنة ست الذي اعتمر فيه عمرة الحديبية، وصُد عن البيت.

ومختصره: عام القضاء بعام الحديبية.

﴿وَالْحُرُمَاتُ﴾ حرمة البلد، والشهر، والإحرام. ﴿قِصَاصٌ﴾ قضاء عما فات ومجازاة، اقتص الله لنبيه من المشركين بأن أدخله عليهم مكة عن صدهم له عنها[(٢)].

[١٩٥] ﴿وَأَنفِقُواْ﴾ أي تصدقوا في رضا الله. ﴿بِأَيْدِيكُمْ﴾ أي أنفسكم[(٣)]،

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٩/٣، برقم: ٣١١٢.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٥/٣، برقم: ٣١٣٠، وأسباب النزول، للواحدي: ٨٨، وأسباب النزول للسيوطي: ٤٧.

هذا الأثر **ضعيف جدا**، لأن فيه يوسف بن خالد بن عمير السَّمتي، قال ابن حجر: "تركوه وكذبه ابن معين". التقريب: ٦١٠، برقم: ٧٨٦٢.

وجاء في **حاشية الأصل**: "فيه دليل على أن لك أن تستبيح دم من أباح دمك، وكذلك العرض والمال، أما الدم فبحكم حاكم لا باستطالتك، وأخذك ثأرك بيدك، ولا خلاف فيه، وأما المال فيأخذ ماله إن تمكن إذا كان من جنسه؛ طعاما بطعام، وذهبا بذهب، ولا يعد سارقا، ومن غير الجنس فيه خلاف، وقيل: لا يأخذ إلا بحكم حاكم، وقيل: يتحرى ويأخذ، وأما العرض فيأخذ عرضه ولا يتعدى إلى أبويه ولا قريبه، لكن لا يقابل الكذب بالكذب، فإن المعصية لا تقابل بالمعصية، مثاله: أن يقول له: ياكافر، فيقول: أنت الكافر، فلو قال له: يا زان، فقصاصه أن يقول له: يا كذاب، يا شاهد زور، ولو قال له: يا زان كان كاذبا وأثم، وأجر فيما نُسب إليه فلم يربح، وربما خسر، وأما إن جحده وديعة، فهل يجحده أيضا وديعته؟، فاختلف فيه: فقيل: يجحده، وقيل: لا، لقوله: (أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك)، وهذا أيضا دليل على المماثلة في القصاص، وفيه خلاف، قيل: لا قود إلا بحديدة، وقيل: يقتل بكل ما قتل، إلا بالخمر واللواط والسم" **تمت**. هذا ملخص كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١١١/١-١٢٢، ١١٣.

(٣) أي أيديكم، والمراد أنفسكم، ومنه قوله تعالى: ﴿بما كسبت أيديكم﴾.[الشورى:٣٠]. تفسير البغوي: ٢١٥/١.

والباء زائدة[١]، أو المفعول محذوف، أي أنفسَكم بـأيديكم[٢]، يقـال: ألقى بيده؛ أي استسلم. ﴿التَّهْلُكَةِ﴾ خشية الفقر؛ أن[٣] يمسك الرجل ماله ونفسه[٤] عن الجهاد[٥]، أو يصيب الذنب العظيم فيقول: لايغفر الله لي، أو لا توبة لي فيلقي بيده[٦] إلى اليأس من عفو الله[٧]، أو لاتخرجوا إلى الحج والغزو بغير زاد[٨]، [١٣/ب] أولا تدخلوا على العساكر التي لا طاقة لكم بها[٩]، وهذا الأخير مما فيه تفصيل: أما إذا كانت له قوة ونية خالصة في طلب الشهادة فلا بأس أن يحمل الواحد في الجمع الكثير، وقد فعل ذلك جماعة من أنجاد الصحابة كعلي، والزبير[١٠]، وخالد، وأبي عبيدة[١١]،

(١) ولا زائد في القرآن: ينظر: تحرير المسألة فيما سبق عند تفسير الآية: ٢٣، من هذه السورة.

(٢) ينظر تفسير البغوي: ٢١٥/١.

(٣) في (أ،ب) "أي".

(٤) في (ب) [١٦/أ].

(٥) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٧٤/١، وتفسير الطبري: ٥٨٣/٣-٥٨٧، بأرقام: ٣١٤٤-٣١٦٥، وتفسير الماوردي: ٢١١/١.

(٦) في (أ،ب) "بيديه".

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٧٤/١، وتفسير الطبري: ٥٨٧/٣-٥٨٩، بأرقام: ٣١٦٧، ٣١٦٩-٣١٧١، ٣١٧٣-٣١٧٨، وتفسير الماوردي: ٢١١/١.

(٨) ينظر: ما جاء في الجهاد بغير زاد دون الحج في: تفسير الطبري: ٥٨٧/٣، برقم: ٣١٦٦، وتفسير الماوردي: ٢١١/١.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ٢١١/١.

(١٠) هو ابن العوام بن خويلد، أبو عبدالله الأسدي، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، قتل سنة ست وثلاثين بعد منصرفه من وقعة الجمل. ينظر: الاستيعاب: ٥١٠/٢، وأسد الغابة: ٣٠٧/٢، والإصابة: ٥٥٣/٢.

(١١) وعلي هو ابن أبي طالب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، والزبير هو ابن العوام، وخالد هو ابن الوليد بن المغيرة.

وأبو عبيدة: هو عامر بن عبدالله بن الجراح بن هلال، القرشي، الفهري، أسلم قديما، وهو أحد العشرة السابقين إلى الإسلام، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما بعدها من المشاهد، مشهور بكنيته، لقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم أمين هذه الأمة، مات شهيدا بطاعون عَمَواس سنة ثماني عشرة، وله ثمان وخمسون سنة. ترجمته في: الاستيعاب: ١٧١٠/٤، وأسد الغابة: ٢٠١/٦، والإصابة: ٥٨٦/٣.

وغيرهم -رضي الله عنهم-(١).

وفيه فوائد: طلب الشهادة، ونكاية العدو، وتجرئة المسلمين، وضعف نفوس العدو إذ يقولون إذا كان هذا فِعل واحد فكيف بالجميع.

﴿وَأَحْسِنُوٓاْ﴾ الظن با لله(٢)، أو في أداء الفرائض(٣)، أو إلى من ليس عنده شيء(٤).

[١٩٦] ﴿وَأَتِمُّواْ﴾ أقيموا، وهو أن يفرد كل واحد منهما(٥) بإحرام، أو لايلزمه في الحج دم، ويعتمر في غير الأشهر الحرم(٦)، أو لايتجر(٧) معهما(٨)، أو أن ينفق

(١) وقد اختلف فهم الصحابة لمراد هذه الآية فبينه أبو أيوب فيما رواه أبوداود والترمذي، فعن أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ التُّجِيبِيِّ قَالَ كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّومِ فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيمًا مِنَ الرُّومِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُهُمْ أَوْ أَكْثَرُ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ فَصَاحَ النَّاسُ وَقَالُوا سُبْحَانَ اللَّهِ يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الآيَةَ هَذَا التَّأْوِيلَ وَإِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةَ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الإِسْلامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَزَّ الإِسْلامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا فَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا (وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) فَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةَ عَلَى الأَمْوَالِ وَإِصْلاحِهَا وَتَرْكَنَا الْغَزْوَ فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ".
قَالَ الترمذي:"هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ". سنن أبي داود: ٢٧/٣، برقم: ٢٥١٢، كتاب الجهاد، باب في قوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾، وسنن الترمذي: ٢١٢/٥، برقم: ٢٩٧٢، كتاب التفسير، باب ومن سورة البقرة، واللفظ له.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٩٥/٣، برقم: ٣١٨٣، وتفسير الماوردي: ٢١٢/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥٩٥/٣، برقم: ٣١٨٢، وتفسير الماوردي: ٢١٢/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٥٩٥/٣، برقم: ٣١٨٤، وتفسير الماوردي: ٢١٢/١.

(٥) أي الحج والعمرة.

(٦) يريد الشيخ بالأشهر الحرم شهري الحج؛ ذي القعدة وذي الحجة وهما من الأشهر الحرم.
ينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٤/٩-١٠، بأرقام: ٣١٩٨-٣٢٠٠.

(٧) في (أ) "أو أن لا يتجر"

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١٠/٤، برقم: ٣٢٠١.

حلالا[١]، أو أحرموا بهما من دياركم[٢]، أو إتمامهما[٣] إذا دخل فيهما[٤]. ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ منعتم بعد الإحرام بعدو، أو مرض[٥]. ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ أي فعليكم ما استيسر، أو فاهدوا، وهو ما بين الشاة إلى البعير، جمع هدية، وهي ما تُقرب[٦] به إلى الله بمنزلة الهدية، وهي ما يهديها الرجل إلى غيره يتقرب بها إليه. ﴿وَلَا تَحْلِقُوا﴾ الحِلاق نسك، وقيل: إلقاء تفث[٧]. ﴿مَحِلَّهُ﴾ أي منحره، وهو الحرم، أو مَحَل أكله[٨]، والانتفاع به في محل ذبحه. ﴿أَذًى﴾ كل ما يَتأذى به من هوامّ رأسه أو غيرها، وفيه حذف: فحلق فعليه فدية. ﴿صِيَامٍ﴾ ثلاثة أيام. ﴿صَدَقَةٍ﴾ طعام[٩] ستة مساكين لكل واحد مد. ﴿نُسُكٍ﴾ ذبيحة[١٠]. ﴿تَمَتَّعَ﴾[١١] اعتمر في أشهر الحج وأقام بمكة حلالا حتى

(١) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢٦٦/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ١١٤/١، وتفسير البغوي: ٢١٧/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٤-٩، بأرقام: ٣١٩٣-٣١٩٧.

(٣) في (ب) "وإتمامهما".

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٤، برقم: ٣١٨٨، و١٠/٤، برقم: ٣٢٠٢.

(٥) جاء في **حاشية الأصل**: "أُحصر: عرِّض للحصر، وحُصر: نزل به الحصر، نزلت سنة ست في غزوة الحديبيَة حين صد المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسببها خاص، وحكمها عام في كل ممنوع" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١١٩/١-١٢٠.

(٦) في (أ،ب) "وهو ما قرب".

(٧) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٢١/١.

والتفث: أصل التفث وسخ الظفر وغير ذلك مما شابه أن يزال عن البدن. المفردات: ١٦٥، (تفث).

(٨) جاء في **حاشية الأصل**: "فإن قدم الحلق على النحر فلا شيء عليه، لقوله عليه السلام: "انحر، افعل ولا حرج" **تمت**.

(٩) في (أ،ب) "إطعام".

(١٠) جاء في **حاشية الأصل**: "نزلت في كعب بن عجرة، قال: مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية والقمل يتناثر من رأسي، فقال: أيؤذيك هوامّك؟، قلت: نعم، فقال: احلق رأسك، وأهد شاة، أو أطعم ستة مساكين، فكل من كان مريضا، واحتاج إلى فعل محظور فعله وأهدى، كما فعله كعب، ويجزئ في كل موضع، وقيل: لا يختص منها بمكة إلا الهدي، وقيل الطعام لأهل مكة، والصيام الذي هو عوضه كذلك" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٢٤/١، ١٢٥.

(١١) في (أ،ب) "أمنتم فمن تمتع".

حج من عامه[١]، أو يُهل بالحج[٢] فيحصر بمرض أو عدو، أو يحبسه أمر حتى يفوته الحج فيجعلها عمرة ويتمتع بحله إلى العام المقبل[٣]. ﴿فَصِيَامُ﴾ أي فعليه صيام. ﴿فِي الْحَجِّ﴾ في أيامه، وهو أن يصوم من إحرامه في الحج إلى يوم عرفه ليكون يوم عرفة مفطرا. ﴿رَجَعْتُمْ﴾ من الحج[٤]، وقيل: إلى أهاليكم[٥]﴿كَامِلَةٌ﴾ أي كاملة الأجر كمن لم يتمتع[٦]، أو معناه الأمر؛ أي فأكملوا[٧]، أو للتأكيد. ﴿ذَلِكَ﴾ أي التمتع. ﴿لِمَن﴾ أي لغير داخلي الميقات[٨]، وقيل: لهم تمتع وقران، والتخصيص يرجع إلى الهدي، فلا هدي.

﴿حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أهل الحرم[٩]، وقيل: مكة وما قرب منها كذي طُوى، وقيل: [١٤/أ] أهل عرفة[١٠]، وقيل: من دون الميقات[١١]، وقيل: من هو بمسافة لا

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٧٢، وتفسير الطبري: ٤/٩١-٩٣، بأرقام: ٣٤٢٨-٣٤٣٧.

(٢) "بالحج" ليست في (ب).

(٣) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٧٥-٧٦، وتفسير الطبري: ٤/٨٨-٨٩، بأرقام: ٣٤١٩-٣٤٢١.

(٤) ينظر: تفسير البغوي: ١/٢٢٤.

(٥) في (ب) [١٦/ب].

وينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٤/١٠٧-١٠٨، بأرقام: ٣٤٩٣-٣٤٩٧، وينظر: ما جاء في تخيير الحاج بين الصوم في الطريق أو بعد رجوعه إلى أهله، ينظر: تفسير الطبري: ٤/١٠٦-١٠٧، بأرقام: ٣٤٨٦-٣٤٩٢.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٤/١٠٨، وتفسير الماوردي: ١/٢١٥.

(٧) وهو خبر خرج مخرج الأمر ، أي أكملوا صومها، لأنه فرض عليكم صومها. ينظر: تفسير الطبري: ٤/١٠٨، وتفسير الماوردي: ١/٢١٥.

(٨) في (أ) [١١/أ]

(٩) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٧٦، وتفسير الطبري: ٤/١١٠-١١١، بأرقام: ٣٥٠٢-٣٥٠٨، وتفسير الماوردي: ١/٢١٥، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٣١.

(١٠) ينظر: هذان القولان في: تفسير الطبري: ٤/١١٢، بأرقام: ٣٥١٢-٣٥١٧، وتفسير الماوردي: ١/٢١٥، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٣١.

(١١) إلى مكة. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٧٦، وتفسير الطبري: ٤/١١١، بأرقام: ٣٥٠٩-٣٥١١، وتفسير الماوردي: ١/٢١٥، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٣١.

تقصر فيها الصلاة[1]، وقيل: من تلزمه الجمعة[2].

[١٩٧] ﴿الْحَجّ﴾ أي وقت الحج. ﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ شوال وذو القعدة وذو الحجة كله[3]، وقيل: وعشرة[4] منه[5]، وقيل: و[6]عشر ليال منه[7]، وقيل: إلى آخر أيام التشريق[8].

﴿فَرَضَ﴾ (التزمه بالشروع فيه؛ لأنه فرض عليه بالنية قصدا باطنا، وبالإحرام فعلا

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ٢١٥/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١٣١/١.

(٢) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٣١/١، وصححه.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ١١٧/٤-١١٨، بأرقام: ٣٥٣٦-٣٥٤٤، وتفسير الماوردي: ٢١٦/١.

والمراد بكون ذي الحجة كله من أشهر الحج -على هذا القول- هو أنه ليس للحاج أن يعتمر فيه إذ هو شهر للحج لا للعمرة. ينظر: تفسير الطبري: ١١٨/٤.

أو لأن الحاج إذا أخر طواف الإفاضة إلى آخره لم يكن عليه دم لأنه جاء به في أيام الحج. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٣٢/١.

(٤) في (ب) "وعشر".

(٥) أي أيام، ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٧٣/١، وتفسير الطبري: ١١٥/٤-١١٧، بأرقام: ٣٥١٨-٣٥٣٥، وتفسير الماوردي: ٢١٦/١.

وقائلو هذا القول أدخلوا اليوم العاشر في أشهر الحج لأن الطواف والرمي ركنان يفعلان فيه. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٣٢/١.

(٦) "و" ليست في (أ،ب).

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ٢١٦/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١٣١/١.

وهؤلاء يرون أن الحج اكتمل بطلوع فجر يوم النحر لصحة الوقوف بعرفة، وهو الحج كله. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٣٢/١.

(٨) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٣١/١.

وقائلو هذا القول يرون أن الرمي من أفعال الحج وشعائره. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٣٢/١.

ظاهرا، وبالتلبية نطقا مسموعا، وقيل)[1] لبى[2]، وقيل: أحرم[3]. ﴿رَفَثَ﴾ جماع[4]، أو التعريض به[5]، أو الإفحاش به[6]. ﴿فُسُوقَ﴾ كل محظور[7]، أو السباب[8]، أو المعاصي[9]. ﴿جِدَالَ﴾ أي يجادل الرجل صاحبه حتى يغيظه[10]،

(١) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٢) أي أوجب الحج بالتلبية أي الإحرام، ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٧٧/١، وتفسير الطبري: ١٢١/٤-١٢٢، بأرقام: ٣٥٥٤-٣٥٦٢.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٧٣/١، وتفسير الطبري: ١٢٣/٤-١٢٤، بأرقام: ٣٥٦٣-٣٥٧٠.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٧٣/١، وتفسير الطبري: ١٢٩/٤-١٣٣، بأرقام: ٣٥٩٣-٣٦٣٠، وتفسير الماوردي: ٢١٦/١.

(٥) ينظر: تفسير الماوردي: ٢١٦/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١٢٥/٤-١٢٩، بأرقام: ٣٥٧١-٣٥٩٢، وتفسير الماوردي: ٢١٦/١.

(٧) من محظورات الإحرام. ينظر: تفسير الطبري: ١٣٧/٤-١٣٨، بأرقام: ٣٦٥٥-٣٦٥٦، وتفسير الماوردي: ٢١٦/١، وتفسير البغوي: ٢٢٦/١-٢٢٧.

(٨) في (أ،ب) "السيئات".

وينظر: هذا القول : تفسير مقاتل بن سليمان: ١٧٣/١، وتفسير الطبري: ١٣٨/٤-١٣٩، بأرقام: ٣٦٥٧-٣٦٦٧، وتفسير الماوردي: ٢١٦/١، وتفسير البغوي: ٢٢٧/١.

(٩) كلها . ينظر: تفسير الطبري: ١٣٥/٤-١٣٧، بأرقام: ٣٦٣١-٣٦٥٤، وتفسير الماوردي: ٢١٦/١، وتفسير البغوي: ٢٢٦/١.

(١٠) في (أ،ب) "يعطيه".

ينظر: نحو هذا في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٧٣/١، وتفسير الطبري: ١٤١/٤-١٤٥، بأرقام: ٣٦٧٠-٣٦٩٦، وتفسير الماوردي: ٢١٧/١.

واختلافهم[١] في يوم الحج[٢]، أو في موقف إبراهيم[٣]، وقيل: هو النسيء[٤].

﴿وَتَزَوَّدُواْ﴾ للمعاد[٥]، أو للحج.

كان ناس من أهل اليمن لايتزودون ويقولون: نحن المتوكلون فنزلت[٦].

أو فيمن إذا أحرموا ومعهم زاد رموه[٧].

[١٩٨] ﴿جُنَاحٌ﴾ حرج. ﴿تَبْتَغُواْ﴾ بالتجارة، وقرأ ابن الزبير[٨] (في مواسم الحج)[٩].

---

(١) في (أ،ب) "أو اختلافهم".

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١٤٦/٤، برقم: ٣٧٠٢، وتفسير الماوردي: ٢١٧/١.

(٣) أيهم المصيب موقفه. ينظر: تفسير الطبري: ١٤٦/٤، برقم: ٣٧٠٣، وتفسير الماوردي: ٢١٧/١.

(٤) أي لاتجادلوا في وقت الحج فقد استقام على ميقات واحد لايتقدمه ولا يتأخره، ولا شهر يُنسأ. ينظر: تفسير الطبري: ١٤٦/٤-١٤٨، بأرقام: ٣٧٠٤-٣٧١٦، وتفسير الماوردي: ٢١٧/١.

(٥) ينظر: تنوير الأذهان من تفسير روح البيان، للبروسُوي، اختصار الصابوني: ١٥٥/١.

(٦) أخرج البخاري سبب نزول هذه الآية على هذا القول في صحيحه: ١٤١/٢-١٤٢، كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ وينظر: تفسير عبدالرزاق: ٧٧/١، وتفسير الطبري: ١٥٦/٤-١٦١، بأرقام: ٣٧٣٠، ٣٧٣٣، ٣٧٣٧-٣٧٥٠، ٣٧٥٨-٣٧٥٩، وأسباب النزول، للواحدي: ٩٣، وأسباب النزول، للسيوطي: ٥٠، والصحيح المسند من أسباب النزول: ٢٢.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ١٥٦/٤، ١٦٠، بأرقام: ٣٧٢٩، ٣٧٥٥.

(٨) عبدا لله بن الزبير بن العوام القرشي، الأسدي، أبوبكر، وأبو خبيب، كان أول مولود ولد في الإسلام بالمدينة من المهاجرين، حنكه الرسول صلى الله عليه وسلم، أحد الشجعان من الصحابة، وأحد من ولي الخلافة منهم، مات في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين. ينظر: الاستيعاب: ٩٠٥/٣، وأسد الغابة: ٢٤١/٣، والإصابة: ٨٩/٤.

(٩) ينظر: في نسبة القراءة إلى ابن الزبير: تفسير عبدالرزاق: ٧٨/١، وفيه"أبا الزبير" وهو تحريف، وتفسير الطبري: ١٦٧/٤، برقم: ٣٧٧٨، والمصاحف: ٩٢.

وفي نسبتها إلى ابن مسعود ينظر: كتاب المصاحف: ٦٤، ٦٥.

وقد نبه الناسخ في نسخة (ب) أنها قراءة صحيحة النسبة إلى ابن عباس، وهو كذلك لما أخرجه البخاري في صحيحه: ٤/٣، كتاب البيوع، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون﴾...الآيات.، و١٥/٣،

==

﴿أَفَضْتُم﴾ رجعتم من حيث بدأتم[١]، أو تفرقتم بكثرة، من إفاضة الماء[٢].
﴿عَرَفَاتٍ﴾ واحد جُمع بما حوله[٣]، كأرضٍ سباسب[٤]، سمي لتعريف جبريل عليه السلام

==

كتاب البيوع، باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الإسلام.

وينظر: تفسير الطبري: ٤/١٦٥-١٦٩، بأرقام: ٣٧٦٨، ٣٧٧٢، ٣٧٧٩، ٣٧٨٥، ٣٧٩١، والمصاحف: ٨٤.

ولم أقف على من قرأ بها من القراء، وهي أيضا مخالفة لرسم المصحف العثماني، فلعلها وردت عنهم من باب التفسير، والله أعلم.

وجاء في **حاشية الأصل:** "كانت عكاظ ومِجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية، فتأثموا في الإسلام أن يتجروا، فنزلت، وفيه دليل على جواز التجارة في الحج مع أداء العبادة، فإن القصد إلى ذلك لا يكون شركا، غير أن الحج دون تجارة أفضل" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٣٥-١٣٦.

(١) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٧١، وتفسير الطبري: ٤/١٧٠.

(٢) ينظر: تفسير غريب القرآن: ٧٩، ومعاني القرآن، للزجاج: ١/٢٧٢، ومعاني القرآن، للنحاس: ١/١٣٦، كلهم بلفظ "دفعتم"

وجاء في **حاشية الأصل:** "وقيل الإفاضة السرعة بالدفع، لكن المراد به ها هنا دفعتم، وهو حقيقة الإفاضة، والإسراع: هيئة الإفاضة لا حقيقتها، وفي الحديث كان عليه السلام إذا دفع من عرفة يسير العَنَق، فإذا وجد فجوة نصّ، وفيها أيضا أنه لما دفع سمع وراءه زجرا شديدا، فقال: يا أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع، وقال عليه السلام: (الحج عرفة)، وهذا الظاهر من القرآن والسنة يقتضي جواز الوقوف بعرفة كلها، وقد قال: (وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف، وارتفعوا عن عرنة) ولم يبين الله وقت الإفاضة ، وبينها النبي بفعله فإنه وقف حتى غربت الشمس قليلا وذهبت الصفرة، واختلف في ذلك فقيل: الفرض: الوقوف ليلا، وقيل: نهارا، وقيل ليلا أو نهارا" **تمت**. هذا مما ذكره ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٣٦، ١٣٧.

(٣) كأنهم جعلوا كل موضع منها عرفة. اللسان: ٩/٢٤٢، (عرف).

(٤) كأنهم جعلوا كل جزء منها سبسبا، ثم جمعوه على هذا، والسبسب: الأرض الجدبة. اللسان: ١/٤٦٠، سبسب.

وينظر: تفسير الطبري: ٤/١٧٢.

آدم، أو لمعرفة آدم حـــواء هنـــالك[١]، أو لتعـــارف النـــاس، أو لاعـــترافهم بذنوبهـــم[٢]. ﴿فَاذْكُرُواْ اللّهَ﴾ أي صلوا المغرب والعشاء جمعـا بِجَمْعِ[٣]. ﴿الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ المعلـم الممنوع، وهو مابين المزدلفة، ومأزمي[٤] عرفـات. ﴿وَاذْكُرُوهُ﴾ أي غـداة الجمـع صلـوا الصبح وقفوا للدعاء إلى الإسفار. ﴿وَإِن كُنتُم﴾ أي قد[٥]، أو ما كنتم إلا من الضالين[٦].

[١٩٩] ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ﴾ أي اخرجـوا مـن عرفـات[٧]. ﴿النَّاسُ﴾ إبراهيـم[٨] أوآدم[٩]،

---

(١) بعد أن أهبطا من الجنة. ينظر: تفسير الماوردي: ٢١٨/١، وتفسير البغوي: ٢٢٨/١.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ٢٢٩/١.

(٣) أي جمع تأخير بالمزدلفة.

وجاء في **حاشية الأصل**: "قيل: لو صلى في الطريق لم يجزئه، لقوله عليه السلام لأسامة: (الصلاة أمامك)؛ أي موضع الصلاة أمامك، فجعله له حدا" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٣٨/١.

(٤) والمأزِم: كل طريق ضيق بين جبلين...ومنه سمي الموضع الذي بين المشعر وعرفة مأزمين. اللسان: ١٧/١٢، (أزم).

(٥) مجيء إن بمعنى "قد" محكي عن الكسائي في قوله تعالى: ﴿فذكر إن نفعت الذكرى﴾، وعن غيره في قوله تعالى: ﴿إن كان وعد ربنا لمفعولا﴾.

قال المرادي: "وليس بصحيح، وإن في الآية الأولى شرطية، وفي الثانية، مخففة من الثقيلة". الجنى الداني في حروف المعاني: ٢١٤-٢١٥، وتفسير الطبري: ١٨٤/٤.

(٦) أي أن "إن" بمعنى "ما" ، و"اللام" في "لمن" بمعنى "إلا". ينظر: تفسير الطبري: ١٨٣/٤-١٨٤.

(٧) جاء في **حاشية الأصل**: "اختلف في هذه الإفاضة، فقيل: المراد بها من عرفة مخالفة لقريش، وقيل: من مزدلفة" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٣٩/١.

(٨) ويطلق لفظ "الناس" في كلام العرب ويراد به الفرد الواحد، ومنه قوله تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم﴾ [آل عمران:١٧٣]، والذي قال ذلك واحد هو نعيم بن مسعود الأشجعي. ينظر: تفسير الطبري: ١٩١/٤، وتفسير الماوردي: ٢١٨/٤.

وينظر: فيما روي أن المراد بالناس هنا إبراهيم عليه السلام: تفسير الطبري: ١٨٩/٤، برقم: ٣٨٤٢، وتفسير الماوردي: ٢١٨/٤.

(٩) في (أ،ب) "وآدم".

وقرئ: (الناسي)[١]، [١٤/ب] أو جميع أهل الموسم[٢]، كانت الحُمْس[٣] تقول: نحن أهل الله فلا نخرج من حرمه.

[٢٠٠] ﴿مَّنَاسِكَكُمْ﴾ ما أمرتم به من الرمي وجميع معاني الحج[٤]، أو ذبائحكم[٥]. ﴿كَذِكْرِكُمْ آبَآءَكُمْ﴾ في الصغر عند الشدة[٦] فتقولوا: يا أباه، فقولوا: يارباه[٧]، وقيل: كانوا يقولون: كان أبي عظيم الجفنة[٨]، عظيم القبة فأعطني[٩] مثله[١٠]،

---

(١) أي آدم، لقوله تعالى: ﴿فنسي و لم نجد له عزما﴾[طه:١١٥]، وهي قراءة شاذة. ينظر: المحتسب، لابن جني: ١١٩/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ١٤١/١، ولا معنى للتفسير بها هنا.

(٢) أي العرب. ينظر: تفسير الطبري: ١٨٥/٤-١٨٩، بأرقام: ٣٨٢٣-٣٨٣٤، ٣٨٣٧-٣٨٤٠، والوسيط، للواحدي: ٣٠٤/١.

(٣) "الحماسة: الشدة في الغضب والشدة في القتال، والحماسة على الحقيقة الشدة في كل شيء"، والمراد هنا قوم من قريش وبنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة كانوا إذا أحرموا لا يأقطون الأقط، ولا يسلأون السمن[أي لا يعالجونه ولا يطبخونه] ، وإذا خرج أحدهم من الإحرام لم يدخل من باب بيته، وإنما سموا الحُمْس لأنهم تحمسوا في دينهم؛ أي تشددوا، ابتداعا. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢٦٢/١، وتفسير الطبري: ١٨٨/٤، برقم: ٣٨٤٠، والنهاية في غريب الحديث والأثر: ٤٤٠/١، (حمس).

(٤) النسك: العبادة، والناسك: العابد ، اختص بأعمال الحج، والمناسك: مواقف النسك وأعمالها. المفردات: ٨٠٢، (نسك).

وينظر: هذا القول في: تفسير السمرقندي: ١٩٤/١، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١، والوسيط، للواحدي: ٣٠٦/١.

(٥) و"منه يقال: نسك الرجلُ ينسُك نُسْكا ونُسُكا ونسيكة ومنْسَكا، إذا ذبح نُسُكَه". تفسير الطبري: ١٩٥/٤-١٩٦، برقمي: ٣٨٤٥، ٤٨٤٦، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١، وتفسير البغوي: ٢٣١/١.

(٦) في (ب) [١٧/أ].

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ١٩٨/٤-١٩٩، بأرقام: ٣٨٥٩-٣٨٦٥، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١.

(٨) هي أعظم ما يكون من القصاع. اللسان: ٨٩/١٣، (جفن).

(٩) في (أ) "فأعطني"

(١٠) أي يدعون ربهم فيقولون "اللهم إن أبي كان عظيم الجفنة، عظيم القبة، كثير المال، فأعطني مثل ما أعطيت أبي". ينظر: تفسير الطبري: ١٩٩/٤، برقم: ٣٨٦٦، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١.

وقيل: كانوا يذكرون مآثر آبائهم عند البيت بعد الحج[1]، ﴿أَوْ﴾ بمعنى "الواو" أي وأشد.

[٢٠١] ﴿فِي الدُّنْيَا﴾ أي مرادُنا، أو "في" بمعنى "مِن". ﴿حَسَنَةً﴾ نعمة أو عافية[2]، أو حسنة الدنيا: العلم والعمل، وحسنة الآخرة: العفو والمغفرة، أو العبادة والجنة[3]، أو المال والجنة[4]، أو القناعة والرضا، أو ثناء الخلق ورضا الخالق[5]، أو الإيمان والأمان، أو الإخلاص والخلاص، أو السنة والجنة، أو المرأة الصالحة والحور[6]. ﴿وَقِنَا﴾ اصرف عنا.

[٢٠٢] ﴿نَصِيبٌ﴾ حظ. ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي قريب وقت حسابه لقوله: ﴿إنهم يرونه بعيدا ونراه قريبا﴾[7]، أو إذا حاسب فحسابه سريع، إذ لا[8] يحتاج إلا مُدة

(١) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٧٩/١، وتفسير الطبري: ١٩٦/٤-١٩٨، بأرقام: ٣٨٤٧-٣٨٥٨، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١.

(٢) ينظر: في معنى أنها العافية: تفسير عبدالرزاق: ٨٠/١، وتفسير الطبري: ٢٠٣/٤-٢٠٤، بأرقام: ٣٨٧٦-٣٨٧٧، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١.

وينظر: في معنى أنها النعمة: تفسير غريب القرآن: ٧٩، وتفسير السمرقندي: ١٩٤/١، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١.

(٣) أخرج الطبري آثارا في معنى حسنة الدنيا: العلم والعبادة، وحسنة الآخرة : الجنة. ينظر: تفسيره: ٢٠٤/٤-٢٠٥، بأرقام: ٣٨٧٨-٣٨٨١، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١-٢٢٠.

(٤) "والجنة" مكررة في الأصل.

ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٧٦/١، وتفسير الطبري: ٢٠٥/٤، برقم: ٣٨٨٣، وتفسير الماوردي: ٢١٩/١.

(٥) جاء عن سالم بن عبدالله بن عمر أن حسنة الدنيا: الثناء. ينظر: الدر المنثور: ٥٦١/١.

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٢٨٦/٢، وتفسير البغوي: ٢٣٢/١.

(٧) سورة المعارج، الآيتين: ٦،٧.

وينظر: هذا المعنى في تفسير البغوي: ٢٣٣/١.

(٨) في (أ،ب) "و لا"

ولا عُدة[1]، وقيل: الحساب : العلم والجزاء والإجابة.

[٢٠٣] ﴿مَّعْدُودَاتٍ﴾ قليلة؛ أي أيام التشريق، بالتكبير[2] عقيب الصلوات[3]، أو عقيب الرمي[4]. ﴿تَعَجَّلَ﴾ نفر في اليوم الثاني. ﴿اتَّقَىٰ﴾ الصيد في الثالث[5]، أو الرفث والفسوق[6]، أو في التعجل والتأخر، أو بقية عمره[7]، وفي مصحف عبدالله[8] (اتقى

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٢٠٧/٤-٢٠٨، وتفسير السمرقندي: ١٩٥/١.

(٢) أي اذكروه.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢٠٨/٤، وتفسير السمرقندي: ١٩٥/١، وتفسير الماوردي: ٢٢٠.

(٤) هكذا قال الشيخ، والمروي في كتب التفسير أن التكبير عند رمي الجمار مع كل حصاة. ينظر: تفسير الطبري: ٢٠٨/٤، وتفسير السمرقندي: ١٩٥/١، والوسيط، للواحدي: ٣٠٩/١، وغيرها.

ولعله يريد أن ابتداء التكبير للحاج بعد رمي جمرة العقبة الكبرى.

وجاء في **حاشية الأصل**: "أيام الرمي معدودات، وأيام النحر معلومات، فالأول معلوم غير معدود، واليومان بعده معلومان معدودان، والرابع معدود غير معلوم، وإنما كان الأول غير معدود لأنه ليس من الأيام التي تختص بمنى في قوله: ﴿واذكروا الله في أيام معدودات﴾ ولا من التي عينها الله ﷺ، بقوله: (أيام منى ثلاثة) وكان معلوما؛ لقوله: ﴿ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام﴾، ولا خلاف أن المراد به النحر، وكان النحر في الأول والثاني والثالث، ولم يكن في الرابع نحر؛ يعني عادة لا شرعا وإلا فهو يوم نحر ورمي وتكبير، فكان غير مراد في قوله: ﴿معلومات﴾ وكان يرمى فيه، فصار معدودا لأجل الرمي غير معلوم لعدم النحر" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٤٠/١، ١٤١.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٧٧/١، وتفسير الطبري: ٢٢١/٤، برقمي: ٣٩٥٣-٣٩٥٤، وتفسير الماوردي: ٢٢٠/١.

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ٢٣٥/١، وتفسير الطبري: ٢٢١/٤-٢٢٢، برقم: ٣٩٥٥، وتفسير الماوردي: ٢٢٠/١.

(٧) ينظر: هذا ونحوه في: تفسير الطبري: ٢٢٠/٤-٢٢١، بأرقام: ٣٩٤٦-٣٩٥٢، وتفسير الماوردي: ٢٢٠/١، وتفسير البغوي: ٢٣٥/١.

(٨) في حاشية (ب) "يعني ابن مسعود" .

وهو عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبوعبدالرحمن، من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبه جمة، أمره عمر على الكوفة، مات سنة اثنتين وثلاثين، أو في التي بعدها.

==

ا لله)(١).

[٢٠٤] ﴿قَوْلُهُ﴾ إقراره بالإيمان، أو حلاوة منطقه؛ يعني الأخنس بن شَريق(٢)، واسمه أُبَيّ(٣). ﴿مَا فِي قَلْبِهِ﴾ من دعوى التصديق. ﴿أَلَدّ الْخِصَامِ﴾ شديد الخصومة.

[٢٠٥] ﴿تَوَلَّى﴾ انصرف(٤)، أو أُمّر؛ أي صار واليا(٥).

﴿سَعَى﴾ سار(٦)، أو عَمِل(٧). ﴿الْحَرْثَ﴾ الزرع. [١٥/أ] ﴿وَالنَّسْلَ﴾ نسل كل

==

ينظر: الاستيعاب: ٩٨٧/٣، وأسد الغابة: ٣٨١/٣، الإصابة: ٢٣٣/٤.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٢٢٠/٤-٢٢١، برقم: ٣٩٥١، ولم أقف على من قرأ بها، وهي ليست في رسم المصحف العثماني، فلعلها من باب التفسير لا القراءة، وا لله أعلم.

(٢) ينظر: التعريف والإعلام: ٦٨.

(٣) ينظر:الجامع لأحكام القرآن: ١٢/٣، وتفسير الطبري: ٢٢٩/٤-٢٢٣-، برقم: ٣٩٦١، وأسباب النزول، للواحدي: ٩٥-٩٦، والتعريف والإعلام، للسهيلي: ٦٨، وغرر التبيان، لابن جماعة: ٢١٥.

وجاء في **حاشية الأصل**: "قوله: ﴿يعجبك قوله﴾ فيه دليل على أن الحاكم لا يعمل على ظاهر أحوال الناس، وما يبدو من أقوالهم وصلاحهم حتى يبحث عن بواطنهم لأن ا لله تعالى بين أن من الخلق من يظهر قولا حسنا وهو يبطن قبيحا، ويحتمل أن يكون خطابا لكل أحد؛ حاكم أو غيره، وأن المراد بها أن لا يُقبل أحد على ظاهر أحد حتى يتحقق بالتجربة حاله، ويختبر بالمخالطة أمره، وفيها أيضا أن الجدال لا يجوز إلا بما ظاهره وباطنه سواء، وفي الصحيح: (أبغض الرجال إلى ا لله الألد الخصم)" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٤٣/١، ١٤٤.

وأبي هو ابن شريق بن عمرو بن وهب، الثقفي، أبو ثعلبة، حليف بني زهرة، والأخنس "لَقَب لُقِّب به، لأنه خنس يوم بدر بثلاثمائة رجل من حلفائه من بني زهرة عن قتال رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، وقد أظهر الإسلام بعد ذلك لرسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، ثم خرج من عند النبي صلى ا لله عليه وسلم، فمر بزرع قوم من المسلمين وحُمُر، فأحرق الزرع وعقر الحُمر. ترجمته في: أسد الغابة: ١٦٦/١، والإصابة: ٣٨/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢٣٧/٤، برقم: ٣٩٨٠، وتفسير الماوردي: ٢٢٠/١.

(٥) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣١٠/١، وتفسير البغوي: ٢٣٦/١.

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ٢٣٦/١.

(٧) (والسعي في كلام العرب: العمل، يقال منه: "فلان يسعى على أهله" يعني به: يعمل فيما يعود عليهم نفعه). ينظر: تفسير الطبري: ٢٣٨/٤، برقم: ٣٩٨٢.

حيوان(١)، وقيل: بقتل الآباء والأمهات يستقطع نسلهما(٢).

[٢٠٦] ﴿الْعِزَّةُ بِالإِثْمِ﴾ أي الحَمِيَّة بالكبر، أو للإثم(٣)، أو دعته إلى الإثم، أو من أجل(٤) الإثم الذي في قلبه وهو الكفر.

وقيل: هو من أُمِر بتقوى الله فتعزز(٥)، ويقول الآمر: أنا أشري نفسي(٦).

وكان عليّ يقول: "اقتتلا ورب الكعبة"(٧).

---

(١) من الناس والدواب. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٨١/١، وتفسير الطبري: ٢٤١/٤-٢٤٣، بأرقام: ٣٩٨٦-٣٩٩٧.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤٠/٤-٢٤١.

(٣) فأقام "الباء" مُقام "اللام". ينظر: تفسير البغوي: ٢٣٦/١.

(٤) في (أ) [١١/ب].

(٥) في (ب) "فيتعذر"، وفي (أ) "فتعذر".

(٦) أي أبيعها ابتغاء مرضات الله، وذلك حين يأبى المأمور وتأخذه العزة بالإثم، فيقاتله. ينظر: نحوه في تفسير الطبري: ٢٤٥/٤، برقم: ٣٩٩٩.

(٧) أي الآمر بتقوى الله والذي أخذته العزة بالإثم. ينظر: تفسير الطبري: ٢٤٤/٤-٢٤٥، برقم: ٣٩٩٨، ومثله عن ابن عباس برقم: ٣٩٩٩، وعن عمر، ٢٥٠/٤، برقم: ٤٠٠٧، وينظر: تفسير الماوردي: ٢٢٢/١، وتفسير البغوي: ٢٣٩/١.

والإسناد إلى الإمام علي "حسن" فكل رجاله ثقات إلا جعفر بن سليمان قال فيه ابن حجر: "صدوق زاهد لكنه كان يتشيع". التقريب: ١٤٠، برقم:٩٤٢.

قال الطبري: "والذي هو أولى بظاهر هذه الآية من التأويل ما روي عن عمر بن الخطاب وعن عليّ بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهم، من أن يكون عنى بها الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر. وذلك أن الله جل ثناؤه وصف صفة فريقين: أحدهما منافق يقول بلسانه خلاف ما في نفسه وإذا اقتدر على معصية الله ركبها وإذا لم يقتدر رامها وإذا نهى أخذته العزّة بالإثم بما هو به آثم، والآخر منهما بائع نفسه طالب من الله رضا الله. فكان الظاهر من التأويل أن الفريق الموصوف بأنه شرى نفسه لله وطلب رضاه، إنما شراها للوثوب بالفريق الفاجر طلب رضا الله. فهذا هو الأغلب الأظهر من تأويل الآية..... فالصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله عز ذكره وصف شاريا نفسه ابتغاء مرضاته، فكل من باع نفسه في طاعته حتى قتل فيها أو استقتل وإن لم يقتل، فمعنيّ بقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ في جهاد عدوّ

==

﴿فَحَسْبُهُ﴾ بمعنى كفاه[(١)].

[٢٠٧] ﴿يَشْرِي نَفْسَهُ﴾ يبيع في الغُزاة لقوله: ﴿إن ا لله اشترى﴾[(٢)]، أو في الأمر بالمعروف كما تقدم[(٣)]، أو في علي حين نام على فراش رسول ا لله ﷺ يقيه بنفسه[(٤)].

﴿رَؤُوفٌ﴾[(٥)] أرحم من أن يسلط عدوه على من وقى بنفسه حبيبه.

[٢٠٨] ﴿السِّلْمِ﴾ الإسلام[(٦)].

في المنافقين[(٧)]. ﴿كَآفَّةً﴾ حالهم؛ أي ظاهرا وباطنا، أو في المسلمين[(٨)]؛ أي دوموا على الإسلام كافة؛ جميعا[(٩)] مجتمعين، أو في اليهود[(١٠)] أي أجمعوا إسلامكم[(١١)] بجميع

المسلمين كان ذلك منه أو في أمر بمعروف أو نهي عن منكر". تفسيره: ٤/٢٥٠-٢٥١.

(١) في (أ،ب) "كفارة".

(٢) وتتمتها: ﴿من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل ا لله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من ا لله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم﴾. سورة التوبة، من الآية: ١١١.

(٣) في تفسير الآية: ٢٠٦، في شأن من أمر بتقوى ا لله فتعزز.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٣/١٦، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان: ٢/٢٠١.

(٥) في الأصل" لرؤوف" ، وفي (أ) "الرؤوف"

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٢٥٣.

(٧) "والتقدير: يا أيها الذين آمنوا بألسنتهم ادخلوا بكليتكم في الإسلام". غرائب القرآن ورغائب الفرقان: ٢/٢٠٣.

(٨) من أهل الكتاب. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٧٩-١٨٠، وتفسير الطبري: ٤/٢٥٥-٢٥٦، برقم: ٤٠١٦، وأسباب النزول، للواحدي: ٩٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٣.

وينظر: في أن المراد المسلمين عامة: تفسير السمرقندي: ١/١٩٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٣.

(٩) في (ب) "أي جميعا".

ينظر: تفسير الطبري: ٤/٢٥٧-٢٥٨، بأرقام: ٤٠٢٠-٤٠٢٦.

(١٠) وينظر: في أن المراد هم أهل الكتاب: تفسير الطبري: ٤/٢٥٦، برقمي: ٤٠١٧-٤٠١٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٣.

(١١) في (ب) [١٧/ب].

الأنبياء.

وعلى قراءة الفتح[1] هو الطاعة[2]، أو جميع أنواع البِر، و"كافةً" حال "السلم" في القولين[3].

وقيل: الصلح[4]، وقيل: هما واحد[5].

[٢٠٩] ﴿زَلَلْتُمْ﴾ أشركتم[6]، أو ملتم عمدا.

[٢١٠] ﴿يَنظُرُونَ﴾ ينتظرون[7]. ﴿يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ أي على زعمهم، أو تأتي[8] با لله[9]، وهو[10] نفي؛ أي لايكون ذلك[11]، ولو كان لقضي الأمر؛ أي فرغ من

---

(١) أي فتح "السين" في "السَّلم"، وهي قراءة ابن كثير ونافع والكسائي، وأبي جعفر من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٨٠،والمبسوط في القراءات العشر: ١٢٩.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٢٣/١.

(٣) قول من قال أن: المراد "الطاعة" ومن قال: المراد "جميع أنواع البر"؛ أي ادخلوا في الطاعة كافة، أو ادخلوا في أنواع البر كافة، وا لله أعلم.

(٤) أي معنى "السِّلم" بالكسر. ينظر: تفسير الطبري: ٢٥٣/٤، وتفسير الماوردي: ٢٢٢/١-٢٢٣.

(٥) أي "السَّلم" و "السِّلم" بمعنى واحد، فمن دخل في الإسلام فقد دخل في الصلح، وهما "لغتان تستعمل كل واحدة منهما في موضع الأخرى". ينظر: تفسير الماوردي: ٢٢٢/١، والوسيط، للواحدي: ٣١٣/١.

(٦) وأصل الزلل: الزلق، يقال: زل السهم عن الدرع، والإنسان عن الصخرة: زلق. اللسان: ٣٠٦/١١، (زلل).

(٧) ومثله قوله تعالى: ﴿انظرونا نقتبس من نوركم﴾[الحديد:١٣]، وقوله: ﴿فناظرة بم يرجع المرسلون﴾[النمل:٣٥]. ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣١٣/١.

(٨) في (أ،ب) "يأتي".

(٩) كما في قوله تعالى (أو تأتي با لله والملائكة قبيلا).

(١٠) أي الاستفهام.

(١١) ينظر: مجاز القرآن، للمؤلف، القسم الأول: ٩٦، وتفسير الطبري: ٢٦٥/٤، وتفسير السمرقندي: ١٩٧/١، والوسيط، للواحدي: ٣١٣/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٩/٣.

إهلاكهم، أو أَمْرُه[١] حملا على المحكم لقوله: ﴿أو يأتي أمر ربك﴾[٢].

﴿فِي ظُلَلٍ﴾ أي بظلل[٣]، وحروف الصفات[٤] تُبدَل، وذكرَها للتهويل[٥].

[٢١١] ﴿سَلْ﴾ سؤال توبيخ، وفيه حذف، أي فبدلوها[٦] ﴿وَمَن يُبَدِّلْ﴾ الشكر بالكفر[٧]، أو الحجة بالشبهة[٨].

---

(١) في (أ،ب) "أمر".

(٢) سورة النحل، من الآية: ٣٣.

وينظر: هذا المعنى في: مجاز القرآن، للمؤلف، القسم الأول: ٩٦، وتفسير الطبري: ٢٦٥/٤، وتفسير السمرقندي: ١٩٨/١، والوسيط، للواحدي: ٣١٣/١، وإيجاز البيان عن معاني القرآن: ٢١٠/١.

يقول البغوي: "والأولى في هذه الآية وما شاكلها أن يؤمن الإنسان بظاهرها ويكل علمها إلى الله تعالى، ويعتقد أن الله عز اسمه منزه عن سمات الحدث، على ذلك مضت أئمة السلف وعلماء السنة"، ثم نقل قول سفيان بن عيينة: "كل ما وصف الله به نفسه في كتابه فتفسيره قراءته والسكوت عنه ، ليس لأحد أن يفسره إلا الله تعالى ورسوله"، وكان جماعة من الأئمة يقولون فيها وفي أمثالها: "أمروها كما جاءت بلا كيف" . ينظر: تفسير البغوي: ٢٤١/١.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٢٤/١.

(٤) أي حروف الجر.

(٥) أي ذكر ظلل من الغمام للتهويل، وهذا على قول من فسر أمر ربك بـ(عذاب ربك).

قال الزمخشري: " لأن الغمام مظنة الرحمة، فإذا نزل منه العذاب كان الأمر أفظع وأهول،لأن الشر إذا جاء من حيث لا يحتسب كان أغم، كما أن الخير إذا جاء من حيث لا يحتسب أسر" ينظر: الكشاف: ٢٥٣/١.

(٦) أي كم آتيناهم من آية بينة فبدلوها.

(٧) ينظر: في هذا المعنى ونحوه تفسير الطبري: ٢٧٢/٤-٢٧٣، بأرقام: ٤٠٤٢-٤٠٤٥، والوسيط، للواحدي: ٣١٤/١.

أدخل الشيخ "الباء" على "الكفر" و "الشبهة" والباء تدخل على المتروك، فالأولى إدخالها على "الشكر" و "الحجة"، والله أعلم.

(٨) ينظر: نحوه في معاني القرآن، للزجاج: ٢٨١/١.

[٢١٢] ﴿وَيَسْخَرُونَ﴾ رؤساء قريش[١]، أو المنافقون[٢]، أو اليهود[٣]. ﴿فَوْقَهُمْ﴾ أي بالحجة[٤]، أو الدرجة[٥]. ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي تقتير[٦]، أو تقديره على التكثير[٧]، يقال: مال فلان لا يحصى وهو محصي، أو يُدخل الجنة بغير حساب، أوالحساب العذاب لقوله ﷺ: "من نوقش الحساب عذب"[٨] أو المؤمن بلا حساب عمله بل[٩] يدخر له أجره، والكافر بعمله[١٠]، أو لايجزيه على قدر عمله بل فضلا[١١]، أو جزاؤه لايتناهى فيكون محسوبا[١٢]، أو لايعتد بما أعطى في مقابلة مقدوره[١٣]، ولأن رزقه

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٨١، وتفسير الطبري: ٤/٢٧٤، برقم: ٤٠٤٦، وتفسير السمرقندي: ١/١٩٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٤.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٨١، وتفسير البغوي: ١/٢٤٢.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٢٤، وتفسير البغوي: ١/٢٤٢.

(٤) في الدنيا. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٩٩.

(٥) في الجنة. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٨٢، وتفسير الطبري: ٤/٢٧٤، برقم: ٤٠٤٧، وتفسير السمرقندي: ١/١٩٩، والوسيط، للواحدي: ١/٣١٥.

(٦) ينظر: البحر المحيط: ٢/٣٥٧.

(٧) أي غير معدود لكثرته. ينظر: البحر المحيط: ٢/٣٥٦.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه: ٧/١٩٧، كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب، وفي مواضع أخرى من صحيحه بنحوه، ومسلم في صحيحه: ٨/١٦٤، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب إثبات الحساب، والترمذي في سننه: ٣/٤٧١-٤٧٢، كتاب الجنائز، باب عيادة النساء، بنحوه.

(٩) "بل" ليست في (ب).

(١٠) والمراد -والله أعلم- أن المؤمن يرزق في الدنيا دون أن ينقص من أجر عمله، بل يدخر له أجره في الآخرة، وأما الكافر فيرزق بعمله في الدنيا، ولا شيء له في الآخرة. ينظر: البحر المحيط: ٢/٣٥٦.

(١١) منه ولا يحاسِب عليه. ينظر: البحر المحيط: ٢/٣٥٧.

(١٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٢٥، والبحر المحيط: ٢/٣٥٥.

(١٣) أي المراد أن ما يرزقه الله سبحانه وتعالى العبد لايعد شيئا إذا قورن بسعة رزقه سبحانه، وقدرته على الرزق.

عطاء ولذلك يعم الكافر والمؤمن[١]، أو ليس له شريك فيحاسبه[٢]، أو لايحتاج إلى الحساب فيما يعطي وكم بقي[٣]، أو الكل[٤].

[٢١٣] ﴿أُمَّةً﴾ جماعة مجتمعة على دين، أو أولي أمة دين[٥]، أو على حق[٦]، أو في الجبلة على فطرة الإسلام، أو يوم الميثاق بالإقرار[٧]، أو بين آدم ونوح[٨]، أو في السفينة[٩]، أو على الكفر زمن إبراهيم، أو زمن الفترة[١٠]، أو "الناس" آدم للتعظيم لأنه أصلهم، والأمة: رجل جامع يقتدى به[١١]. ﴿لِيَحْكُمَ﴾ أي الله عز وجل، أو كل نبي[١٢]، أو الكتاب على المجاز بالبيان[١٣].

(١) فلا يرزق المؤمن على قدر إيمانه ولا الكافر على قدر كفره، بل رزقه في الدنيا بغير حساب. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٢٥.

(٢) ينظر: البحر المحيط: ٢/٣٥٦، ٣٥٧.

(٣) لأنه سبحانه غير خائف على نفاذ خزائنه. ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٤-٢٧٥، والبحر المحيط: ٢/٣٥٦.

(٤) أي ما تقدم.

(٥) واحد.

(٦) أي كانوا أمة مجتمعة على الحق. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٢٥.

(٧) يوم استخرجهم من صلب آدم فعرضهم على آدم، فأقروا بالعبودية والإسلام. ينظر: تفسير الطبري: ٤/٢٧٧-٢٧٨، برقمي: ٤٠٥٣-٤٠٥٤، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٥، وتفسير البغوي: ١/٢٤٣.

(٨) وهم عشرة قرون كانوا على الحق. ينظر: تفسير الطبري: ٤/٢٧٥-٢٧٦، برقمي: ٤٠٤٨-٤٠٤٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٥، وتفسير البغوي: ١/٢٤٣.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٨١، وتفسير السمرقندي: ١/١٩٩، وتفسير البغوي: ١/٢٤٣.

(١٠) بعد وفاة آدم إلى مبعث نوح. ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٣١٥-٣١٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٥، وتفسير البغوي: ١/٢٤٣، وتفسير البغوي: ١/٢٤٣.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٢٧٦-٢٧٧، بأرقام: ٤٠٥٠-٤٠٥٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٥، وتفسير البغوي: ١/٢٤٣.

(١٢) بكتابه. ينظر: تفسير البغوي: ١/٢٤٤، ويدخل في هذا حكم النبي بما أوحى الله إليه في غير الكتاب، مثل سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

(١٣) أضاف الحكم إلى الكتاب دون النبيين والمرسلين، لأن الكتاب لايحكم بذاته بين الناس، بل بواسطة النبي الذي يحكم بما دله عليه الكتاب الذي أنزله الله عز وجل. ينظر: تفسير الطبري: ٤/٢٨٠، وتفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٨١، والوسيط، للواحدي: ١/٣١٦، وتفسير البغوي: ١/٢٤٤.

﴿فِيهِ﴾ أي الحق(١)، أو الكتاب لأن الضمير في "أوتوه" له وهو التوراة(٢). ﴿بَغْياً﴾ أي حسدا للنبي ﷺ وطلبا للرئاسة وطغيانا وعدولا عن الحق. ﴿بِإِذْنِهِ﴾ فيه حذف؛ أي فاهتدوا(٣)، قيل(٤): في [١٥/ب] الجمعة لقوله ﷺ: "هذا يومكم الذي اختلفوا فيه؛ لليهود غدا وللنصارى بعد غد، فهدانا الله له"(٥)، أو في القبلة(٦)، أو أمر عيسى(٧).

[٢١٤] ﴿أَمْ﴾ بمعنى "الألف" للإنكار(٨)، والميم زائدة(٩)أو بمعنى "بل"(١٠).

نزلت تعزية في غزوة الخندق(١١). ﴿وَلَمَّا﴾ "لم" مع "ما" الصلة للنفي مع تعريض

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٢٥/١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٢٥/١، وتفسير البغوي: ٢٤٤/١.

(٣) والمعنى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه فاهتدوا، والله أعلم.

(٤) في (ب) "وقيل".

(٥) أخرجه بنحو هذا اللفظ وأطول منه البخاري في صحيحه: ٢١١/١-٢١٢، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة لقول الله تعالى: ﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعو إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾، ٢١٦/١، الكتاب نفسه، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم...، وكذا مسلم في صحيحه: ٦/٣-٧، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة، وفيهما "هذا يومهم".

(٦) حيث هدانا الله إلى قبلة إبراهيم وهي الكعبة واختلفوا هم؛ فمنهم من يصلي إلى المشرق ومنهم من يصلي إلى بيت المقدس. ينظر: تفسير الطبري: ٢٨٤/٤، برقم: ٤٠٦١، وتفسير الماوردي: ٢٢٦/١، وتفسير البغوي: ٢٤٤/١.

(٧) حيث هدانا الله إلى حقيقته وأنه عبدا لله ورسوله، واختلفوا هم؛ فجعلته اليهود لِفِرْيَة (أي ابن زنى)، وجعلته النصارى ربًّا. ينظر: تفسير الطبري: ٢٨٤/٤، برقم: ٤٠٦١، وتفسير البغوي: ٢٤٤/١.

(٨) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١٣٢/١، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٧٢/١، وتفسير البغوي: ٢٤٥/١.

(٩) في (ب) [١٨/أ].

ولا زائد في القرآن. ينظر: تحرير المسألة فيما سبق عند تفسير الآية: ٢٣، من هذه السورة.

(١٠) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢٨٥/١، والوسيط، للواحدي: ٣١٧/١.

(١١) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٨٣/١، وتفسير الطبري: ٢٨٩/٤، برقمي: ٤٠٦٤، ٤٠٦٥، وأسباب النزول، للواحدي: ٩٨، وتفسير البغوي: ٢٤٥/١، وأسباب النزول، للسيوطي: ٥٥.

الوجود؛ أي سيأتيكم مثل ما أتى الذين خلوا. ﴿وَزُلْزِلُوا﴾ خوفوا[١] ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ﴾ حكاية حال مضى؛ أي قال الرسول، وهو إليسع[٢] أو أشعيا، أو شعيا[٣]، أو المعنى: حتى يقول الرسول الآن[٤]، وعامل "متى" محذوف؛ أي واقع.

[٢١٥] ﴿أَنفَقْتُم﴾ تطوعتم به، أو هي النفقة الواجبة، وقيل: كانت فرضا فنسخت[٥].

والسائل عمرو بن الجموح[٦]. ﴿عَلِيمٌ﴾ يحصيه فيُجزي عليه.

[٢١٦] ﴿كُتِبَ﴾ فُرض، على الكفاية[٧]، وقيل: كان فرضا على المخاطبين

---

(١) "خوفوا" ليست في (أ،ب).

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٨٢/١.

وإليسع هو نبي بعث بعد إلياس عليهما السلام، وكان تلميذه. الإعلام بأصول الأعلام: ٤٦، وقصص الأنبياء، لابن كثير: ٤٧٢.

(٣) هو أحد أنبياء بني إسرائيل، كان مستشارا للملك بني إسرائيل، وكان يدعى صديقه، وذلك قبل مبعث عيسى وزكريا ويحيى، وهو الذي بشر بعيسى ومحمد. ينظر: قصص الأنبياء، لابن كثير: ٥١٧.

(٤) ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٠٠/١.

(٥) جاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: إنها مبينة مصارفَ صدقة التطوع، وهو الأولى، والنسخ دعوى، وشروطه معدومة هاهنا، وصدقة التطوع في الأقربين أفضل من غيرهم، وفي الحديث: (يد المعطي العليا؛ أمك وأباك وأختك وأخاك، وأدناك أدناك) ولا شك أن الحنو على القرابة أبلغ، والصدقة على ذي الرحم الكاشح في الإخلاص أبلغ، وا لله أعلم" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٤٥/١، ١٤٦.

(٦) هو عمرو بن الجَمُوح بن زيد بن حرام الأنصاري، السَّلمي، صحابي جليل، كان في الجاهلية من سادات بني سلَمة وأشرافهم، وهو آخر الأنصار إسلاما، استشهد بأحد سنة ٣هـ. ينظر: الاستيعاب: ١١٦٨/٣، وأسد الغابة: ١٩٤/٤، الإصابة: ٦١٥/٤.

وينظر: في أنه السائل: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٨٣/١، والوسيط، للواحدي: ٣١٨/١، وأسباب النزول، له: ٩٨.

(٧) قال ابن العربي: "فإن كان الإسلام ظاهرا فهو فرض على الكفاية، وإن كان العدو ظاهرا على موضع كان القتال فرضا على الأعيان حتى يكشف ا لله تعالى ما بهم، وهذا هو الصحيح". أحكام القرآن، ==

الموجودين[١]. ﴿كُرْهٌ﴾ أي كريه في الطبيعة[٢]، أو قبل الأمر[٣].

[٢١٧] ﴿قِتَالٍ﴾ بدل الاشتمال لأنه مقصود السؤال[٤]، أو على[٥] التكرار[٦].

==

لابن العربي: ١/١٤٦.

ينظر: ما روي أنه فرض على الكفاية في: تفسير الطبري: ٤/٢٩٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٦، وتفسير البغوي: ١/٢٤٦، والجامع لأحكام القرآن: ٣/٢٦.

وجاء في **حاشية** الأصل: "وهذا يختلف الحال فإن كان الإسلام ظاهرا فهو فرض كفاية، وإن كان العدو أكثر، أو ظاهرا على موضع كان القتال فرضا على الأعيان، قال عليه السلام: (وإذا استنفرتم فانفروا)" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٤٦.

(١) وهم الصحابة قاله عطاء والأوزاعي: ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٤٦، والجامع لأحكام القرآن: ٣/٢٦.

وينظر: ما روي في ذلك من الآثار: تفسير الطبري: ٤/٢٩٥، برقم: ٤٠٧٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٢٦، وتفسير البغوي: ١/٢٤٦.

(٢) **الكُره**، بالضم: ما يناله الإنسان من ذاته وهو يعافه دون إكراه، **والكَره**، بالفتح: ما يناله الإنسان من خارج فيما يُحمل عليه بإكراه، وقيل: هما بمعنى واحد، وهو على ضربين:

ما يعافه الإنسان من حيث الطبع ، وما يعافه من حيث الشرع أو العقل، وهو هنا مما يعافه الإنسان من حيث الطبع. ينظر: المفردات: ٧٠٧، (كره).

وينظر: هذا القول في: تفسير الماوردي: ١/٢٢٧.

(٣) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿يسألونك عن الشهر الحرام﴾ اتفق الناس أنه منسوخة، واختلف في ناسخها، فقيل: ﴿وقاتلوا المشركين كافة﴾، وقيل: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون﴾، وقيل: نسخها غزوه عليه السلام في الشهر الحرام، وقيل: نسخها بيعة الرضوان على القتال في ذي القعدة، وقيل: قوله: ﴿فاقتلوا المشركين﴾، والصحيح أنها رد على المشركين حين أعظموا على النبي القتال في الشهر الحرام، فقال تعالى: ﴿وصدٌّ عن سبيل الله وكفر به، والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة﴾ وهي الكفر ﴿أكبر من القتل﴾ فيه، فإذا فعلتم ذلك كله في الشهر الحرام تعين قتالكم فيه" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٤٧.

(٤) فالقتال بدل اشتمال من الشهر، لأن الشهر مشتمل على القتال، والهاء في "فيه" تعود على الشهر، وبدل الاشتمال لابد أن يعود منه ضمير إلى المبدل منه. ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١/١٥١.

(٥) في (أ) [١٢/أ]

(٦) أي تكرار "عن" ؛ أي يسألونك عن "قتال فيه"، وقد روى عن الربيع بن أنس أنه كان يقرؤها "عن قتال". أخرجه الطبري في تفسير الطبري: ٤/٣٠٠، برقم: ٤٠٨٠، وهي قراءة شاذة، لم أقف على من قرأ بها من القراء، ثم إن الطبري لم يذكر من حدثه بذلك، واكتفى بقوله: "حدثت عن عمار..."

﴿وَالْمَسْجِدِ﴾ مردود على الشهر. ﴿أَكْبَرُ﴾ أي من القتال لا من الكفر، أو الإخراج بسبب الإيمان كفر.

نزلت في أول سرية للإسلام أميرهم عبدا لله بن جحش[١] أغاروا على عير لقريش قافلة من الطائف، وقتلوا ابن الحضرمي[٢] آخر يوم من جمادى الآخر فاشتبه بأول رجب فعيرهم أهل مكة باستحلاله[٣]. ﴿يَرْتَدِدْ﴾ يرجع. ﴿حَبِطَتْ﴾ بطلت وذهبت[٤].

[٢١٩] ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ أي حمزة[٥]، وقيل: قال عمر: "اللهم أرنا رأيك في الخمر فإنها مذهبة للعقل متلفة للمال"[٦]، فنزلت.

---

(١) هو عبدا لله بن جحش بن رئاب الأسدي، أبومحمد، أمه أميمة بنت عبدالمطلب عمة رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، أسلم قبل دخول رسول ا لله دار الأرقم، وهاجر الهجرتين، أخو أم المؤمنين زينب بنت جحش، قتل يوم أحد شهيدا، فدفن هو وحمزة بن عبدالطلب في قبر واحد. ينظر: الاستيعاب: ٨٧٧/٢، وأسد الغابة: ١٩٤/٣، والإصابة: ٣٥/٤.

(٢) هو عمرو بن الحضرمي، وهو الذي رماه واقد بن عبدا لله التيمي بسهم فقتله، في سرية عبدا لله بن جحش. تنظر القصة في سيرة ابن هشام: ٦٠٢/١-٦٠٤.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٢/٤-٣١٠، بأرقام: ٤٠٨٢-٤٠٨٧، ٤٠٨٩-٤٠٩١، ٤٠٩٣، وأسباب النزول، للواحدي: ٩٨-١٠٢، وتفسير البغوي: ٢٤٦/١-٢٤٨، وأسباب النزول، للسيوطي: ٥٦.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "اختلف في المحبط هل نفس الردة، أو الموافاة على الكفر، وتظهر ثمرة الخلاف في المسلم إذا حج ثم ارتد، ثم أسلم، فقيل: يلزمه الحج لأن عمله قد حبط بالردة، وقيل: لا يلزمه لأن عمله باق" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٤٧/١-١٤٨.

(٥) هو ابن عبد المطلب بن هاشم، القرشي، أبو يعلى، وقيل: أبو عمارة، عم النبي صلى ا لله عليه وسلم، وأخوه من الرضاعة. أحد سادات قريش في الجاهلية والإسلام، أسلم في السنة الثانية من البعثة، ولازم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم ونصره، وهاجر معه، استشهد بأحد، لقبه رسول ا لله أسد ا لله، وسماه سيد الشهداء، ودفن مع عبدا لله بن جحش في قبر واحد. ينظر: الاستيعاب: ٣٦٩/١، وأسد الغابة: ٦٧/٢، والإصابة: ١٢١/٢.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه بلفظ: "اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ) الآيَةَ قَالَ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ قَالَ اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي النِّسَاءِ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى)

==

﴿الْخَمْرِ﴾ ما خامر العقل؛ أي ستره، ومنه خمار المرأة وتخمير الإناء. ﴿وَالْمَيْسِرِ﴾ القمار. ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ بعد التحريم. ﴿وَمَنَافِعُ﴾ قبله. ﴿وَإِثْمُهُمَآ﴾ بعد [١٦/أ] التحريم. ﴿أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ قبله[1]، أو ما كان يحدث من أسبابهما من الإثم وإن لم يكن التحريم أكبر من نفعهما[2].

==

فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى ا للهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُنَادِي أَلا لا يَقْرَبَنَّ الصَّلَاةَ سَكْرَانُ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شِفَاءً فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ (فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) قَالَ عُمَرُ انْتَهَيْنَا". سنن أبي داود: ٧٩/٤-٨٠، برقم: ٣٦٧٠، كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر.

والنسائي في سننه: ٢٨٦/٨-٢٨٧، برقم: ٥٥٤٠، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر.

وسند أبي داود رجاله ثقات، وهم: عباد بن موسى الختلي، وإسماعيل بن جعفر الزرقي، وإسرائيل بن يونس السبيعي، وجده أبو إسحاق السبيعي: عمرو بن عبدا لله، وعمرو بن شرحبيل أبو ميسرة.ينظر: التقريب: بأرقام:٣١٤٣، ٤٣١، ٤٠١، ٥٠٦٥، ٥٠٤٨.

إلا أن أبا إسحاق السبيعي وصف بالاختلاط في آخر عمره، وذكر أن إسرائيل بن يونس سمع منه بعد الاختلاط، واقتصر ابن الصلاح على من روى عنه بعد الاختلاط على ابن عيينة، وأنكر الذهبي في الميزان اختلاطه. ينظر: الكواكب النيرات: ٣٤٩-٣٥٠.

وسند النسائي رجاله ثقات، إلا ما وصف به أبو إسحاق من الاختلاط.

وأخرجه الحاكم في مستدركه: ٣٠٥/٢، برقم: ٣١٠١، كتاب التفسير، باب ومن سورة البقرة، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه".

كذا أخرجه في المستدرك: ١٥٩/٤-١٦٠، برقم: ٧٢٢٤، كتاب الأشربة، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

وفي أسباب النزو ل، للواحدي: ١٠٢-١٠٣، وتفسير البغوي: ٢٤٩/١.أنها "نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ونفر من الأنصار أتوا رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، فقالوا: أفتنا في الخمر والميسر فإنهما مذهبة للعقل مسلبة للمال فأنزل ا لله تعالى هذه الآية".

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٨٨/٤، وتفسير الطبري: ٣٢٩/٤-٣٣٠، بأرقام: ٤١٣٨-٤١٤١، وتفسير الماوردي: ٢٣١/١.

(٢) في (أ) كرر الناسخ هنا خطأً قوله: (قبله، أو ما كان يحدث من أسبابهما من الإثم وإن لم يكن التحريم أكبر من نفعهما).

وينظر: هذا المعنى في : تفسير الطبري: ٣٢٩/٤، وتفسير الماوردي: ٢٣١/١.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ﴾ أي عمرو بن الجموح[١]. ﴿مَا﴾ استفهام، و﴿ذَا﴾ صلة[٢]؛ أي أيّ شيء؟ ﴿الْعَفْوَ﴾ الفضل[٣] عن الحاجة، وكان فرضا فنسخ[٤]، يقال: عفا: أي[٥] كثر، وقيل: ما لاسَرَف فيه ولا تقتير[٦]، أو في الزكاة[٧]، والعفو: الخالص عما يشوبه، أو الصفو، يقال: أتاك عفوا؛ أي صفوا بلا كدر، أو في التطوع[٨]، والعفو: ما كان عن ظهر غنى.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ في فناء الدنيا فتزهدون وبقاء الآخرة فترغبون[٩]، أو تمسكون للدنيا وتتصدقون للآخرة[١٠].

---

(١) سبق أنه سأل عن النفقة، وهنا أعاد السؤال عن مقدارها. ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣٢٤/١، والجامع لأحكام القرآن: ٤٢/٣.

وينظر: في سؤاله عن النفقة: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٨٣/١، والوسيط، للواحدي: ٣١٨/١، وأسباب النزول، له: ٩٨.

(٢) ولا زائد في القرآن: ينظر: تحرير المسألة فيما سبق عند تفسير الآية: ٢٣، من هذه السورة.

(٣) في (أ) "الفاضل"

وينظر: هذا المعنى في: تفسير عبدالرزاق: ٨٨/١، وتفسير الطبري: ٣٣٧/٤-٣٣٨، بأرقام: ٤١٥٣-٤١٥٩، وتفسير الماوردي: ٢٣١/١.

(٤) ينظر: ما جاء في نسخ هذه الآية: تفسير الطبري: ٣٤٥/٤، بأرقام: ٤١٧٤-٤١٧٦، والجامع لأحكام القرآن: ٤٢/٣.

(٥) "أي" ليست في (ب).

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٣٣٨/٤-٣٣٩، بأرقام: ٤١٦٢-٤١٦٥.

(٧) ويعبر عنها أيضا بالصدقة المفروضة، ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٠/٤، برقم: ٤١٦٩، وتفسير الماوردي: ٢٣١/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٠/٤-٣٤٢، بأرقام: ٤١٧٠-٤١٧٣، وتفسير الماوردي: ٢٣١/١.

(٩) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٨٨/١، وتفسير الطبري: ٣٤٨/٤-٣٤٩، بأرقام: ٤١٧٨-٤١٨١، والوسيط، للواحدي: ٣٢٥/١، وتفسير البغوي: ٢٥٤/١.

(١٠) ينظر: تفسير البغوي: ٢٥٤/١.

[٢٢٠] ﴿وَيَسْأَلُونَكَ﴾ أي عبدا لله بن رواحة[١]، أو[٢] ثابت بن رفاعة[٣] إذ نزلت ﴿ولا تقربوا مال اليتيم﴾[٤]، وقيل: كانوا في الجاهلية يتحرجون[٥] عن مال اليتامى[٦].

واليتيم: المنفرد عن أبيه، ومنه الدُّرة اليتيمة. ﴿خَيْرٌ﴾ من تحرجكم؛ أي قصد إصلاح أموالهم خير من اعتزالهم، فكان أدنى ذلك في صحة القصد أن يكون القصد إصلاح مال اليتيم ورفقه لا رفق نفسه. ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ﴾ في الأكل والسكنى فإخوانكم؛ أي فهم إخوانكم[٧].

---

(١) في (ب) [١٨/ب].

وعبدا لله هو ابن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس، الخزرجي، الأنصاري، الشاعر، أحد السابقين إلى الإسلام، شهد بدرا واستشهد بمؤتة، وكان ثالث الأمراء بها. ينظر: الاستيعاب: ٨٩٨/٣، وأسد الغابة: ٢٣٥/٣، والإصابة: ٨٢/٤.

(٢) "أو" ليست في (أ،ب).

(٣) الأنصاري. ينظر: أسد الغابة: ٤٤٢/١، والإصابة: ٣٨٧/١.

(٤) سورة الأنعام، من الآية: ١٥٢، وسورة الإسراء، من الآية: ٣٤.

فلما نزلت هذه الآية عزلوا أموال اليتامى فنزلت ﴿ويسألونك عن اليتامى﴾...الآية. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٨٩/١، وتفسير الطبري: ٣٤٩/٤-٣٥١، بأرقام: ٤١٨٢-٤١٨٨، وأسباب النزول، للواحدي: ١٠٣.

وقيل: إنه لما نزل قوله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا﴾[النساء:١٠] عزلوا بيت اليتيم وطعامه وخدمه فشق ذلك على المسلمين فسأل ثابت بن رفاعة وعبدا لله بن رواحة النبي صلى الله عليه وسلم عن خلطتهم فنزلت هذه الآية. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١٨٩/١، وتفسير السمرقندي: ٢٠٤/١.

ولم أقف على من قال أن سؤال عبدا لله بن رواحة وثابت كان عقب نزول قوله تعالى: ﴿ولاتقربوا مال اليتيم﴾ عند غير المصنف.

(٥) في (أ) كلمة غير واضحة مكان "يتحرجون"

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٣٥٣/٤-٣٥٤، بأرقام: ٤١٩٥-٤١٩٧.

(٧) تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٨٣، ومعاني القرآن، للفراء: ١٤١/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ٢٩٤/١.

وقرئ بالنصب[1] (﴿فَإِخْوَانَكُمْ﴾ أي فإخوانكم تخالطون[2]، وقيل: فإصلاح لهم بالتأديب)[3]، وإن تخالطوهم: تناكحوهم فإخوانكم أكفاء لكم[4]. ﴿لَأَعْنَتَكُمْ﴾ أثمكم، أو شدّد عليكم، أو أهلككم، أو أحرجكم وضيق عليكم، ولكنه تفضل رحمة[5]؛ [١٦/ب] وسّع ويسر[6].

---

(١) لم أقف على من ذكر أنها قراءة لأحد، ولو قرئ بالنصب جاز عربية على تقدير: "فإخوانكم تخالطون". ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/١٤١، ومعاني القرآن، للزجاج: ١/٢٩٤، وقال: "ولا أعلم أحدا قرأ بها، فلا تقرأنّ بها إلى أن تثبت رواية صحيحة، وتفسير الطبري: ٤/٣٥٧، ومنع القراءة بها لإجماع القرَأة على الرفع.

(٢) وعلى هذا التقدير تكون القراءة بنصب "إخوانكم"، كما سيأتي قريبا.

(٣) ما بين القوسين تقدم في (أ،ب) بعد قوله: "لا رفق نفسه".

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "ولما أذن الله في مخالطة الأيتام مع قصد الإصلاح بالنظر لهم وفيهم كان ذلك دليلا على جوا التصرف في مال اليتيم تصرف الوصي في البيع والقسمة وغير ذلك فينفذ فعله في القليل والكثير لهذه الآية، وإذا كفل الرجل اليتيم وحازه جاز عليه فعله ، وإن لم يقدمه والٍ عليه، لأن الآية مطلقة، والكفالة ولاية عامة، و لم يؤثر عن أحد من الخلفاء أنه قدم أحدا على يتيم مع وجودهم في أمنتهم، بل كانوا يقتصرون على كونهم عند كفلائهم، وقد قال عمر في اللقيط هو حر ولك ولاؤه، وعلينا نفقته، ويعني بالولاء الولاية لا الميراث كما توهمه قوم، ويجوز أن ينكح نفسه من يتيمته، ويشتري من مال يتيمه في المشهور إذا كان نظرا له لأنه من باب الإصلاح، ولا يذكر ذلك في باب سد الذرائع والتهم، فإن ذلك إنما يكون فيما يؤدى من الأفعال المباحة إلى محظور منصوص عليه، وأما هاهنا فقد أذن الله في صورة المخالطة، ووكل الحاضنين والكافلين في ذلك بقوله: ﴿والله يعلم المفسد من المصلح﴾ فكل أمر مُخُوف وكل الله المكلف إلى أمانته، لا يقال بأنه يذرع به إلى محظور فيمنع منه". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٥٥.

(٥) "رحمة" ليست في (ب).

(٦) نقل السمين عن ابن الأنباري قوله: أصل العنت: التشديد، فإذا قالت العرب: فلان يتعنّت فلانا ويعنُّته، فأصله يشدد عليه ويلزمه بما يصعُب عليه أداؤه، ثم يقلب إلى معنى الهلاك" ينظر: عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ: ٣/١٥٥، (عنت).

وهذه الأقوال متقاربة المعنى. تنظر هذه الأقوال ونحوها في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٨٩، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٧٣، وتفسير الطبري: ٤/٣٥٨-٣٦١، بأرقام: ٤٢٠٣-٤٢١١، وتفسير السمرقندي: ١/٢٠٤، وتفسير الماوردي: ١/٢٣٤.

[٢٢١] ﴿وَلاَ تَنْكِحُواْ﴾ يعم العقد والوطء بالمِلْك.

قيل: المراد مشركات العرب[١]، وقيل: عام نسخ في الكتابية[٢]، أو خصت[٣] منه الكتابية[٤]، وإنما سميت مشركة لقولها: عزير ابن الله[٥]، وقيل: عام محكم لم يتناول الكتابيات.

نزلت في مرثد الغنوي[٦] كان يهوى في الجاهلية امرأة تسمى عناقا[٧]، فدعته بعدما أسلم فاستأذن النبي ﷺ، فنزلت[٨].

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٣٦٣-٣٦٤، بأرقام: ٤٢١٧-٤٢٢٠.

(٢) أي عام في جميع أصناف الشرك، عابدة وثن أو يهودية أو نصرانية، أو مجوسية ، أو غيرهم من أصناف الشرك، ثم نسخت الكتابية بقوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾...الآية.[المائدة:٥]. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٨٩، وتفسير الطبري: ٤/٣٦٢-٣٦٣، بأرقام: ٤٢١٢-٤٢١٦، والناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ٨٣-٨٤، برقمي: ١٤١، ١٤٢، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٢/٤، برقم: ١٩٤، وزاد المسير: ١/٢٤٧.

(٣) في (أ) "خصعت"

(٤) أي عام أخرج منه الكتابية بدليل خاص، ودليل التخصيص هو نفسه دليل النسخ عند من قال بالنسخ. ينظر: زاد المسير: ١/٢٤٧.

(٥) هذا قول اليهود، وقالت النصارى: المسيح ابن الله، وذلك في قوله تعالى: ﴿وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل، قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾[التوبة: ٣٠].

(٦) هو مرثد بن أبي مرثد: كنّاز بن الحصين، صحابي، شهد بدرا وأحدا، وقتل يوم الرجيع شهيدا، مع عاصم بن ثابت حمي الدَّبْر، وذكرت قصة عناق في ترجمته، ولكن في سبب نزول قوله تعالى: ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية﴾. ينظر: الاستيعاب: ٣/١٣٨٣، وأسد الغابة: ٥/١٣٢، والإصابة: ٦/٧٠.

(٧) في الأصل "عناق"، وفي (أ) "عناثا".

(٨) أي استأذنه في الزواج منها وهي مشركة، فنزلت هذه الآية.ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٩٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٣٩٨، برقم: ٢١٠٠، وتفسير السمرقندي: ١/٢٠٤، والوسيط، للواحدي: ١/٣٢٦، وتفسير البغوي: ١/٢٥٥، وأسباب النزول، للواحدي: ١٠٤، ١٠٥، وأسباب النزول، للسيوطي: ٥٨.

وقيل: في ابن رواحة، فأعتق أمة له حرة فتزوجها[1]. ﴿بِإِذْنِهِ﴾ بإعلامه[2]، أو بعلمه[3]، أو بأمره[4].

[٢٢٢] ﴿وَيَسْأَلُونَكَ﴾ أسيد بن حضير[5] وعباد بن بشر[6] وكانوا يجتنبون[7] مآكلة الحيض ومساكنتهن[8]. ﴿أَذًى﴾ وهو ما يُتأذى به من نتَن أو قذَر أو مباشرة[9].

(١) وذلك أنه غضب على أمة له سوداء فلطمها، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال له صلى الله عليه وسلم: وما هي يا عبدالله؟ فأخبره أنها تشهد الشهادتين وتصوم رمضان وتحسن الوضوء وتصلي، فقال له: هذه مؤمنة، فأعتقها عبدالله ثم تزوجها فعيب عليه ذلك، فنزلت هذه الآية. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٣٩٨/٢، برقم: ٢١٠٢، وتفسير الماوردي: ٢٣٥/١، وتفسير البغوي: ٢٥٦/١، وأسباب النزول، للواحدي: ١٠٤، والوسيط، له أيضا: ٣٢٦/١، وأسباب النزول، للسيوطي: ٥٨.

(٢) "إياكم سبيله وطريقه الذي به الوصول إلى الجنة والمغفرة". ينظر: تفسير الطبري: ٣٧١/٤.

(٣) "أي ما دعاكم إليه وُصْلة إليهما". ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ١٨١/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ٢٩٦/١، وتفسير السمرقندي: ٢٠٤/١.

(٤) "يعني أنه بأوامره يدعوكم"ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣٢٧/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ١٨١/١، وتفسير السمرقندي: ٢٠٤/١.

(٥) هو أسيد بن حُضَير بن سِمَاك بن عتيك، الأشهلي، أبو يحيى، صحابي جليل، من السابقين إلى الإسلام، وهو أحد النقباء ليلة العقبة. الاستيعاب: ٩٢/١، وأسد الغابة: ٢٤٠/١، والإصابة: ٨٣/١.

(٦) ابن وقش بن زُغبة، شهد بدرا، واستشهد باليمامة، وهو ابن خمس وأربعين سنة، وكان ممن قتل كعب بن الأشرف. ينظر: الاستيعاب: ٨٠١/٢، وأسد الغابة: ١٤٩/٣، والإصابة: ٦١٢/٣.

(٧) في (أ،ب) "يتجنبون".

(٨) أخرج مسلم في صحيحه عَنْ أَنَس رضي الله عنه أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إلا النِّكَاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إلا خَالَفَنَا فِيهِ فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ فَقَالا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا فَلا نُجَامِعُهُنَّ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. صحيح مسلم: ١٦٩/١، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه.

(٩) في (أ،ب) "نجاسة"

﴿فِي الْمَحِيضِ﴾ أي في حال الحيض، فرُخص منها ما فوق الإزار بالسنّة[1]، وقيل: موضع الدم[2]. ﴿حَتَّىَ يَطْهُرْنَ﴾ ينقطع عنهن دم الحيض.(وبالتشديد: يغتسلن بالماء، واختلف هل يجوز وطؤها بعد الطهر وقبل الغسل، فقيل: يجوز، وقيل: لا يجوز)[3] ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ اغتسلن بالماء للصلاة. ﴿فَأْتُوهُنَّ﴾ جامعوهن. ﴿مِنْ حَيْثُ﴾ أي "في"، كقوله ﴿من يوم الجمعة﴾[4]؛ أي في الفرج[5]، أو حال الطهر[6]. ﴿التَّوَّابِينَ﴾ العوادين إلى الله ﴿الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[7] أي بالماء[8]، أو من أدبار النساء[9]، أو الذين لايتلوثون بالذنب بعد التوبة[10]، أو التوابين من الشرك[11]، المتطهرين من الذنوب[12]، أو عكسه[13]، أو من الكبائر والصغائر.

---

(١) جاء في السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه إذا أراد أن يباشر إحدى نسائه أمرها أن تتزر ثم يباشرها. ينظر: صحيح البخاري: ٧٨/١، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، وصحيح مسلم: ١٦٧/١، كتاب الحيض،باب مباشرة الحائض فوق الإزار.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٧/٤-٣٨١، بأرقام: ٤٢٤٢-٤٢٥٧، وتفسير الماوردي: ٢٣٦/١.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (أ،ب).

(٤) سورة الجمعة، من الآية: ٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٣٨٨/٤-٣٩٠، بأرقام: ٤٢٧٧-٤٢٨٩، وتفسير الماوردي: ٢٣٦/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٣٩٠/٤-٣٩٢، بأرقام: ٤٢٩٠-٤٣٠٠، وتفسير الماوردي: ٢٣٦/١.

(٧) "المتطهرين" ساقط من (ب).

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣٩٤/٤-٣٩٥، بأرقام: ٤٣٠٢-٤٣٠٤، وتفسير الماوردي: ٢٣٦/١.

(٩) أي المتطهرين منها فلا يأتونها. ينظر: تفسير الطبري: ٣٩٥/٤، برقم: ٤٣٠٥، وتفسير الماوردي: ٢٣٦/١.

(١٠) أي المتطهرين منها فلايعودون إليها بعد التوبة منها. ينظر: تفسير الطبري: ٣٩٥/٤-٣٩٦، برقم: ٤٣٠٦، وتفسير الماوردي: ٢٣٦/١.

(١١) في (أ) [١٢/ب]

(١٢) ينظر: هذا القول في: تفسير السمرقندي: ٢٠٥/١، وتفسير البغوي: ٢٥٩/١.

(١٣) أي التوابين من الذنوب، المتطهرين من الشرك. ينظر: تفسير البغوي: ٢٥٩/١.

[٢٢٣] ﴿حَرْثٌ﴾ محترث للنسل[1]، أو ذوات حرث[2]، أو كحرث[3]، كقوله: ﴿جعله نارا﴾[4]. ﴿أَنَّىٰ﴾ تخيير الحال لا المحل؛ أي كيف شئتم: باركة ومستلقية[5]ومضطجعة[6]، أو تخيير في العزل[7]، أو متى شئتم[8].

في رد زعم اليهود أي[9] أنها إذا أُتيت من قِبَل عَجُزِها جاء الولد أحول[10].

أو في إنكارهم الإتيان إلا مستلقية[11].

وما نسب إلى مالك من جواز الإتيان في الدبر باطل لأن الإباحة مختصة بموضع

---

(١) أي موضع حرث. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٩٢، وتفسير الطبري: ٤/٣٩٧، برقمي: ٤٣٠٧، ٤٣٠٨، والوسيط، للواحدي: ١/٣٢٩.

(٢) "فيهن تحرثون الولد". ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٣٢٩، والدر المصون: ١/٥٤٥.

(٣) ينظر: الدر المصون: ١/٥٤٥.

(٤) سورة الكهف، من الآية: ٩٦، أي جعله كنار.

(٥) في (ب) [١٩/أ].

في (ب) "مستقبلة" وفي (أ) "مستبقلية".

(٦) أي كيف شئتم إذا كان في القبل. ينظر: تفسير الطبري: ٤/٣٩٨-٤٠٠، بأرقام: ٤٣٠٩-٤٣١٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٣٧.

(٧) أي إن شئتم فاعزلوا وإن شئتم فلا تعزلوا. ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٠٨، برقمي: ٤٣٣٥، ٤٣٣٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٣٧.

(٨) من الليل والنهار. ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٠٢-٤٠٣، برقمي: ٤٣٢٤، ٤٣٢٥.

(٩) "أي" ليست في (أ،ب).

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه: ٥/١٦٠، كتاب التفسير، باب ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لنفسكم﴾ الآية، ومسلم في صحيحه: ٤/١٥٦، كتاب النكاح، باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر، والواحدي في أسباب النزول: ١٠٧، ١٠٨، وأسباب النزول، للسيوطي: ٥٩.

(١١) في (ب) "مستقبلة"

وينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٠٠، برقم: ٤٣١٧، وأسباب النزول للواحدي: ١٠٩-١١٠.

الحرث، ولأن الحكمة في خلق الأزواج بث النسل، فغير موضعه لايناله المِلك[1] حتى إنه[2] -عند بعض العلماء- ولائط الذَّكَر في الحكم سواء[3]، ولأن القذَر والأذى في النَّجْو[4] أكثر من دم الحيض فكان أشنع وأخطر، وأما صِمَام[5] البول فهو غير صِمَام الرحم[6]. ﴿وَقَدِّمُواْ﴾ اتخذوا قدم صدق[7]، أو قدموا الخير[8]، أو ذكر الله

(١) أي ملك النكاح.

(٢) في (أ) "إن هو".

والمراد ناكح النساء في الدبر.

(٣) وهم أصحاب أبي حنيفة. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٦٣/٣.

(٤) في (أ) كلمة غير واضحة مكان "النجو".

والنَّجْو: ما يخرج من البطن من ريح وغائط. اللسان: ٣٠٦/١٥.

(٥) الصِّمَام: ما تسد به الفرجة، فسمي الفرج به. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥٤/٣.

(٦) وهذا من كلام ابن عبدالبر في رد زعم من زعم أن مالك قال ذلك. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٦٣/٣.

وأنكر الإمام مالك بنفسه ذلك حين أخبره ابن وهب وعلي بن زياد أن ناسا بمصر يتحدثون عنه أنه يجيز ذلك، فقال: "كذبوا علي، كذبوا علي، كذبوا علي، ثم قال: ألستم قوما عربا؟ ألم يقل الله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾ وهل يكون الحرث إلا في موضع المنبت". ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٦٣/٣.

ولا يمكن أن يخالف الإمام مالك الأحاديث المشهورة في النهي عن ذلك، والتي منها قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ثَلاثَ مَرَّاتٍ لا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ"، وفي رواية: "في أعجازهن". أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٢١٣/٥، والدارمي في سننه: ٢٧٧/١، وابن ماجه في سننه: ٦١٩/١.

وعن عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَكُونُ بِالْبَادِيَةِ فَتَخْرُجُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّوَيْحَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ وَقَالَ مَرَّةً فِي أَدْبَارِهِنَّ". أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٨٦/١، والترمذي في سننه: ٤٦٨/٣.

وقوله: "مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا".، وغيرها من الأحاديث. أخرجه الإمام أحمد في مسنده:٤٤٤/٢، ٤٧٩، وأبوداود في سننه: ٦١٨/٢.

(٧) و "قدم صدق" هو العمل الصالح. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٩٤.

وينظر: معنى "وقدموا" على هذا القول في: تفسير الطبري: ٤١٧/٤، وتفسير السمرقندي: ٢٠٦/١، وتفسير البغوي: ٢٦٢/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٤١٦/٤-٤١٧، برقم: ٤٣٤٩، وتفسير الماوردي: ٢٣٧/١، والبحر المحيط: ٤٣١/٢.

عند القربان[١]، أو طلب الولد[٢]، والأفراط شفعاء[٣]. ﴿مُّلَاقُوهُ﴾ واجدو ثواب ما قدمتم[٤]، أو ملاقو ا لله عزوجل.

[٢٢٤] ﴿عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ﴾[٥] أي لا تجعلوا الحلف با لله علة يعتل بها الحالف في بر أوحنث[٦]، وقيل: لايمتنع من فعل خير بأن يقول: علي يمين أن لا يكون[٧]، أو لا تكثروا ذكر ا لله في كل عَرَض يعرض[٨]، أو لاتجعلوه بِذْلة في كل حق وباطل[٩]. ﴿أَن تَبَرُّواْ﴾ يريد "لأن"؛ أي لا [١٧/أ] تحلفوا به وإن بررتم، أو لاتجعلوا اليمين مانعة من البر،

---

(١) أي التسمية عند الجماع. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٩٠/١، وتفسير الطبري: ٤١٧/٤، برقم: ٤٣٥٠، وتفسير الماوردي: ٢٣٧/١.

(٢) حتى يدعو له، وهو ما يبقى له من الأعمال بعد وفاته. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٨٥، وتفسير البغوي: ٢٦١/١، والبحر المحيط: ٤٣١/٢.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ٢٦٢/١، والجامع لأحكام القرآن: ٦٤/٣، والبحر المحيط: ٤٣١/٢.
الفَرَطُ، بالتحريك: ما تقدمك من أجر ، أو عمل، وفرطُ الولد: صغاره ما لم يدركوا، وجمعه أفراط. اللسان: ٣٦٧/٧، (فرط).

(٤) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣٢٩/١.

(٥) "العُرضة في كلام العرب: القوة والشدة، يقال منه: هذا الأمر عرضة لك، يعني بذلك قوة لك على أسبابك"، فالمعنى: لا تجعلوا ا لله قوة لأيمانكم ، أي تشددونها بذكر ا لله. ينظر: تفسير الطبري: ٤٢٤/٤. واللسان: ١٧٨/٧-١٧٩.

(٦) وذلك أن يكون قد حلف على ألا يفعل أمرا فيه بر، فإذا سئل فعلَ ذلك الأمر اعتل بأنه قد حلف ويخشى الحنث. ينظر: تفسير الطبري: ٤١٩/٤-٤٢١، بأرقام: ٤٣٥١-٤٣٥٩، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١٧٥/١.

(٧) كمن يحلف ألا يفعل الشيء من البر والتقوى. ينظر: تفسير الطبري: ٤٢٢/٤-٤٢٤، بأرقام: ٤٣٦٠-٤٣٧١، وتفسير الماوردي: ٢٣٨/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١٧٥/١.

(٨) أي كثرة الحلف با لله تعالى. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٧٥/١.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٣٨/١.

وفي الصحيح : "لأن يَلَجَّ[1] أحدكم بيمينه في أهله آثَـمُ لـه عنـد ا لله مـن أن يعطـي عنهـا كفـارة"[2]، أو لاتعتلـوا بـأنْ حلفنـا و لم يحلفـوا، أو حجـةً إذا كـان الحنـث خـيرا؛ لقولــه الطَّيِّلاً: "فليأت الذي هو خير"[3].

نزلت[4] في الصديق حلف ألا يَبر عبدالرحمن[5] حتى يسلم[6].

وقيل: في ابن رواحة حلف ألا يُصلح بين أخته وزوجها بشير بن النعمان[7].

والتقدير: ألا تبروا، أو لترك أن تـبروا علـى حـذف المضـاف. ﴿سَمِيعٌ﴾ لأيمـانكم. ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتكم.

---

(١) "من اللجاج؛ ومعناه أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه فيقيـم على يمينـه ولا يحنث فيكفـر، فذلك آثم له، وقيل: هو أن يرى أنه صادق فيهـا مصيـب فيلـج فيهـا ولا يكفرهـا". النهايـة في غريـب الحديث والأثر: ٤/٢٣٣، (لجج).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: ٧/٢١٧، كتاب الأيمان والنذور، باب قول ا لله تعالى: ﴿لايؤاخذكم ا لله في اللغو في أيمانكم﴾...الآية، ومسلم في صحيحه: ٥/٨٨، كتاب الأيمان، باب النهي عن الإصرار فيمـا يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام.

(٣) أخرج البخاري في صحيحه: ٧/٢١٦، كتاب الأيمان والنذور، باب قول ا لله تعالى: ﴿لايؤاخذكـم ا لله في اللغو في أيمانكم﴾...الآية، بلفظ: " فكفر عـن يمينـك وات الـذي هـو خـير"، ومسـلم في صحيحـه: ٥/٨٥، كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هـو خـير ويكفـر عن يمينه.

(٤) "نزلت" ليست في (أ،ب).

(٥) هو ابن أبي بكر الصديق، شقيق عائشة رضي ا لله عنهما، تأخر إسلامه إلى قبيل الفتـح، وشـهد اليمامـة والفتوح، مات سنة ثلاث وخمسـين، وقيـل: بعـد ذلـك. ينظـر: الاسـتيعاب: ٢/٨٢٤، وأسـد الغابـة: ٣/٤٦٢، والإصابة: ٤/٣٢٥.

(٦) ينظر: سبب نزولها على هذا القول في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٩٢.

(٧) هو بشير بن النعمان بن عبيد، ويقال له: مقرن بن أوس بن مالك الأنصاري الأوسـي، قتـل يـوم الحـرة، وقتل أبوه يوم اليمامة. ينظر: الإصابة: ١/٣١٦.

وينظـر: سـبب نزولهـا علـى هـذا القـول في: تفسـير السـمرقندي: ١/٢٠٦، والوسـيط، للواحـدي: ١/٣٣٠، وتفسير البغوي: ١/٢٦٢.

[٢٢٥] ﴿بِاللَّغْوِ﴾ هو قول الرجل: لا والله وبلى والله[1]، وقيل: الحلف ناسيا[2]، وقيل: الحلِف على الشيء يُظن كذلك وليس به[3]، أو يمين المعصية[4]، أو يمين الغضب[5]، أو دعاء الإنسان على نفسه كقوله: إن لم أفعل كذا فيلحقني أو فعل الله بي كذا[6]، أو هي الحِنث ناسيا[7]، وقيل: كل يمين كُفرت فهي لغو[8]. ﴿كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ تعمدتم وهو حلِف الكاذب عمدا. ﴿غَفُورٌ﴾ لمن تاب من كسب القلب. ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجل بعقوبة الذنب.

[٢٢٦] ﴿يُؤْلُونَ﴾ يُقسمون[9]، و الأَلِيّة[10]: اليمين، وهو هاهنا أن يحلف الرجل أن لايجامع أهله إضرارا[11]. ﴿تربص﴾ انتظار.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٢٨-٤٣٢، بأرقام: ٤٣٧٣-٤٤٠١.

(٢) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٧٦.

(٣) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٩١، وتفسير الطبري: ٤/٤٣٢-٤٣٧، بأرقام: ٤٤٠٢-٤٤٣٢.

(٤) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٩١، وتفسير الطبري: ٤/٤٣٩-٤٤٢، بأرقام: ٤٤٣٦-٤٤٥٣.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٣٧-٤٣٩، بأرقام: ٤٤٣٣-٤٤٣٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٣٩.

(٦) في (ب) "أو يفعل الله كذا" وفي (أ) "أو يفعل الله بي كذا".

ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٤٤-٤٤٥، بأرقام: ٤٤٥٩-٤٤٦٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٣٩.

(٧) ليمينه، كأن يفعل ما حلف ألا يفعله. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٩١، وتفسير الطبري: ٤/٤٤٥-٤٤٦٥، برقم: ٤٤٦٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٣٩.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٤٥، برقمي: ٤٤٦٣-٤٤٦٤.

(٩) جاء في **حاشية الأصل**: "قال ابن عباس: "كان إيلاء الجاهلية السنة والسنتين وأكثر، فوقت الله لهم أربعة أشهر"، فمن آلى أقل منها فليس بإيلاء حكمي" **تمت**. هذا ما ذكره ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٧٦.

(١٠) في (أ،ب) "أو الألية".

(١١) جاء في **حاشية الأصل**: "وفيما يقع به الإيلاء قولان:

أحدهما: يقع بكل يمين عقد بها الحالف قوله؛ وذلك بالتزام ما لم يكن لازما قبل ذلك.

وقيل: لا يقع إلا باليمين بالله وحده.

وفي مدة الإيلاء قولان:

==

﴿فَآءُو﴾ رجعوا؛ أي بالوطء[1]، وللمعذور بالنية[2]، وقيل: بالقول[3]: فئت إليك، وهو موجب للكفارة[4].

وقيل: لا[5].

[٢٢٧] ﴿عَزَمُواْ الطَّلَاقَ﴾ دليل على أن مضي المدة لا يوقع فرقة؛ إذ لابد من مراعاة[6] قصده واعتبار عزمه. ﴿سَمِيعٌ﴾ للإيلاء. ﴿عَلِيمٌ﴾ بالعزم.

[٢٢٨] ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ يحبسن أنفسهن.

==

أحدهما: وهو قول الأكثر أربعة أشهر مباحة للزوج لا حرج عليه فيها، ولا كلام معه لأجلها، فإن زاد عليها حينئذ يكون عليه الحكم، ويوقت له الأمد، ويعتبر حاله عند انقضائه.

والثاني: يمين أربعة أشهر موجب للحكم، وظاهر الآية يقتضي أنها لمن آلى أكثر" **تمت**. ينظر: هذا في كتابه أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٧٧، ١٧٩.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٦٦-٤٦٨، بأرقام: ٤٥٠٩-٤٥٢٤ن وتفسير السمرقندي: ١/٢٠٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٠.

(٢) كالمريض والمسافر ومن نفست امرأته، ونحوهم، فهؤلاء لا يستطيعون الوطء ففيئهم بالنية كاف، واشترط بعضهم -على هؤلاء- الإشهاد على الرجعة. ينظر: ما روي في ذلك: تفسير الطبري: ٤/٤٦٩-٤٧١ بأرقام: ٤٥٢٩-٤٥٣٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٤١.

وهو قول أحمد وأبي حنيفة. الجامع لأحكام القرآن: ٣/٧٣.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٧١-٤٧٢، بأرقام: ٤٥٤١-٤٥٤٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٤١.

(٤) أي الفيئ موجب للكفارة لأن الإيلاء هو الحلف، وهو مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة، وغيرهم.

ينظر: ما يتعلق بإيجاب الكفارة على الراجع عن إيلائه في: تفسير الطبري: ٤/٤٧٦-٤٧٧، بأرقام: ٤٥٥٠-٤٥٥٦، وتفسير البغوي: ١/٢٦٥، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٧٩، والجامع لأحكام القرآن: ٣/٧٣.

(٥) أي لاتجب الكفارة على من فاء، وهو قول الحسن والنخعي، وغيرهما.

ينظر: تفسير الطبري: ٤/٤٧٤-٤٧٥، بأرقام: ٤٥٤٦-٤٥٤٨، وتفسير البغوي: ١/٢٦٥، والجامع لأحكام القرآن: ٣/٧٣.

(٦) في (ب) [١٩/ب].

﴿ثَلَاثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[1] قيل: حِيَض[2]، وقيل: أطهار[3]. ﴿فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ من الحيض[4]، أو من الحمل[5]، أو منهما لحق الزوج[6] في الرجعة والنسب[7]. ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ أزواجهن. ﴿فِي ذَٰلِكَ﴾ أي[8] أجل العدة.

(١) ويجمع كذلك على أقراء، ومفرده قُرءٌ، وقَرءٌ، وهو من الأضداد. ينظر: اللسان: ١/١٣٠، (قرأ)، والأضداد ، لابن الأنباري: ٢٧.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٩٤، وتفسير الطبري: ٤/٥٠٠-٥٠٦، بأرقام: ٤٦٦٦-٤٦٩٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٢، والأضداد ، لابن الأنباري: ٢٧.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٥٠٦-٥١١، بأرقام: ٤٧٠٠-٤٧٢٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٢، والأضداد، لابن الأنباري: ٢٧.

(٤) ينظر: هذا المعنى مع اختلافهم في سبب كتمانها الحيض في: تفسير الطبري: ٤/٥١٦-٥١٧، بأرقام: ٤٧٢٧-٤٧٣٣، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٣، وفي النهي عن كتمان الحيض والحمل معا ينظر: تفسير الطبري: ٤/٥١٨-٥٢٠، بأرقام: ٤٨٣٤-٤٧٤٦.

(٥) ينظر: هذا المعنى مع اختلافهم في سبب كتمانها الحمل في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٩٤، وتفسير عبدالرزاق: ١/٩٢، وتفسير الطبري: ٤/٥٢٠-٥٢٣، بأرقام: ٤٧٤٧-٤٧٥٣، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٤، وفي النهي عن كتمان الحيض والحمل معا ينظر: تفسير الطبري: ٤/٥١٨-٥٢٠، بأرقام: ٤٨٣٤-٤٧٤٦.

(٦) زاد في (أ) "في الزوج"

(٧) جاء في **حاشية الأصل**: "لا خلاف أن العمل على قولها في دعوى الشغل للرحم، أو البراءة ما لم تطهر؛ لأن الله جعلها أمينة على رحمها، فقولها مقبول إذ لا سبيل إلى علمه إلا من جهتها، واختلف فيمن قال لامرأته إذا حضت أو حملت فأنت طالق، فقالت: حضت أو حملت هل يعتبر قولها أم لا؟ ، ولا خلاف في العدة، وهي المراد هنا، وقوله: ﴿وبعولتهن﴾ يقتضي بقاء الزوجية ، وقوله: ﴿بردهن﴾ يقتضي [١٧/ب] زوالها، والجمع بينهما عسر، فمن قال: إن الرجعية محرمة الوطء فيكون الرد عائدا إلى الحل، ومن قال: إنها محللة فيرى أن وقوع الطلاق فائدته تبعيض العدد الذي جُعل له، وأن أحكام الزوجية لم ينحل منها شيء، ولا اختل، فيعسر عليه بيان فائدة الرد، لكنه يقول: هي إن كانت باقية، فإن المرأة ما دامت في العدة فهي على سبيل الزوال بانقضاء العدة ، فالرجعية رد عن هذه السبل" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٨٦، وما بعدها.

(٨) في (أ،ب) "إلى".

في إسماعيل الغفاري طلق[1] امرأته فكتمت الحَبَل[2]، وكانوا يراجعون فيه وإن طلقوا ثلاثا، فنُسخ واختص بالرجعية[3]. ﴿وَلَهُنَّ﴾ من حسن العشرة[4]، أو من التزين[5]، أو ترك الضرار[6]. ﴿دَرَجَةٌ﴾ باستحقاق الإجابة إلى الفراش، أو بملك النكاح والطلاق[7]، أو بالقيام بأمرها وإن اشتركا في الاستمتاع[8]، أو بإعطاء المهر[9]، أو بما يمتاز به منها[10]،

(١) في (ب) "طلقت".

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/١٩٤، و الناسخ والمنسوخ، لهبة الله: ٥٣، وأسباب النزول، للسيوطي: ٦٢.

وإسماعيل هو ابن عبدالله الغفاري، ويقال الأشجعي، وفيه نزلت هذه الآية. ينظر: الإصابة: ١/٦٧.

(٣) أي نسخ الرجوع بعد الثلاث بقوله تعالى: ﴿فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره﴾. وكانوا يراجعون ولو بعد الثلاث، واختص الرجوع بما قبل الطلقة الثالثة. ينظر: سنن أبي داود: ٢/٦٤٤-٦٤٥، برقم: ٢١٩٥، كتاب الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، وسنن النسائي: ٦/٢١٢، برقم: ٣٥٥٤، كتاب النكاح، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث، والناسخ والمنسوخ، لهبة الله: ٥٣، ونواسخ القرآن، لابن الجوزي: ٢٠٧.

مدار الحديث عند أبي داود والنسائي على علي بن الحسين بن واقد، قال فيه ابن حجر: "صدوق يهم". التقريب: ٤٠٠، برقم: ٤٧١٧.

ويقول ابن الجوزي: "واعلم أن القول الصحيح المعتمد عليه أن هذه الآية كلها محكمة، لأن أولها عام في المطلقات، وما ورد في الحامل والآيسة والصغيرة فهو مخصوص من جملة العموم، وليس على سبيل النسخ، وأما الارتجاع فإن الرجعية زوجة، ولهذا قال: ﴿وبعولتهن﴾ ثم بين الطلاق الذي يجوز منه الرجعة، فقال: ﴿الطلاق مرتان﴾ إلى قوله: ﴿فإن طلقها﴾ يعني الثالثة ﴿فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره﴾." نواسخ القرآن: ٢٠٧.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٥٣١، برقمي: ٤٧٦٦-٤٧٦٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٤.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٥٣١-٥٣٢، برقم: ٤٧٦٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٤.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٥٣٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٤٤.

(٧) ينظر: تفسير البغوي: ١/٢٦٩.

(٨) في (أ) [١٣/أ].

ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٣٠٧، والوسيط، للواحدي: ١/٣٣٣.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٤/٥٣٤-٥٣٥، برقم: ٤٧٧٥، وتفسير البغوي: ١/٢٦٩.

(١٠) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٩٣، وتفسير الطبري: ٤/٥٣٤، برقم: ٤٧٧١.

أو بأن يعطي حقها ولا يستوفي حقه فتكون له الفضيلة عليها[١]، أو بالميراث والجهاد[٢]، أو بالأمر والطاعة[٣].

[٢٢٩] ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾ كان الرجل في الجاهلية يطلق ثم يراجع قبل انقضاء العدة فغضب رجل على امرأته فقال: لا أقربك ولا تَحِلين مني، قالت: كيف؟ قال: أطلقك حتى[٤] إذا جاء أجلك راجعتك، فشكت ذلك، فنزلت[٥]. أي ما يوجب الرجعة منه مرتان، لقوله[٦] ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي مُرجَعة[٧] برغبة. ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ﴾ بالثالثة لأنه عليه السلام سئل عن الثالثة فقال: "تسريح بإحسان"[٨] أي أداء بحق.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٥/٤، برقم: ٤٧٧٦.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٣/٤-٥٣٤، برقمي: ٤٧٦٩-٤٧٧٠، وتفسير البغوي: ٢٦٩/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٤/٤، برقمي: ٤٧٧٢-٤٧٧٣، وتفسير الماوردي:٢٤٤/١-٢٤٥.

(٤) "حتى" سقطت من (ب).

(٥) في (أ) "فرجعت".

أخرج سبب النزول هذا الترمذي في سننه: ٤٩٧/٣، برقم: ١١٩٢، وفيه يعلى بن شبيب المكي، قال ابن حجر: "لين الحديث". التقريب: ٦٠٩، برقم: ٧٨٤٢، وأخرجه من طريق آخر بمعناه، ثم قال: "وهذا أصح من حديث يعلى بن شبيب". سنن الترمذي:٤٩٧/٣.

والطبري في تفسيره: ٥٣٩/٤-٥٤٠، برقمي: ٤٧٧٩-٤٧٨٠، وينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١١١.

(٦) "لقوله" ليست في (ب).

(٧) في (أ،ب) "رجعة".

(٨) وذلك حين سأله رجل، فقال: يارسول الله : الطلاق مرتان ، فأين الثالثة؟، فقال: "إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان".

أخرجه عبدالرزاق في تفسيره: ٩٣/١، والطبري في تفسيره: ٥٤٥/٤، بأرقام: ٤٧٩١-٤٧٩٣.

والبيهقي في السنن الكبرى: ٣٤٠/٧.

ويقول شاكر -رحمه الله- "...ولكن خبر أبي رزين هذا غير صحيح فإنه مرسل غير موصول، لأن أبارزين الأسدي تابعي، وليس صحابيا، والمرسل لا حجة فيه لأنه عن راو مجهول، ثم إنه خبر باطل المعنى، وحاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفسر الطلقة الثالثة بهذا، وهي ثابتة في الآية التي

==

وقيل: التسريح: تركها حتى تَبين[١]، والثالثة في قوله: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾[٢].

وقيل: تقديره: عدة الطلاق مرتان ليكون الخبر هو المبتدأ معنى[٣].

نزلت لبيان سنة التفريق[٤]، وقيل: لبيان البينونة[٥].

﴿تَأْخُذُواْ﴾ يعني من الصداق[٦]. ﴿يَخَافَآ﴾ يوقنا[٧]. ﴿حُدُودَ اللَّهِ﴾ حقوق

==

بعدها في سياق الكلام: ﴿فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره﴾ وإلا كانت طلقة رابعة، وهو خلاف المعلوم من الدين بالضرورة". ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٦/٤، تتمة هامش ١ من ص: ٥٤٥.

(١) في كل تطليقة من التطليقتين. ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٦/٤-٥٤٧، بأرقام: ٤٧٩٦-٤٧٩٨.

(٢) وتمامها: ﴿فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره﴾.

(٣) ينظر: الدر المصون: ٥٥٧/١.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٤٥/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١٨٩/١.

(٥) بتحديد عدد التطليقات، أنها اثنتان يجوز فيهما الرجوع، ثم الثالثة لايجوز فيها الرجوع إلا بعد أن تنكح زوجا غيره.

وجاء في **حاشية الأصل**: "وتحقيقه: أن الطلاق كان في الجاهلية فعلا مهملا كسائر أفعالها، فشرع الله أمده، وبين حده، وأوضح في كتابه حكمه وعلى لسان رسوله تمامه وشرْحَه، وهذه الآية عامة في أن الطلاق ثلاث في كل زوجين إلا أن طلاق المملوكين من ذلك مخصوص، ولا خلاف أن طلاق الرقيق ثنتان، فالأولى في حقه مرتان، والثانية تسريح بإحسان، واختلف هل نعتبره برق الزوج، أو الزوجة، وثبت أنه قال عليه السلام: (الطلاق بالرجال، والعدة بالنساء)وتقديره: الطلاق معتبر بالرجال، ولا يجوز أن يكون معناه: الطلاق موجود بالرجال لأن ذلك مشاهد لا يجوز أن يعتمده الشارع بالبيان، والله أعلم" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٩٠/١، ١٩١.

(٦) جاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: من كل شيء أعطاها فإن الصداق وإن كان نحلة شرْعة فما نحلها أخذ مثله، لكونه نحلة، وهو عام في كل حال من نكاح، أو طلاق، عام في كل وجه؛ من ابتداء أخْذ[١٨/أ] الزوج له، أو إعطائها هي إياه على وجه الخلاص منه" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٩٣/١-١٩٤.

(٧) جاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: هو أن يظن كل واحد منهما بنفسه أن لا يقيم حق النكاح لصاحبه حسب ما يجب عليه فيه لكراهة يعتقدها، فلا حرج على المرأة أن تفتدي، ولا على الزوج أن يأخذ" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١٩٤/١.

الزوجة؛ وهو عند نشوزها أو نشوزهما. ﴿عَلَيْهِمَا﴾ أي عليه[1] كقوله: ﴿يخرج منهما﴾[2] أي الملح، و﴿نسيا حوتهما﴾[3] والناسي يوشع.

أو تقديره: لا يكون دفعها إسرافا، وأخذه ظلما[4].

نزلت في جميلة[5] بنت عبدا لله بن أُبي[6] كانت تبغض زوجها ثابتا، وكان يحبها، فقال عليه السلام: "أتردين عليه حديقته؟ فقالت: نعم وزيادة، فقال عليه السلام: أما الزيادة فلا[7].

---

(١) نسب الطبري هذا إلى بعض أهل العربية، ولم يرتضه في كتاب الله تعالى، فقال: "وإنما خطأنا قوله ذلك لأن الله تعالى ذكرُه قد أخبر عن وضعه الحرج عن الزوجين إذا افتدت المرأة من زوجه على ما أذن، وأخبر عن البحرين أن منهما يخرج اللؤلؤ والمرجان، فأضاف إلى اثنين، فلو جاز لقائل أن يقول: إنما أريد به الخبر عن أحدهما فيما لم يكن مستحيلا أن يكون عنهما جاز في كل خبر كان عن اثنين -غير مستحيلةٍ صحتُه أن يكون عنهما – أن يقال: إنما هو خبر عن أحدهما، وذلك قلب المفهوم من كلام الناس والمعروف من استعمالهم في مخاطباتهم، وغير جائز حمل كتاب الله تعالى ووحيه جل ذكره على الشواذ من الكلام، وله في المفهوم الجاري بين الناس وجه صحيح موجود". تفسيره: ٤/٥٧٢-٥٧٣.

(٢) سورة الرحمن، من الآية: ٢٢.

(٣) سورة الكهف، من الآية: ٦١.

(٤) أي لايكون ما دفعته إسرافا، ولا ما أخذه هو ظلما.

(٥) ي نسختي (أ،ب) "حملة"، والصواب "جميلة" كما جاء في حاشية (ب)، وكتب التراجم.

(٦) هي جميلة بنت عبدا لله بن أُبي الخزرجية، أخت عبدا لله بن عبدا لله بن أبي بن سلول رأس المنافقين، تزوجها حنظلة بن أبي عامر، فقتل عنها يوم أحد، ثم تزوجها ثابت بن قيس، وهي التي طلبت الخلع من ثابت بن قيس، وهو أول خلع في الإسلام، ففرق بينهما الرسول صلى الله عليه وسلم بعد أن ردت على ثابت حديقته التي أصدقها إياها، ثم تزوجها مالك بن الدخشم، وقيل: إنها حبيبة بنت سهل. ينظر: الاستيعاب: ٤/١٨٠٢، وأسد الغابة: ٧/٥٥، والإصابة: ٧/٥٦٢.

قال ابن حجر في ترجمة حبيبة بنت سهل: "وجائز أن تكون هي وجميلة بنت أبي اختلعتا من ثابت جميعا". الإصابة: ٧/٥٧٦.

(٧) أخرجه الطبري في تفسيره: ٤/٥٥٢-٥٥٣، ٥٥٦، برقمي: ٤٨٠٧، ٤٨١٠، وفيهما التصريح بأنها أخت عبدا لله بن أبي، والمراد أنها أخت عبدا لله بن عبدا لله بن أبي.

==

﴿حدود الله﴾ التي أمرتم بامتثالها[1].

[٢٣٠] ﴿تنكِحَ﴾ تزوج، ومجرد العقد يُحل[2]، وقيل: التزويج يُفهَم من قوله:

==

وقصة اختلاع زوجة ثابت من زوجها ثابت مخرجة في صحيح البخاري: ١٧٠/٦، بألفاظ: هي:

١- "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلا دِينٍ وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الإِسْلامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقْبَلِ الْحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً".

٢- "قَالَ تَرُدِّينَ حَدِيقَتَهُ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْهَا وَأَمَرَهُ يُطَلِّقْهَا".

٣- "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لا أَعْتِبُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلا خُلُقٍ وَلَكِنِّي لا أُطِيقُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ، قَالَتْ: نَعَمْ".

٤- "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنْقِمُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلا خُلُقٍ إِلا أَنِّي أَخَافُ الْكُفْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا".

وقيل أن المختلعة من ثابت هي حبيبة بنت سهل. ينظر: تفسير الطبري: ٥٥٤/٤-٥٥٥، ٥٥٧، بأرقام: ٤٨٠٨، ٤٨٠٩، ٤٨١١.

قال ابن حجر في ترجمة حبيبة بنت سهل: "وجائز أن تكون هي وجميلة بنت أبي اختلعتا من ثابت جميعا". الإصابة: ٥٧٦/٧.

وهو ما رجحه شاكر. ينظر: تفسير الطبري: ٥٥٦/٤، تعليق رقم: ١.

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "قيل: هي النكاح خاصة، وقيل: هي الطاعة، لأنه إذا كان أحد الزوجين لا يطيع الله، ولا يطيع صاحبه في الله، فلا خير لهما في الاجتماع. ﴿فلا تعتدوها﴾ بين تعالى أحكام النكاح والفراق، ثم قال: ﴿تلك حدود الله فلا تعتدوها﴾ كما بين تحريمات الصيام في آية أخرى، ثم قال: ﴿تلك حدود الله فلا تقربوها﴾ فقسم الحدود قسمين: حدود أمر فلا تُعتدى، وحدود نهي، فلا تقرب، ثم جمع الكل في آية أخرى، فقال: ﴿والحافظون لحدود الله﴾ يعني كليهما، والله أعلم" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٩٥/١، وما بعدها.

(٢) وفي حاشية (ب) قال: "سقط".

والمراد يحل رجوعها للزوج الأول بمجرد العقد وإن لم يطأها، لأن النكاح المراد به العقد، وهو مذهب سعيد بن المسيب. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١٩٨/١.

﴿زَوْجاً﴾ ، فالنكاح[1] يُفهِم الوطءَ الذي هو في اللغة هو، ولأنه عقوبة للجرأة على فراق لم يُبقِ للاصطلاح والندم مَخْلصا فلا يتم إلا بدخول فَحْلٍ في فراشه وذوقِ عُسَيلةِ[2] مطلقته.

في عائشة[3] امرأة رفاعة[4] طلقها فتزوجها عبدالرحمن[5]، فقالت: ما وجدت معه إلا كهُدبة[6] الثوب[7]أفأرجع إلى ابن عمي، فقال عليه السلام: "لا. حتى يذوق عسيلتك وتذوقي[8] عسيلته"[9]، فبيَّنت السنة مجمل الكتاب، وا لله أعلم بالصواب.

﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ أي الثاني، و لم يقل: "فإذا" تنبيها على أن طلاقه على الحظر دون

---

(١) في (أ،ب) "والنكاح".

(٢) المراد بها الجماع لحديث " العسيلة: الجماع"، كما في الجامع الصغير للسيوطي:٣٥١، ورمز له بالحسن، وصحيح الجامع الصغير وزيادته، للألباني: ٧٥٩/٢، برقم: ٤١٢٩، وقال: "حسن".
قال ابن الأثير: "شبه لذة الجماع بذوق العسل فاستعار لها ذوقا...وإنما صغَّره إشارة إلى القدر القليل الذي يحصل به الحل". النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٣٧/٣، (عسل).

(٣) بنت عبدالرحمن بن عتيك، وفيها نزلت هذه الآية. ينظر: أسد الغابة: ٢٨٩/٢، في ترجمة رفاعة.

(٤) ورفاعة هو ابن وهب بن عتيك، وفيه نزلت هذه الآية. ينظر: أسد الغابة: ٢٨٩/٢، والإصابة: ٤٩١/٢، ٤٩٢، وفيه "رفاعة بن سموال".

(٥) عبدالرحمن بن الزبير بن زيد بن أمية القرظي، وهو الذي تزوج الإمرأة التي طلقها رفاعة. ينظر: الاستيعاب: ٨٣٣/٢، وأسد الغابة: ٤٤٢/٣، والإصابة: ٣٠٥/٤.

(٦) قال ابن الأثير: "أرادت متاعه، وأنه رخو مثل طرف الثوب، لايغني عنها شيئا". النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٤٩/٥، "هدب".

(٧) في (ب) [٢٠/أ].
و"الثوب" ليست في (أ)

(٨) في (أ،ب) "تذوقين"، وأشار في الأصل إلى "تذوقين".

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه: ١٦٥/٦، كتاب الطلاق، باب من أجاز طلاق الثلاث لقول ا لله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾، وقال الزبير...الخ، ومسلم في صحيحه: ١٥٤/٤-١٥٥، كتاب النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها، وأخرجه الطبري في تفسيره: ٥٩٠/٤-٥٩١، بأرقام: ٤٨٩٠-٤٨٩٣.

الشرط[١]. ﴿أَن يَتَرَاجَعَآ﴾ أي "في أن"[٢].

[٢٣١] ﴿طَلَّقْتُمُ﴾ واحدة أو اثنتين. ﴿فَبَلَغْنَ﴾ قاربن انقضاء عدتهن[٣].

في ثابت بن يسار[٤] طلق فراجع فطلق لتطويل العدة إضرارا[٥]. ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ هو الرجعة مع المعرفة؛ بمحافظة حدود الله في القيام بحقوق الزوجة. ﴿أَوْ سَرِّحُوهُنَّ﴾ طلقوهن، قيل: هو صريح[٦]، وقيل: كناية.

﴿ضِرَاراً﴾[٧] اعتداء عليهن وإضرار بهن.

﴿وَلاَ تَتَّخِذُوَاْ آيَاتِ اللّهِ هُزُواً﴾[٨] أي لا تأخذوا أحكامه في طريق الهزؤ [١٨/ب]

---

(١) أي أنه لو قال "إذا" لفهم أن طلاق الثاني مباح مع وجود شرط التطليق الذي اشترطه الزوج الأول على الثاني(المحلل)، والله أعلم.

(٢) والمراد بالمتراجعين المرأة والزوج الأول.

(٣) وقد جعل لفظ "بلغ" هنا بمعنى "قارب" "لأن من بلغ أجله بانت منه امرأته وانقطعت رجعته". أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٩٩.

وجاء في **حاشية الأصل**: "لأن من بلغ أجله بانت منه امرأته، وسقطت رجعته، فلهذا جُعل البلوغ بمعنى المقاربة، كما يقال: إذا بلغت مكة فاغتسل" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/١٩٩.

(٤) هو ثابت بن يسار، فيه نزلت هذه الآية. ينظر: الإصابة: ١/٣٩٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥/١٠، برقم: ٤٩٢٠، والدر المنثور: ١/٦٨٢، وتفسير السدي الكبير: ١٥٣، وأسباب النزول، للسيوطي: ٦٤.

(٦) وهذا قول الشافعي. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/١٩٩.

قال ابن العربي: "ولا يصح أن يُجعل قوله هاهنا: ﴿أو سرحوهن﴾ صريحا في الطلاق قطعا لأن الله تعالى إنما أراد بقوله: ﴿فأمسكوهن بمعروف﴾ أي ارجعوهن قولا أو فعلا...ومعنى ﴿أو سرحوهن﴾ أي اتركوا الارتجاع فستسرح عند انقضاء العدة بالطلاق الأول، وليس إحداث طلاق بحال". أحكام القرآن: ١/١٩٩-٢٠٠.

(٧) في (أ) "ضررا"

وتفسير هذا الجزء من الآية تأخر في جميع النسخ بعد تفسير قوله تعالى: "فبلغن" من الآية التالية.

(٨) رويت هذه القراءة عن نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، والكسائي. ينظر: البحر المحيط: ١/٤٠٤، ٢/٤٩١، ومعجم القراءات القرآنية: ١/١٧٦.

فإنها جد كلها، فمن هزأ فيها لزمته، فطلاق الهازل لازم، ونكاحه مختلف فيه.

[٢٣٢] ﴿فَبَلَغْنَ﴾ انقضت عِدتهن لأن النكاح يعقُبُه، وفي الأول الرجعة[١]، والأجل: آخر المدة، وهو الميقات الذي وقت لهن من انقضاء الأقراء إن كانت من أهلها[٢]، أو الأشهر إن كانت من أهلها[٣].

﴿تَعْضُلُوهُنّ﴾ تحبسوهن، وأصله: التضييق، ومنه الداء العضال لضيقه عن العلاج ومجاوزة حد الأدواء[٤]، أو المنع[٥]، والأمر المعضِل والداء العضال ممتنعان[٦]. ﴿أَن يَنكِحْنَ﴾ نهى الله تعالى أولياء المرأة عن منعها من نكاح من ترضى، وهو دليل على أنه لا حق لها في مباشرة النكاح، وإنما هو حق للأولياء[٧]، وقيل: معناه اتركوهن لينكحن بدونكم، دليل على جواز مباشرتها للنكاح عند[٨] الحاجة[٩].

---

(١) أي في الآية: ٢٣١، حيث إنه أريد بـ"فبلغن" أي قاربن، وعليه يجوز للزوج الرجعة، وهنا أريد به حقيقة بلوغ الأجل وهو إنقضاء العدة.

(٢) أي اللائي يحضن.

(٣) أي اللائي لم يحضن، كالصغيرة التي لم تبلغ سن الحيض، أو الكبيرة التي انقطع عنها الحيض.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤/٥، وتفسير الماوردي: ٢٤٨/١.

(٥) أي لاتمنعوهن، "يقال: عضل الرجل أيِّمه ؛ إذا منعها من التزويج". تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٨٨، وتفسير الماوردي: ٢٤٨/١.

(٦) أي من العلاج.

وجاء في **حاشية الأصل**: "نهى الله تعالى أولياء المرأة عن منعها من نكاح من ترضى، وفيه دليل على أنه لا حق لها في مباشرة النكاح، وإنما هو حق للأولياء، ولولا ذلك لما نهى عن منعها، وثبت أن معقل بن يسار كانت له أخت فطلقها زوجها، فلما انقضت عدتها خطبها فأبى معقل فنزلت". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٠١/١.

(٧) "فلا حق لها في مباشرة النكاح ولا في تولية غير الولي في إنكاحها؛ وذلك لأن الله نهى الولي عن منعها من النكاح، ولو كان لها الحق في إنكاح نفسها أو تولية من تريد في ذلك لم يكن لنهي الولي عن العضل معنى مفهوم". ينظر: تفسير الطبري: ٢٦/٥، وأحكام القرآن، للشافعي: ١٧٤/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠١/١

(٨) في (أ) [١٣/ب]

(٩) استدل الأحناف بهذه الآية على جواز النكاح إذا عقدت المرأة على نفسها بغير ولي ولا إذن وليها، وذلك من وجوه:

==

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ مهر المثل، أو التكافؤ[1]، أو النكاح الصحيح، وأصله: ما يعرفه العقل بصحته، وضده: المنكر.

في معقل بن يسار[2] منع أخته جميلة[3] عن مراجعة زوجها، فنزلت، فقال: رغِم أنفي لأمر الله[4].

==

"أحدها: إضافة العقد إليها من غير شرط إذن الولي، والثاني: نهيه عن العضل إذا تراضى الزوجان". ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: ١/٤٠٠.

(١) أي إذا تزوجت من كفؤ. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٠١.

جاء في **حاشية الأصل**: "لأن الصداق للثيب المالكة أمر نفسها لا حق للولي فيه، والآية نزلت في المالكة أمر نفسها، فدل على أن المعروف المراد في الآية هو الكفاءة، وفيها حق عظيم للأولياء لما في ترك ذلك من إدخال العار عليهم، وذلك إجماع من الأمة" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٠١-٢٠٢.

(٢) هو معقل بن يسار المزني، صحابي، أسلم قبل الحديبية، وشهد بيعة الرضوان، وكنيته أبوعلي، على المشهور، وهو الذي ينسب إليه نهر معقل بالبصرة لأنه هو الذي حفره بأمر عمر، مات بالبصرة في خلافة معاوية، بعد الستين. ينظر: الاستيعاب: ٣/١٤٣٢، وأسد الغابة: ٥/٢٢٤، والإصابة: ٦/١٨٤.

(٣) في (أ،ب) "جملة"، وقال في حاشية (ب) :"صوابه جُميل".

وهي جميل بنت يسار المزنية، أخت معقل بن يسار، وقيل: جُمْل، وقيل: جميلة، يقال: هي التي عضلها أخوها لما طلقها زوجها أبو البداح بن عاصم وأراد أن يرجع إليها، وفيها وأخيها نزلت الآية. ينظر: الاستيعاب: ٤/١٨٠١، وأسد الغابة: ٧/٥٢، والإصابة: ٧/٥٥٥.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: ٥/١٦٠، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾. من غير قوله: "رغم أنفي لأمر الله".

وينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/٩٤، وتفسير الطبري: ٥/١٧-٢١، بأرقام: ٤٩٢٧-٤٩٣٨، وأسباب النزول، للواحدي: ١١٢-١١٣، والوسيط، له أيضا: ١/٣٣٩، وأسباب النزول، للسيوطي: ٦٥.

وقيل: في جابر[١] مع ابنة عمه[٢]، وقيل: في كل عاضل[٣].

أو النهي للمطلّقين عن منع منقضيات العدة أن ينكحن من رضين.

﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ خص المؤمن بالوعظ لأن المنافق لاينتفع، والكافر لا يخاطب. ﴿أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ من الإثم. ﴿وَأَطْهَرُ﴾ من الزنا. ﴿يَعْلَمُ﴾ ما في قلوب الزوجين.

[٢٣٣] ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ قيل: "معناه إذا ولدت لستة أشهر، وإن ولدت لتسعة أرضعت أحداً[٤] وعشرين لقوله: ﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهرا﴾[٥] وهكذا تتداخل مدتهما ويأخذ الواحد من الآخر"[٦].

وقيل: معناه "إذا اختلف الأبوان في مدة الرضاع فالفصل في فصاله[٧] من الحاكم حولان"[٨].

---

(١) هو ابن عبدا لله بن عمرو بن حرام الأنصاري، صحابي ابن صحابي، أحد المكثرين عن النبي صلى ا لله عليه وسلم، غزا تسع عشرة غزوة مع النبي صلى ا لله عليه وسلم، روي عن قتادة أنه قال: كان آخر أصحاب رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم موتا بالمدينة، وقال البغوي: "هو وهم، وآخرهم سهل بن سعد، قيل: عاش أربعا وتسعين سنة. ينظر: الاستيعاب: ٢١٩/١، وأسد الغابة: ٤٩٢/١، والإصابة: ٤٣٥/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢١/٥-٢٢، برقم: ٤٩٣٩، وأسباب النزول، للواحدي: ١١٤، وأسباب النزول، للسيوطي: ٦٥.

(٣) وليته عن النكاح إن رغبت في زوجها بعد انقضاء عدتها. ينظر: تفسير الطبري: ٢٢/٥-٢٣، بأرقام: ٤٩٤٠-٤٩٤٥.

(٤) في جميع النسخ "إحدى"، والتصويب من حاشية الأصل.

(٥) سورة الأحقاف، من الآية: ١٥.

(٦) هذا نص كلام ابن العربي في أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠٢/١.

وينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٠٨/٣.

وينظر: تفسير الطبري: ٣٤/٥، بأرقام: ٤٩٥٠-٤٩٥٢، وتفسير الماوردي: ٢٥٠/١.

(٧) "والفصال: الفطام ، يقال: فصلت الصبي إذا فطمته". تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٨٩.

(٨) هذا نص كلام ابن العربي في أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠٢/١.

وينظر: تفسير الطبري: ٣٥/٥، بأرقام: ٤٩٥٣-٤٩٥٥، وتفسير الماوردي: ٢٥٠/١.

وقيل: لاحدَّ لأقله، وأكثره محدود بحولين مع التراضي، بالنص[1].

وإذا زادت المرضعة[2] على المدة وقع[3] موقعه[4] إلى أن يستقل الولد[5].

وقيل: لو زادت لحظة ما اعتبر ذلك في حكم[6]، ولو كان هذا حدا لا يُتجاوز ولا يعتبر إن وُجد لما أُوقف على الإرادة كسائر الأعداد الموقتة شرعا[7].

وقيل: يزيد ستة أشهر[8].

وقيل: ثلاث سنين[9].

وكله تحكم، والصحيح -إن شاء الله- أن ما قرب من أمد الفطام لحق به، وما بعُد منه خرج عنه من غير تقدير[10]. ﴿الْمَوْلُودِ لَهُ﴾ الأب ﴿رِزْقُهُنَّ﴾ نفقة المنكوحة وأجرة

---

(١) هو قوله تعالى ﴿فإن أرادا فصالا عن تراض منهما﴾، وهو ما صححه ابن العربي. ينظر: كتابه أحكام القرآن: ٢٠٢/١.

(٢) في (ب) [٢٠/ب].

(٣) أي الرضاع.

(٤) أي موقع التقدير بالحولين.

(٥) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠٢/١.

والمراد والله أعلم أن ما زادته المرضعه عن الحولين يأخذ حكم الحولين من الأجرة وغيرها من أحكام الحولين.

(٦) أي لا يعتبر في حكم الحولين فلا تتعلق به الأحكام التي تتعلق بالحولين؛ كحكم إعطاء المرضعة الأجرة، وحكم الرضاعة المحرِّمة، وغيرها لأن بانقضاء الحولين تمت الرضاعة، والله أعلم.

(٧) وهذا قول الشافعي. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠٢/١-٢٠٣.

(٨) فتعتبر الزيادة في حكم الحولين، وهذا قول أبي حنيفة. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠٣/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٠٧/٣.

(٩) وهو قول زُفَر. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠٣/١.

(١٠) وهذا التصحيح لابن العربي نقله الشيخ هنا، وكل ما سبق في هذه المسألة هو نص في أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٠٣/١.

المطلقة[١]. ﴿تُكَلَّفُ﴾ تلزم ﴿وُسْعَهَا﴾ طاقتها ووجدها وما يسعها. ﴿تُضَآرَّ﴾ نهي[٢]؛ أي لا تضارِر[٣]، وقرىء كذلك[٤].

﴿وَالِدَةٌ﴾ أي والداً بسبب ولده بأن تطرحه عليه ولا يقبل ثدي غيرها، أو تخرجه من البلد[٥] أو﴿بِوَلَدِهَا﴾[٦] هو المفعول[٧]. ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُ﴾ الأب بنزع الولد عنها إذا رضيت

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "بالمعروف على قدر حال الأب من السعة والضيق، كما قال: ﴿لينفق ذوسعة من سعته﴾[١٩/أ] ومن هاهنا جوز إجارة الظئر بالنفقة والكسوة ، وكذلك في كل عمل، ويحمل على العرف والعادة في مثل ذلك العمل، ولولا أنه معروف لما أدخله الله في المعروف، واختلف في الرضاع هل حق لها، أو عليها؟ واللفظ محتمل؛ لأنه لو أراد التصريح أنه عليها لقال: "وعلى الوالدات رضاع أولادهن" كما قال: ﴿وعلى المولود له﴾ ولكن هو عليها في حال الزوجية وإذا لم يقبل غيرها وإذا عدم الأب لاختصاصها به، وأما الشريفة، فقد قيل: لا ترضع، وهو من باب المصلحة الذي خُصصت به الآية، وذلك أن هذا الأمر كان في الجاهلية أن تُفرغ ذوات الأحساب للمتعة، وجاء الإسلام وأقر عليه ولم يغيره. ﴿وكسوتهن بالمعروف﴾ دليل على وجوب النفقة للولد على الوالد لعجزه وضعفه، فجعل الله ذلك على يدي أبيه لقرابته منه، وشفقته عليه، وسماه للأم لأن الغذاء يصل إليه بواسطتها في الرضاعة كما قال: ﴿وإن كن أولاة حمل فأنفقوا عليهن﴾ لأن الغذاء لا يصل إلى الحمل إلا بواسطتهن، وهذا باب من أصول الفقه؛ وهو أن ما لايتم الواجب إلا به فهو واجب مثله" **تمت**.ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٠٣، ٢٠٤.

(٢) يريد بالنهي النهي في المعنى لا في اللفظ، لأن "لا تضارُّ" "خبرية لفظا، نهيية في المعنى". ينظر: البحر المحيط: ٢/٥٠٢، والدر المصون: ١/٥٧١.

(٣) في (ب) "تضار".

(٤) وقراءة "تضارِر" بفك الإدغام كما هي في نسخة (أ) مروية عن ابن عباس. ينظر: البحر المحيط: ٢/٥٠٢، ومعجم القراءات القرآنية: ١/١٧٨.

وأما قراءة ضم "الراء" من "تضارُّ" ، على النفي المراد به النهي فهي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وأبان عن عاصم، والكسائي برواية قتيبة، ويعقوب، وكذلك روي عن ابن عامر. ينظر: السبعة في القراءات: ١٨٣، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٠.

(٥) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير عبدالرزاق: ١/٩٤، وتفسير الطبري: ٥/٤٩-٥١، بأرقام: ٤٩٧٤-٤٩٨٣.

(٦) في (أ،ب) "وبولدها".

(٧) قال الزمخشري: "ويجوز أن يكون (تضار) بمعنى تضر، وأن تكون الباء من صلته، أي لا تضر والدة بولدها، فلا تسيء غذاءه وتعهده، ولا تفرط فيما ينبغي له، ولا تدفعه إلى الأب بعدما ألفها". ينظر: الكشاف: ١/٢٨٠.

بأجرة الظئر[١] وبأن لا ترضعه الظئر عندها[٢]، وقيل: أراد بالوالدة[٣] الظئر. ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ﴾ وارث الصبي إذا كان الأب ميتا مثل الذي كان على أبيه في[٤] حياته[٥]، أو وعلى الولد[٦] نفقة الوالدين الفقيرين، أو وعلى الباقي من الوالدين حيا[٧]، وقيل: كل ذي رحم مَحْرم ينفق وإن لم يرث[٨]، وقيل: الأجداد ثم الأمهات[٩]. ﴿مِثْلُ ذَلِكَ﴾أي الأجرة والنفقة وترك المضارة. ﴿فِصَالاً﴾ فطاما. ﴿وَتَشَاوُرٍ﴾ هو إخراج الرأي، من شِرْتُ العسل، وشوّرت الدابة إذا استخرجت جَرْيَها[١٠]، فلا يجوز الفصال قبل الحولين إلا بتراضيهما[١١]. ﴿أَوْلاَدَكُمْ﴾ أي لهم

(١) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير عبدالرزاق: ١/٩٤، وتفسير الطبري: ٥/٤٩-٥١، بأرقام: ٤٩٧٤-٤٩٨٣.

والظئر: المرضعة غير ولدها. اللسان: ٤/٥١٤، ٥١٥، (ظأر).

(٢) أي أن ترفض الأم رضاعة الظئر عندها في بيتها بل لابد أن تخرجه من بيتها إلى بيت الظئر وقت الرضاعة مضارة بالأب، وا لله أعلم.

(٣) في الأصل"الولد"، وفي (أ،ب) "الوالد" والمثبت من كتب التفسير لأنه الصواب، ينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٥/٥١، برقم: ٤٩٨٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٠.

(٤) "في" ليست في (أ)

(٥) من أجر رضاعه ونفقته إذا لم يكن للمولود مال. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٦٠-٦٣، بأرقام: ٥٠١٠-٥٠٣٢، و٥/٥٤-٥٥، بأرقام: ٤٩٨٦-٤٩٨٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٠.

(٦) في (أ، ب) "الوالد" إلا أن في (أ) يبدو شطب على "الألف".

أي على الصبي النفقة على والديه الفقيرين؛ أي الباقي منهما بعد وفاة الآخر، وا لله أعلم.

وينظر: قول من قال أن على المولود النفقة على أمه وكسوتها إذا كانت من أهل الحاجة في: تفسير الطبري: ٥/٦٤-٦٥، برقمي: ٥٠٣٨، و٥/٥٨-٥٩، بأرقام: ٥٠٠٥-٥٠٠٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٠، وتفسير البغوي: ١/٢٧٨.

وإلى ترجيح هذا القول ذهب الطبري. ينظر: تفسيره: ٦٥.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٩-٦٠، برقم: ٥٠٠٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٠، وزاد المسير: ١/٢٧٣.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٨، وتفسير البغوي: ١/٢٧٨، وزاد المسير: ١/٢٧٣.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٥٠.

(١٠) ينظر: المفردات، للراغب: ٤٦٩، "شور"، وفيه: "شرت الدابة"

(١١) جاء في **حاشية الأصل**: "لما جعل ا لله تعالى حولين بين أن فطامها هو الفطام، وفصالها هو الفصال ليس لأحد عنه منزع إلا أن يتفق الأبوان على أقل من ذلك العدد من غير مضارة، فذلك جائز بهذا البيان، وهو دليل على جواز الاجتهاد في أحكام الشريعة لأنه جعل للوالدين التشاور في الفطام فيعملان على موجب اجتهادهما" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٠٥.

غير الأم عند إبائها[١]. ﴿سَلَّمْتُم﴾ أجرة ما أرضعت قبل[٢]، أو الولد إلى من رضيها الوالدان[٣]، أوحساب الرضاع[٤]، أو أجرة الظئر[٥]. ﴿آتَيْتُم﴾ أعطيتم.

[٢٣٤] ﴿يُتَوَفَّوْنَ﴾ أي يتوفى أزواجهم. ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ أي بعدهم، أو ينبغي أن يتربصن[٦]. ﴿وَعَشْراً﴾ قرأ عبد الله[٧] (وعشر ليال)[٨] وحللها بعضهم بالليالي دون اليوم العاشر للظاهر[٩]، ومُبهم العدد ينصرف إلى الليالي لسبقها[١٠].

---

(١) جاء في **حاشية الأصل:** "هذا عند خيفة الضيعة على الولد". هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٠٥-٢٠٦، وسقطت بعد هذا لوحة [١٩/ب] بسبب التصوير، وفيها تتمة الحاشية.

(٢) أي الأم قبل امتناعها من إرضاع ولدها. ينظر: تفسير الماوردي: ٢٥٢/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٧٣/٥-٧٤، بأرقام: ٥٠٦٧-٥٠٦٩، وتفسير الماوردي: ٢٥٢/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٧٢/٥-٧٣، بأرقام: ٥٠٦٣-٥٠٦٦.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٧٤/٥، برقم: ٥٠٧٠، وتفسير الماوردي: ٢٥٢/١.

(٦) والتربص: الانتظار بالشيء...ينتظر زواله أو حصوله. المفردات، للراغب: ٣٣٨، "ربص".

(٧) وعبدا لله هو ابن عباس بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف، ابن عم رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول ا لله صلى ا لله عليه وسلم بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر والحَبْر لسعة علمه، أحد المكثرين من الصحابة، مات سنة ثمان وستين بالطائف. ينظر: الاستيعاب: ٩٣٣/٣، وأسد الغابة: ٢٩١/٣، الإصابة: ١٤١/٤.

(٨) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٢٣/٣، وهي قراءة لم يقرأ بها أحد من الأئمة، فلعلها جاءت على سبيل التفسير، وا لله أعلم.

(٩) من لفظ "وعشرا" لأنه مذكر فيكون المعدود مؤنثا وهو هنا "الليالي" دون الأيام، وجاءت قراءة ابن عباس تفسيرا لذلك.

(١٠) ينظر: الدر المصون: ٥٧٧/١، ونحوه في: معاني القرآن، للفراء: ١٥١/١ وتفسير الطبري: ٩١/٥، وتفسير الماوردي: ٢٥٢/١، والوسيط، للواحدي: ٣٤٣/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٢٣/٣.

وقيل: إنما أُنِّث لأن المراد المدد[١].

قيل: زيدت العشر لأن نفخ الروح يكون فيها وربما يظهر حَبَل[٢]، وقيل: يتحرك عرق الحياة من الميت إليها. ﴿عَلَيْكُمْ﴾ أيها الخطّاب في التزويج[٣]، أو أيها الأولياء في ترك إنكاركم عليهن في التزيّن[٤]. ﴿خَبِيرٌ﴾ يعلم البواطن.

[٢٣٥] ﴿عَرَّضْتُمْ﴾[٥] كنيتم، من عُرض الشيء[٦] كأنه إظهار طرف الكلام،وهو أن يقول: إني أريد التزويج، أو النساء من شأني، أو إنكِ[٧] لنافقة[٨]، أو عليّ كريمة، أو إن الله[٩]

---

(١) والمعنى: وعشر مدد، وتلك المدة يوم وليلة. ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٢٢٢/١، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٤٧/٢، والتفسير الكبير، للفخر الرازي: ١٣٦/٦.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٩٢/٥، برقمي: ٥٠٩١-٥٠٩٢.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٥٣/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٩٣/٥، وتفسير البغوي: ٢٨١/١.

(٥) سقطت اللوحة [١٩/ب] بسبب التصوير، وفيها بعض الحاشية التي تمامها في لوحة [٢٠/أ] "...والولي وهو مع المرأة أشد وآكد، والتعريض هو القول المفهم لمقصود الشيء، وليس بنص فيه، والتصريح هو التنصيص عليه، والإفصاح بذكره، مأخوذ من عرض الشيء، وهو ناحيته، كأنه يحوم على النكاح ولا يشف عليه ويمشي حوله ولا ينزل به، وهو على قسمين:

أحدهما: أن يذكر ذلك للولي؛ يقول: لا تسبقني بها.

والثاني: أن يذكر ذلك لها من غير واسطة، فيقول: إن لي إليك حاجة وأبشري، وإن ذكرها لأجنبي فلا حرج عليه، وعلى الأجنبي أن يقول لها: إن فلانا يريد أن يتزوجك، وهذا ونحوه من الذرائع المباحة؛ إذ ليس كل ذريعة محظورة ، وإنما يختص بالحظر الذريعة في الزنا؛ لقول عمر: "دعوا الزنا والريبة" وكل ذريعة ريبة، وذلك لشدة الوعيد فيه"**تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢١٢/١، ٢١٣، ٢١٤.

شرح الناسخ كلمة يشف عليه بقوله: "يسف عليه، وقع بخط المصنف بالمهملة، وهو صحيح بالمهملة وبالمعجمة أيضا، فالإسفاف شدة النظر وحدته، وعن الشعبي: أنه كره أن يسف الرجل النظر إلى أمه وابنته وأخته، وأسفت السحابة إذا دنت من الأرض، وبالمعجمة الشَّفّ، بالفتح ستر رقيق، قال أبو نصر: ستر أحمر رقيق من صوف يُستشف ما وراءه، وشف عليه ثوبه، يشف شفوفا وشفيفا: رق حتى يرى ما خلفه، وثوب شف وشفيف...".

(٦) أي جانبه. ينظر: المفردات: ٥٥٩، (عرض).

(٧) في (أ) [١٤/أ]

(٨) يقال: نفق البيع، نَفاقا؛ أي راج. الصحاح: ١٥٦٠/٤، (نفق)

(٩) في (ب) "أو إن شاء الله".

سائق لكِ خيرا، أو إن قضي شيء سيكون[1].﴿سَتَذْكُرُونَهُنّ﴾ بالخِطبة. ﴿سِرّاً﴾ زنا[2]، أو عهدا بالتزويج[3]، أو عقدا أن لاينكحن غيركم[4]، أو لاتوجبوا العقد حتى تتم العدة، أو نكاحا[5]، أو لاتنكحوهن في السر[6]، أو لاتصفوا أنفسكم به[7]. ﴿الْكِتَابُ﴾ أي المكتوب عليها من العدة[8]، أو فرض الكتاب[9]. ﴿فِيَ أَنْفُسِكُمْ﴾ من الوفاء والخلاف. ﴿فَاحْذَرُوهُ﴾ أي خلافه.

[٢٣٦] ﴿جُنَاحَ﴾ لا سبيل في مهر ولا نفقة[10]، أو في ترك التسمية -فإن المهر[11]

---

(١) في (ب) [٢١/أ].

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٩٥/١، وتفسير الطبري: ١٠٥/٥-١٠٧، بأرقام: ٥١٣٦-٥١٥٣، وتفسير الماوردي: ٢٥٤/١.

(٣) أي عهدا صريحا، كأن يقول: "لاتفوتيني بنفسك فإني ناكحك" ينظر: تفسير الطبري: ١٠٩/٥-١١٠، بأرقام: ٥١٦٦-٥١٦٩، وتفسير الماوردي: ٢٥٤/١.

(٤) أي لاتعقدوا معهن عقدا بذلك قبل إنقضاء عِددهن. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٩٥/١، وتفسير الطبري: ١٠٧/٥-١٠٩، بأرقام: ٥١٥٤-٥١٦٥، وتفسير الماوردي: ٢٥٤/١.

(٥) أي زواجا. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ٩٠، وتفسير السمرقندي: ٢١٢/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١١٠/٥، برقمي: ٥١٧٠-٥١٧١، وتفسير الماوردي: ٢٥٤/١.

(٧) أي بكثرة الجماع. ينظر: أحكام القرآن، للشافعي: ١٩٠/١، ١٩١، من غير ذكر الكثرة، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٥١/٢، وتفسير البغوي: ٢٣٨/١، وتفسير الماوردي: ٢٥٤/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٢٦/٣.

(٨) "وهو الحد الذي جُعل والقدر الذي رُسم من المدة وسماها كتابا إذ قد حده وفرضه كتاب الله". الجامع لأحكام القرآن: ١٢٧/٣، وينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٣١٨/١، وتفسير الماوردي: ٢٥٤/١، وتفسير البغوي: ٢٨٣/١.

(٩) على حذف المضاف؛ أي ما فرضه القرآن من العدة. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٣١٨/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٢٧/٣.

(١٠) أي لا سبيل للنساء على الرجال. ينظر: تفسير البغوي: ٢٨٤/١.

(١١) "فإن المهر" ساقط من (ب).

يثبت شرعا- لا في الطلاق[١]، أو في طلاق[٢] غير المدخولة طاهرا كانت أو حائضا إذ لا رجعة فلا كراهة بتطويل العدة إضرارا[٣]، أو هو الإذن[٤] بقوله: "أبغض المباحات إلى الله الطلاق"[٥]. ﴿تمسوهن﴾ تباشروهن. ﴿أَوْ تَفْرِضُواْ﴾ أي و لم[٦] تفرضوا، كقوله: ﴿أو يزيدون﴾[٧]

(١) أي ليس المراد لا جناح في مطلق الطلاق، لأن تطليق المدخول بها لايجوز في حال الحيض. ينظر: تفسير البغوي: ٢٨٤/١.

(٢) في (ب) "الطلاق".

(٣) لأن الرجعة تكون في العدة، ولا عدة على غير المدخول بها. ينظر: تفسير البغوي: ٢٨٤/١.

(٤) بمطلق الطلاق.

(٥) أخرجه أبوداودفي سننه موصولا، بلفظ: " أَبْغَضُ الْحَلالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلاقُ ". السنن: : ٦٣١/٢، برقم: ٢١٧٨، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، عن كثير بن عبيد، عن محمد بن خالد، عن معرف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه مرسلا بلفظ: "ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق". السنن: ٦٣١/٢، برقم: ٢١٧٧، كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق، عن أحمد بن يونس، عن معرف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكذا أخرجه الحاكم في المستدرك: ٢١٤/٢، عن محمد بن أحمد بن بالويه، عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن أحمد بن يونس به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال على شرط مسلم.

إسناده حسن، فرجاله كلهم ثقات إلا محمد بن خالد بن محمد الوهبي، صدوق. التقريب: ٤٧٦، برقم: ٥٨٤٨.

وأخرجه ابن عدي في الكامل: ٢٤٥٣/٦، عن ابن أبي داود عن كثير بن عبيد به.

وأخرجه ابن ماجه في سننه موصولا أيضا. السنن: ٦٥٠/١، برقم: ٢٠١٨، كتاب الطلاق، باب حدثنا سويد بن سعيد، عن كثير بن عبيد، عن محمد بن خالد، عن عبيدالله بن الوليد الوصافي، عن محارب، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وفي سنده عبيدالله بن الوليد الوصافي، وهو ضعيف. التقريب: ٣٧٥، برقم: ٤٣٥٠.

وقال الألباني: "ضعيف". ينظر: إرواء الغليل: ١٠٦/٧.

(٦) في (ب) "وإن لم".

(٧) سورة الصافات، من الآية: ١٤٧، أي "ويزيدون"، والمراد أن "أو" هنا بمعنى "الواو" ، والمعنى: مالم تمسوهن وما لم تفرضوا لهن فريضة. الوسيط، للواحدي: ٣٤٧/١.

أو لاجناح لاقبل المسيس ولا قبل الفرض[1].

والفرض: القطع بتقدير. ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ أعطوهن. ﴿الْمُوسِعِ﴾ ذو سعة من سعة ذات اليد. ﴿الْمُقْتِرِ﴾ المقل. ﴿قَدَرُهُ﴾ أي يُجتهد في المُتعة[2] على اعتبار حال الزوج، وقيل: حالها أيضا، وأدناها درع وخمار وملحفة للشريفة[3].

والحكمة في ذلك أن الله عز وجل قابل المسيس بالمهر الواجب، ونصفه بالطلاق قبل المسيس لما لحق المرأة من رُخص العقد[4]، ووصَم الحلّ الحاصل للزوج بالعقد[5]، فأما إذا طلقها قبل المسيس[6] ألزمه الله المُتعة كفاء لهذا المعنى[7].﴿حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ نزلت في أنصاري تزوج امرأة من بني حنيفة بلا تسمية[8] فطلقها، فقال النبي عليه السلام: "متعها ولو بقلنسوتك"[9].

---

(١) أي فرض المهر.

(٢) والمتاع والمُتعة: ما يعطى المطلقة لتنتفع به مدة عدتها. المفردات: ٧٥٧-٧٥٨، (متع).

(٣) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير الطبري: ٥/١٢١-١٢٢، بأرقام: ٥١٩٥-٥٢٠٢.

ودرع المرأة: قميصها. اللسان: ٨/٨٢، (درع).

(٤) أي رخصها بسبب العقد عليها.

(٥) أي ما وصمت به من أنها كانت حلالا على الزوج بالعقد.

(٦) أي ولم يفرض لها مهرا.

(٧) أي معنى أن رخص المرأة بمجرد العقد عليها.

وجاء في **حاشية الأصل:** "واختلف فيها، فقيل: [٢٠/ب] واجبة لظاهر الأمر، وقيل: ليست بواجبة لأن الله سبحانه قال فيها: ﴿حقا على المحسنين﴾ و ﴿المتقين﴾ ولو كانت واجبة لأطلقها على الخلق أجمعين، فعلقها على الإحسان وليس بواجب، وعلى التقوى وهو معنى خفي، فدل على أنها استحباب" **تمت**. هذه الحاشية تتمة لما نقله المصنف في المتن من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٢١٧.

(٨) المهر.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠٠.

واختلف فيها[(١)]، فقيل: واجبة[(٢)]، وقيل: مستحبة[(٣)].

[٢٣٧] ﴿فَنِصْفُ﴾ أي فعليكم نصف. ﴿يَعْفُونَ﴾ يتركن شيئا، قيل: كل النصف[(٤)]، فتقول: لم يستمتع بي فكيف[(٥)] آخذ منه شيئا. ﴿الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ قيل: الولي[(٦)].

---

(١) أي المُتعة.

(٢) وهو مذهب ابن عمر، وعلي بن أبي طالب، والحسن، وسعيد بن جبير، وأبي قلابة، والزهري وقتادة، والضحاك. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٣٢/٣.

(٣) وهو مذهب أبي عبيد ومالك والقاضي شريح، وغيرهم. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٣٢/٣.

وجاء في **حاشية الأصل**: "﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن﴾ لاتخلو المطلقة التي لم تمس و لم يفرض لها من أربعة أقسام:

مطلقة قبل المسيس والفرض.

مطلقة بعد المسيس والفرض.

مطلقة قبل المسيس وبعد الفرض.

مطلقة بعد المسيس وقبل الفرض.

واختلف في المُتعة على أربعة أقوال دائرة مع الأربعة الأقسام، والصحيح أن الله سبحانه لم يذكر في هذا الحكم إلا قسمين: مطلقة قبل المسيس وقبل الفرض، ومطلقة قبل المسيس وبعد الفرض، فجعل للأولى المُتعة، وجعل للثانية نصف الصداق، فآلت الحال إلى أن الله سبحانه لم يبين وجوب المتعة إلا لمطلقة قبل المسيس والفرض، فأما من طُلقت، وقد فرض لها، فلها قبل المسيس وبعده جميع الفرض، أو مهر المثل" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢١٦/١-٢١٧.

والصحيح أنها واجبة لمن طلقها قبل المسيس و لم يسم لها، ومستحبة فيما عدا ذلك.

(٤) ينظر: هذا المعنى ونحوه في: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٠٠/١١١، وتفسير الطبري: ١٤٣/٥-١٤٥، بأرقام: ٥٢٥٢-٥٢٧٣.

(٥) "فكيف" مكررة في (أ)

(٦) يعفو عن النصف الذي لموليته. ينظر: هذا القول ونحوه في: تفسير عبدالرزاق: ٩٦/١، وتفسير الطبري: ١٤٦/٥-١٥١، بارقام: ٥٢٧٤-٥٢٨٢، ٥٢٨٥، ٥٢٨٧، ٥٢٩٠-٥٣٠٧، ٥٣١٠-٥٣١٣، وتفسير الماوردي: ٢٥٦/١، وتفسير البغوي: ٢٨٦/١.

وقيل: الزوج[١].

﴿وَأَن تَعْفُواْ﴾ حث لهما[٢]، أو[٣]: لكل زوج[٤]. ﴿وَلاَ تَنسَوُاْ الْفَضْلَ﴾ الإحسان.

[٢٣٨] ﴿حَافِظُواْ﴾ داوموا وواظبوا وذلك بالتمادي على فعلها، والاحتراس من تضييعها أو تضييع بعضها، وحفظ الشيء في نفسه مراعاة أجزائه وصفته. ﴿والصَّلاَةِ الْوُسْطَى﴾ قيل: العصر[٥]، وقيل[٦]: الصبح[٧]، وقيل: الظهر[٨]، وقيل: المغرب[٩]، وقيل: إحدى الخمس[١٠]، وإنما خصها بالذكر مع اشتمال المحافظة عليها تنبيها على زيادة

(١) بأن يعطي الصداق كاملا. ينظر: تفسير الطبري: ٥/١٥١-١٥٨، بأرقام: ٥٣١٤-٥٣٦٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٦، وتفسير البغوي: ١/٢٨٧.

(٢) أي الزوج والزوجة. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠٠، وتفسير الطبري: ٥/١٦٢-١٦٣، برقمي: ٥٣٦١-٥٣٦٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٦، والوسيط، للواحدي: ١/٣٤٩، وتفسير البغوي: ١/٢٨٧.

(٣) في (ب) "وقيل".

(٤) ممن طلق ودخل، ومن طلق قبل أن يدخل وقد فرض، ومن طلق قبل أن يدخل و لم يفرض شيئا. ينظر: تفسير الطبري: ٥/١٦٣، برقم: ٥٣٦٣، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٦.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠١، وتفسير الطبري: ٥/١٦٨-١٩٨، بأرقام: ٥٣٧٨-٥٤٤٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٧، وتفسير البغوي: ١/٢٨٨.

(٦) في (أ) "أو" مكان "وقيل"

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢١٤-٢١٩، بأرقام: ٥٤٧٢-٥٤٨٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٨، وتفسير البغوي: ١/٢٨٧.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٥/١٩٨-٢٠٧، بأرقام: ٥٤٤٦-٥٤٦٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٧، وتفسير البغوي: ١/٢٨٧.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢١٤، برقم: ٥٤٧١، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٧، وتفسير البغوي: ١/٢٨٩.

(١٠) من غير تعيين. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢٢٠-٢٢١، بأرقام: ٥٤٩٠-٥٤٩٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٨، وتفسير البغوي: ١/٢٨٩.

والراجح أنها العصر لصحة الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، وهو ما رجحه الطبري حيث قال: "والصواب من القول في ذلك ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكرناه قبل في تأويله: وهو أنها العصر". تفسيره: ٥/٢٢١.

شرفها، كقوله: ﴿من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال﴾[(١)] وإنما أخفاها ا لله عز وجل في الصلوات كما خبأ ليلة القدر في رمضان[(٢)] والساعة[(٣)] في يوم الجمعة، والكبائر في السيئات ليحافظ الخلق على الصلوات كلها، ويقوموا الشهر كله، ويلتزموا الذكر يوم الجمعة، ويجتنبوا جميع السيئات. ﴿قَانِتِينَ﴾ طائعين[(٤)]، أو خاشعين[(٥)]، أو مطيلين للقيام[(٦)]، أو داعين[(٧)]، أو ساكنين، نهوا به عن الكلام في الصلاة[(٨)].

(١) سورة البقرة، من الآية: ٩٨.

(٢) في (ب) [٢١/ب].

(٣) أي ساعة الإجابة في يوم الجمعة.

(٤) أي "مطيعين له فيما أمركم به فيها ونهاكم عنه"ومنه قوله تعالى: ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتا﴾[النحل:١٢٠]، أي مطيعا. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠١، وتفسير عبدالرزاق: ١/٩٦، وتفسير الطبري: ٥/٢٢٨-٢٣١، بأرقام: ٥٤٩٨-٥٥٢٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٨، وتفسير البغوي: ١/٢٨٩.

(٥) غير عابثين ولا لاعبين.ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢٣٤-٢٣٥، بأرقام: ٥٥٢٨-٥٥٣٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٨، وتفسير البغوي: ١/٢٨٩.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٥٨-٢٥٩.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢٣٥، برقم: ٥٥٣٤، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٨، وتفسير البغوي: ١/٢٨٩.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢٣١-٢٣٤، بأرقام: ٥٥٢١-٥٥٢٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٥٨، وتفسير البغوي: ١/٢٨٩.

وجاء في **حاشية الأصل**: "أمر ا لله بالمحافظة على الصلاة في كل حال من صحة أو مرض، و حضر، و سفر، وقدرة، وعجز، وخوف، وأمن لاتسقط عن [٢١/أ] المكلف بحال، قال عليه السلام: (صل قائما إن استطعت، فإن لم تستطع فقاعدا، فإن لم تستطع فعلى جنب)، والمقصود أن تُفعل كيف أمكن، ولا تُترك، بحال حتى لو لم يتفق فعلها إلا بالإشارة بالعين لزم، وكذلك إذا لم يقدر على حركة سائر الجوارح، وبهذا المعنى تميزت على سائر العبادات فإنها تسقط بالأعذار، ويُترخص فيها بالرخص الضعيفة، ولذلك يقتل تاركها لأنها أشبهت الإيمان الذي لا يسقط بحال، ولأنها أحد دعائم الإسلام لا تجوز النيابة فيها ببدن ولا مال، فقتل تاركها كالشهادتين" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٢٧، ٢٢٨.

[٢٣٩] ﴿خِفْتُمْ﴾ العدو معاينة. ﴿فَرِجَالاً﴾ أي فصلوا رجالا، وقيل: مشاة هاربين بالإيماء. ﴿فَاذْكُرُواْ اللّهَ﴾ بالحمد والثناء على الأمن، أو صلوا صلاة الآمن.

[٢٤٠] ﴿وَصِيَّةٌ﴾[١] أي فعليهم وصية[٢]، وبالنصب[٣] أي فليوصوا وصية[٤]. ﴿مَّتَاعاً﴾ أي متعوهن متاعا، وتقديره: ومتعوهن مُقاماً في مساكنهن من غير إخراج، وكانت العدة حولا بمال الزوج في منزله فنسخت بالأربعة الأشهر[٥]. ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الورثة في قطع النفقة، وفي ترك[٦] منع[٧] الخروج.

(١) والرفع قراءة ابن كثير ونافع وعاصم برواية أبي بكر والكسائي، وأبي جعفر، ويعقوب برواية رويس، وخلف من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٨٤، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣١.

(٢) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٣٢١/١، ومعاني القراءات، للأزهري: ٢٠٩.

(٣) قراءة عاصم برواية حفص وابن عامر وأبي عمرو، وحمزة، ويعقوب برواية روح وزيد من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٨٤، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣١.

(٤) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١٥٦/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ٣٢١/١، ومعاني القراءات، للأزهري:٢٠٨-٢٠٩.

(٥) والعشر، وذلك في قوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا﴾[البقرة:٢٣٤]. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٠٢/١، وتفسير عبدالرزاق: ٩٦/١، وتفسير الطبري: ٢٥٤/٥-٢٥٦، بأرقام: ٥٥٧٢-٥٥٧٨.

وينظر: سنن أبي داود: ٧٢١/٢، برقم: ٢٢٩٨، كتاب الطلاق، باب نسخ متاع المتوفى عنها زوجها بما فرض لها من المتاع، وسنن النسائي: ٢٠٦/٦-٢٠٧، برقمي ٣٥٤٣-٣٥٤٤، كتاب الطلاق، باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث.

(٦) في (أ) "ترى"

(٧) في (أ) [١٤/ب]

[٢٤١] ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ﴾ بعد الفرض والدخول ﴿مَتَاعٌ﴾ أي نفقة العدة، وقيل: هما المُتعة[١]، وقيل: لكل مطلقة مُتعة[٢]، وقيل: هو تأكيد للآية الأولى[٣].

[٢٤٢] ﴿كَذَلِكَ﴾ أي كبيان ماتقدم.

[٢٤٣] ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ للتعجب، أي تُخبر وتَعْلم برؤية القلب[٤]. ﴿أُلُوفٌ﴾ جمع ألف من العَدَد، أو مؤتلفون جمع إلف، كقشر وقشور[٥]، أو آلِف، كقاعد وقعود[٦]. ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ فرارا من الطاعون[٧]، أو جبنا من الجهاد[٨]. ﴿مُوتُواْ﴾ أي أماتهم،

(١) والمراد بقوله: "هما" أي "المتاعان": ما جاء في هذه الآية، وهذا في جميع المطلقات، وما سبق قبلُ في قوله تعالى ﴿ومتعوهن على الموسع قدره﴾، وهذا في المطلقات اللاتي لم يمسسن و لم يفرض لهن فريضة.

(٢) "دخل بها أم لم يدخل، وإن كان قد فرض لها". ينظر: تفسير الطبري: ١٢٥/٥-١٢٦، ٢٦٣-٢٦٤، بأرقام: ٥٢٠٩-٥٢١٤، ٥٥٩٢-٥٥٩٤.

(٣) وهي قوله تعالى: ﴿ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره﴾[البقرة:٢٣٦]، وعلى هذا يكون المراد بـ"المطلقات" هنا اللائي لم يمسسن و لم يفرض لهن فريضة لتكون هذه الآية تأكيد للأولى.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم﴾ وذلك أن بني إسرائيل لما سُلط عليهم رجز الطاعون، ومات منهم عدد كثير خرجوا هاربين من الموت، فأماتهم الله عقوبة مدة، ثم أحياهم لتتم آجالهم، وميتة العقوبة بعدها حياة، وميتة الأجل لاحياة بعدها، وقيل: إنه كتب عليهم القتال فتركوه، وخرجوا فارين منه، وهذا حكم باق في ملتنا لم يتغير، والأصح أن خروجهم إنما كان فرارا من الطاعون، قال ﷺ: (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه)" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٢٨/١-٢٢٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٣/٥، برقم: ٥٦٠٨، وتفسير الماوردي: ٢٦٠/١.

(٦) ينظر: اللسان: ٩/٩، ١١، (ألف).

وهذان الوجهان وإن صحا لغة لايصحان تفسيرا لأن السياق وارد مورد الذم ، والألفة بين هذا العدد الكثير صفة مدح واضح لايحتملها المقام.

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٩٧/١، وتفسير الطبري: ٢٧٤/٥-٢٧٦، بأرقام: ٥٦٠٩-٥٦١٥، والتعريف والإعلام: ٧٠.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٠٢/١-٢٠٣، وتفسير عبدالرزاق: ٩٧/١، وتفسير الطبري: ٢٧٧/٥-٢٧٨، برقم: ٥٦١٦.

يقال: قالت السماء فمطرت[١]، أو قال قولا سمعته الملائكة فتوفتهم[٢]، وقيل: تمنوا الموت لبلاء فماتوا ﴿ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ بعد ثمانية أيام بدعاء حزقيل[٣] حين مر بهم متفكرا[٤]، وريح الموتى توجد في أولادهم من اليهود[٥].

[٢٤٤] ﴿وَقَاتِلُواْ﴾ حث على الجهاد بعد الإعلام أن الفرار لا يغني[٦]، وقيل: الخطاب لمن أحياهم[٧]. ﴿سَمِيعٌ﴾ لعذر المتعلل. ﴿عَلِيمٌ﴾ بجبنه.

[٢٤٥] ﴿قَرْضاً﴾[٨] ﴿حَسَناً﴾ بطيبة النفس من أطيب المال[٩]، أو بلا منٍّ ولا

(١) "لأن القول مقدمة الأفعال فعُبر به عنها". ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٦١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٦١.

(٣) حزقيل، هو حزقيل بن بوذي، أو بوزي، أحد أنبياء بني إسرائيل، وهو الذي يقال له: ابن العجوز، وذلك أن أمه، وهي عجوز سألت الله الولد، وقد كبرت وعقمت، فوهبها الله لها، وهو الذي دعا للقوم الذين ذكر الله تعالى بقوله: ﴿ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت، فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم﴾. ينظر: قصص الأنبياء، لابن كثير: ٤٩٦.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠٣، وتفسير الطبري: ٥/٢٦٦-٢٧٥، بأرقام: ٥٥٩٦-٥٥٩٨، ٥٦٠٠، ٥٦٠٢، ٥٦٠٧، ٥٦١٤، وتفسير البغوي: /٢٩٣، وهذا من أخبار بني إسرائيل التي نقلها المفسرون في كتبهم.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢٧١، برقم: ٥٦٠٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٦١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢٨٠-٢٨١، وتفسير البغوي: ١/٢٩٤، وزاد المسير: ١/٢٨٩.

(٧) وهم الألوف من بني إسرائيل الذين خرجوا من ديارهم حذر الموت. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٢٦٨، ٢٧١، ٢٧٥، ٢٧٧، بأرقام: ٥٥٩٩، ٥٦٠٥، ٥٦١٤، ٥٦١٦، وتفسير البغوي: ١/٢٩٤، وزاد المسير: ١/٢٨٩.

(٨) جاء في **حاشية الأصل**: "قيل المراد به الإنفاق في سبيل الله لأنه قال قبله: ﴿وقاتلوا في سبيل الله﴾ بين لنا أن الجهاد بالبدن، ثم قال:...، وبقية الحاشية في لوحة: [٢١/ب] وهي ساقطة أثناء التصوير، وتنظر الحاشية في أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٣٠.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠٤، والوسيط، للواحدي: ١/٣٥٥، وتفسير البغوي: ١/٢٩٤، وزاد المسير: ١/٢٩٠.

أذى[١]، أو أن لايعتقد به عوضا[٢].

والقرض: القطع لأنه يقطع من المال، بل من النفس في الجهاد، سمي قرضا لتحقيق الجزاء[٣]. ﴿أَضْعَافاً كَثِيرَةً﴾ أي في الدنيا والآخرة. ﴿يَقْبِضُ﴾ يضيق. ﴿وَيَبْسُطُ﴾ يوسع، أو الصدقة والثواب[٤]، أو يقتر في الدنيا ليبسط في الآخرة، أو يقبض الروح ويبسط العمر[٥].

[٢٤٦] ﴿الْمَلإِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ وجوههم وأشرافهم. ﴿لِنَبِيٍّ لَّهُمُ﴾ أشمويل[٦]، أو يوشع[٧]، أو شمعون[٨].

﴿عَسَيْتُمْ﴾ بمعنى[٩] عسى أن لا تفوا[١٠] بما تعدون[١١] من القتال أو الجهاد إن فرض عليكم. ﴿وَمَا لَنَآ﴾ من يمنعنا ﴿وَأَبْنَآئِنَا﴾ أي من بين أبنائنا[١٢]، أو أُخرج منا

---

(١) ينظر: تفسير البغوي: ٢٩٤/١، وزاد المسير: ٢٩٠/١، والمراد بلا من ولا أذى على الخلق.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٥٨/٣.

(٣) أي القطع بالجزاء من الله تعالى ، أو من الخلق.

(٤) أي يقبض بقبول الصدقة، ويبسط بإعطاء الثواب. ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٧٠/٢.

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ٢٩٥/١.

(٦) وعند الطبري "شمويل" ينظر: تفسيره: ٢٩١/٥-٢٩٢، برقمي: ٥٦٢٦-٥٦٢٧، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٧١/٢، بلفظ "اشمويل"، وزاد المسير: ٢٩٢/١، والتعريف والإعلام: ٧٠.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٢٩٣/٥، برقم: ٥٦٣٠، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٧١/٢، وزاد المسير: ٢٩٢/١.

(٨) ينظر: التعريف والإعلام: ٧٠، أو "شمؤل" ينظر: تفسير الطبري: ٢٩٢/٥-٢٩٣، برقمي: ٥٦٢٨-٥٦٢٩، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٧١/٢، وعند ابن الجوزي "سمعون" بالسين المهملة، ينظر: زاد المسير: ٢٩٢/١.

(٩) في (ب) "ألا تقولوا".

(١٠) في (ب) "تقولوا".

(١١) في (ب) [٢٢/أ].

(١٢) بالسبي. ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٥/٥، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٧٢/٢.

أبناؤنا[١]، على القلب.

[٢٤٧] ﴿طَالُوتَ﴾ هو من سبط ابن يامين[٢]، -والمُلك في سبط يهوذ، والنبوة في سبط لاوي- وكان دباغا[٣]، أو سقّاء على حمار[٤]. ﴿وَزَادَهُ﴾ بعد المُلك[٥]، وقيل: قبله[٦]. ﴿بَسْطَةً﴾ زيادة بسط له ﴿فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾. ﴿وَاسِعٌ﴾ أي موسع[٧]، أو واسع الفضل[٨]، أو ذو سعة كلابن وتامر[٩].

[٢٤٨] ﴿التَّابُوتُ﴾ كانت بنو إسرائيل تقدمه بين أيديهم عند القتال فلا يقوم لهم أحد[١٠]، وكان من عود الشمشار، عليه صفائح ذهب[١١]، نزل به آدم عليه السلام، وفيه صور الأنبياء[١٢]، وبيوت بعددهم. ﴿سَكِينَةٌ﴾ وقار[١٣]، وقيل: ريح هفافة لها وجه كوجه

---

(١) بالسبي. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٣٢٧/١، ويقول السمين: "ولاحاجة إلى هذا". الدر المصون: ٦٠٠/١.

(٢) هو طالوت بن قيش بن إفيل بن صارو بن تحورت بن أفيح بن إنيس بن بنيامين بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل، كان سقاء، وقيل دباغا، بعثه الله ملكا على بني إسرائيل، فطعنوا في إمارته لفقره، وادعوا الأحقية بالملك، فزاده الله بسطة في العلم والجسم، وهو الذي قاد بني إسرائيل لقتال جالوت وجنوده. قصص الأنبياء لابن كثير: ٤٧٦.

(٣) أي طالوت.

(٤) ينظر: قصص الأنبياء، لابن كثير: ٤٧٦.

(٥) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٦٢/١، وزاد المسير: ٢٩٤/١.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٦٢/١، وزاد المسير: ٢٩٤/١.

(٧) ينظر: الدر المصون: ٦٠٢/١.

(٨) ينظر: الدر المصون: ٦٠٢/١.

(٩) ينظر: الدر المصون: ٦٠٢/١.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٣١٧/٥.

(١١) ينظر: زاد المسير: ٢٩٤/١.

(١٢) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٧٦/٢.

(١٣) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٩٨/١، وتفسير الطبري: ٣٢٩/٥، برقم: ٥٦٨٤، وتفسير الماوردي: ٢٦٣/١.

الإنسان[١]، وقيل: طَسْت من ذهب يُغسل فيه قلوب الأنبياء[٢]، وقيل: روح من الله يتكلم بما اشتبه عليهم[٣]، وقيل: ما يسكنون إليه من الآيات[٤]، وقيل: مثل رأس الهر من زبرجد[٥].

﴿وَبَقِيَّةٌ﴾ عصى موسى ورضراض[٦] الألواح، أو نعلا موسى وعمامة هارون، وشيء من المن، ولوحان من التوراة، أو العلم والتوراة، أو حكم الجهاد[٧]. ﴿آلُ مُوسَىٰ﴾ أهله، وقيل: نفسه[٨]. ﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَآئِكَةُ﴾ بين السماء والأرض عِيانا، وكان

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٢٦-٣٢٧، بأرقام: ٥٦٦٥-٥٦٧١، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٣.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٢٨، برقمي: ٥٦٧٨-٥٦٧٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٣.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٢٨-٣٢٩، برقمي: ٥٦٨٠-٥٦٨١، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٣.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٢٩، برقم: ٥٦٨٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٣.

ورجح الطبري هذا المعنى لدلالة اللغة عليه، ثم جوز أن يكون ماقيل من بقية الأقوال داخل في هذا المعنى. ينظر: تفسيره: ٥/٣٢٩-٣٣٠، ومعه معاني النحاس: ١/٢٥١.

(٥) ينظر: هذا القول من غير ذكر الزبرجد وبإضافة أن لها جناحين وذَنَبا في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠٩، وتفسير الطبري: ٥/٣٢٧-٣٢٨، بأرقام: ٥٦٧٢-٥٦٧٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٣.

(٦) "رضراض الشيء فتاته، وكل شيء كسرته فقد رضرضته". اللسان، (رضض).

(٧) وردت آثار في البقية التي تركها آل موسى وآل هارون في كتب التفسير على النحو الذي ذكره الشيخ وعلى غير هذا الترتيب في بعض منها. فلتنظر في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٠٩، وتفسير عبدالرزاق: ١/٩٩، وتفسير الطبري: ٥/٣٣١-٣٣٤، بأرقام: ٥٦٨٥-٥٧٠٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٣، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٣٧٧، وتفسير البغوي: ١/٢٩٩، وزاد المسير: ١/٢٩٥-٢٩٦.

ورجح الطبري: أن يكون المراد بالبقية ما تركه آل موسى وآل هارون، وجوّز أن يكون من هذه التركة العصا ورضاض الألواح والتوراة والنعلين والجهاد، وغير ذلك، مما ورد في ذلك من الآثار.تفسيره: ٥/٣٣٤.

(٨) ومنه قول الشاعر:

فلا تبك ميتا بعد ميت أحبة   علي وعباس وآل أبي بكر.

يعني وأبوبكر. ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٣٥٨-٣٥٩، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٣٧٨، وزاد المسير: ١/٢٩٦.

يوشع خلّفه في التيه ففقدوه[١]، وقيل: أخذه قوم من نلستايا فدفنوه، وقيل: جعلوه كرسي الأصنام فانكبت عليه فألقوه في مخرأة[٢] فأخذهم الناسور[٣]، [٢٢/أ] فجعلوه على عجلة بقرتين فساقتهما الملائكة[٤].

[٢٤٩] ﴿فَصَلَ﴾ قطع منزله. ﴿بِالْجُنُودِ﴾ وهم ثمانون ألفا، فشكَوا العطش. ﴿بِنَهَرٍ﴾ هو بين الأردنّ وفلسطين. ﴿فَمَن شَرِبَ﴾ كرعا. ﴿يَطْعَمْهُ﴾[٥] يذقه. ﴿غُرْفَةً﴾ ملء كف، وبالنصب: مرة[٦]. ﴿قَلِيلاً﴾ ثلاثمائة وثلاثة عشر. قال عليه السلام

---

(١) حتى وضعته الملائكة في بيت طالوت. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٩٨/١، وتفسير الطبري: ٣٣٥/٥-٣٣٦، بأرقام: ٥٧٠١-٥٧٠٤، وتفسير الماوردي: ٢٦٤/١، وتفسير البغوي: ٣٠٠/١، وزاد المسير: ٢٩٦/١.
ورجحه الطبري لظاهر لفظ "تحمله" وتعارف الناس على أن المراد بحمل الشيء مباشرة حمله، وجائز في اللغة أن يراد بالعمل معونة حامله، ثم قال: "وتوجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات أولى من توجيهه إلى الأنكر ما وجد إلى ذلك سبيل". تفسيره: ٣٣٦/٥-٣٣٧.

(٢) أي موضع الخراءة، وهو المكان الذي يتخلى فيه. ينظر: اللسان: ٦٥/١، (خرأ).

(٣) هو قرحة تمتد في أنسجة الجسم على شكل أنبوبة ضيقة الفتحة، وكثيرا ما تكون حول المقعدة. ينظر: المعجم الوسيط: ٩١٧.

(٤) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ٩٩/١، وتفسير الطبري: ٣٣٦/٥، برقمي: ٥٧٠٥-٥٧٠٦، وتفسير البغوي: ٣٠٠/١، وزاد المسير: ٢٩٦/١.

(٥) جاء في **حاشية الأصل**: "فيه دليل على أن الماء طعام، وإذا كان طعاما كان قوتا، لبقائه واقتيات البدن به، فوجب أن يجري فيه الربا، ولم لا يجري فيه وهو من أجل الأقوات، وإنما هان لعموم وجوده، وإنما عمم الله تعالى وجوده بفضله لعموم الحاجة إليه، ومن شرفه على سائر الأطعمة أنه مهيأ مخلوق على صفة لا صنعة لأحد فيه لا أولا ولا آخرا" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٣٢/١.

(٦) أي (غَرْفَةً) بفتح "الغين"، على وزن "فعلة" الذي هو اسم للمرة الواحدة، وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو، وأبي جعفر من العشرة، وبضمها قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف من العشرة. السبعة في القراءات: ١٨٦-١٨٧، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٣.

لأهل بدر: "أنتم اليوم على عدة أصحاب طالوت"[1].

وقيل: من استكثر منهم لم يزده إلا عطشا، ومن اغترف رَوي. ﴿يَظُنُّونَ﴾ يوقنون بالشهادة. ﴿فِئَةٍ﴾ جماعة من الناس[2] ولا واحد لها، كالرهط والنفر. ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بنصره لأن القتال على الوجه المأذون يوجب النصر.

[٢٥٠] ﴿أَفْرِغْ﴾ أنزل إنزالا عاما[3]. ﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ لئلا ننهزم.

[٢٥١] ﴿دَاوُدُ﴾ بن إيشا، وكان أصغر بنيه الثلاثة عشر مخلفا في الغنم، فأوحى إلى نبيهم أن قاتل جالوتَ من[4] استوت عليه درع عند طالوت، فلم تستو إلا على داود[5]، وقيل: لما برز جالوت نادى طالوت: من قتل جالوت أشاطره ملكي وأزوجه بنتي، فبرز داود ورماه بحجر في قَذافة فنفذ من بين عينيه إلى قفاه وأصاب عسكره فقتل جماعة[6].

---

(١) جاء هذا الخبر عن البراء بن عازب بلفظ: " كنا نتحدث أن أصحاب بدر ثلاثمائة وبضعة عشر بعدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر وما جاوز معه إلا مؤمن"، وفي رواية "قال : حدثني أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا..." وذكر نحوه. ينظر: صحيح البخاري: ٥/٥، كتاب المغازي، وتفسير الطبري: ٥/٣٤٦-٣٤٧، بأرقام: ٥٧٢٤-٥٧٢٨.

وأخرجه الطبري في تفسيره: ٥/٣٤٧-٣٤٨، برقم: ٥٧٣٠، عن قتادة مرسلا، قال قتادة: "ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يوم بدر: "أنتم بعدة أصحاب طالوت يوم لقي. وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا".

(٢) في (أ) [١٥/أ]

(٣) أي اصبب علينا صبرا.

(٤) في (أ،ب) "بمن"

(٥) كرر الناسخ في(ب) قوله: "وقيل: لما برز إلى[٢٢/ب] جالوت بمن استوت عليه درع عند طالوت فلم تستو إلا على داود".

(٦) هذا خبر من الإسرائيليات أورده أهل التفسير بأطول من هذا وباختلاف في الألفاظ. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٥٥-٣٧١، بأرقام: ٥٧٤٠-٥٧٤٧.

ثم ندم طالوت من شرطه بعد الوفاء، وهمَّ بقتل داود ومات بعد تائبا[1]، وقيل: ندم قبل الوفاء ومات عاصيا[2]، واستقر الملك على داود. ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ النبوة[3]، أو الصوت الطيب. ﴿مِمَّا يَشَآءُ﴾ داود من صنعه الدروع[4]، أو يشاء الله من منطق الطير[5]. ﴿دَفْعُ اللَّهِ﴾ بالبرّ عن الفاجر[6]، وبالمجاهدين عن[7] القاعدين[8]، أو بالرعب في قلوب المشركين، أو بالنبيين عن المؤمنين، أو بالسلطان شر العوام، وفي الحديث: "يدفع الله بمن يصلي من أمتي عمن لا يصلي، وبمن يزكي عمن لا يزكي، وبمن يصوم عمن لا يصوم، وبمن يحج عمن لايحج، وبمن يجاهد عمن لا يجاهد، ولو اجتمعوا على ترك هذه الأشياء ما ناظرهم الله طرفة عين ثم تلا الآية"[9]. ﴿لَفَسَدَتِ الأَرْضُ﴾ أي أهلها، ولخربت[10] بالقتل أوالكفر أوالفتنة.

[٢٥٢] ﴿نَتْلُوهَا﴾ تلوين[11] وتعظيم.

[٢٥٣] ﴿فَضَّلْنَا﴾ بالشرائع على غير ذوي الشرائع[12]،

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٦٦-٢٦٧.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٦٦-٢٦٧، وكل هذا من ضروب الإسرائيليات التي لادليل عليها، والتي يتنزه عنها أمثال طالوت ممن اصطفاهم الله تعالى.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٧٢، برقم: ٥٧٤٨، وتفسير السمرقندي: ١/٢٢١.

(٤) كما قال تعالى: [وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم][الأنبياء: ٨٠]. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٧١، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٧، وزاد المسير: ١/٣٠٠.

(٥) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٦٧، وزاد المسير: ١/٣٠٠.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٧٣، برقم: ٥٧٤٩-٥٧٥٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٦٨.

(٧) في (ب) "على" .

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٦٨.

(٩) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ٣/١٧٠.

(١٠) في (ب) "أو لخربت"

(١١) لعل المراد تلوين الأسلوب والسياق.

(١٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٦٨.

أو بالخصائص[١] لقوله ﴿مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ﴾ أي كلمه الله، وقرأ يزيد (كلم الله)[٢] ﴿بَعْضَهُمْ﴾ أي لبعضهم يعني محمدا ﷺ بإرساله إلى الكافة. ﴿اقْتَتَلَ﴾ اختلف لأنه سببه، والتكرار للتأكيد[٣]، و لاختلاف[٤] المعنى، فالأول لو شاء لمنعهم منه[٥] جبرا، والثاني بالكف بأيدي المؤمنين.

[٢٥٤] ﴿أَنفِقُواْ﴾ لإيجاب الزكاة[٦]، أو عام في كل صدقة[٧]. ﴿خُلَّةٌ﴾ صداقة متخللة[٨] لخلوصها. ﴿وَلاَ شَفَاعَةٌ﴾ للكافرين.

[٢٥٥] ﴿الْقَيُّومُ﴾ القائم على كل شيء يحفظه ويكلؤه[٩]، أو على كل نفس بما كسبت[١٠]، أو الدائم الوجود الذي لا يزول ولا يحول[١١].

---

(١) فخص موسى بالتكليم، وخص محمدا صلى الله عليه وسلم بإرساله إلى الناس كافة وغيرها مما اختص به دون سائر الأنبياء. ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٨/٥، برقمي: ٥٧٥٥-٥٧٥٦، و٥٧٥٧.

(٢) بنصب لفظ الجلالة. ينظر: البحر المحيط: ٦٠٠/١، والكشاف: ٢٩٧/١، والتفسير الكبير: ٢١٦/٦.

(٣) ينظر: أسرار التكرار في القرآن: ٤٥، والكشاف: ٢٩٨/١، وفتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: ٦٣٠.

(٤) في (أ،ب) "أو لاختلاف".

(٥) "منه" ليس في (ب).

(٦) ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٢٢/١، والوسيط، للواحدي: ٣٦٣/١، وتفسير البغوي: ٣١٠/١، وزاد المسير: ٣٠١/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٣٨٢/٥، برقم: ٥٧٦٠، وتفسير البغوي: ٣١٠/١، وزاد المسير: ٣٠١/١.

(٨) والخلة، بالضم:الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله، أي في باطنه.اللسان: ٢١٢/١١.خلل.

(٩) ويرزقه. ينظر: تفسير الطبري: ٣٨٨/٥، بأرقام: ٥٧٦٥-٥٧٦٦، ومعاني القرآن، للنحاس: ٢٥٩/١، وتفسير الماوردي: ٢٦٩/١، والوسيط، للواحدي: ٣٦٧/١، وتفسير البغوي: ٣١٢/١.

ويكلؤه: يحرسه. اللسان: ١٤٦/١، (كلأ).

(١٠) "حتى يجازيها بعملها من حيث هو عالم به لايخفى عليه شيء منه". ينظر: تفسير الماوردي: ٢٦٩/١، وتفسير مقاتل بن سليمان: ٢١٢/١، وتفسير البغوي: ٣١٢/١.

(١١) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٧٨/١، وتفسير الطبري: ٣٨٩/٥، برقم: ٥٧٦٨، ومعاني القرآن، للنحاس: ٢٥٩/١، وتفسير الماوردي: ٢٦٩/١، وتفسير البغوي: ٣١٢/١.

﴿سِنَةٌ﴾ نعاس[١]، وقيل: السِّنَة: ثقل في الرأس، والنعاس: في العين، والنوم: في القلب[٢]. ﴿مَن﴾ استفهام و[٣]توبيخ. ﴿بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي الملائكة من أمر الشفاعة[٤]. ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ من أمر الدنيا[٥]، وقيل: عكسه[٦]، وقيل: ما فعلوه وما هم فاعلوه[٧]، أو ما [٢٢/ب] أظهروه وما كتموه[٨]، أو ما كان قبلهم وبعد موتهم[٩]. ﴿مِّنْ عِلْمِهِ﴾ أي معلومه، كقولنا: اللهم اغفر لنا علمك فينا. ﴿إِلاَّ بِمَا شَآءَ﴾ أن يُعْلِمَهم[١٠]، وقيل: إلا بما أنبأ الأنبياء تثبيتا لنبوتهم[١١]. ﴿كُرْسِيُّهُ﴾ علمه[١٢]،

---

(١) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١٠٢، وتفسير الطبري: ٥/٣٩٠-٣٩٢، بأرقام: ٥٧٦٩-٥٧٧٧.

(٢) ينظر: هذا التفريق في تفسير الماوردي: ١/٢٦٩، ثم قال الماوردي: "وما عليه الجمهور من التسوية بين النوم والنعاس أشبه"، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٣٩٣، والوسيط، للواحدي: ١/٣٦٧، وتفسير البغوي: ١/٣١٢.

(٣) "و" ليست في (أ،ب).

(٤) في الآخرة.

(٥) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٣٩٤، وزاد المسير: ١/٣٠٣.

(٦) أي "بين أيديهم" من أمر الدنيا، "وما خلفهم" من أمر الآخرة. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٩٦، بأرقام: ٥٧٨١-٥٧٨٤، وزاد المسير: ١/٣٠٣.

(٧) ينظر: نحوه في: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٣٩٤.

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٧٠.

(٩) أي يعلم ما كان قبل خلقهم، وما بعد موتهم: ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٧٠، وزاد المسير: ١/٣٠٣.

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢١٣، وتفسير الطبري: ٥/٣٩٦، برقم: ٥٧٨٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٠.

(١١) وهو مثل قوله تعالى: ﴿فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول﴾[الجن: ٢٦-٢٧]. ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٣٩٤، والوسيط: ١/٣٦٨، وتفسير البغوي: ١/٣١٢.

(١٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٣٩٧، برقمي: ٥٧٨٧-٥٧٨٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٠.

أخرج الطبري في معنى الكرسي ثلاثة أقوال: الأول بمعنى العلم، والثاني بمعنى موضع القدمين، والثالث بمعنى العرش نفسه، ثم قال: "ولكل قول من هذه الأقوال وجه ومذهب غير أن الذي أولى بتأويل الآية ما جاء به الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" ثم روى حديثا فيه: "إن كرسيه وسع السموات والأرض، وإنه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع، -ثم قال بأصابعه فجمعها- وإن

==

أو ملكه[1]، وقيل: الكرسي تحته الأرض كالعرش فوق السماء. ﴿يَئُودُهُ﴾ يشق عليه ويثقله. ﴿الْعَلِيّ﴾ عن النُّظراء والأشباه[2]. ﴿الْعَظِيمُ﴾ الذي في السماء إله وفي الأرض[3] إله.

[٢٥٦] ﴿لاَ إِكْرَاهَ﴾ بعد إسلام العرب وتقبل الجزية[4]، وقيل: خاص فيمن أُقر على الجزية[5]، وقيل: فيمن خرج عن غير الإسلام إلى غيره لايكره على الرجوع، وقيل: يكره.

نزلت فيمن قال له عليه السلام. "أسلم، قال: أجدني كارها، قال: أسلم وإن كنت كارها"[6].

==

له أطيطا كأطيط الرحل الجديد إذا ركب من ثقله"، ثم خالف الطبري ترجيحه هذا حين قال: "وأما الذي يدل عليه ظاهر القرآن" وذكر قول القائلين بأن الكرسي بمعنى العلم.

ونبه محمود شاكر رحمه ا لله تعالى على تناقض الطبري في ترجيحه لهذين القولين وهما مختلفان في المعنى، فإما هذا أو هذا.

ونقل شاكر قول أبي منصور الأزهري في تصحيح قول من قال أن المراد بالكرسي هو موضع القدمين، وارتضاه، فقال: "وهذا هو قول أهل الحق إن شاء ا لله تعالى". ينظر: تفسيره: ٣٩٩/٥-٤٠٢، وتعليق شاكر:٤٠١/٥.

ورجح الماوردي أن الكرسي هو العلم. ينظر: تفسيره: ٢٧٠/١.

(١) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٩٨/٢، وتفسير الماوردي: ٢٧٠/١، والوسيط، للواحدي: ٣٦٨/١.

(٢) في (أ) "والاشتباه"

(٣) في (ب) [٢٣/أ].

(٤) من أهل الكتاب، وكان الرسول صلى ا لله عليه وسلم لايقبل من العرب غير الإسلام ويقبل من أهل الكتاب الجزية. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٠٢/١-١٠٣، وتفسير الطبري: ٤١٢/٥-٤١٤، بأرقام: ٥٨٢٧-٥٨٣٢.

(٥) من أهل الكتاب. ينظر: تفسير الماوردي: ٢٧١/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٣٣/١، وتفسير البغوي: ٣١٤/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٨٢/٣.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ١٠٩/٣، ١٨١، من غير ذكر أنه سببا لنزول الآية.

==

وقيل: منسوخ بآية السيف[١]. ﴿الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ أي الإسلام من الكفر[٢]، أو الهدى من الضلال[٣]، أو الحق من الباطل[٤]. ﴿بِالطَّاغُوتِ﴾ فَعَلُوت[٥]، من طغى، أو فاعول والتاء بدل لام الفعل[٦]، وهو ما يُطغى به، يذكر ويؤنث، وقيل: هو[٧] الشيطان وما يدعو إليه[٨]، وقيل: الساحر والكاهن[٩]، أو ما عبد من دون الله[١٠].

==

إسناده رجاله كلهم ثقات إلا حميد بن أبي حميد الطويل مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة، والذين لا يقبل حديثهم إلا بالتصريح بالسماع، ولم يصرح هنا، كما أنه معروف بكثرة تدليسه عن أنس رضي الله عنه. ينظر: طبقات المدلسين، لابن حجر: ١٣، ٣٨، وهذا من روايته عن أنس.

(١) ينظر: الناسخ والمنسوخ لهبة الله: ٥٦، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٣٣/١، والمصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ، لابن الجوزي: ٢١، ونواسخ القرآن، له: ٢١٩.

ورجح أبوعبيد والنحاس أنها نزلت في أهل الكتاب خاصة ممن أقر بالجزية ، وليست من المنسوخ.ينظر: الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ٢٨٢، وللنحاس: ١٠١/٢.

وجاء في **حاشية الأصل**: "وهي عامة في نفي إكراه الباطل، فإما الإكراه بالحق فإنه من الدين، وهل يُقتل ويقاتل إلا على الدين، قال ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله﴾ وبهذا استُدل على ضعف قول من قال: إنها منسوخة" **تمت** هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٣٣/١.

(٢) ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٢٤/١، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٤٠٢/٢.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢١٤/١، وتفسير السمرقندي: ٢٢٤/١.

(٤) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٤٠٢/٢.

(٥) هذا الوزن بحسب أصل الكلمة، وهو (طغيوت، أو طغووت)، من (طغى يطغى)، أو (طغا يطغو)، ثم قدمت الياء أو الواو بعد الطاء فصارت(طيغوت، طوغوت) فتحركت الياء، أو الواو، وانفتح ما قبلهما فقلبتا ألفا، فصارت طاغوت على وزن (فعلوت). ينظر: مشكل إعراب القرآن، لمكي: ١٠٧/١، والدر المصون: ٦١٧/١.

(٦) وهو (الواو، أو الياء). ينظر: الدر المصون: ٦١٧/١.

(٧) في (أ) [١٥/ب]

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢١٤/١، وتفسير الطبري: ٤١٦/٥-٤١٧، بأرقام: ٥٨٣٤-٥٨٤٠، وتفسير الماوردي: ٢٧٢/١.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٤١٧/٥-٤١٨، بأرقام: ٥٨٤١-٥٨٤٥، وتفسير الماوردي: ٢٧٢/١.

(١٠) ورضي بالعبادة، أو دعا إليها. ينظر: تفسير الطبري: ٤١٩/٥، وتفسير الماوردي: ٢٧٢/١، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٤٠٣/٢.

==

﴿بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ﴾ المعتصَم والمتعلَّق الذي يعتصم به المؤمن، وهي الإيمان[١]، أو القرآن[٢]، أو السنة[٣]، أو التوفيق[٤].

﴿لاَ انفِصَامَ﴾ لاقطع[٥]، أو لا كسر[٦]؛ أي عقد عقدة لاتحلها شبهة. ﴿سَمِيعٌ﴾ لإقراره. ﴿عَلِيمٌ﴾ باعتقاده.

[٢٥٧] ﴿وَلِيّ الّذِينَ آمَنُواْ﴾ مولاهم ومتوليهم وأولى بهم. ﴿يُخْرِجُهُمْ﴾ يمنعهم وإن لم يدخلوا[٧] ﴿الظّلُمَاتِ﴾ الضلالات. ﴿النّورِ﴾ الإيمان، جُمعت -أعني الظلمات- لاختلافها ، ووُحِّد النور لأن الإيمان واحد، أو من ظلمات نفوسهم إلى أنوارها من الصدق والرضى، أو من رؤية الأفعال إلى رؤية الأفضال.

﴿مّنَ النّورِ إِلَى الظّلُمَاتِ﴾. في قوم ارتدوا بعد الإيمان[٨].

[٢٥٨] ﴿الّذِي حَآجّ إِبْرَاهِيمَ﴾ نمروذ بن كنعان بن سنحاريب[٩]. ﴿أَنَا أُحْيِـي وَأُمِيتُ﴾ فقتل واحدا ممن وجب عليه القتل وترك آخر.

==

وهذا ما رجحه الطبري. ينظر: تفسيره: ٥/٤١٩.

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢١٤، وتفسير الطبري: ٥/٤٢١-٤٢٢، بأرقام: ٥٨٤٧-٥٨٥٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٢.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٧٢، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٤٠٣،

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٧٢.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٧٢.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٢٣، برقم: ٥٨٥٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٢.

(٦) في (ب) "و لاكسر".

ينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٥/٤٢٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٢.

(٧) ويستعمل الإخراج بمعنى المنع عن الدخول، "فعصمة الله تعالى المؤمنين عن الدخول في ظلمات الضلال إخراج لهم منها" . ينظر: تفسير الرازي(أنموذج جليل..): ٤٤.

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٧٣، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٤٠٥.

(٩) ينظر: التعريف والإعلام: ٧٠.

و لم يقل اللعين: فليأت ربك بها[1] من المغرب لأنه كان معاندا خاف الفضيحة[2]، أو صرفه ا لله[3]، ويقال: إن ا لله تعالى أوحى إلى جبريل إن قال اللعين: فليأت ربك بها من المغرب فأتِ بها من المغرب، وما ذلك على ا لله بعزيز. ﴿فَبُهِتَ﴾ انقطع وتحير وبطلت حجته. ﴿لاَ يَهْدِي﴾ لأيوفّق ولا يُلهِم[4]، والهداية العامة الدعوة والبيان.

[٢٥٩] ﴿أَوْ﴾ عطف على المعنى؛ أي بل كالذي حاج[5] و[6] ﴿كَالَّذِي مَرَّ﴾ قيل: هو عزير[7]، أو أرميا بن إسحاق[8]. ﴿قَرْيَةٍ﴾ بيت المقدس[9]، وقيل: هي التي خرج منها ألوف حذر الموت[10].

---

(١) أي الشمس.

(٢) لأنه علم بما رأى مع إبراهيم من الآيات أن ا لله يفعل ذلك. ينظر: تفسير الماوردي: ٢٧٤/١.

(٣) عن هذا القول. ينظر: تفسير الماوردي: ٢٧٤/١، وهذا ما صححه البغوي. ينظر: تفسيره: ٣١٧/١.

(٤) في (أ) "يفهم".

(٥) "حاجّ" ليست في (ب).

"والمعنى-وا لله أعلم- أرأيت كا لذي مرّ على قرية" وهذا معطوف على معنى الكلام الأول وهو: "هل رأيت يامحمد كالذي حاج إبراهيم في ربه". ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٣٤٢/١، وتفسير الطبري: ٤٣٨/٥.

(٦) في (أ،ب) "أو".

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٤٣٩/٥-٤٤٠، بأرقام: ٥٨٨٢-٥٨٩٠، والتعريف والإعلام: ٨٢.

(٨) عند الطبري "أورميا بن حلقيا". ينظر: تفسيره: ٤٤٠/٥-٤٤١، بأرقام: ٥٨٩١-٥٨٩٧، والتعريف والإعلام: ٨٢.

يقول الطبري: "ولا بيان عندنا من الوجه الذي يصح من قِبله البيانُ على اسم قائل ذلك، وجائز أن يكون ذلك عزيرا، وجائز أن يكون أورميا، ولا حاجة بنا إلى معرفة اسمه؛ إذ لم يكن المقصود بالآية تعريف الخلق اسم قائل ذلك، وإنما المقصود بها تعريف المنكرين قدرة ا لله على إحيائه خلقه بعد مماتهم، وإعادتهم بعد فنائهم، وأنه الذي بيده الحياة والموت...". تفسيره: ٤٤١/٥-٤٤٢.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٤٤٢/٥-٤٤٣، بأرقام: ٥٨٩٨-٥٩٠٤.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٤٤٣/٥-٤٤٤، برقم: ٥٩٠٥.

﴿خَاوِيَةٌ﴾ ساقطة، من خوَت[1]، أو خالية، من خَوِيت[2]. ﴿عُرُوشِهَا﴾ بيوتها وأبنيتها. ﴿أَنَّى﴾ أي كيف؟. ﴿فَأَمَاتَهُ﴾ أول[3] نهاره، وأحياه آخر نهار[4]، فنودي كم لبثت؟، قال: يوما، فلما رأى الشمس لم تغب قال:[5] أو بعض يوم. ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ يتغير. ﴿وَلِنَجْعَلَكَ﴾ معطوف على محذوف؛ [٢٣/أ] أي لِتوقن ولنجعلك، أو الواو مقحمة[6]. ﴿آيَةً لِلنَّاسِ﴾ وذلك أنه مات وهو ابن عشرين سنة وامرأته حامل، فكان[7] ابنه ابن مائة سنة[8]، أو لأنه أملَّ[9] التوراة عن ظهر قلب[10]. ﴿الْعِظَامِ﴾ عظام الحمار، أو عظام نفسك، وقد حيت عيناه تنظران إلى الباقي كيف يتراكب ويحيى، والحمار حي كهيئته

==

ويقول الطبري: "والصواب من القول في ذلك كالقول في اسم القائل: ﴿أنى يحيي هذه الله بعد موتها﴾، سواء لا يختلفان". تفسيره: ٥/٤٤٤.

(١) تخوي. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٣٤٢، واللسان: ١٤/٢٤٥(خوى).

(٢) تخوى. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٣٤٢، واللسان: ١٤/٢٤٥، (خوى).

(٣) في (ب) [٢٣/ب].

(٤) في (ب) "نهاره".

(٥) "قال" ساقط من (أ،ب).

(٦) ولا مقحم في القرآن. ينظر: تحرير المسألة فيما سبق عند تفسير الآية: ٢٣، من هذه السورة.

(٧) في (ب) "وكان"

(٨) أي أنه بعث شابا وبنو بنيه شيب فكانت تلك آية. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٧٤، برقم: ٥٩٤٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٦، والوسيط، للواحدي: ١/٣٧٣.

(٩) في (أ،ب) "أملى"، وكلاهما صحيح.

جاء في اللسان: ١٥/٢٩١: "الإملاء والإملال على الكاتب واحد، وأمليت الكتاب وأمللته أمله لغتان جيدتان جاء بهما القرآن".

(١٠) في (أ) "قلبه"

فقد جاء في قصته أن قومه لم يصدقوه لما ادعى أنه عزير، وقد كان بختنصر أحرق التوراة، فعلمه الله التوراة فأملاها عليهم من ظهر قلبه. ينظر: قصته بتفصيل في تفسير البغوي: ١/٣٢١، وزاد المسير: ١/٣١١-٣١٢.

يوم ربط. ﴿نُنشِرُها﴾ نحييها[1]، وأصله: التركيب والإحياء، وبالزاي[2] نرفع بعضها إلى بعض[3]، والنَّشْز[4]: مكان مرتفع.

[٢٦٠] ﴿أَرِنِي﴾[5] سؤال حظ العين[6]، كما نتمنى رؤية نبينا، وأشوقنا إليه أيقننا به، أو سؤال الوصف[7] بعد إثبات الأصل من غير استرابة، وقوله ﷺ: "نحن أحق بالشك من إبراهيم"[8] تطرفٌ باعتراف التقصير يُربي على عين اليقين، أي نحن أولاده وأتباعه و لم نشك، فكيف[9] الوالد المتبوع.

---

(١) نظيره قوله تعالى: ﴿أم اتخذوا آلهة من الأرض هم يُنشِرون﴾[الأنبياء:٢١]، وقوله تعالى: ﴿ثم إذا شاء أنشره﴾. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢١٨/١، وتفسير الطبري: ٤٧٧/٥.

وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو، وأبي جعفر من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٨٩، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٤.

(٢) ﴿نُنشزُها﴾ قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي، وخلف من العشرة: ينظر: السبعة في القراءات: ١٨٩، المبسوط في القراءات العشر: ١٣٤، ومعاني القراءات: ٢٢٢-٢٢٣.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٤٧٦/٥.

وذهب الطبري إلى أن معنى (الإنشاز) ومعنى (الإنشار) متقاربان لأن (الإنشاز) التركيب والإثبات ورد العظام إلى العظام، ومعنى (الإنشار) إعادة الحياة إلى العظام، وكلا القراءتين صواب ، ولاحجة توجب لإحداهما القضاء بالصواب على الأخرى. ينظر: تفسيره: ٤٧٨/٥.

(٤) بفتح الشين وسكونها. ينظر: اللسان: ٤١٧/١٥، (نشز).

(٥) في (أ) "أنى"

(٦) لا سؤال الشاك.

(٧) أي وصف كيفية الإحياء.

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه:١٦٣/٣، كتاب تفسير القرآن، باب وقوموا لله قانتين، أي مطيعين، و١١٩/٤، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ونبئهم عن ضيف إبراهيم إذ دخلوا عليه، الآية ...، ومسلم في صحيحه: ٩٨/٧، كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم: و٩٢/١، كتاب الإيمان، باب زيادة طمانينة القلب بتظاهر الأدلة، وابن ماجة في سننه ١٣٣٥/٢، كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء، حديث رقم ٤٠٢٦، وأحمد في مسنده ٣٢٦/٢.

(٩) في (أ) "لكيف"

وقيل: رأى جيفة نصفها[1] في البحر توزّعها السباع والرياح والحيتان والطيور فأحب أن يرى انضمامها كما رأى تفرقها[2]، أو سأل ليحاج عن عِيان حيث قال له نمروذ: أو عاينت إحياءه؟[3] أو أراد أن يُريَ اللعينَ تلبيسَه في الإحياء[4].

وقيل: كيف تحيي القلوب[5].

وقيل: حن الخليل إلى رؤية صنع خليله، ولم يتهمه، وكأنه قوّله الشوق "أرني" كموسى[6]، ثم تعلل برؤية الصنع تأدبا كما قال تعالى في حق محمد عليه السلام: ﴿ألم تر إلى ربك﴾[7] ثم ستر القصة[8] بمد الظل.

وقيل: جعل الإحياء بدعائه أمارة خُلته فأعجله الشوق[9]، فقيل: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾[10] بالوعد[11]، وهو استفهام تقرير. ﴿لِّيَطْمَئِنَّ﴾ ليسكن حنين قلقي إلى الخُلة[12]، أو ليزداد

(١) في (أ) "فصفها".

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٨٥-٤٨٦، بأرقام: ٥٩٦٣-٥٩٦٦، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٧، وأسباب النزول، للواحدي: ١١٧.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٨٦-٤٨٧، برقم: ٥٩٦٧، وتفسير السمرقندي: ١/٢٢٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٧، وأسباب النزول، للواحدي: ١١٧.

(٤) أي أن يري نمروذ. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٨٦، برقم: ٥٩٦٦، و٥/٤٩١-٤٩٢، برقم: ٥٩٧٥، وأسباب النزول، للواحدي: ١١٧-١١٨.

(٥) بالإيمان، وقال الماوردي: "وهذا التأويل فاسد لما يعقبه من البيان". تفسيره: ١/٢٧٧.

(٦) وذلك في قوله تعالى: ﴿قال ربي أرني أنظر إليك﴾ [الأعراف:١٤٣].

(٧) سورة الفرقان، من الآية: ٤٥.

(٨) في (أ) "القصد".

(٩) إلى معرفة علامة خلته فطلب من ربه أن يريه كيف يحيى الموتى، وذلك بعد أن جاءته البشارة بأنه خليل الله. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٨٧-٤٨٨، برقمي: ٥٩٦٨-٥٩٦٩.

(١٠) في (أ) "أو لمن"

(١١) بأني خليلك. ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٩٤، برقم: ٥٩٨٨.

(١٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٤٩٣-٤٩٤، و٥/٤٨٧-٤٨٩، برقمي: ٥٩٦٨-٥٩٦٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٧.

يقينا[١] و "ليس الخبر كالمعاينة"[٢]، وهذا ساقط فإن[٣] خبر الله صدق لاخلف فيه، والرؤية تطرأ عليها الآفات[٤]. ﴿أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ﴾ نسرا وديكا وطاوسا وغرابا[٥]، وقيل: إشارة إلى قطع أمل النسر، وحرص الغراب، وشهوة الديك، وزينة الطاوس عن النفس. ﴿فصُرهُنَّ﴾[٦] اضممهن[٧]، وقيل: قطعهن ومزقهن[٨]. ﴿كُلّ جَبَلٍ﴾ قيل: سبعة

(١) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٠٧/١، وتفسير الطبري: ٤٩٢/٥-٤٩٣، بأرقام: ٥٩٧٦-٥٩٨٥، وتفسير الماوردي: ٢٧٧/١.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٢١٥/١، بنفس لفظ المصنف، وأخرجه في: ٢٧١/١، بلفظ: "لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الأَلْوَاحَ فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ".

وإسناده رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه الحاكم في مستدركه: ٣٥١/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة الأعراف، وقال:"هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه"

وذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٤٦٥/٢، ورمز له بالصحة.

(٣) في (ب) "لأن"، وهنا لوحة [١٦/أ] من (أ).

(٤) وهذا صحيح لا شك فيه، فخبر الله تعالى صدق لاخلف فيه، ولكن من طبيعة النفس البشرية أنها تطمئن للرؤية العينية.

(٥) عند الطبري "الحمام" مكان "النسر" ينظر: تفسيره: ٤٩٤/٥-٤٩٥، بأرقام: ٥٩٩٠-٥٩٩٣، وتفسير الماوردي: ٢٧٨/١، وذكر القرطبي عن ابن عباس "الكركي" مكان الغراب" ، و "النسر" مكان الغراب كما هو في المتن. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٩٥/٣.

(٦) هكذا ضبطها الناسخ بضم "الصاد" وكسرها وهما قراءتان، فالكسر قراءة حمزة وأبي جعفر وخلف ويعقوب برواية رويس، والضم قراءة الباقين من العشرة. السبعة في القراءات: ١٨٩-١٩٠، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٤.

(٧) على قراءة الضم، ويحتمل أيضا -على هذه القراءة- معنى "قطعهن". ينظر: تفسير الطبري: ٤٩٦/٥، و٥٠٤/٥، بأرقام: ٦٠١٠-٦٠١٢.

(٨) على قراءة الكسر والضم. ينظر: تفسير الطبري: ٤٩٧/٥، ٤٩٩، و٥٠٢/٥، بأرقام: ٥٩٩٤-٦٠٠٩.

و(صُرهن) من صُرتُ الشيء أملته وضممته إلي، و(صِرهن) من صار إذا قطع. ينظر: معاني القرآن:
==

أجبل[١]، وقيل: أربعة[٢]، أو من أربع جهات[٣]، وقيل: تمثيلا لأرباع الدنيا[٤]، وضم الرياح الأربع من أجزاء الموتى. ﴿سَعْياً﴾ على أرجلهن لأن في الطيران يتوهم أنها غيرها، وقيل[٥]: لايقال للطائر سعى، ولكن المعنى وأتت[٦] تسعى سعيا، وقيل: دَقّهن وعَجَنهن، وجعل مناقيرهن بين أصابعه، فأخذت كل واحدة منقارها إذ[٧] أقبلن سعيا[٨]. ﴿عَزِيزٌ﴾ منتقم ممن ينكر البعث ويَرُدّ التنزيل. ﴿حَكِيمٌ﴾ ببيان التمثيل.

[٢٦١] ﴿مَثَلُ الَّذِينَ﴾ أي صدقات الذين[٩]، أو مثلهم كمثل زارع[١٠] ﴿حَبَّةٍ﴾ على حذف المضاف ليصِحَّ التشبيه. ﴿يُضَاعِفُ﴾ على السبعمائة[١١]. ﴿وَاسِعٌ﴾ بالعطية. ﴿عَلِيمٌ﴾ بالنية.

للنحاس: ١/٢٨٦-٢٨٧.

(١) "التي كانت الأطيار والسباع التي كانت تأكل من لحم الدابة التي رآها إبراهيم ميتة". ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٠٧-٥٠٨، برقمي: ٦٠١٩-٦٠٢٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٨.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٠٦-٥٠٧، بأرقام: ٦٠١٥-٦٠١٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٧٨.

(٣) وهي المشرق والمغرب والشمال والجنوب. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٧٨.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٠٢، برقم: ٥٩٩٥، و٥/٥٠٥، برقم: ٦٠١٣.
ورجح الطبري أن إبراهيم أمر أن يجعل كل جزء من الأطيار بعد تقطيعهن على كل جميع الأجبال التي يستطيع إبراهيم الوصول إليها حال تكليفه بذلك، فحرف "كل" يدل على الإحاطة بما أضيف إليه، لفظه واحد ومعناه الجمع، ولا دليل على صحة تعيين عدد الأجبال. ينظر: تفسيره: ٥/٥٠٩-٥١٠.

(٥) في (ب) [٢٤/أ].

(٦) "أتت" سقطت من (ب)، وفي الأصل: "وأنت".

(٧) في (أ) "إذا".

(٨) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٤٢١،

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ١/٣٢٤.

(١٠) ينظر: تفسير البغوي: ١/٣٢٤، والجامع لأحكام القرآن: ٣/١٩٧.

(١١) وهو مجموع حبات السنابل السبع؛ لأن في كل سنبلة مائة حبة.
وثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ : "كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِائَة ضِعْفٍ...الحديث". ينظر: صحيح مسلم: ٣/١٥٨، كتاب الصيام، باب فضل الصيام.

[٢٦٢] ﴿مَنّاً﴾ فخرا بذكر المنة وهي النعمة. ﴿أَذًى﴾ تعييرا وتكليف اعتراف[٢٣/ب]. ﴿وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ من بخس الأجر. ﴿وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ من فوت الذخر.

في عبدالرحمن بن عوف[١] جاء إلى الرسول بأربعة آلاف درهم، وعثمان حيث جهز جيش العسرة بألف بعير مع ما يحتاج إليه الراكب، وتصدق ببئر رومة[٢].

[٢٦٣] (﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ جميل؛ أي يلاطفه إن أعطى، ويدعو له إن منع)[٣].

﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ تجاوز إن حمله الرد[٤] على بذاء[٥] اللسان[٦]. ﴿أَذًى﴾ امتنان وتَشَكٍ. ﴿غَنِيٌّ﴾ عن الصدقة. ﴿حَلِيمٌ﴾ بتأخير العقوبة.

[٢٦٤] ﴿كَالَّذِي﴾ (أي كصدقة الذي)[٧]﴿رِئَاءَ النَّاسِ﴾ لغير وجه الله، ولأن يقال: جواد وصالح: (يبتغي الثناء والذكر)[٨]. ﴿صَفْوَانٍ﴾ حجارة مُلس. ﴿وَابِلٌ﴾ مطر

(١) هو عبدالرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي، الزهري، أحد العشرة، أسلم قديما قبل أن يدخل الرسول صلى الله عليه وسلم دار الأرقم، وهو أحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر، هاجر الهجرتين، شهد بدرا وأحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: غير ذلك. ينظر: الاستيعاب: ٨٤٤/٢، وأسد الغابة: ٤٧٦/٣، والإصابة: ٢٤٦/٤.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢١٩/١، وأسباب النزول للواحدي: ١١٩.

وبئر رومة هي بئر بالمدينة كانت ليهودي يبيع للمسلمين ماءها، فقال رسول الله من يشتري رومة فيجعلها للمسلمين، وله بها مشرب في الجنة، فاشتراها عثمان رضي الله عنه بعشرين ألفا. معجم ماستعجم: ٦٨٥/٢.

(٣) ما بين القوسين تقدم في الأصل بعد قوله : "وتكليف اعتراف".

(٤) "الرد" ليست في (أ)

(٥) في (أ،ب) "بذاءة".

(٦) من السائل وقت رده.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٨) ما بين القوسين تقدم في (أ) وتكرر في (ب) بعد قوله: "كالذي".

شديد. ﴿صَلْداً﴾ لاشيء عليه ولا نبات.

[٢٦٥] ﴿وَتَثْبِيتاً﴾ تصديقا واحتسابا وعزما، أوبصيرة، أوثقة، أو إيقانا بالجزاء[1]. [﴿بِرُبْوَةٍ﴾[2] هي المرتفعة الغليظة المستوية لأنها ربت][3]، ﴿أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ أي ثمرها ضعفي غيرها[4]، والضِّعف: مثل الشيء زائد عليه[5]، وقيل: مثلاه[6]، وقيل: حملت في السنة مرتين[7]. ﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا﴾ أي إن[8]كان لم يصبها[9]. ﴿وَابِلٌ﴾ مطر كثير. ﴿فَطَلٌّ﴾ رذاذ ورشاش ومطر لين؛ يعني أن عمل المؤمن لايضيع على كل حال[10]،

---

(١) تنظر هذه الأقوال في: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٢١/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٠٧/١، وتفسير الطبري: ٥٣١/٥-٥٣٢، بأرقام: ٦٠٦٣-٦٠٦٦، و٥٣٤/٥، برقم: ٦٠٧٣، ولم يرتض الطبري: أن يكون "الاحتساب" معنى للتثبيت. ينظر: تفسيره: ٥٣٤/٥، ومعاني القرآن، للزجاج: ٣٤٧/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ٢٩١/١-٢٩٢، وتفسير الماوردي: ٢٨٢/١، وتفسير البغوي: ٣٢٨/١.

(٢) هكذا ضبط الناسخ "الراء" بالضم، وهي قراءة العشرة ما عدا ابن عامر وعاصم فقرآها بفتح "الراء". ينظر: السبعة في القراءات: ١٩٠، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٤.

(٣) مابين المعقوفين ساقط من الأصل.

(وربت من "ربا هذا الشيء يربو" إذا انتفخ فعظم). تفسير الطبري: ٥٣٦/٥.

(٤) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٤٢٩/٢، والجامع لأحكام القرآن: ٢٠٥/٣.

(٥) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٨٣/١.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٨٣/١.

(٧) ينظر: تفسير االبغوي: ٣٢٨/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٠٥/٣.

(٨) "إن" سقطت من (أ،ب).

(٩) ويقول الفراء: "كيف قال قوله: ﴿فإن لم يصبها وابل فطل﴾، وهذا الأمر قد مضى، قيل: أضمرت (كان) فصلح الكلام". ينظر: كتابه معاني القرآن: ١٧٨/١.

يقول الطبري: "ومعنى الكلام: فآتت أكلها ضعفين فإن لم يكن الوابل أصابها ، أصابها طل". ينظر: تفسيره: ٥٤٠/٥.

(١٠) قلّ ذلك أو كثر. ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٩/٥-٥٤٠، بارقام: ٦٠٨٧-٦٠٩٠، وتفسير البغوي: ٣٢٨/١.

وقيل: إن لم يطق الكثير فلا يدع القليل[1].

[٢٦٦] ﴿أَيَوَدُّ﴾ استفهام تبعيد[2]. ﴿مِّن نَّخِيلٍ﴾ وهي مختار أموالهم، كأنه نُخِل فأُخذ لبابه ﴿وَأَصَابَهُ﴾ عطف ماض على مستقبل[3] لأن "يود" يُتلقى بـ"أن" مرة وبـ"لو" أخرى، والتمني يقع على الماضي والمستقبل، يقال: وددت لو كان لي ولد، وأن يكون لي أطفال[4]. ﴿إِعْصَارٌ﴾ ريح تشتد وترتفع، سميت لالتفافها التفاف الثوب المعصور.

مثلٌ للمانِّ بالصدقة، أو للمرائي[5]، أو للمفرط في الطاعة بالملاذّ[6]، أو لمن أعطي المال والشباب فلم يعمل حتى سلبا[7]، أو لمن عمل أنواع الطاعات[8]، كجنة فيها من كل الثمرات، فختمها بإساءة[9]، كإعصار، فشبه تحسره -حين لاعود- بكبير هلكت جنته[10] أحوج ماكان إليها وأعجز عن عمارتها.

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٨٣/١.

(٢) في (أ) "تبعد"

(٣) أي عطف "أصاب" وهو ماض على "يود" وهو مستقبل.

(٤) يقول الطبري: "فكأنه قيل: أيود أحدكم لو كانت له جنة من نخيل وأعناب تجري من تحتها الأنهار له فيها من كل الثمرات وأصابه الكبر". ينظر: تفسير الطبري: ٥٥١/٥.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٣/٥-٥٤٤، برقم: ٦٠٩١، وتفسير الماوردي: ٢٨٤/١، وزاد المسير: ٣٢١/١.

(٦) أي بسبب إيثاره ملاذ الدنيا.

ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٤/٥، ٥٤٧، ٥٤٩، بأرقام: ٦٠٩٢-٦٠٩٣، ٦٠٩٨-٦٠٩٩، ٦١٠٢، وتفسير الماوردي: ٢٨٤/١، وزاد المسير: ٣٢١/١.

(٧) في (أ) "سلما"

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٥٤٤/٥-٥٤٦، بأرقام: ٦٠٩٤-٦٠٩٨، وتفسير الماوردي: ٢٨٤/١، وزاد المسير: ٣٢١/١.

(٩) أي ختم أعماله الصالحة بإساءة.

(١٠) في (ب) [٢٤/ب].

[٢٦٧] ﴿طَيِّبَاتِ﴾ حلال[١]، أو أموال التجارة[٢]، أو الذهب والفضة[٣]. ﴿أَخْرَجْنَا﴾ من الزرع والثمار. ﴿تَيَمَّمُواْ﴾ تعمَّدوا وتقصِدوا. ﴿الْخَبِيثَ﴾ الرديء[٤]. ﴿تُغْمِضُواْ﴾ تغضوا الأبصار عن نقص فيه[٥]، أو تتساهلوا إذ لو أهدي[٦] لكم ما أخذتموه إلا على استحياء[٧].

ومعناه: أنكم لاتأخذون الرديء من غرمائكم، ولا في بيوعكم إلا بزيادة في الكيل[٨] على الطيب فكيف ترضونه لي[٩].

نزلت في أنصاري ألقى عذقا من الحَشَف[١٠] في تمر الصدقات فأمر به ﷺ أن يعلق على باب المسجد، فما مر به أحد إلا قال: بئس ما تقرب به إلى الله[١١]. ﴿غَنِيٌّ﴾ مستغن[١٢]، أو مغن للفقير دونكم.

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٢، وتفسير الماوردي: ١/٢٨٤.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٥٦، بأرقام: ٦١٢١-٦١٢٤، ٦١٢٧-٦١٢٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٨٤.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٥٦-٥٥٧، برقمي: ٦١٢٦، ٦١٣٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٨٤.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: ينطلق على معنيين:

أحدهما: ما لا منفعة فيه، كقوله: ﴿ولا تيمموا الخبيث﴾ كقوله ﷺ: (كما ينفي الكير خبث الحديد).

الثاني: ما تنكره النفس" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٣٦.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٦٧، برقم: ٦١٦١.

(٦) في (ب) "إذا أهدي"

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٦٦-٥٦٧، برقمي: ٦١٥٩-٦١٦٠، وتفسير الماوردي: ١/٢٨٥.

(٨) في (أ) [١٦/ب]

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٥/٥٦٥، برقم: ٦١٥٣.

(١٠) هو أردأ التمر. الصحاح: ٤/١٣٤٤، (حشف).

(١١) ينظر: نحوه أسباب النزول، للواحدي: ١٢٠، وأسباب النزول، للسيوطي: ٦٩.

(١٢) عن صدقاتكم. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٣، وتفسير الطبري: ٥/٥٧٠، برقم: ٦١٦٧،

==

﴿حَمِيدٌ﴾[1] بالإنعام على الغني والفقير.

[٢٦٨] ﴿يَعِدُكُمُ﴾ يخوفكم الفقر، وهو سوء الحال حتى كأنه انكسر فَقَاره. ﴿بِالْفَحْشَآءِ﴾ المعاصي[2]، وقيل: كل ما في القرآن من الفحشاء فهو الزنا إلا هاهنا فإنه منع الزكاة[3]. ﴿مَّغْفِرَةً﴾ مكافأة للبذل بستر العيوب. ﴿وَفَضْلاً﴾ على مقتضى الوجوب[4].

[٢٦٩] [٢٤/أ] ﴿الْحِكْمَةَ﴾ فقه القرآن[5]، أو فهمه[6]، أو العمل به، أو علم ناسخه ومنسوخه[7]، أو النبوة[8]، أو المعرفة[9]، أو الخشية[10]، أو الورع[11]، أو العقل[12].

==

وتفسير البغوي: ٣٣٣/١.

(١) بمعنى محمود، أي فعيل بمعنى مفعول. ينظر: البحر المحيط: ٦٧٥/٢.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٢٣/١، وتفسير الماوردي: ٢٨٥/١، وزاد المسير: ٣٢٣/١.

(٣) في (أ،ب) "فإنه البخل وهو منع الزكاة".

تفسير الماوردي: ٢٨٥/١، والوسيط، للواحدي: ٣٨٣/١، وتفسير البغوي: ٣٣٣/١، وزاد المسير: ٣٢٣/١.

(٤) أي زيادة على ما يجب للعبد من حسنات حين يعمل صالحا، ولذلك يعطي الله في الحسنات الأضعاف العشرة وما فوقها.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٢٣/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٠٩/١، وتفسير الطبري: ٥٧٦/٥-٥٧٧، بأرقام: ٦١٧٧-٦١٨٢، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٨/٥، برقم: ٦١٩٠، وزاد المسير: ٣٢٤/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٦/٥، برقم: ٦١٧٧، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٤٣٦/٢، وزاد المسير: ٣٢٤/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٩/٥، برقم: ٦١٩٢، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١، وزاد المسير: ٣٢٤/١

(٩) في الدين. ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٨/٥، برقم: ٦١٨٨، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٨/٥، برقم: ٦١٩١، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١، وزاد المسير: ٣٢٤/١.

(١١) ينظر: زاد المسير: ٣٢٤/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢١٤/٣.

(١٢) في الدين. ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٨/٥، برقمي: ٦١٨٦-٦١٨٧، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١،

==

أو الكتابة[1]، أو إصابة القول والفعل[2]، أو ما يشهد العقل بصحته، أو السنة، أو نور يفْرُق به بين الوسواس والإلهام، أو سرعة الجواب مع إصابة الصواب[3]. ﴿أُوْلُواْ الأَلْبَابِ﴾ من خلصت عقولهم عن شوائب الهوى.

[٢٧٠] ﴿نَذَرْتُمْ﴾[4] أوجبتم على أنفسكم من صدقة أو عمل تقربا إلى ا لله. ﴿يَعْلَمُهُ﴾ رَدَّ الكناية[5] إلى آخرهما[6] كقوله: ﴿يرم به بريئا﴾[7] أو إلى "ما"[8] ﴿لِلظَّالِمِينَ﴾ المنفقين الحرام[9]، أو للمرابين.

[٢٧١] ﴿تُبْدُواْ﴾ تظهروا. ﴿الصَّدَقَاتِ﴾ الزكوات وتخفوا النوافل[10]، وقيل: كلاهما إخفاؤه أفضل[11]، وقيل: كان ذلك[12] في عهد النبي ﷺ، واليوم إظهار الفرض

==

وزاد المسير: ٣٢٤/١.

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٨٦/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧٧/٥، بأرقام: ٦١٨٣-٦١٨٥، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١، وزاد المسير: ٣٢٤/١.

(٣) في (ب) "القول"

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "النذر مكروه ابتداء، قال الطَّيْلاً: (لا تَنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئا، وإنما يستخرج به من البخيل)، ويجب الوفاء به، قال ا لله تعالى: ﴿يوفون بالنذر ويخافون يوما﴾...الآية" **تمت**

(٥) المراد بالكناية: الضمير.

(٦) وهو النذر.

(٧) من قوله تعالى: ﴿ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئا﴾. النساء من الآية ١١٢، والمراد أن رجوع الضمير في "به" كان على "إثما" لا على لفظ "خطيئة".

(٨) من قوله تعالى في صدر الآية: ﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر﴾.

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ٣٣٥/١.

(١٠) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٠٩/١، وتفسير الطبري: ٥٨٢/٥-٥٨٣، بأرقام: ٦١٩٥-٦١٩٨، والجامع لأحكام القرآن: ٢١٥/٣.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٥٨٤/٥، برقم: ٦٢٠٠، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١.

(١٢) أي الإخفاء في الزكاة والصدقة.

أفضل لدفع التهمة[1]، وكذا النفل ليقتدى به. ﴿خَبِيرٌ﴾ ذو خبرة وعلم لا يخفى عليه شيء منه.

[٢٧٢] ﴿هُدَاهُمْ﴾ توفيقهم للإنفاق. ﴿تُنفِقُونَ﴾ نفي بمعنى نهي[2]، أو إذا كان لأنفسكم[3]، أو لابتغاء وجه الله فلا تمُنّوا[4].

[٢٧٣] ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ خبرُ مبتدأ[5] محذوفٍ؛ أي الصدقة واجبةٌ لهم. ﴿أُحصِرُواْ﴾ مُنعوا، من خوف الكفار[6]، أو منعوا أنفسهم عن التصرف[7] للتعبد[8]، لأن ممنوع العدو محصور، أو صاروا زمنى[9] من الجراحات[10]، أو حبسوا أنفسهم للغزو[11]، أو منعهم

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٨٦/١، وتفسير البغوي: ٣٣٦/١.

(٢) أي لاتنفقوا إلا ابتغاء وجه الله، كقوله تعالى: ﴿لايمسه إلا المطهرون﴾[الواقعة:٧٩]، وكقوله تعالى: ﴿ولا تضار والدة بولدها﴾[البقرة:٢٣٣]. ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣٨٧/١، وتفسير البغوي: ٣٣٧/١.

(٣) أي أنه "خبر من الله تعالى بأن نفقة الصحابة رضي الله عنهم ما وقعت إلا على الوجه المطلوب من ابتغاء وجه الله؛ فتكون هذه شهادة لهم من الله بذلك وتبشيرا بقبولها، إذ قصدوا بها وجه الله تعالى، فخرج هذا الكلام مخرج المدح والثناء، فيكون هذا الخطاب خاص بالصحابة رضي الله عنهم". ينظر: البحر المحيط: ٦٩٥/٢.

(٤) ينظر: الكشاف: ٣١٧/١، والبحر المحيط: ٦٩٥/٢.

(٥) "مبتدأ" ليست في (أ،ب).

(٦) "فلا يتجهون جهة إلا لهم فيها عدو". ينظر: تفسير الطبري: ٥٩٢/٥، برقم: ٦٢١٥-٦٢١٦، وتفسير الماوردي: ٢٨٦/١-٢٨٧.

(٧) أي منعوها عن البيع والشراء والسعي في طلب الرزق.

(٨) وهذا معنى غير مستقيم شرعا، لأن الانقطاع للعبادة والاعتماد على صدقات الآخرين شبيه بالرهبانية المنهي عنها في الإسلام.

(٩) من الزمانة، وهي مرض يدوم. المعجم الوسيط: ٤٠١.

(١٠) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣٨٨/١، وتفسير البغوي: ٣٣٧/١، وزاد المسير: ٣٢٨/١.

(١١) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٠٩/١، وتفسير الماوردي: ٢٨٧/١، وتفسير البغوي: ٣٣٧/١، وزاد المسير: ٣٢٨/١.

الفقر عن الغزو[١]، أو منعهم علو همتهم[٢] عن رفع حاجتهم إلا إلى سيدهم[٣]. ﴿ضَرْباً﴾ تصرفا وتجارة، وقيل: هم أهل الصفة كانوا بالليل يدرسون القرآن وبالنهار يرضخون النوى ويغزون مع كل سرية[٤]. ﴿الْجَاهِلُ﴾ من جهل أمرهم. ﴿مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ ترك المسألة[٥]، أو التنزه عن الطمع تكرما، وقيل: هو التجمل[٦]. ﴿بِسِيمَاهُمْ﴾ بما يبدو عليهم من التخشع والجَهد ورثاثة الحال وأثر الجوع الخفي[٧]، أو فرحهم بالفقر، أو غيرتهم[٨]، أو إيثار ما عندهم، أو طيب القلب وبشاشة الوجه. ﴿إِلْحَافاً﴾ إلحاحا واشتمالا على وجوه[٩] الطلب في كل حال.

[٢٧٤] ﴿سِرّاً وَعَلاَنِيَةً﴾ أي مسرين ومعلنين.

في علي رضي الله عنه كانت له أربعة دراهم، فتصدق بها ليلا ونهارا سرا[١٠] وعلانية[١١].

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٨٦-٢٨٧، والوسيط، للواحدي: ١/٣٨٨، وتفسير البغوي: ١/٣٣٧، وزاد المسير: ١/٣٢٧.

(٢) في (ب) [٢٥/أ].

(٣) أي الله سبحانه وتعالى.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٤، وتفسير السمرقندي: ١/٢٣٣، والوسيط، للواحدي: ١/٣٨٨، وزاد المسير: ١/٣٢٧.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٤، وتفسير الطبري: ٥/٥٩٣-٥٩٤، برقم: ٦٢٢١، والوسيط، للواحدي: ١/٣٨٩.

(٦) بترك المسألة، وحسن الخلق.

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١٠٩، وتفسير الطبري: ٥/٥٩٦-٥٩٧، بأرقام: ٦٢٢٢-٦٢٢٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٨٧، وتفسير البغوي: ١/٣٣٨.

(٨) على الدين.

(٩) في (ب) "وجه"

(١٠) في (ب) "وسرا".

(١١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٥، وتفسير عبدالرزاق: ١/١٠٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٤٣، برقمي: ٢٨٨٢، ٢٨٨٣، وأسباب النزول، للواحدي: ١٢٤،

==

[٢٧٥] ﴿يَأْكُلُونَ﴾ يأخذون لأن الأخذ للأكل[١]. ﴿الرِّبَا﴾ الفضل الخالي عن العوض لتأخير في الأجل في المثلين[٢]، وأصله: الزيادة[٣]. ﴿يَقُومُونَ﴾ في القيامة[٤]، أو من قبورهم[٥].

==

والوسيط، له: ١/٣٩١-٣٩٢، وأسباب النزول، للسيوطي: ٧١، وضعفه.

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "عبر بالأكل عن الأخذ، وهو مجاز من باب التعبير عن الشيء بفائدته وثمرته، وهو أحد قسمي المجاز.

واختلف هل هي عامة في تحريم كل ربا، أو مجملة لا بيان لها إلا من غيرها؟، والصحيح أنها عامة لأنهم كانوا يتعاملون ويربون، وكان الربا عندهم معروفا؛ يبايع الرجل الرجل إلى أجل، فإذا حل قال: أتقضي أم تُربي؟ يعني أم تزيد على مالي عليك وأصبر أجلا آخر، فحرم الله الربا؛ وهي الزيادة، والمراد بذلك زيادة لم يقابلها عوض، فإن الزيادة ليست بحرام لعينها بدليل جواز العقد عليها على وجهه، ولو كانت حراما ما صح أن يقابلها عوض، ولا يرد عليها عقد كا الخمر والميتة، فتبين أن معنى الآية، وأحل الله البيع المطلق الذي يقع فيه العوض على صحة القصد والعمل [وحرم منه ما وقع على وجه الباطل، وقد كانت الجاهلية تفعله، فتزيد زيادة لم يقابلها عوض، وكانت تقول: إنما البيع] مثل الربا؛ أي إنما الزيادة على حلول الأجل آخرا مثل أصل الثمن في العقد أولا، ولا يحرم الله ذلك، وردّ عليهم قولهم، وحرم ما اعتقدوه حلالا، وأوضح أن الأجل إذا حل.... " **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢.

(٢) أي كل متماثلين من الذهب والفضة، والمطعومات المنصوص عليها كما في الحديثين اللذين أخرجهما البخاري وغيره،وهما قوله عليه الصلاة والسلام: "الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلا هَاءَ وَهَاءَ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلا هَاءَ وَهَاء، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلا هَاءَ وَهَاءَ".

وقوله: "لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلا سَوَاءً بِسَوَاء، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلا سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ". وغيرهما من الأحاديث التي تحرم بيع المتماثلين إلا سواء بسواء من غير زيادة.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٧.

(٤) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١١٠، وتفسير الطبري: ٦/٨-١٠، بأرقام: ٦٢٣٨، ٦٢٣٩، ٦٢٤٢، ٦٢٤٣، ٦٢٤٥، ٦٢٤٦، ٦٢٤٨.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٨-١٠، بأرقام: ٦٢٤٠، ٦٢٤١.

وهذان القولان هما في الحقيقة قول واحد، وهو أن المرابي يبعث يوم القيامة من قبره على هذه الصفة

==

﴿يَتَخَبَّطُهُ﴾ يصرعه ويخنقه[١]، أو يخبله[٢] لأنه يخبط في المعاملة فجوزي على المقابلة، والخبط: الضرب لا على استواء. ﴿الْمَسِّ﴾ الجنون، وقيل: كالسكران الذي يستسخره الشيطان[٣]. ﴿مَا سَلَفَ﴾ ما أكل ومضى[٤]، أو سبق[٥] النهي. ﴿وَأَمْرُهُ﴾ في العصمة والخذلان بعد النهي[٦]، أو في مصلحة التحريم والتحليل[٧]. ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى استحلاله.

[٢٧٦] ﴿يَمْحَقُ﴾ ينقُص شيئا فشيئا كإمحاق الهلال. ﴿وَيُرْبِي﴾ ينمِّي ويضاعف حتى يصير عَدل تمرة مثل أُحُد. ﴿كَفَّارٍ﴾عظيم الكفر باستحلال [٢٤/ب] الربا. ﴿أَثِيمٍ﴾[٨] متمادٍ[٩] في الإثم بأكله.

[٢٧٨] ﴿وَذَرُواْ﴾ أمر تهديد. ﴿فَأْذَنُواْ﴾ أي فاعلموا أنكم محاربون[١٠] الله في رد أمره، قيل: يقال للمُرْبي يوم القيامة: "خذ سلاحك للحرب"[١١].

==

التي وصف الله تعالى.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٩-١٠، بأرقام: ٦٢٤٢، ٦٢٤٨.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٩-١٠، بأرقام: ٦٢٤٣-٦٢٤٧.

(٣) ينظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٢/٤٥٣.

(٤) أي من الربا قبل التحريم، فلا يلزمه رده. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٦، وتفسير الطبري: ٦/١٥، برقم: ٦٢٥٠، وتفسير السمرقندي: ١/٢٣٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٠.

(٥) أي وله ما سبق النهي عن أكل الربا.

(٦) "إن شاء عصمه عن أكله وثبته في انتهائه عنه، وإن شاء خذله عن ذلك".ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٦، وتفسير الطبري: ٦/١٤، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٠، والوسيط، للواحدي: ١/٣٩٥.

(٧) أي "فيما يأمره وينهاه، ويحل له ويحرم عليه، وليس إليه من أمر نفسه شيء". ينظر: تفسير البغوي: ١/٣٤٣.

(٨) في (أ) [١٧/أ]

(٩) وفي جميع النسخ (متمادي)، وهو سهو.

(١٠) في (أ) "تحاربون".

(١١) روي ذلك عن ابن عباس. ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٥، برقمي: ٦٢٦٢-٦٢٦٣.

[٢٨٠] ﴿وَإِن كَانَ﴾ أي وقع[١]، أو الخبر محذوف[٢]، أي[٣] ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾ غريما. ﴿فَنَظِرَةٌ﴾ إنظار؛ أي فالواجب نظرة[٤]. ﴿مَيْسَرَةٍ﴾ يسر[٥]. ﴿تَصَدَّقُواْ﴾ أي بالدَّين على المديون. ﴿تُرْجَعُونَ﴾[٦] تُرَدون، وبالفتح[٧]: تصيرون.

[٢٨٢] [٨]﴿بِدَيْنٍ﴾ للتأكيد لأن التداين قد يكون التجازي[٩]، والآية لرخصة السلم[١٠] عوضا عن الربا.

---

(١) على اعتبار "كان" تامة لا تحتاج إلى خبر. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٣٥٩/١، ومشكل إعراب القرآن، لمكي: ١١٧/١، والبيان في غريب إعراب القرآن: ١٨١/١.

(٢) "أي" ليست في (أ)

على اعتبار "كان" ناقصة تحتاج إلى خبر. ينظر: تفسير الطبري: ٢٩/٦، وإعراب القرآن، للنحاس: ٣٤٢/١.

(٣) "أي" ليست في (ب).

(٤) نظيره قوله تعالى: ﴿ففدية من صيام﴾[البقرة:١٩٦]، أي فعليه فدية. تفسير الطبري: ٢٩/٦.

(٥) جاء في **حاشية الأصل**: "قيل: المراد به ربا الدين، وقيل: عام في كل دين، وقيل: نص في دين الربا، وغيره مقيس عليه"**تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٤٥/١.

(٦) وهي قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وحمزة والكسائي وعاصم وخلف وأبي جعفر من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٩٣، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٧.

(٧) أي فتح التاء في ﴿تَرجعون﴾، وهي قراءة أبي عمرو ويعقوب من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٩٣، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٧.

(٨) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿تداينتم﴾ حقيقة الدين هو عبارة عن كل معاملة كان أحد العوضين فيها نقدا والآخر في الذمة نسيئة، فإن العين عند العرب ما كان حاضرا، والدين ما كان غائبا، والمداينة مفاعلة منه، لأن أحدهما يرضاه والآخر يلتزمه ، وقد بينه الله تعالى بقوله: ﴿أجل مسمى﴾. **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٤٧/١.

(٩) من دنته: إذا جازيته بطاعته. المفردات: ٣٢٣، (دين).

(١٠) في (ب) "السلام"

والسلم لغة: السلف فإنه أخذ عاجل بآجل، سمي به هذا العقد لكونه معجلا على وقته، فإن وقت البيع بعد وجود المبيع في ملك البائع، والسلم عادة يكون بما ليس بموجود في ملكه فيكون العقد معجلا". أنيس الفقهاء: ٢١٨-٢١٩.

﴿فَاكْتُبُوهُ﴾[1] ندب[2]، وقيل:تأديب[3]، وقيل: فرض منسوخ بقوله: ﴿فإن أمن﴾[4].

(١) جاء في **حاشية الأصل:** "﴿فاكتبوه﴾ يريد به صكا ليستذكر به لما يتوقع من الغفلة في المدة بين المعاملة وحلول الأجل، والنسيان موكل بالإنسان، والشيطان ربما حمل على الإنكار والعوارض تطرأ، قال: ﷺ :(جحد آدم فجحدت ذريته، ونسي فنسيت ذريته". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٤٧/١.

(٢) ينظر: الناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٠٩/٢، وتفسير الماوردي: ٢٩٣/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٤٧/٣.

(٣) "وقيل: تأديب" ليست في (أ).

(٤) والقول بالنسخ مروي عن أبي سعيد الخدري وغيره. ينظر: تفسير الطبري: ٤٨/٦-٥٠، بأرقام: ٦٣٢٧-٦٣٣٧، والناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ١٤٥، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١١١/٢، والناسخ والمنسوخ، لابن العربي: ١٠٥/٢.

قال الطبري: " ولا وجه لاعتلال من اعتلّ بأن الأمر بذلك منسوخ بقوله: ﴿فإنْ أمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أمانَتَهُ﴾ لأن ذلك إنما أذن الله تعالى ذكره به، حيث لا سبيل إلى الكتاب، أو إلى الكاتب فأما والكتاب والكاتب موجودان، فالفرض إذا كان الدّين إلى أجل مسمى ما أمر الله تعالى ذكره به في قوله: ﴿فاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بالعَدْلِ وَلا يَأْبَ كاتِبٌ أنْ يَكْتُبَ كَما عَلَّمَهُ اللّهُ﴾. وإنما يكون الناسخ ما لم يجز اجتماع حكمه وحكم المنسوخ في حال واحدة على السبيل التي قد بيناها، فأما ما كان أحدهما غير ناف حكم الآخر، فليس من الناسخ والمنسوخ في شيء". تفسيره: ٥٣/٦-٥٤.

وقال ابن العربي: "هذه غفلة لا تصح نسبتها إلى أبي سعيد الخدري لأن هذا ليس بنسخ، والله تعالى بين حكم المداينة وحض فيها على الكتابة والشهادة عند الكتابة معيّنا، وعند الابتياع مطلقا تحصينا للحقوق ونظرا إلى العواقب، ثم قال في الآية الأخرى ﴿وإن كنتم على سفر و لم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة﴾ فالمعنى إذا تعذر الكتب وابتغينا المعاملة فليأخذ صاحب الدين رهنا بإزاء دينه وثيقة له نظرا إلى العواقب، ثم قال: ﴿فإن أمن بعضكم بعضا﴾ فلم يكتب و لم يشهد و لم يرتهن ﴿فليؤد الذي اؤتمن أمانته﴾ فبين تعالى أن ما تقدم من لفظ الأمر بالكتابة والإشهاد ليس على الحتم والوجوب، وإنما هو للإرشاد والتحضيض". الناسخ والمنسوخ: ١٠٥/٢.

﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾[١] للوجوب[٢]، وقيل: على الكفاية[٣]، وقيل: في حال فراغه[٤]، وقيل: منسوخ بقوله: ﴿ولا يضار﴾[٥]. ﴿يَبْخَسْ﴾ينقص[٦] ﴿سَفِيهاً﴾ جاهلا[٧]، وقيل: صبيا[٨]، أو امرأة[٩]، وقيل: مبذرا[١٠]. ﴿ضَعِيفاً﴾ أحمق[١١]، وقيل:

---

(١) "بالعدل" ليست في (أ،ب).

وجاء في **حاشية الأصل**: "بالعدل، لما كان الذي له الدين يُتهم في الكتابة للذي عليه الدين وبالعكس شرع الله سبحانه كاتبا غيرهما يكتب بالعدل لايكون في قلبه ولا قلمه هوادة لأحدهما على الآخر. ﴿ولا يأب كاتب﴾"**تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٤٨/١.

وجاء في **حاشية أخرى** "قوله: ﴿فليكتب﴾ ، والصحيح أنه أمر إرشاد فلا يكتب حتى يأخذ حقه. ﴿وليملل الذي عليه الحق﴾ وإنما كان ذلك لأنه المقر الملتزم، فلو قال الذي له الحق: لي كذا لم ينفع حتى يقر به الذي عليه الحق، فلأجل ذلك كانت البداية به، لأن القول قوله، وإلى هذه النكتة وقعت الإشارة بقوله عليه السلام: البينة على من ادعى واليمين على من أنكر" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٤٨/١-٢٤٩.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٢/٦، بأرقام: ٦٣٣٩-٦٣٤٢، والجامع لأحكام القرآن: ٢٤٧/٣.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٩٤/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٤٧/٣.

(٤) أي واجب عليه في حال فراغه. ينظر: تفسير الطبري: ٥٣/٦، برقم: ٦٣٤٥، والجامع لأحكام القرآن: ٢٤٧/٣.

(٥) ينظر: تفسير الطبري:٦ /٥٢-٥٣، برقم: ٦٣٤٣، وتفسير الماوردي: ٢٩٤/١.

(٦) "ينقص" ليست في (ب).

(٧) "بالصواب في الذي عليه أن يمله على الكاتب". ينظر: تفسير الطبري: ٥٧/٦، برقم: ٦٣٤٨، وتفسير البغوي: ٣٤٩/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٤٩/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٥٧/٦، برقمي: ٦٣٤٩-٦٣٥٠، وتفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وتفسير البغوي: ٣٤٩/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٤٩/١.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٤٩/١.

(١٠) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وتفسير البغوي: ٣٤٩/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٤٩/١.

(١١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٢٨/١، وتفسير الطبري: ٦٠/٦، برقمي: ٦٣٥٤-٦٣٥٥، وتفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٤٩/١.

عييًا[١] ، أو أخرسَ[٢]. ﴿يَسْتَطِيعُ﴾[٣] لحبس[٤]، أو غيبة[٥]، أو جنون[٦]، أو عِيٍ[٧]. ﴿وَلِيُّهُ﴾ ولي من عليه الدين[٨]، أو ولي الحق[٩]. ﴿رِّجَالِكُمْ﴾ الأحرار البالغين من أهل ملتكم. ﴿فَرَجُلٌ﴾ أي فليكن رجل[١٠]، أو فليشهد[١١]، أو فالشاهد[١٢]، أو فرجل

---

(١) في (ب) "غبيا"، وفي (أ) "عبثا"

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٨/٦، وتفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٤٩/١.

(٣)في الآية ﴿لايستطيع﴾.

وهنا في (ب) [٢٥/ب].

(٤) في الأصل" يجلس".

ينظر: تفسير الطبري: ٥٨/٦، وتفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وتفسير البغوي: ٣٤٩/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥٨/٦، وتفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وتفسير البغوي: ٣٤٩/١.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٩٤/١.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٢٨/١، وتفسير البغوي: ٣٤٩/١.

والعِي: بكسر العين، خلاف البيان، وقد عَيّ في منطقه، وعيي، فهو عِيٌّ. الصحاح: ٢٤٤٢/٦، (عيي).

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وزاد المسير: ٣٣٨/١.

جاء في **حاشية الأصل**: "الممنوع من الإملاء بالسفه والضعف والعجز، وهو الظاهر من القولين لأنه صاحب الولي في الإطلاق، يقال: ولي السفيه، وولي الضعيف، ولا يقال: ولي الحق وهذا يدل على أن إقرار الوصي جائزٌ على يتيمه لأنه إذا أملى فقد نفذ قوله فيما أملاه، وإذا ثبت هذا فإن تصرف السفيه المحجور عليه دون الولي فاسد إجماعا لايوجب حكما، فإن تصرف سفيهٌ لا حجرَ عليه، فاختلف فيه، والصحيح جوازه إذا كان سدادا، أو بطلانه إذا كان فسادا، وأما الضعيف فإنه ربما يخدع ، ولكنه على الاعتبار موقوف، وأما الذي لايستطيع أن يمل، فلا خلاف في جواز تصرفه"**تمت**. هذا من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٥٠/١-٢٥١.

(٩) أي ولي صاحب الحق. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٢٩/١، وتفسير الماوردي: ٢٩٤/١، وزاد المسير: ٣٣٧/١.

(١٠) في (أ) "وجل"

ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١٨٤/١.

(١١) رجل وامرأتان. ينظر: تفسير البغوي: ٣٥٠/١.

(١٢) رجل وامرأتان.

وامرأتان يشهدون، وهو شرط تغليب لأنه لا يصار إلى النساء مع وجود الرجال.

والتقدير: فإن لم يُشهدوا رجلين فرجل وامرأتان. ﴿ممن ترضون﴾ يدل على أن غير المرضي غير[1] شاهد، والمرضي: من غلبت حسناته سيئاته مع اجتناب الكبائر، وقيل: من لم يُطعن عليه في بطن ولا فرج، وقيل: من لم تُعلم له خزية، أو من لاريبة فيه. ﴿تَضِلَّ﴾ تخطئ[2]، وقيل: تنسى[3]. ﴿فَتُذَكِّرَ﴾ أي تجعلها كالذَّكر[4]، أو من الذِّكر[5]، وهو أولى لمقابلة النسيان[6]. ﴿وَلاَ يَأْبَ﴾ عن التحمل[7]، للندب[8]، وقيل: عن الأداء[9]،

(١) "غير" ليست في (أ،ب).

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٩٥.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٩، وتفسير الطبري: ٦/٦٧-٦٨، بأرقام: ٦٣٦٣-٦٣٦٥، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٥.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٦٣-٦٤، برقم: ٦٣٦١، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٥، وتفسير البغوي: ١/٣٥١، وهذا المعنى على قراءة من سكن "الذال" وخفف "الكاف" من ﴿فتُذْكِر﴾، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو، والكسائي برواية قتيبة، ويعقوب من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ١٩٣، والمبسوط في القراءات العشر: ١٣٧.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٩، وتفسير الطبري: ٦/٦٧-٦٨، بأرقام: ٦٣٦٢-٦٣٦٦، وتفسير السمرقندي: ١/٢٣٧، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٥، وتفسير البغوي: ١/٣٥١.

(٦) وهو ما اختاره الطبري، ورد على من خالف هذا التفسير، وهو كذلك ما صححه البغوي. ينظر: تفسير الطبري: ٦/٦٥-٧٧، وتفسير البغوي: ١/٣٥١.

وضع الناسخ هنا -في نسخة الأصل- علامة التحويل إلى الحاشية، و لم يكتب فيها شيئا.

(٧) أي إذا دعوا ليشهدوا على أمر ما. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٢٩، وتفسير الطبري: ٦/٦٨-٦٩، بأرقام: ٦٣٦٧-٦٣٦٩، و٦/٦٩-٧٠، بأرقام: ٦٣٧١-٦٣٧٤، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٥، وتفسير البغوي: ١/٣٥١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٥٦.

(٨) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٥٦.

(٩) أي إذا دعوا ليأدوا ما كان معهم من الشهادة عند الحاكم. ينظر: تفسير الطبري: ٦/٦٩-٧٠، بأرقام: ٦٣٧١-٦٣٧٤، و٦/٧٠-٧٣، بأرقام: ٦٣٧٥-٦٣٩٤، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٥، وتفسير البغوي: ١/٣٥١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٥٦.

للوجوب[1]، ﴿تسئموا﴾ تملوا ﴿أن تكتبوه﴾ أي الدين. ﴿صغيرا﴾ حال[2]، أو خبر "كان" المقدرة يعني قليلا كان أو كثيرا[3]. ﴿أقسط﴾ أعدل. ﴿وأقوم﴾ أصح وأثبت. ﴿وأدنى﴾ أحرى. ﴿ترتابوا﴾ تشكوا. ﴿وأشهدوا﴾ ندب[4]، وقيل: إيجاب[5]، وقيل:

---

(١) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٥٦/١.

ورجح الطبري قول من ذهب إلى أن المراد "لايأب الشهداء من الإجابة إذا دعوا لإقامة الشهادة عند ذي سلطان أو حاكم يأخذ من الذي عليه ما عليه للذي هو له". ينظر: تفسيره: ٧٣/٦-٧٥.

وجاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: عنهما [أي لا يأب عن التحمل والأداء] جميعا، وإذا كان التحملَ فهي فرض على الكفاية إذا قام به البعض سقط عن البعض لأن إباية الكل تضييع للحقوق، وإجابة الكل تضييع للأشغال، فصارت لذلك فرض كفاية، وفي قوله: ﴿ولا يأب﴾ دليل على أن الشاهد هو الذي يمشي إلى الحاكم، وهذا أمر انبنى عليه الشرع، وعمل به في كل زمان، ومن أمثال العرب:"في بيته يؤتى الحكم"، وهو أيضا دليل على خروج العبد من جملة الشهداء لأنه لا يمكنه أن يجيب، ولا يصح له أن يأتي لأنه لا استقلال له بنفسه، وإنما يتصرف بإذن غيره فانحط عن منصب الشهادة، كما عن منصب الولاية، وكما عن فرض الجمعة. ﴿إذا ما دعوا﴾ النهي عن الإباء حال الدعاء، أما من كانت عنده شهادة لرجل لم يعلم بها مستحقها الذي ينتفع بها، فقيل: أداؤها ندب لقوله: ﴿ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا﴾ ففرض الله الأداء عند الدعاء، وإذا لم يدع كان ندبا لقوله عليه السلام: (خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها، والصحيح أن أداءها فرض، لما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: انصر أخاك ظالما أو مظلوما، فقد تعين نصره بأداء الشهادة التي عنده إحياء لحقه الذي أماته الإنكار "**تمت**.

آخر الحاشية أتممناه من كتاب أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٥٧/١، والحاشية كلها من كلام ابن العربي: ينظر: ١٥٦/١، ١٥٧.

(٢) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١٨٣/١، والدر المصون: ٦٨١/١.

(٣) وذكره السمين الحلبي في الدر المصون: ٦٨١/١، وقال: "وهذا لا حاجة تدعو إليه".

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٨٣/٦-٨٤، بأرقام: ٦٤٠٢-٦٤٠٥، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٥٩/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٨٤/٦، برقمي: ٦٤٠٦-٦٤٠٧، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٢٥٩/١، والجامع لأحكام القرآن: ٢٦٠/٣.

ورجح الطبري وجوب الإشهاد في البيع والشراء لأنه أمر من الله تعالى وكل أمر لله ففرض إلا بحجة تصرفه إلى الندب أو الإرشاد. تفسيره: ٨٤/٦-٨٥.

إرشاد[1]. ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾ نهي، أي ولا يضارر[2]. ﴿كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ قيل: أن يكتب ما لم يمل عليه، أو يشهد الشهيد بغير الحق[3]، وقيل: لايدعيان وهما مشغولان[4]، أو لا يكلفان ما لا [5] يحل[6].

﴿فُسُوقٌ﴾ مأثم[7]، وقيل: معصية[8]، أو كذب[9].

[٢٨٣] ﴿عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي مسافرين، و"على" بمعنى "في"[10].

[٢٨٤] ﴿تُبْدُواْ﴾ الشهادة[11]، أو ما تقدم في السورة من الأحكام. ﴿أَوْ

---

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٣/٢٦٠.

(٢) في (ب) "يضار". والمثبت هو الصواب ليحصل التفريق في الرسم بين اللفظين.

(٣) وهذا المعنى على أن أصل "يُضارَّ" "يضارِر". ينظر: تفسير الطبري: ٦/٨٥-٨٦، بأرقام: ٦٤٠٨-٦٤١٣، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٦، وتفسير البغوي: ١/٣٥٢.

(٤) وهذا المعنى على أن أصل "يُضارَّ" "يضارَر". ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٣٠، وتفسير عبدالرزاق: ١/١١١، وتفسير الطبري: ٦/٨٧-٩٠، بأرقام: ٦٤١٨-٦٤٢٩، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٦، وتفسير البغوي: ١/٣٥٢.

وهذا ما رجحه الطبري. ينظر: تفسيره: ٦/٩٠-٩١.

(٥) في (أ) "مالم"

(٦) أي أن يدعى الكاتب ليكتب الباطل، ويدعى الشاهد ليشهد الزور. ينظر: الوسيط: ١/٤٠٦.

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٢٩٧.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٩١-٩٢، بأرقام: ٦٤٣٠-٦٤٣٢، وتفسير السمرقندي: ١/٢٣٨، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٦، وتفسير البغوي: ١/٣٥٢.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٩٢، برقم: ٦٤٣٣، وتفسير الماوردي: ١/٢٩٦.

(١٠) نظيره قوله تعالى: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان﴾ أي في زمن ملك سليمان. ينظر: مغني اللبيب: ١٩١، والجنى الداني في حروف المعاني: ٤٧٧.

وجاء في **حاشية الأصل**: "لأن الكاتب إنما يعدم في السفر غالبا ، فأما في الحضر فلا يكون ذلك بحال"**تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٢٦٠.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٠٢-١٠٣، بأرقام: ٦٤٤٩-٦٤٥٥، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد: ٢٧٤-٢٧٥، بأرقام: ٥٠٢-٥٠٤، وتفسير الماوردي: ١/ ٢٩٨، وزاد المسير: ١/٣٤٤.

تُخْفُوهُ﴾ من الاحتيال للربا، أو من الشك واليقين[١]، أو تبدوا من الإسلام، وتخفوا من الإيمان.

وقيل: هو على العموم، وما من أمة إلا عرض[٢] عليهم فأبوا، وآمن به محمد ﷺ وأمته، فأثنى الله عليهم بقوله[٣].﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ ثم خفف بعد الانقياد بقوله: ﴿لايكلف الله﴾[٤].

﴿يُحَاسِبْكُمْ﴾ [٢٥/أ] يخبركم بالضمائر إظهار لعلمه بالسرائر دون الحفظة.

﴿فَيَغْفِرُ﴾ للمؤمن[٥] ﴿وَيُعَذِّبُ﴾ الكفار.

والمحاسبة ثلاث: عرض للمؤمنين، وعتاب للمذنبين، وعقاب للكافرين.

[٢٨٥] ﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ بالتحمل والتبليغ. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ بالإقرار والتصديق. ﴿كُلٌّ آمَنَ﴾ وحد[٦] على اللفظ[٧]. ﴿وَمَلآئِكَتِهِ﴾ بأنهم رسل الله، وبأن على كل واحد منهم شاهدين[٨]. ﴿لاَ نُفَرِّقُ﴾ بل نؤمن بالكل. ﴿سَمِعْنَا﴾ قولك. ﴿وَأَطَعْنَا﴾

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١١٥/٦، بأرقام: ٦٤٨٩-٦٤٩١، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد: ٢٧٤، برقم: ٥٠١، وزاد المسير: ٣٤٤/١.

(٢) في (أ،ب) "وعرض".

(٣) "بقوله" ليس في (ب).

وينظر: هذا القول في تفسير السمرقندي: ٢٣٩/١، وتفسير البغوي: ٣٥٤/١.

(٤) فيكون هذا ناسخا لقوله تعالى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾. ينظر: تفسير الطبري: ١٠٣/٦-١١٢، بأرقام: ٦٤٥٦-٦٤٨٠، والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد: ٢٧٥-٢٧٧، بأرقام: ٥٠٥-٥١١، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١١٨/١.

ورجح الطبري والنحاس أنها غير منسوخه، لأنها خبر والنسخ لا يدخل على الأخبار: تفسير الطبري: ١١٨/٦، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٢٠/١.

(٥) في (أ) "للمؤمنين"

(٦) أي الفعل "آمن".

(٧) أي لفظ "كل".

(٨) في (ب) [٢٦/أ].

أمرك، ونسأل ﴿غُفْرَانَكَ﴾ أو اغفر لنا غفرانك[١]. ﴿وَإِلَيْكَ﴾ أي إلى جزائك[٢]، أو لقائك[٣]. ﴿الْمَصِيرُ﴾ المرجع.

[٢٨٦] ﴿لاَ يُكَلِّفُ﴾ محكي عنه[٤]، أو مستأنَف[٥]. ﴿وُسْعَهَا﴾ يسرها ودون طاقتها. ﴿كَسَبَتْ﴾ من خير. ﴿اكْتَسَبَتْ﴾ من شر. ﴿لاَ تُؤَاخِذْنَا﴾ على المفاعلة لتمكين المسيء من نفسه[٦]. ﴿نَسِينَآ﴾[٧] سهونا[٨]، أو تركنا[٩]. ﴿أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[١٠] في التأويل[١١]، يقال: أخطأ: سهى، وخَطِيءَ: تعمد[١٢]، أو نسينا من المأمور أو أخطأنا في

---

(١) أي أن "غفرانك" إما أن يكون منصوبا بفعل تقديره"اغفر". ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٨٤/١، والبيان في غريب إعراب القرآن: ١٨٨/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ٣٦٩/١، والدر المصون: ٦٩٥/١.

أو منصوبا بفعل تقديره "نسألك". ينظر: تفسير الماوردي: ٣٠٠/١، وتفسير البغوي: ٣٥٧/١، وزاد المسير: ٣٤٥/١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٠٠/١.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٠٠/١.

(٤) أي هذا من كلام الرسول والمؤمنين، "والمعنى: أنهم لما قالوا سمعنا وأطعنا، قالوا كيف لا نسمع ذلك ولا نطيع وهو تعالى لا يكلفنا إلا ما في وسعنا". البحر المحيط: ٧٦٠/٢.

(٥) أي إخبار من الله تعالى "أنه لا يكلف العباد من أفعال القلوب والجوارح إلا ما هو في وسع المكلَّف ومقتضى إدراكه وبنيته". ينظر: البحر المحيط: ٧٦٠/٢.

(٦) في (أ،ب) "من فعله".

(٧) في (أ) [١٧/ب]

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١٣٣/٦، وتفسير البغوي: ٣٥٧/١.

(٩) أمرك. ينظر: تفسير الطبري: ١٣٣/٢، وتفسير الماوردي: ٣٠٠/١، والوسيط، للواحدي: ٤١٠/١، وتفسير البغوي: ٣٥٧/١.

(١٠) في (أ) "خطأنا"

(١١) أي "ما تأولوه من المعاصي بالشبهات". ينظر: تفسير الماوردي: ٣٠٠/١.

(١٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٠٠/١-٣٠١، واللسان: ٦٦/١، (خطأ).

المنهي، أو إن جهلنا أو تعمدنا[١]. ﴿إِصْراً﴾ عهدا يعجزنا[٢]، وقيل: إثما، وقيل: ذنبا لاتوبة له ولا كفارة[٣]، وقيل: ثقلا عظيما[٤]. ﴿مَا لاَ طَاقَةَ﴾ أي يثقل عليها[٥]، يقال: لا[٦] أطيق كلام فلان، أو ما لايطاق من العذاب[٧]، أو الوسواس[٨]، وقيل: هو الغُلْمة[٩] أو الحب[١٠].

﴿وَاعْفُ عَنّا﴾ من المسخ[١١]. ﴿وَاغْفِرْ لَنَا﴾ من الخسف[١٢]. ﴿وَارْحَمْنَآ﴾ من الغرق[١٣]، أو من الأفعال والأقوال والأحوال، أو و"اعف" الكبائر و"اغفر" الصغائر،

---

(١) ينظر: تفسير البغوي: ١/٣٥٧.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٣٢، وتفسير الطبري: ٦/١٣٦-١٣٧، بأرقام: ٦٥١٢-٦٥٢٠، وتفسير الماوردي: ١/٣٠١، وتفسير البغوي: ١/٣٥٨.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٣٧، برقم: ٦٥٢٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٠١، وتفسير البغوي: ١/٣٥٨.

(٤) أي التشديد الذي شددته على من كان قبلنا في التكاليف. ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٣٨، برقمي: ٦٥٢٣-٦٥٢٤، وتفسير السمرقندي: ١/٢٤٠، وتفسير الماوردي: ١/٣٠١، وتفسير البغوي: ١/٣٥٨.

(٥) في (أ) "علينا".

ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٣٨-١٣٩، بأرقام: ٦٥٢٥-٦٥٢٧، وتفسير الماوردي: ١/٣٠١، وتفسير البغوي: ١/٣٥٨، وزاد المسير: ١/٣٤٧.

(٦) "لا" ليست في (أ)

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٠١، والوسيط، للواحدي: ١/٤١٠، وزاد المسير: ١/٣٤٨.

(٨) ينظر: تفسير البغوي: ١/٣٥٨، وزاد المسير: ١/٣٤٨.

(٩) في (ب) "العلة".

والغلمة: هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل، وغيرهما. اللسان: ١٢/٤٣٩.

وينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٦/١٣٩، برقم: ٦٥٢٩، وتفسير البغوي: ١/٣٥٨، وزاد المسير: ١/٣٤٨.

(١٠) ينظر: تفسير البغوي: ١/٣٥٨، وزاد المسير: ١/٣٤٧.

(١١) حيث قد مسخ من كان قبلهم قردة وخنازير. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٤١.

(١٢) حيث قد خسف بمن كان قبلهم. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٤١.

(١٣) حيث قد أغرق من كان قبلهم. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٤١، وفيه "من القذف" وهو تحريف بيّن"

و"ارحم" بتثقيل الميزان إفلاسنا ﴿أَنتَ مَوْلَانَا﴾ ناصرنا وولي أمورنا وأولى بنا منا. ﴿فَانصُرْنَا﴾ بالحجة القاطعة، والهيبة القامعة، وكان معاذ[١] يختم السورة بـ"آمين"[٢].

---

(١) هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري، الخزرجي، أبوعبدالرحمن، من أعيان الصحابة، شهد بدرا وما بعدها وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن، مات بالشام سنة ثماني عشرة. ينظر: الاستيعاب: ١٤٠٢/٣، وأسد الغابة: ١٨٧/٥، والإصابة: ١٣٦/٦.

(٢) أخرجه أبوعبيد في فضائل القرآن: ١٢٥، بلفظ: "كان معاذ بن جبل رضي الله عنه إذا ختم سورة البقرة: ﴿وانصرنا على القوم الكافرين﴾ قال: آمين"، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٤٢٦/٢، والطبري في تفسيره: ١٤٦/٦، برقم: ٦٥٤٢، وذكره السيوطي في الدر المنثور: ١٣٧/٢.

وإسناده ضعيف، لإبهام شيخ أبي إسحاق، حيث إن عند أبي عبيد وابن أبي شيبة عن أبي إسحاق عن رجل عن معاذ.

وعند الطبري عن أبي إسحاق عن معاذ، بإسقاط الرجل، وفي الإسناد أبي إسحاق السبيعي، وهو مدلس من مدلسي المرتبة الثالثة، والذين لا يقبل حديثهم إلا بالتصريح بالسماع، وقد عنعن هنا. ينظر: طبقات المدلسين: ٤٢.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ[١]

سورة آل عمران

[٢] ﴿الْحَيّ الْقَيّومُ﴾ صفة "الله"[٢]، أو خبر محذوف؛ أي هو الحي[٣].

[٣] وكذلك[٤] ﴿نَزَّلَ﴾ أي هو نزل. ﴿الْكِتَابَ﴾ القرآن.

[٤] ﴿الْفُرْقَانَ﴾ النصر[٥]، أو القرآن، وإنما كرر؛ لأن الكتاب لبيان أنه مما يكتب[٦]، والفرقان لبيان أنه يفرُق بين الحق والباطل[٧]. ﴿عَزِيزٌ﴾ منيع لايمتنع عنه أحد. ﴿ذُو انْتِقَامٍ﴾ سطوة وانتصار.

[٧] ﴿مِنْهُ﴾ من الكتاب. ﴿مّحْكَمَاتٌ﴾ (أحكمن بالبيان وأثبتت حججُهن وأدلتُهن على ما نزل فيها من حلال وحرام ووعد ووعيد[٨]، وقيل: المحكمات: المعمول بهن[٩]، وقيل: هن قوله: ﴿قل تعالوا﴾ إلى الثلاث[١٠]،

---

(١) في (أ) قدم اسم السورة على البسملة.

(٢) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس: ٣٥٤/١، ومشكل إعراب القرآن، لمكي: ١٢٥/١.

(٣) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس: ٣٣٠/١، ومشكل إعراب القرآن، لمكي: ١٠٧/١.

(٤) أي القول في "نزل" كالذي قبله، أي هو خبر محذوف.

(٥) لأنه فرق بين العدو والولي، ينظر: تفسيرها فيما سبق، سورة البقرة، الآية ٥٣.

(٦) معاني القرآن، للزجاج: ٣٧٤/١.

(٧) فيما اختلف فيه الأحزاب من أمر عيسى، أو فيما اختلفوا فيه في الأحكام وشرائع الإسلام: ينظر: تفسير الطبري: ١٦٣/٦، بأرقام: ٦٥٦١-٦٥٦٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٧/٢، برقم: ٤٩، ومعاني القرآن، للزجاج: ٣٧٥/١، والكشاف: ٣٣٦/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١٧٦/٦-١٧٧، برقمي: ٦٥٨٥-٦٥٨٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨/٢، برقم: ٧١، وتفسير السمرقندي: ٢٤٥/١.

(٩) "وهن الناسخات المثبتات الأحكام". ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١١٥/١، وتفسير الطبري: ١٧٤/٦-١٧٦، بأرقام: ٦٥٧٤-٦٥٨٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨/٢-٥٢، بأرقام: ٧١-٧٨.

(١٠) والآيات بتمامها: ﴿قل تعالوا أتل ماحرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون. ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي
==

وهي إمام كل كتاب أنزل)[1] ﴿هُنَّ﴾ بمجموعهن. ﴿أُمّ الْكِتَابِ﴾ هي التي فيها الحدود والفرائض، وضرب ذلك مثلا، كما يقال: أم القرى مكة، وأم خراسان مرو[2]؛ أي أم لجميع[3] الكتاب[4]، فوحَّد[5] لفظ الأم ؛ لاتحاد لفظ الكتاب. ﴿مُتَشَابِهَاتٌ﴾ هو ما اشتبه على اليهود حين سمعوا ﴿الٓمٓ﴾ فقالوا: هذا بالجمّل[6] أحد وسبعون، فهو غاية أجل[7] هذه الأمة، فلما سمعوا ﴿الٓر﴾ وغيرها اشتبهت عليهم[8]، أو ما اشتبه على النصارى من قوله: ﴿روح منه﴾[9].

==

أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لانكلف نفسا إلا وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون. وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون.﴾[الأنعام: ١٥١-١٥٣].

وينظر: هذا القول في: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٦٣/١، وتفسير الطبري: ١٧٤/٦، برقم: ٦٥٧٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٢/٢-٥٤، بأرقام: ٧٩-٨١.

(١) ما بين القوسين ساقط من (أ، ب).

(٢) خراسان: بلاد واسعة ، وتشتمل على أمهات من البلاد، منها نيسابور وهراة ومرو. ينظر: معجم البلدان: ٣٥٠/٢.

(٣) في (أ ، ب) "الجميع".

(٤) تفسير الطبري: ١٨٢/٦، برقمي: ٦٥٨٩-٦٥٩٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٥/٢، برقم: ٨٤، وتفسير الماوردي: ٣٠٥/١.

(٥) في (أ) "فوجد".

(٦) وفي لسان العرب: "وحساب الجمّل بتشديد الميم: الحروف المقطعة على أبجد". اللسان، مادة (جمل).

(٧) في الأصل "أكل"، سهو.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٦٤/١، وتفسير الطبري: ١٧٩/٦-١٨٠، و٢١٦/١-٢١٨، برقم: ٢٤٦.

وضعف أحمد شاكر الحديث الوارد في هذا المعنى في تعليقه المستفيض على هذا الحديث؛ لأسباب منها أن مداره على محمد بن السائب الكلبي وهو ضعيف جدا. ينظر: تفسير الطبري: ٢١٨/١-٢٢٠، تعليق رقم: ١.

(٩) سورة النساء، من الآية: ١٧١.

وذلك حين قال وفد نصارى نجران للنبي ﷺ -في أمر عيسى- : أليس كلمة الله وروحه، قال: بلى،
==

وقيل: المحكمات: الناسخ[1]، أو ما لم تشتبه معانيه[2]، أو ما ليس له تصريف ولا تحريف، أو ما لا يحتمل[٢٥/ب] إلا وجها[3]، أو ما لا تتكرر ألفاظه[4].

والمتشابه: على أضداده[5].

وقيل: المحكم: ما فيه الفرائض والحدود[6]، أو مافيه الحلال والحرام[7].

﴿فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ اليهود[8]، وقيل: النصارى[9]، وقيل: المنافقون[10]وقيل:

==

فقالوا حسبنا فنزلت هذه الآية. "ينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ١٨٦/٦، برقم: ٦٦٠٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٦/٢، برقم: ١٠٦، وتفسير الماوردي: ٣٠٦/١.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١٧٤/٦-١٧٦، بأرقام: ٦٥٧٤-٦٥٨٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨/٢، برقم: ٧١، وتفسير الماوردي: ٣٠٤/١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٠٤/١، و تفسير البغوي: ٩/٢.

(٣) واحدا في التأويل. ينظر: تفسير الطبري: ١٧٧/٦، برقم: ٦٥٨٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٥/٢، برقم: ٨٣، وتفسير الماوردي: ٣٠٤/١.

(٤) كما في قصص الأنبياء. ينظر: تفسير الطبري: ١٧٨/٦-١٧٩، برقم: ٦٥٨٨، وتفسير الماوردي: ٣٠٥/١، وزاد المسير: ٣٥٠/١.

(٥) أي المنسوخ، أوما اشتبهت معانيه، أو ما له تصريف وتحريف، أو ما يحتمل أكثر من وجه، أو ما تكررت ألفاظه. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨/٢-٦٠، بأرقام: ٨٧-٩٥، و٦٥/٢-٦٦، بأرقام: ١٠٤-١٠٥، ١٠٧، وتفسير الماوردي: ٣٠٤/١-٣٠٥، وزاد المسير: ٣٥١/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١٨٢/٦، برقمي: ٦٥٨٩-٦٥٩٠، وتفسير الماوردي: ٣٠٥/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ١٧٦/٦-١٧٧، برقمي: ٦٥٨٥-٦٥٨٦، وتفسير الماوردي: ٣٠٤/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١٨٧/٦، و١٧٩/٦-١٨٠، و٢١٦/١-٢١٨، برقم: ٢٤٦، وتعليق شاكر هناك، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٣/٢، برقم: ١٠١، وتفسير الماوردي: ٣٠٦/١.

(٩) وهم الوفد من نصارى نجران الذين وفدوا على رسول الله ﷺ وحاجوه في أمر عيسى عليه السلام. ينظر: تفسير الطبري: ١٨٦/٦، برقم: ٦٦٠٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٦/٢، برقم: ١٠٦، وتفسير الماوردي: ٣٠٥/١.

(١٠) في (ب) [٢٦/ب] .

ينظر: تفسير الطبري: ١٨٤/٦، برقم: ٦٥٩٧، وزاد المسير: ٣٥٣/١.

الحرورية وهم الخوارج[(١)] ومن تأول آية لا في محلها[(٢)].

والزيغ: الميل عن الحق[(٣)]، وقيل: هو الشك[(٤)]. ﴿الْفِتْنَةِ﴾ الضلال[(٥)]، وقيل: اللَّبس[(٦)]، مفهومه جواز الاتباع لا لابتغاء الفتنة. ﴿تَأْوِيلَهُ﴾ قيل: يوم القيامة[(٧)]، وقيل: عواقبه[(٨)]، وقيل: عمق معناه وكنه أصله، كأنه كره التعمق الذي يخرج عن حد التعليل وفائدة التأويل.

والتأويل: المرجع[(٩)]. ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ العلماء الذين أتقنوا علمهم وحفظوه حفظا

(١) الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وتسميتهم الحرورية نسبة إلى المكان الذي نزلوا فيه، وهو "حَرَوراَء"، بفتحتين وسكون الواو ، وراء أخرى، وهي قرية بظاهر الكوفة. ينظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: ٢/٢٤٥.

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١١٥-١١٦، وتفسير الطبري: ٦/١٨٧-١٩٥، بأرقام: ٦٦٠٣-٦٦١٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٠-٦٢، برقمي: ٩٦-٩٧.

ويرى الطبري أن الآية نزلت في اليهود أو النصارى، ثم هي -عنده- أن تكون في النصارى أشبه. ينظر: تفسيره: ٦/١٩٥-١٩٦.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٨٤، برقم: : ٦٥٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٤، برقم: ١٠٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٠٥.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٨٤، بأرقام: ٦٥٩٣-٦٥٩٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٢-٦٣، بأرقام: ٩٨-١٠٠، وتفسير الماوردي: ١/٣٠٥.

(٥) "يقال: فتنه أي أضله". ينظر: عمدة الحفاظ: ٣/٢٤٠، مادة (فتن).

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٩٧، برقم: ٦٦٢١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٧-٦٨، برقم: ١١٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٠٦.

ورجحه الطبري. تفسيره: ٦/١٩٧.

(٧) لما يتحقق فيه من الوعد والوعيد. ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٩٩، برقم: ٦٦٢٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٨-٦٩، برقمي: ١١٦، ١١٨، وتفسير الماوردي: ١/٣٠٦.

(٨) أي أرادوا أن يعلموا متى يأتي الناسخ منه فينسخ المنسوخ قبل وقته. ينظر: تفسير الطبري: ٦/١٩٩-٢٠٠، برقم: ٦٦٢٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٨، برقم: ١١٤، و٢/٧٠-٧١، برقم: ١٢١، وتفسير الماوردي: ١/٣٠٦.

(٩) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٨٥، وتفسير الطبري: ٦/٢٠٤-٢٠٥.

==

لايدخلهم فيه شك، وأصل ذلك: من رسوخ الشيء وهو ثباته ودوامه[١].

وقيل: "الراسخون" عطف على اسم "ا لله"[٢]؛ أي الثابتون المحققون العلم بالاجتهاد حتى رسخ في قلوبهم[٣]، وعليه يحمل قول ابن عباس: "أنا من الراسخين"[٤] وقول مجاهد: "أنا ممن يعلم تأويله"[٥].

وقيل: يؤمنون به ولا يعلمون تأويله[٦]، و"الراسخون" مبتدأ بعد وقف[٧].

==

وقال الراغب: (التأويل من الأَوْل: أي الرجوع إلى الأصل...وذلك رد الشيء إلى الغاية المرادة منه، علما كان أو فعلا، ففي العلم نحو ﴿وما يعلم تأويله إلا ا لله﴾). ينظر: المفردات، للراغب: ٩٩، مادة "أول".

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٠٤-٢٠٥، والمفردات، للراغب: ٣٥٢.

(٢) "فكأنه قال: لا يعلم تأويله إلا ا لله ويعلمه الراسخون". ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري: ١/١٩٢.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٠٣، بأرقام: ٦٦٣٢-٦٦٣٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٧٦-٧٧، برقم: ١٣٠.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره: ٢/١٠، من غير إسناد، فلا نجزم بصحة نسبته إليه.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره: ٦/٢٠٣، برقم: ٦٦٣٢، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن الأنباري في الأضداد: ٤٢٤، عن مجاهد عن ابن عباس.

ونسبه البغوي إلى مجاهد وحده. ينظر: تفسيره: ٢/١٠، وذكر ابن الجوزي والقرطبي أنه من قول ابن عباس ومجاهد. ينظر: زاد المسير: ١/٣٥٤، والجامع لأحكام القرآن: ٤/١٣.

ولعل نسبته إلى مجاهد لكونه من طريقه، وهو ممن سمع التفسير عن ابن عباس، وا لله أعلم.

ورواية الطبري ضعيفة، بسبب تدليس عبدا لله بن أبي نجيح، فقد قال ابن حجر: "أكثر عن مجاهد، وكان يدلس عنه، وصفه بذلك النسائي"، ثم هو من الطبقة الثالثة من مراتب المدلسين، وهي الطبقة التي لايحتج بأحاديثهم إلا إذا صرحوا بالسماع، ولم يصرح هنا بالسماع من مجاهد. ينظر: طبقات المدلسين، لابن حجر: ٣٩.

وقال ابن الأنباري عن ابن أبي نَجيح: "ولا تصح روايته التفسير عن مجاهد" ينظر: زاد المسير: ١/٣٥٤.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٠١-٢٠٣، بأرقام: ٦٦٢٦-٦٦٣١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٧٤-٧٦، بأرقام: ١٢٧-١٢٩.

(٧) على ﴿إلا ا لله﴾، وخبره "يقولون آمنا به". ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري: ١/١٩٢.

﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ المحكم والمتشابه، ثناء منه عز وجل عليهم بالإيمان على التسليم واعتقاد الحقيقة[1] بلا تكييف.

[٨] ﴿تزِغْ﴾ لا تمل. ﴿هديتنا﴾ للعلم بالمحكم والتسليم للمتشابه. ﴿رَحْمَةً﴾ بالتثبيت[2]، وقيل: تجاوزاً[3]، وقيل: لزوماً للخدمة[4] على شرط السنة.

[٩] ﴿لِيَوْمٍ﴾ أي لقضاء يوم، وهو يوم القيامة.

[١٠] ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ أي من عذابه. ﴿وَقُودُ النَّارِ﴾ حطبها.

[١١] ﴿كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ عادتهم وسنتهم، وهو خبر[5] محذوف؛ أي عادتهم كعادة آل فرعون.

[١٢] ﴿سَيُغْلَبُونَ﴾[6] في قريش[7] قبل بدر بسنتين[8] فحققه الله ببدر[9]. وقيل:

---

(١) وفي الأصل "الحقيقة والحقية".

(٢) في (أ، ب) "التثبت".

ينظر: هذا القول في تفسير السمرقندي: ١/٢٤٨، وتفسير البغوي: ٢/١١.

(٣) ومغفرة. تفسير البغوي: ٢/١١.

(٤) "للخدمة" ليست في (أ،ب).

(٥) في (أ) [١٨/أ].

(٦) في الأصل وضع الناسخ على الياء نقطتين من فوق ونقطتين من تحت إشارة إلى القراءتين، وفي (ب) بياء مضمومة، وفي (أ) من غير نقط، وبالياء المضمومة قرأ حمزة والكسائي وخلف، من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٠٢، والمبسوط في القراءة العشر: ١٤٠.

وبالتاء قراءة الباقين من العشرة. ينظر: الكتاب الموضح في وجوه القراءات وعللها، لابن أبي مريم: ١/٣٦٢، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٠.

(٧) أي نزلت في قريش.

(٨) في (أ) "قبل سنتين".

(٩) ينظر: تفسير مقاتل: ١/٢٦٥، من غير ذكر المدة، وتفسير الماوردي: ١/٣٠٨، غير أنه قال: قبل بدر بسنة، وزاد المسير: ١/٣٥٦.

في بني قينقاع؛ حيث قالوا بعد وقعة بدر: إن قريشا كانوا أغمارا[١] ولو حاربْتنا لرأيت رجالا[٢].

﴿وَبِئْسَ﴾ مأخوذ من البأس والبأساء. ﴿الْمِهَادُ﴾ القرار؛ أي بئس ما مهدوا لأنفسهم.

[١٣] ﴿قَدْ كَانَ﴾ لم تؤنث للفصل[٣]. ﴿فِئَتَيْنِ﴾ جماعتين، وهما المؤمنون ومشركو قريش. ﴿الْتَقَتَا﴾ ببدر. ﴿فِئَةٌ﴾ خبر محذوفٍ؛ أي منهما، أو إحداهما. فئة. ﴿تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وهم أهل بدر: ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا. ﴿وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ﴾ أهل مكة، وهم تسعمائة وخمسون. ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾ أي المؤمنون الكافرين[٤] مثليهم، وهم ثلاثة أمثالهم ليجترئوا[٥]. ﴿رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ مصدر رأيته؛ ومعناه[٦] حيث تلحقه أبصاركم. ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ أي تقليل الكثير وتكثير القليل. ﴿لَعِبْرَةً﴾ آية يُعَبَّر بها عن منزلة الجهل إلى منزلة العلم، من عبور الماء، والمعبر: السفينة، والعِبْر الساحل[٧]. ﴿الْأَبْصَارِ﴾ بصائر القلوب.

(١) الأغمار جمع غُمر، بالضم، وهو الجاهل الذي لم يجرب الأمور. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٨٥/٣.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: ٦/٢٢٧-٢٢٨، بأرقام: ٦٦٦٦-٦٦٧٠.

وأخرجه أبوداود في سننه:٣/٤٠٠، برقم: ٣٠٠١، كتاب الخراج والإمارة، باب كيف إخراج اليهود من المدينة.

وينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٢٩-١٣٠، وأسباب النزول، للسيوطي: ٧٤.

وإسناده ضعيف لأن مداره على محمد بن أبي محمد الأنصاري، مولى زيد بن ثابت، قال ابن حجر: "مجهول تفرد عنه ابن إسحاق". التقريب: ٥٠٥، برقم: ٦٢٧٦.

(٣) بينها ؛ أي "كان" و"آية" بـ"لكم".

(٤) في الأصل "للكافرين".

(٥) في (أ،ب) "لتجترئوا".

(٦) في (ب) [٢٧/أ].

(٧) ينظر: المفردات، للراغب: ٥٤٣، (عبر).

[١٤] ﴿وَالْقَنَاطِيرِ﴾ جمع قنطار، وهو ألف ومائتا أوقية[1]، وقيل: ألف ومائة أوقية، وقيل: ألف دينار أو اثنا عشر ألف درهم[2]، وقيل: أربعون ألف درهم، وقيل: مال لايحد[3]. [٢٦/أ]﴿الْمُقَنْطَرَةِ﴾ المحفوظة[4]، أو المضاعفة[5]، أو المنضدة[6]، أو المدفونة[7]، أو المضروبة دراهم ودنانير[8]. ﴿الذَّهَبِ﴾ سمي ذهبا؛ لأنه يذهب. ﴿وَالْفِضَّةِ﴾ لأنها تنفض. ﴿وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾ قيل: الراعية[9]، وقيل: الحسان[10]، وقيل: المعلَّمة

---

(١) تفسير الطبري: ٦/٢٤٤-٢٤٥، بأرقام: ٦٦٩٦-٦٧٠١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٠٨-١١٠، بأرقام: ١٨٢-١٨٤، وتفسير الماوردي: ١/٣١٠.

(٢) تفسير الطبري: ٦/٢٤٦-٢٤٧، بأرقام: ٦٧٠٦-٦٧١٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١١٠-١١١، برقمي: ١٨٥-١٨٦، و٢/١١٦-١١٧، برقمي: ١٩٢-١٩٣، وتفسير الماوردي: ١/٣١٠.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٦٦، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٨٨، وتفسير الطبري: ٦/٢٤٩، برقم: ٦٧٢٤، وتفسير الماوردي: ١/٣١٠.

وهو ما رجحه الطبري في تفسيره: ٦/٢٤٩.

(٤) أي المحصنة المحكمة. ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٥.

(٥) فالقناطير ثلاثة، والمقنطرة تسعة. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/١٩٥، وتفسير الطبري: ٦/٢٤٩، وتفسير الماوردي: ١/٣١٠، وتفسير البغوي: ٢/١٥.

(٦) بعضها فوق بعض. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٦٦، وتفسير الطبري: ٦/٢٤٩-٢٥٠، برقمي: ٦٧٢٥-٦٧٢٦، وتفسير الماوردي: ١/٣١٠، وتفسير البغوي: ٢/١٥.

والمنضدة: المصفوفة بتناسق. ينظر: المعجم الوسيط: ٩٢٨.

(٧) ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٥.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٥٠، برقم: ٦٧٢٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٢١، برقم: ١٩٩، وتفسير الماوردي: ١/٣١٠، وتفسير البغوي: ٢/١٥.

(٩) يقال سامت الخيل فهي سائمة إذا رعت، وأسمتُها فهي مُسامة، وسوّمتُها فيه مُسوَّمة: إذا رعيتها، ومنه قوله تعالى :﴿ومنه شجر فيه تسيمون﴾[النحل:١٠]؛ أي ترعون. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٠٢، وتفسير الطبري: ٦/٢٥٥-٢٥٦، و٦/٢٥١-٢٥٢، بأرقام: ٦٧٢٩-٦٧٣٧، وتفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٦٦، وتفسير عبدالرزاق: ١/١١٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٢٢-١٢٤، بأرقام: ٢٠٢-٢٠٧.

(١٠) تفسير عبدالرزاق: ١/١١٧، وتفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٠٢، ==

أوالمكوية، من السمة[١]، أو الراعية من سيماء الحسن[٢]، أو المعدة للحرب[٣]، أو البُلْق[٤]، أو الهماليج[٥]. ﴿وَالأَنْعَامِ﴾ جمع نَعَم، وهي الأزواج الثمانية التي ذكرها ا لله عز وجل من الضأن والمعز والإبل والبقر[٦]. ﴿وَالْحَرْثِ﴾ الزرع. ﴿مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ما يُستمتع به فيها. ﴿حُسْنُ الْمَآبِ﴾ المرجع والمنقلب إلى الجنة.

[١٥] ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ﴾ أخبركم وأعلمكم. ﴿جَنَّاتٌ﴾ خبر محذوف، أي هي جنات[٧]، والتقدير: بخير من ذلكم وأحب للذين اتقوا. ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ من الأنجاس وأخلاق السوء. ﴿بِالْعِبَادِ﴾ بأعمالهم فيجازيهم عليها.

[١٦] ﴿فَاغْفِرْ لَنَا﴾ إنجاز لعداتك؛ أي إن كان الشرك سبب الحرمان من الغفران

==

وتفسير الطبري: ٦/٢٥٢-٢٥٣، بأرقام: ٦٧٣٨-٦٧٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٢٥، بأرقام: ٢٠٨-٢١٠.

(١) أي العلامة، ومن العلامات الكي واللون وغيره. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١١٧، وتفسير الطبري: ٦/٢٥٣-٢٥٤، بأرقام: ٦٧٤٦-٦٧٤٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٢٦، برقم: ٢١١.
وهذا ما ختاره الطبري. ينظر: تفسيره: ٦/٢٥٤-٢٥٥، و٦/٢٥٧.

(٢) في تفسير الطبري أنها "الراعية"، وفي رواية "الرائعة" ينظر: تفسيره: ٦/٢٥٣، برقم: ٦٧٤٥، وتفسير الماوردي: ١/٣١١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٥٤، برقم: ٦٧٤٩، وتفسير الماوردي: ١/٣١١.
واستبعد الطبري أن يكون هذا معنىً للمسومة. تفسيره: ٦/٢٥٧.

(٤) الوسيط، للواحدي: ١/٤١٩، وزاد المسير: ١/٣٦٠.
والبَلَق: سواد وبياض، وكذلك البُلْقة، وفرسٌ أبلق، وفرس بلقاء. ينظر: الصحاح: ٤/ ١٤٥١.

(٥) أي الخيول واحدها هَمْلاج، فارسي معرب، والهملجة حسن السير في سرعة وبخترة. ينظر: المعرب: ٣٥٠، والمعجم الوسيط: ٩٥٩.

(٦) وذلك في قوله تعالى: ﴿ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين قل آلذكرين حرم أم الأنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين نبئوني بعلم إن كنتم صادقين. ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين قل آلذكرين حرم أم الأنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين أم كنتم شهداء إذ وصاكم ا لله بهذا فمن أظلم ممن افترى على كذبا ليضل الناس بغير علم إن ا لله لايهدي القوم الظالمين﴾[الأنعام:١٤٣-١٤٤].

(٧) وعلى هذا يكون الاستفهام تم عند قوله تعالى: ﴿عندربهم﴾ ثم كأنه قيل: "ما ذا لهم" أو ما ذاك؟ فقال:هو ﴿جنات تجري من تحتها الأنهار﴾. تفسير الطبري: ٦/٢٦٠.

فقد[1] تبرأنا منه فاغفر لنا. ﴿وَقِنَا﴾ اجعل بيننا وبين النار وقاية.

[١٧] ﴿الصَّابِرِينَ﴾ بدل[2] العباد[3]، أو منصوب على المدح[4]؛ أو[5] صبروا عما زين للناس[6] والمعاصي[7]، وعلى الطاعات[8]، والمرازي[9]، وعنه الطَّيْلا: "الصابر الصائم"[10]. ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ قولا بإخبار الحق، وفعلا بإحكام العمل، ونية[11] بإمضاء العزم[12].

وقيل: صدقت نياتهم فاستقامت قلوبهم فصدقوا في السر والعلانية[13]. ﴿وَالْقَانِتِينَ﴾ المطيعين[14]، أو القائمين بالحق. ﴿وَالْمُنفِقِينَ﴾ المخرجين المال على وجه الأمر[15].

---

(١) في (أ) "قد".

(٢) في (ب) "بدل من"

(٣) فيكون مجرورا. البيان في غريب إعراب القرآن: ١/١٩٤.

(٤) وتقديره: أمدح الصابرين. البيان في غريب إعراب القرآن: ١/١٩٤.

(٥) في (أ،ب) "أي".

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣١١.

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣١١، والجامع لأحكام القرآن: ٤/٢٥.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٦٤-٢٦٥، برقم: ٦٧٥٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٣٩، برقم: ٢٣١.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣١١.

(١٠) في (ب) "الصائم الصابر".

ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣١١.

(١١) في (أ) كررت الواو.

(١٢) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣١١.

(١٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٦٤-٢٦٥، برقم: ٦٧٥٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٤٠، برقم: ٢٣٣، والوسيط، للواحدي: ١/٤٢٠، وتفسير البغوي: ٢/١٦.

(١٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٦٧، وتفسير الطبري: ٦/٢٦٤-٢٦٥، برقم: ٦٧٥٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٤٣، برقم: ٢٣٦-٢٣٨، وتفسير البغوي: ٢/١٦.

(١٥) أي "المؤتون زكوات أموالهم على ما أمرهم الله بإتيانها، والمنفقون أموالهم في الوجوه التي أذن الله لهم جل ثناؤه بإنفاقها فيها". تفسير الطبري: ٦/٢٦٥.

﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ﴾ المصلين[1]، أو الطالبين المغفرة[2]، أو المصلين الفجر أو الصبح في جماعة[3]، وقيل: مدوا الصلاة إلى السحر ثم استغفروا[4].

وقال لقمان لابنه: "يابني لايكن الديك أكيس منك ينادي بالأسحار وأنت نائم[5]".

والآية في النبي ﷺ وأصحابه الأربعة على الترتيب.

[١٨] ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ حكم[6]، أو أعلم[7]، أو قضى[8]، أو بين[9]، أو أخبر[10] بإظهار صُنعه[11]، وأصله: الإخبار عن المشاهدة[12] أو مايقوم مقامها.

---

(١) بالأسحار. تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٦٧/١، وتفسير الطبري: ٢٦٥/٦، برقمي: ٦٧٥٣-٦٧٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٤٤/٢، بأرقام: ٢٤١-٢٤٣، والوسيط، للواحدي: ٤٢٠/١، وتفسير البغوي: ١٦/٢.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٦٦/٦، بأرقام: ٦٧٥٥-٦٧٥٨.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢٦٦/٦-٢٦٧، برقم: ٦٧٥٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٤٥/٢، برقم: ٢٤٤، وتفسير البغوي: ١٦/٢.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢٦٦/٦، برقم: ٦٧٥٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٤٥/٢-١٤٦، برقم: ٢٤٥، وتفسير البغوي: ١٧/٢.

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ١٧/٢، والجامع لأحكام القرآن: ٢٦/٤.

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ١٧/٢، وزاد المسير: ٣٦٢/١.

(٧) في (ب) "علم".

وينظر: -على معنى "علم" و"أعلم"- تفسير البغوي: ١٧/٢.

(٨) في (أ) "أو أقضى".

ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٨٩/١، وتفسير الطبري: ٢٦٧/٦، وتفسير الماوردي: ٣١٢/١، وزاد المسير: ٣٦٢/١.

ورد هذا الطبري فقال: "فأما من قال الذي وصفنا قوله من أنه عنى بقوله: ﴿شهد﴾ قضى، فمما لايعرف في لغة العرب ولا العجم، لأن (الشهادة) معنىً، (والقضاء) غيرها. تفسيره: ٢٧٢/٦.

(٩) بما خلق، لأن الشهادة تبين. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٣٨٥/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ٣٦٩/١، وتفسير الماوردي: ٣١٢/١، وتفسير البغوي: ١٧/٢، وزاد المسير: ٣٦٢/١.

(١٠) "أخبر" ليست في (أ،ب).

وهنا في (ب) [٢٧/ب].

(١١) ينظر: تفسير الماوردي: ٣١٢/١.

(١٢) في (ب) "بالمشاهدة".

كالشاهد يشهد على ما شهد. ينظر: تفسير الماوردي: ٣١٢/١.

﴿وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ﴾[1] حملته[2]، أو الأنبياء[3]، أو علماء أهل الكتاب[4]، أو كل موحد. ﴿قَآئِمَاً﴾ من قولهم قام بالأمر تكفل به، أو من الثبات، لأنه يُجري الأمور[5] على الاستقامة[6]. ﴿بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل.

[١٩] ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾ الطاعة والذلة لله والاستسلام لما يقضي وقرئ[7] "أَنَّ" بالفتح[8]؛ أي وشهد أن الدِّين؛ يعني الدين الذي ارتضاه، و[9]هو الإسلام الذي بُني على خمس.

نزلت جوابا لحبري الشام حيث سألا عن أعظم شهادة في كتاب الله، فلما سمعا آمنا[10].

(١) "العلم" ليست في(ب).

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٢/٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٤٩/٢، برقم: ٢٥١، والوسيط، للواحدي: ٤٢١/١، وتفسير البغوي: ١٨/٢.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ١٨/٢.

(٤) المؤمنين كابن سلام وأصحابه. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٦٧/١، والوسيط، للواحدي: ٤٢١/١، وتفسير البغوي: ١٨/٢.

(٥) في (أ) [١٨/ب].

(٦) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٤٢١/١.

(٧) في (أ،ب) "ويجري".

(٨) وهي قراءة الكسائي وحده من العشرة. ينظر: شرح الهداية، للمهدوي: ٢١٥/١، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤١.

(٩) "و" ليست في (أ،ب).

(١٠) وذلك بعد أن عرفا صفة مدينة رسول الله ﷺ، وصفته هو، وسألاه أهو محمد وأحمد فأجابهما بنعم، ثم سألاه عن أعظم شهادة في كتاب الله فأنزل الله هذه الآية. ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٥٣/١، وأسباب النزول، للواحدي: ١٣٠، وتفسير البغوي: ١٦/٢، وزاد المسير: ٣٦١/١-٣٦٢، والجامع لأحكام القرآن: ٢٧/٤، وهذا منقول عن الكلبي: محمد بن السائب، قال ابن حجر: "متهم بالكذب، ورمي بالرفض". التقريب: ٤٧٩، برقم: ٥٩٠١.

﴿وَمَا اخْتَلَفَ﴾ أي ما افترقت كلمة اليهود[١] في تصديق المنعوت في كتابهم. ﴿الْعِلْمُ﴾ اليقين بأن محمدا نبي. ﴿بَغْياً﴾ حسدا، لكونه من بني إسماعيل[٢]، أو طلبا للرئاسة فعوقبوا بضدها وهي الذلة بضرب الجزية، فلم يتهيأ لهم ملك[٣]. [٢٦/ب]﴿بآيَاتِ اللّهِ﴾ حججه ودلائله. ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي إذا حاسب فحسابه سريع، أو[٤] سريع الإحصاء[٥]، أو شديد العقاب لأنه يعقب[٦] الحساب.

[٢٠] ﴿حَآجُّوكَ﴾ جادلوك بالباطل[٧]. ﴿أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ﴾ أخلصت ديني وعملي[٨]، أو سلّمت نفسي، عبر عنها بما هو أشرفها[٩]. ﴿وَالأُمِّيِّينَ﴾ أي العرب لأنهم لايكتبون ولا يقرأون. ﴿أَأَسْلَمْتُمْ﴾ استفهام إعذار وإنذار. ﴿تَوَلَّوْاْ﴾ أدبروا. ﴿بَصِيرٌ﴾ بأعمال العباد فيجازيهم عليها في المعاد.

[٢١] ﴿وَيَقْتُلُونَ﴾ أي يرضون بقتل آبائهم لهم[١٠]. ﴿بِغَيْرِ حَقّ﴾ تأكيد لأن[١١] قتل النبي لايكون حقا. ﴿الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ﴾[١٢] بالعدل، وأصله التوحيد؛ يعني

---

(١) "اليهود" سقطت من (ب).

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٦٧/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٧/٦-٢٧٨، بأرقام: ٦٧٦٧-٦٧٦٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٥٥/٢، بأرقام: ٢٦١-٢٦٣، وتفسير الماوردي: ٣١٣/١.

(٤) في (ب) "أي".

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٩/٦، برقمي: ٦٧٧١-٦٧٧٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٥٥/٢، برقم: ٢٦٤.

(٦) في (أ،ب) "يعقبه".

(٧) والمحاجة: أن يطلب كل واحد أن يرد الآخر عن حجته ومحجته. المفردات: ٢١٩، (حج).

(٨) في (ب) "وعلمي".

(٩) بنظر تفسير الطبري: ٢٨٠/٦.

(١٠) أي قتلهم للأنبياء.

(١١) في (أ) "لأنهم"

(١٢) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿من الناس﴾ دليل على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن أدى إلى قتل الآمر به، المسلم البالغ القادر يلزمه تغيير المنكر والآيات فيه كثيرة، والأخبار متظاهرة، وهي فائدة ==

علماءهم[١]، وقيل: أنبياء لا كتاب لهم بعثوا لتبيين التوراة[٢]. ﴿فَبَشِّرْهُم﴾ أخبرهم بما يسوء بشراتهم.

[٢٢] ﴿حَبِطَتْ﴾ ضاعت. ﴿نَّاصِرِينَ﴾ جُمع لوقف رؤوس الآي، وإلا فالواحد من النكرة في النفي يعم[٣].

[٢٣] ﴿نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾ أي التوراة لأنهم لم يحفظوها كلها. ﴿كِتَابِ اللّهِ﴾ أي القرآن لأنه موافق التوراة[٤] ﴿يَتَوَلَّى﴾ عن الداعي. ﴿وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ عما دعوا إليه[٥]، أو للتأكيد لأن التولي قد يكون للتأمل[٦].

==

الرسالة، وخلافه النبوة لمن اجتمعت فيه الشروط المتقدمة، وليس من شرطه أن يكون عدلا، والقدرة أصل في الباب، وتكون في التفس والبدن إن احتاج إلى النهي بيده، فإن خاف على نفسه الضرب أو القتل فإن رجا زواله جاز عند الأكثر الاقتحام عند هذا الغرر، وإن لم يرج زواله فأي فائدة فيه، وقيل: يقتحم إذا خلصت النية كيفما كان ولا يبالي وا لله أعلم" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٦٦-٢٦٧، وبعضها غير واضح فأتممناه من الكتاب.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٨٥، برقمي: ٦٧٧٨، ٦٧٨٠.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٨٥، برقم: ٦٧٧٩.

(٣) فلو قيل في غير القرآن : "ما لهم من ناصر" لانتفى جنس الناصرين، لأن النكرة في النفي تعم. ينظر: مغني اللبيب: ٤٢٥.

(٤) تفسير هذا الجزء من الآية تأخر في (أ،ب) بعد تفسير قوله تعالى: ﴿وهم معرضون﴾.

ورجح الطبري أن المراد بـ﴿كتاب ا لله﴾ هو التوراة، "لأنهم كانوا بالقرآن مكذبين وبالتوراة - بزعمهم- مصدقين فكانت الحجة عليهم بتكذيبهم بما هم في زعمهم مقرون أبلغ، وأقطع للعذر".تفسيره: ٦/٢٩٢.

وينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٣٩١.

(٥) ينظر: زاد المسير: ١/٣٦٧.

(٦) ينظر: زاد المسير: ١/٣٦٧.

جاء في **حاشية الأصل**: "فيه دليل على وجوب ارتفاع المدعو إلى الحاكم لأنه دعي إلى كتاب ا لله، فإن لم يفعل كان مخالفا يتعين عليه الزجر بالأدب على قدر المخالف والمخالفة، ومثله قوله: ﴿وإذا دعوا إلى ا لله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون﴾" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٦٧.

[٢٤] ﴿أَيَّاماً﴾ عبد آباؤنا فيها العجل، وهي أربعون، أو سبعة بكل [ألف][1] سنة من عمر الدنيا يوما[2]. ﴿وَغَرَّهُمْ﴾ فتنهم. ﴿مَّا كَانُواْ[3] يَفْتَرُونَ﴾ من أن النار لاتمسهم إلا أياما.

[٢٥] ﴿فَكَيْفَ﴾ أي حالهم إذا جمعناهم[4]، أو كيف يصنعون[5]. ﴿لِيَوْمٍ﴾ أي لقضاء يوم، أو لما في اليوم.

[٢٦] ﴿اللَّهُمَّ﴾ منادى، والميم عوض "ياء" لأنه لا يقال إلا في النداء[6]، وأصله: "يا أ لله أُمَّنا بخير"[7] مع الحذف والتركيب[8]، لأن الميم لاتزاد مشددة، والبدل والمبدل لايجتمعان. ﴿مَالِكَ﴾ منادى ثان[9]، أو أعني مالك، ومعناه: مالك العباد وما ملكوا.

قيل: لما فتحت مكة كبر على المشركين وخافوا فتح العجم، فقال ابن أبي: هم أعز وأمنع[10]، فنزلت[11].

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

(٢) كما يزعمون. ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٩٢-٢٩٣، برقمي: ٦٧٨٦-٦٧٨٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٦٧، برقم: ٢٩٠، وتفسير السمرقندي: ١/٢٥٦، وتفسير الماوردي: ١/٣١٥، وينظر: فيما سبق عند تفسير الآية: ٨٠، من سورة البقرة.

(٣) في (ب) [٢٨/أ].

(٤) "لما يلقونه من عقوبة ا لله وتنكيله بهم". ينظر: تفسير الطبري: ٦/٢٩٤، ومعاني القرآن، للزجاج: ١/٣٩٢، والوسيط، للواحدي: ١/٤٢٥، وتفسير البغوي: ٢/٢٢، وزاد المسير: ١/٣٦٨.

(٥) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٥٦، وتفسير البغوي: ٢/٢٢.

(٦) وهذا قول البصريين. الدر المصون: ٢/٥٣.

(٧) "أي اقصدنا بالرحمة". تفسير السمرقندي: ١/٢٥٧

(٨) فالمراد بالحذف حذف الهمزة من (أمّ) ونقل حركتها إلى الهاء في لفظ الجلالة، وحذف ياء النداء، ثم تركيب الكلمتين، فصارت (اللهم). ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٢٠٣.

(٩) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن:١/١٩٧.

(١٠) أي فارس والروم.

(١١) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٣١، وتفسير السمرقندي: ١/٢٥٧، والوسيط، للواحدي: ١/٤٢٥، وتفسير البغوي: ٢/٢٣.

﴿الْمُلْكِ﴾[١] النبوة[٢]، أو ملك النفس حتى تغلب الهوى، أو ملك العافية، قال ﷺ: "من أصبح معافى في بدنه آمنا في سربه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها"[٣]، أو ملك القناعة، قال ﷺ: "ملوك الجنة من أمتي القانعون بالقوت يوما فيوما"، أو ملك المعرفة[٤] كما أوتي سحرةُ فرعون، ونزع من بلعام، أو الاستغناء بالمكون عن الكونين[٥].

﴿وَتُعِزّ﴾ بالمعرفة، أو الطاعة[٦]، أو النصر[٧]، أو الظفر، أو غنى[٨] النفس، أو القناعة[٩]. ﴿وَتُذِلّ﴾ بأضدادها[١٠]. ﴿قَدِيرٌ﴾ نافذ التصرف في الأشياء.

(١) من قوله تعالى: ﴿تؤتي الملك من تشاء﴾.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٣٠٠-٣٠١، برقمي: ٦٧٩٢-٦٧٩٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٧٠، برقم: ٢٩٩، ٣٠١-٣٠٣، و٢/١٧٣، برقم: ٣٠٦، وتفسير الماوردي: ١/٣١٦، وتفسير البغوي: ٢/٢٣.

(٣) أخرجه ابن ماجة في سننه: ٢/١٣٨٧، برقم: ٤١٤١، كتاب الزهد ، باب القناعة، والترمذي في سننه: ٤/٥٧٤، برقم: ٢٣٤٦، كتاب الزهد، باب(٣٤) كلاهما بلفظ: "من أصبح منكم معافى في جسده..."، وليس فيهما "بحذافيرها".

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث مروان بن معاوية".

وإسناده **ضعيف** لأن فيه سلمة بن عبدا لله، ويقال: عبيدا لله بن محصن الأنصاري الخطمي، مجهول. ينظر: التقريب: ٢٤٧، برقم: ٢٤٩٩.

وفيه أيضا عبدالرحمن بن أبي شُميلة الأنصاري، المدني القُبَائي، مقبول. التقريب: ٣٤٢، برقم: ٣٨٩٦.

(٤) ينظر: تفسير التستري: ٢٥.

(٥) أي الاستغناء با لله عن العالمين العلوي والسفلي.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣١٦، وتفسير البغوي: ٢/٢٤، وزاد المسير: ١/٣٦٩.

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣١٦، وتفسير البغوي: ٢/٢٤، وزاد المسير: ١/٣٦٩.

(٨) في الأصل"على".

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٢٤.

(١٠) أي أضداد ما ذكر عند تفسير "تعز".

[٢٧] ﴿تُولِجُ﴾[١] أي تدخل نقصان كليهما في زيادة الآخر حتى يصير الناقص تسع ساعات، والزائد خمس عشرة. ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ﴾ أي الحيوان من النطفة[٢]، أو المؤمن من الكافر[٣]، أو الفرخ من البيضة[٤]، أو النخلة من النواة [٢٧/أ] والسنبلة من الزرع[٥]، وأضدادها[٦] مفهومة، وقيل: الحكمة من لسان الفاجر؛ لأنها لاتستقر فيه، والسقطة من لسان العارف[٧]. ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ لا ينقص خزائنَه، ولا ما عنده، وحقيقته: أنه[٨] لا نهاية لفضله حتى يُحسب أنه جزء من كذا.

[٢٨] ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ موالين. ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ أي من ولايته، أو من[٩] دينه. ﴿تَتَّقُواْ﴾ قطيعة الرحم بينكم[١٠].

---

(١) في (أ) "يولج"

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٧٠/١، وتفسير عبدالرزاق: ١١٧/١، وتفسير الطبري: ٣٠٤/٦-٣٠٦، بأرقام: ٦٨٠٤-٦٨١٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٧٩/٢-١٨١، بأرقام: ٣٢٤-٣٣٠.

(٣) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١١٧/١، وتفسير الطبري: ٣٠٦/٦-٣٠٨، بأرقام: ٦٨١٥-٦٨٢١، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٧٦/٢-١٧٩، بأرقام: ٣٢٠-٣٢٣.

واختار الطبري القول الأول لأنه الظاهر في استعمال الناس في الكلام، وقال: "وتوجيه معاني كتاب الله تعالى إلى الظاهر في المستعمل في الناس أولى من توجيهها إلى الخفي القليل في الاستعمال"، وجوز أن يكون للأقوال الأخرى وجه مفهوم، وليس ذلك الأغلب الظاهر في استعمال الناس في الكلام. ينظر: تفسيره: ٣٠٩/٦.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٦/٦، برقم: ٦٨١٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨٢/٢، برقم: ٣٣٢.

(٥) أي من الحبة. ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٦/٦، برقم: ٦٨١٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ١٨١/٢-١٨٢، برقم: ٣٣١.

(٦) في (أ) [١٩/أ]

وأضدادها هي: النطفة من الحيوان، والكافر من المؤمن، والبيضة من الفرخ، والنواة من النخلة والزرع من السنبلة.

(٧) أي يخرج السقطة من لسان العارف.

(٨) في (أ) "أن"

(٩) "من" ليست في (أ).

(١٠) فتصلوهم لذلك. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١١٨/١، وتفسير الطبري: ٣١٦/٦،

==

قيل: تصانعوهم، أو تخالطون في الدنيا[١]. ﴿تُقَاةً﴾ مصدر على خلاف اللفظ[٢]، وهو الكلام باللسان دون النية[٣]، والرخصة أن يظهر بلسانه ما ليس في قلبه إذا خاف على نفسه، وقيل: ما لم يبلغ هرق دم مسلم أو استحلال ماله[٤].

[٣٠] ﴿يَوْمَ﴾ ظرف لقوله ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾[٥]، أو اذكر "يوم تجد"[٦]. ﴿مَّا عَمِلَتْ﴾ أي بيان[٧] ما عملت في الصحف، أو جزاءه[٨]﴿مُّحْضَراً﴾ كاملا غير مبخوس. ﴿أَمَدَاً بَعِيداً﴾ أي غاية بعيدة، أي أن[٩] لم تعمل ذلك في الدنيا. ﴿رَؤُوفٌ﴾ مبالغ بالرحمة، ومن رحمته أن حذرهم.

[٣١] ﴿قُلْ﴾[١٠] لليهود[١١] حيث قالوا: ﴿نحن أبناء ا لله وأحباؤه﴾[١٢] أو في

بأرقام: ٦٨٣٦-٦٨٣٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٩٢-١٩٣، برقم: ٣٦٣.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٣١٥، بأرقام: ٦٨٣١-٦٨٣٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٩٢، برقم: ٣٦٢.

(٢) أي اسم مصدر، لأن مصدر تتقوا: اتقاء.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٣١٤-٣١٦، بأرقام: ٦٨٢٩، ٦٨٣٣-٦٨٣٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٨٩-١٩٢، بأرقام: ٣٥٦-٣٦١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٣١٥، برقم: ٦٨٣٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/١٨٩، برقم: ٣٥٥.

(٥) المعنى: ويحذركم ا لله نفسه يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٣٩٧، وإعراب القرآن، للنحاس: ١/٣٦٦.

وقال ابن هشام:"والصواب الجزم بأنه خطأ، لأن التحذير في الدنيا لا في الآخرة". ينظر: المغني: ٦٩٩.

(٦) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ١/١٣٤، والبيان في غريب إعراب القرآن، لابن الأنباري: ١/١٩٩.

(٧) "أي بيان" سقط من (ب).

(٨) في (ب) [٢٨/ب].

(٩) في (أ) "إذ".

(١٠) من قوله تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون ا لله فاتبعوني يحببكم ا لله ويغفر لكم ذنوبكم وا لله غفور رحيم﴾

(١١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧١، وأسباب النزول، للواحدي: ١٣٥، وزاد المسير: ١/٣٧٣.

(١٢) سورة المائدة، من الآية: ١٨.

وفد نجران[١] حيث قالوا: إنما نعظم المسيح حباً لله، أو في قول المشركين ﴿ما نعبدهم ليقربونا إلى الله﴾[٢].

[٣٢] ﴿قُلْ أَطِيعُواْ اللّهَ﴾ جواب ابن أبي: إن محمدا أراد أن نتخذه حنانا[٣]. كما أحبت النصارى عيسى[٤].

[٣٣] ﴿اصْطَفَى﴾ إخبار باختيار دينه لهم[٥]، أو بالنبوة[٦]، فإن كافة[٧] الأنبياء من نسلهم. ﴿وَآلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ من اتبع ملته[٨]، أو آله نفسه[٩]. ﴿وَآلَ عِمْرَانَ﴾ موسى وهارون[١٠]، أو عيسى وعمران بن ما ثان أبومريم[١١].

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٣٢٣/٦، برقم: ٦٨٤٩، وأسباب النزول، للواحدي: ١٣٦، وزاد المسير: ٣٧٣/١.

(٢) سورة الزمر، من الآية: ٣، وفي النسخ ﴿إنما نعبد هم ليقربونا إلى الله﴾

ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٣٥، والوسيط، للواحدي: ٤٢٩/١، وتفسير البغوي: ٢٧/٢، وزاد المسير: ٣٧٣/١.

(٣) **الحنان**: البركة والرزق، وحنانا : تحننا ورحمة، ويتخذونه حنانا أي يترحمون عليه، ويتبركون به. ينظر: عمدة الحفاظ: ٥٣٠/١، والنهاية في غريب الحديث والأثر: ٤٥٢.

(٤) ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٦١/١، وتفسير البغوي: ٢٧/٢، وزاد المسير: ٣٧٤/١.

(٥) على سائر الأديان، لأن دينهم الإسلام. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٢٠٧/١، وتفسير الطبري: ٣٢٦/٦، ومعاني القرآن: ٣٩٩/١، وتفسير الماوردي: ٣١٧/١.

(٦) "فآدم أرسله إلى الملائكة وإلى ولده، ونوحا وإبراهيم وآله بالرسالة". معاني القرآن، للزجاج: ٣٩٩/١، وينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٧١/١، وتفسير الطبري: ٣٢٧/٦، برقم: ٦٨٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٠٨/٢، برقم: ٣٨٩، وتفسير الماوردي: ٣١٨/١.

(٧) في الأصل"كافر" وهو سهو.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣٢٦/٦، برقم: ٦٥٨١.

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ٢٨/٢، وتفسير مقاتل بن سليمان: ٢٧١/١.

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٧١/١، وتفسير الماوردي: ٣١٧/١.

(١١) ينظر: تفسير الماوردي: ٣١٧/١، والتعريف والإعلام، للسهيلي: ٧٤، وقصص الأنبياء، لابن كثير: ٥٥٣.

[٣٤] ﴿بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ﴾ في التناسل[١]، أو في تناصر الدين[٢].

[٣٥] ﴿امْرَأَةُ عِمْرَانَ﴾ حنة بنت فاقود[٣] ﴿نَذَرْتُ﴾ أوجبت[٤]. ﴿مُحَرَّراً﴾ عتيقا لعبادتك حبيسا في الكنيسة لا ينتفع بشيء من أمر الدنيا. ﴿فَتَقَبَّلْ﴾ التقبل: أخذ الشيء على الرضى به، من المقابلة، وكان زكريا وعمران تزوجا أختين، فكان عيسى ويحيى ابني خالتين[٥].

[٣٦] ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ﴾ في خدمة المسجد والعبادة. ﴿كَالأُنثَى﴾ لما يلزمها من الحالات ولزوم الحجاب، وهو اعتذار عن القصور فيما نذرت. ﴿مَرْيَمَ﴾ بالعبرانية هي الخادمة أو العابدة. ﴿أُعِيذُهَا﴾ أجيرها ﴿مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ من إغوائه[٦]، أو من طعنه الذي يستهل له الصبي[٧]، وفي الصحيح "ما من مولود إلا والشيطان يطعن في خاصرته حين

---

(١) "إذ جميعهم من ذرية آدم ثم من ذرية نوح، ثم من ذرية إبراهيم". تفسير الماوردي: ٣١٨/١، والوسيط، للواحدي: ٤٣٠/١، وزاد المسير: ٣٧٥/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣٢٧/٦-٣٢٨، برقم: ٦٨٥٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٠٨/٢، برقم: ٣٨٩، وزاد المسير: ٣٧٥/١.

(٣) بن قبيل من العابدات. قصص الأنبياء، لابن كثير: ٥٥٣.

(٤) جاء في **حاشية**: "﴿ما في بطني﴾ تعني الحمل، وهو في حيز العدم، لأن القضاء بوجوده غير معلوم لاحتمال أن يكون نَفْخَ علة، وحركة خلط تضطرب، وريحَ شعَث، ويحتمل أن يكون لولد، وقد يغلب الظن في كل حالة، وقد يشكل الحال، فإن غلب الظن في كونه حملا فاتفق على أن العقود التي ترد عليه وتتعلق به على ضربين: عقد معاوضة، وعقد مطلق لا عوض فيه، والأول ساقط إجماعا، وقد نهى النبي عليه السلام عن حبَل الحبَلة، وحكمته أن العقد إذا تضمن العوض وجب تنزيهه عن الجهالة والغرر في حصول الفائدة التي ببذل المرأ فيها ماله، وإذا لم يتحقق حصولها كان من أكل المال بالباطل، وأما الثاني وهو المطلق المجرد عن العوض كالوصية والهبة والنذر فإنه يرد على الحمل لأن الغرر فيه منتف؛ إذ هو تبرع مجرد، فإن اتفق كان، وإن تعذر لم يتضرر به أحد، والآية دليل على جواز النذر في الحمل بكل عقد لا يتعلق به عوض بدليل إجماعهم على نفوذ العتق فيه، والنذر مثله". **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٦٩/١.

(٥) أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما في حديث الإسراء الطويل، وفيه أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثم عرج بنا إلى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ جبريل عليه السلام، فقِيلَ مَنْ أنت؟ قَالَ جِبْرِيلُ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بعث إِلَيْهِ قَالَ: قد بعث إليه، ففتح لنا فَإِذَا أنا بابني الخالة عِيسَى بن مريم ويحيى بن زكريا صلوات الله عليهما"...الحديث. ينظر صحيح البخاري: ١٣٧/٤، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ﴿واضرب لهم مثلا أصحاب القرية﴾...الآية....، وصحيح مسلم: ١٠٠/١، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٣١٩/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٣٣٦/٦-٣٤٣، بأرقام: ٦٨٨٤-٦٨٩٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٢١/٢، برقم: ٤٢٠، وتفسير الماوردي: ٣١٩/١.

يستهل[1] صارخا إلا عيسى فإنه أراد أن يطعن فطعن في الحجاب، اقرؤا إن شئتم ﴿وإني أعيذها﴾...الآية"[2]

[٣٧] ﴿وَأَنبَتَهَا﴾ أنشأها، أو وفقها[3]. قيل: لما بلغت سبع سنين صامت النهار وقامت الليل وأربت[4] على الأحبار، والتقدير: وأنبتها فنبتت.

﴿نَبَاتاً حَسَناً﴾ ومن كانت ثمرتها مثل عيسى روح الله وكلمته فذلك أحسن النبات. ﴿وكَفَلَهَا﴾ ضَمَّها[5]، وبالتشديد؛ أي ضمّنها[6] الله زكريا[7]. ﴿الْمِحْرَابَ﴾

---

(١) استهلال الصبي: تصويته عند ولادته. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٧١/٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: ١٦٦/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وإني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ بلفظ"ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان إياه إلا مريم وابنها ، ثم يقول أبو هريرة : واقرؤا إن شئتم: ﴿وإني أعيذها وذريتها من الشيطان الرجيم﴾، و٩٤/٤، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده....، بلفظ: "كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه بأصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن في الحجاب"، ومسلم في صحيحه: ٩٦/٧.، كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى الَتَلِيَّلاً، بلفظ:"مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولدُ إِلا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ إِلا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ ثُمَّ قَالَ أَبو هُرَيْرَةَ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

(٣) في (ب) "ووفقها".

(٤) في (أ،ب) "أبرت".

(٥) على قراءة تخفيف "الفاء" من ﴿كفلها﴾ وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمر وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٠٤، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٢.

والمراد: ضمها إليه بوقوع القرعة له بكفالتها. ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٨/٦-٣٥٢، بأرقام: ٦٩٠٢-٦٩١٤.

(٦) "ضمنها" ليست في (أ،ب).

(٧) وتشديد "الفاء" قراءة عاصم وحمزة والكسائي وخلف من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٠٤-٢٠٥، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٢.

والمراد: كفّلها الله زكريا. ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٥/٦.

مُقدَّم كل مجلس ومصلى، وأشرفها. ﴿رِزْقاً﴾ فاكهة الشتاء في الصيف، وعكسه[١]. ﴿أَنَّى﴾ من أين ومن أي وجه. ﴿لَكِ هَـٰذَا﴾ الذي أرى، [٢٧/ب] وفيه إثبات كرامة الأولياء.

[٣٨] ﴿هُنَالِكَ﴾ أي إذ[٢] رأى تلك الكرامات منها طمع في الولد بعد اليأس، وهنالك في الزمان، وهناك في المكان. ﴿طَيِّبَةً﴾ مباركة.

[٣٩] ﴿الْمَلآئِكَةُ﴾ جبريل؛ لأنه كان[٣] رئيسهم. ﴿بِيَحْيَىٰ﴾ لأنه حيي به الرحمُ العاقر[٤]، أو حيٌّ بالعصمة والطاعة[٥]، أو لأنه استشهد، والشهداء أحياء[٦]. ﴿بِكَلِمَةٍ﴾ بوعد[٧]، أو بعيسى لأنه كان بكلمة "كن"[٨]. ﴿وَسَيِّداً﴾ حليما، أو تقيا، أو شريفا، أو كريما، أو حسن الخلق، أو لايغلبه الغضب، أو مطاعا بعز الطاعة[٩] فائقا أقرانه، أو فقيها عالما، أو قانعا، أو راضيا بالقضاء، أو متوكلا، أو عظيم الهمة، أو عن غير سيده مستغنيا[١٠].

---

(١) فاكهة الصيف في الشتاء.

(٢) في (أ) "إذا".

(٣) في (ب) [٢٩/أ].

(٤) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٦٥، وتفسير البغوي: ٢/٣٤، وزاد المسير: ١/٣٨٢.

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٣٤، وزاد المسير: ١/٣٨٢.

(٦) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٦٥، وغرائب التفسير وعجائب التأويل: ١/٢٥٣.

(٧) من الله للأنبياء في كتبهم أنه سيخلق نبيا بلا أب. ينظر: تفسير البغوي: ٢/٣٤.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٣٧١-٣٧٣، بأرقام: ٦٩٥١-٦٩٦٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٣٥-٢٣٧، بأرقام: ٤٥٩-٤٦٨، وتفسير البغوي: ٢/٣٤.

(٩) في (أ) [١٩/ب].

(١٠) تنظر هذه الأقوال في: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧٤، وتفسير الطبري: ٦/٣٧٤-٢٤١، بأرقام:٦٩٦٦-٦٩٧٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٣٨-٢٣٩، بأرقام: ٤٦٩-٤٨١، وتفسير السمرقندي: ١/٢٦٥، وتفسير الماوردي: ٣٢٠-٣٢١، وتفسير البغوي: ٢/٣٤، وزاد المسير: ١/٣٨٣.

﴿وَحَصُوراً﴾ لا يشتهي النساء[(١)]، أو من لا ماء[(٢)] لـه[(٣)]، وقيـل: هـو الممنـوع مـن إتيان النساء[(٤)]، وأصله: من المنع والاحتباس.

[٤٠] ﴿رَبِّ﴾ أي يا سيدي؛ يعني جبريل[(٥)]. ﴿أَنَّى﴾ أي[(٦)] أنحن على حالنـا أم نرد شبابا؟[(٧)]، أو تعجب لعظيم الأمر[(٨)]، أي كيف أستحق هـذه البشـارة. ﴿وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ في السن، أي بلغت، وكان ابن اثنتين وتسعين سنة. ﴿وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ﴾ لاتلد، و لم يؤنث للاختصاص[(٩)]، أو شخص عاقر.

[٤١] ﴿آيَةً﴾ تخبرني بـالحمل؛ لأتعجـل السـرور بـه ﴿أَلاَّ تُكَلِّمَ﴾ اشـتغالا بالعبادة[(١٠)]، أو كان الإمساك عن الكلام عبادة فأمربها[(١١)] شكرا. ﴿رَمْزاً﴾ إشارة وإيمـاء بالشفتين، وقد يستعمل في الحاجبين والعينين.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٨/٦، ٣٨٠، بأرقام: ٦٩٨٤، ٦٩٩٩.

(٢) في (أ) " لامال".

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٩/٦، برقمي: ٦٩٩١-٦٩٩٢، ٦٩٩٧، وتفسير ابن أبـي حـاتم: ٢٤٦/٢-٢٤٧، برقمي: ٤٩٣-٤٩٤، وتفسير الماوردي: ٣٢١/١، وتفسير البغوي: ٣٥/٢.

(٤) ينظر: هذا القول ونحـوه في: تفسير عبدالـرزاق: ١٢٠/١، وتفسـير الطبري: ٣٧٧/٦-٣٨٠، بأرقـام: ٦٩٨٠-٦٩٨٣، ٦٩٨٥-٦٩٩٠، ٦٩٩٣-٦٩٩٦، ٦٩٩٨، ٧٠٠٠، وتفسـير ابـن أبـي حـاتم: ٢٤١/٢-٢٤٥، بأرقام: ٤٨٢-٤٩٢، وتفسير الماوردي: ٣٢١/١، وتفسير البغوي: ٣٥/٢.

(٥) وهو صرف اللفظ عن ظاهره.

(٦) في (أ) "أتى".

(٧) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٣٩٥/١، وتفسير الماوردي: ٣٢١/١، والوسـيط، للواحـدي: ٤٣٤/١، وتفسير الرازي(أنموذج جليل...): ٦١.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٧٥/١، وتفسير السمرقندي: ٢٦٦/١، وتفسير الماوردي: ٣٢١/١، وتفسير الرازي(أنموذج جليل...): ٦١.

(٩) لأن العقر من اختصاص النساء.

جاء في **حاشية الأصل**: "ليس مختصا بل رجل عاقر، وامرأة عاقر". **تمت**.

(١٠) ينظر: تفسير البغوي: ٣٦/٢.

(١١) في (ب) "فأمرها بها".

قيل: كان ذلك عقوبة له، إذ سأل[1] الآية بعد البشارة مشافهة[2]، واعترض بأن قوله ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ﴾ يدل على أنه نُهي عن كلام مخصوص ولم يمنع من كل كلام. ﴿بِالْعَشِيِّ﴾ من زوال الشمس إلى غروبها. ﴿وَالإِبْكَارِ﴾ من مطلع الفجر إلى وقت الضحى، يقال: أبكر فلان في حاجته، يبكر إبكارا؛ إذا خرج[3] من مطلع الفجر إلى وقت الضحى.

[٤٢] ﴿اصْطَفَاكِ﴾ للولاية. (﴿وَطَهَّرَكِ﴾ من الكفر[4]، أو من[5] الحيض[6]، و النفاس[7]، ومس الرجال)[8] ﴿اصْطَفَاكِ﴾ للولادة بلا مسيس[9]، أو خدمة البيت[10]. ﴿الْعَالَمِينَ﴾ عالمي زمانك[11]، أوالاصطفاء عام بآية[12] خاصة.

---

(١) في الأصل "أو سأل".

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١٢٠، وتفسير الطبري: ٦/٣٨٦-٣٨٧، بأرقام: ٧٠٠٥-٧٠٠٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٥٢-٢٥٣، بأرقام: ٥٠٤-٥٠٦، وتفسير السمرقندي: ١/٢٦٦.

(٣) "إذا خرج" سقطت من (أ،ب).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٠٠، برقمي: ٧٠٣٤-٧٠٣٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٦٠، برقم: ٥٢٧، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٢.

(٥) في (أ) "ومن"

(٦) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٦٠، برقمي: ٥٢٨-٥٢٩، وتفسير السمرقندي: ١/٢٦٦، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٢، والوسيط، للواحدي: ١/٤٣٥، وتفسير البغوي: ٢/٣٦.

(٧) في (ب) "أو النفاس".ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٦٦، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٢، والوسيط، للواحدي: ١/٤٣٥، وتفسير البغوي: ٢/٣٦.

(٨) ما بين القوسين تفسير هذا الجزء من الآية تأخر في نسختي (أ،ب) بعد قوله: "أو خدمة البيت".
وينظر: هذا القول في: الوسيط، للواحدي: ١/٤٣٥، وتفسير البغوي: ٢/٣٦.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧٥، وتفسير السمرقندي: ١/٢٦٦، الوسيط، للواحدي: ١/٤٣٦، وتفسير البغوي: ٢/٣٦.

(١٠) في (ب) "للبيت".
وينظر: هذا القول في : الوسيط، للواحدي: ١/٤٣٦، وتفسير البغوي: ٢/٣٦.

(١١) في (أ) "أزمانك".

(١٢) أي علامة خاصة.

[٤٣] ﴿اقْنُتِي﴾ اخلصي الطاعة.

[٤٤] ﴿نُوحِيهِ﴾ نلقيه، والإيحاء: إلقاء[١] المعنى إلى الأنبياء بالإرسال والرؤيا، وإلى غيرهم بالإلهام، ومن الخلق[٢]: الإشارة.

﴿أَقْلَامَهُمْ﴾ سهامهم[٣] التي استهموا بها[٤] للإقراع على كفالة مريم، وكانت بنت سيدهم وإمامهم، فكانوا يتشاحون[٥] عليها، ويتخاصمون في كفالتها فكفَّلها الله[٦] زكريا.

قيل: ألقوا أقلامهم فجرى قلم زكريا على عكس جرية الماء، أو كانت من حديد

(١) في (ب) "الإلقاء".

(٢) أي والوحي من الخلق.

(٣) في (أ) "أسهامهم".

وإنما قيل للسهم: القلم لأنه يُقلم؛ أي يُبرى. ينظر: اللسان: ١٢/٤٩٠، (قلم).

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "القرعة أصل في شريعتنا، (ثبت أنه ﷺ كان إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه)، وهذا ليس بشرع، وإنما هو دين ومنهاج لا يتعدى، وثبت أن رجلا أعتق ستة أعبد في مرضه لا مال له غيرهم، فأقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرقّ أربعة، والقرعة: هي استخراج الحكم الخفي عند التشاح" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٧٣.

حاشية أخرى: "قيل: كانت مريم بنت أخت زوج زكريا، وقيل: بنت عمته، وقيل: من قرابته، فأما القرابة، فمقطوع بها، وتعيينها مما لم يصح، وهذا جرى في شرع من قبلنا، فأما إذا وقع في شرعنا، فالخالة أحق بالحضانة بعد الجدة من سائر القرابة لما روي أنه ﷺ قضى بها للخالة، وهذا إذا كانت أيِّما فإن كانت أجنبيا فلا حضانة لها لأن الأم تسقط حضانتها بالزوج الأجنبي فكيف أختها وابنتها، والبدل عنها فإن كان وليا لم تسقط كما لم تسقط حضانة زوج جعفر لكونه وليا لابنة حمزة وهي بنوة العم التي بينهما، وذكر أن زيدا كان وصي حمزة، فتكون الخالة على هذا أحق من الوصي، ويكون ابن العم إذا كان زوجها قاطع للخالة في الحضانة وإن لم يكن محرما لها". **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ١/٢٧٤.

(٥) يقال: هما يتشاحان على أمر إذا تنازعاه، لايريد كل واحد منهما أن يفوته. اللسان: ٢/٤٩٥، (شحح).

(٦) لفظ الجلالة ليس في (أ،ب).

فلم يرسب قلم زكريا.

[٤٥] ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ لأنه بكلمة "كن"[١]، أو بشّر به في الكتب[٢] على تقدير قولنا: جاء كلامي وقولي[٣]، أو لأنه يهتدى به كما بكلمة الله[٤]. ﴿الْمَسِيحُ﴾ الممسوح بالبركة[٥]، أو بالدهن[٦]، وقيل: هو الصديق[٧]، أو لأنه كان يمسح المريض فيبرأ[٨]، أو مسحه جبريل فحال بينه وبين الشيطان[٩]، أو كان أمسح القدمين لا أخْمَص له[١٠]. [٢٨/أ] ﴿وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا﴾ بالطاعة. ﴿وَالآخِرَةِ﴾ بالشفاعة، وقيل: ذا وجه ومنزلة عالية[١١]، يقال: إن لفلان وجها عند السلطان وجاها. ﴿وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ عند

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤١١، برقم: ٧٠٦١، وتفسير السمرقندي: ١/٢٦٨، والوسيط، للواحدي: ١/٤٣٧، وتفسير البغوي: ٢/٣٤، وزاد المسير: ١/٣٨٩.

(٢) " في الكتب" ليست في (ب).

ينظر: هذا القول في: تفسير البغوي: ٢/٣٤.

(٣) في (ب) [٢٩/ب].

(٤) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٣٤، وزاد المسير: ١/٣٨٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤١٤، برقم: ٧٠٦٦، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٤، وزاد المسير: ١/٣٨٩.

(٦) حين خرج من بطن أمه. ينظر: تفسير البغوي: ٢/٣٨، وزاد المسير: ١/٣٨٩.

(٧) "يعني مسحه الله فطهره من الذنوب". ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤١٤، برقمي: ٧٠٦٤-٧٠٦٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٦٩، برقم: ٥٥٧، والوسيط، للواحدي: ١/٤٣٨، وتفسير البغوي: ٢/٣٨، وزاد المسير: ١/٣٨٩.

(٨) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٦٨، والوسيط، للواحدي: ١/٤٣٨، وتفسير البغوي: ٢/٣٨، وزاد المسير: ١/٣٨٩.

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٣٨.

(١٠) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٣٨، وزاد المسير: ١/٣٨٩.

والأخْمَصُ من القدم: الموضع الذي لا يلصق بالأرض منها عند الوطء. اللسان: ٧/٣٠، (خمص).

(١١) عند الله تعالى. ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤١٥، برقم: ٧٠٦٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٧١، برقم: ٥٦٠.

ا للهِ[(١)].

[٤٦] ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ﴾ لنفي التهمة[(٢)]. ﴿وَكَهْلاً﴾ بالرسالة[(٣)]، وقيل: ينزل من السماء وهو كهل[(٤)].

وقيل: الكهل: الكامل، يقال: اكتهل النبات إذا قوي وعلا[(٥)]، وهو ابن ثلاثين إلى خمسين، وقيل: هو الحكيم، أو إخبار بأنه يبلغ الكهولة، أو للدلالة بتقلب الحال وتغيره على نفي الألوهية وإثبات العبودية.

[٤٧] ﴿أَنَّى﴾ أي على حالتي هذه أو بالتزوج[(٦)]، أو تعجبٌ لخروج الأمر عن العادة[(٧)]. ﴿كَذَلِكِ﴾ أي أنتِ على حالكِ.

[٤٩] ﴿وَرَسُولاً﴾ نصب؛ أي ويجعله رسولا[(٨)]. ﴿أَنِّي﴾ منصوب المحل[(٩)]؛ أي بأني ﴿أَخْلُقُ﴾ أقدِّر وأصوِّر. ﴿كَهَيْئَةِ﴾ كمثال المصوَّر. ﴿وَأُبْرِىءُ﴾ أشفي. ﴿الأَكْمَهَ﴾ الذي ولد أعمى ولا شَقَّ لبصره[(١٠)]. ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ اسمه الأعظم ياحي يا قيوم، وقد أحيا عازر -وكان صديقه- بعد ثلاث.

[٥٠] ﴿بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ﴾ في التوراة من لحوم الإبل وبعض الطائر. ﴿بِآيَةٍ﴾

---

(١) يوم القيامة.

(٢) عن أمه حين اتهمها قومها بالزنا.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٢٤/١.

(٤) ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٦٨/١.

(٥) ينظر: الصحاح: ١٨١٤/٥، (كهل).

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٤٢٠/٦-٤٢١، برقم: ٧٠٧٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٧٥/٢، برقم: ٥٧٣.

(٧) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٤٣٨/١، وتفسير البغوي: ٣٩/٢.

(٨) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤١٣/١، وإعراب القرآن، للنحاس: ٣٧٩/١.

(٩) بعد نزع الخافض؛ أي "الباء"، وهو مذهب سيبويه والفراء. ينظر: الكتاب: ٣٧/١-٣٨، ومعاني القرآن، للفراء: ١٤٨/١، ٢٣٨/٢.

(١٠) في (ب) "بصره".

وإن كانت آيات؛ لأن الكل جنس واحد[١]، أو هي روحه[٢].

[٥١] ﴿رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾ أوكد من قوله "ربنا" في التزام العبودية ونفي الربوبية. ﴿مُّسْتَقِيمٌ﴾ يؤدي صاحبه إلى النعيم المقيم[٣].

[٥٢] ﴿أَحَسَّ﴾ وجد أو عرف[٤]، أو رأى[٥]، وأصله: الإدراك ببعض الحواس.

﴿إِلَى اللَّهِ﴾ أي معه[٦]، أو لله كقوله: ﴿يهدي إلى الحق قل الله يهدي للحق﴾[٧]، وإنما استنصر للتمكن من إقامة الحجة[٨]، أو لتميّز المؤمن عن المنافق[٩]، أو لدفع عن النفس[١٠]، وهو واجب وإن لم يؤمر بالحرب. ﴿الْحَوَارِيُّونَ﴾ أصحابه عليه السلام؛ سموا بذلك لبياض ثيابهم[١١]، من قولك: يحورون الثياب؛ أي يغسلونها، ورجل أحور وامرأة

---

(١) في (أ) [٢٠/أ].

(٢) في (ب) "دوحة" ووضع الناسخ فوقها لفظة (كذا).

(٣) "المقيم" ليست في (ب).

(٤) في (ب) "وعرف".

ومنه قوله تعالى: ﴿هل تحس منهم من أحد﴾[مريم: ٩٨]. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٢١٦/١، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٩٤/١، وتفسير الطبري: ٤٤٢/٦-٤٤٣.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٧٨/١، وتفسير السمرقندي: ٢٧٠/١، وتفسير البغوي: ٤١/٢.

(٦) كقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم﴾[النساء:٢]، فالمعنى: من يضيف نصرته إياي إلى نصرة الله لي، فأفادت "إلى" ها هنا معنى "مع"، وليست هي بمعناها على كل حال. تنظر "إلى" بمعنى "مع" في: حروف المعاني، للزجاجي: ٦٥، والأزهية في علم الحروف: ٢٧٢، ومعاني القرآن، للفراء: ٢١٨/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ٤١٦/١، وتفسير الطبري: ٤٤٣/٦-٤٤٤، برقمي: ٧١٢٠-٧١٢١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢٩٠/٢، برقم: ٦٢٢، وتفسير السمرقندي: ٢٧٠/١.

(٧) سورة يونس، من الآية: ٣٥.

ينظر: إيجاز البيان عن معاني القرآن: ١٩٢/١، والدر المصون: ١١٢/٢.

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٢٥/١، وزاد المسير: ٣٩٤/١.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٢٥/١.

(١٠) وذلك حين كفر به قومه وأرادوا قتله. ينظر: تفسير الطبري: ٤٤٩/٦، برقم: ٧١٢٣، وتفسير الماوردي: ٣٢٥/١، وزاد المسير: ٣٩٤/١.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٤٤٩/٦، برقم: ٧١٢٤.

حوراء إذا كان أحدهما شديد بياض مقلة العينين، وقيل: كانوا قصارين[1].

وقيل: كانوا صيادين، قال لهم عيسى: ألا تمشون معي تصطادون الناس لله فأجابوه[2]، وقيل: كانوا اثني عشر رجلا يسيحون معه[3] وكانوا يخرجون ما احتاجوا إليه من الأرض، فقالوا: من أفضل منا نأكل من أين شئنا، قال عيسى: "من يعمل بيده ويأكل من كسبه" فصاروا قصارين.

[٥٣] ﴿الشَّاهِدِينَ﴾ النبيين؛ لأن كل نبي شهيد على أمته[4]، أو مع محمد وأمته[5].

[٥٤] ﴿وَمَكَرُواْ﴾ أضمروا الكفر. ﴿وَمَكَرَ اللّهُ﴾ جازاهم من حيث لم يعلموا، على المزاوجة، وهو من العبد خبث وخداع، ومن الله تعالى استدراج وتدبير خفي.

وقيل: "ومكروا" يعني الذين كفروا من بني إسرائيل[6]، "ومكر الله" بعيسى، ألقى شبَه عيسى على بعض أصحابه فقتل، ورفع عيسى فلم يقتل[7]، (وقيل: كلما جددوا معصية جدد لهم نعمة)[8]

---

(١) يبيضون الثياب. ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٥٠، برقم: ٧١٢٥.

(٢) جاء ذلك عند الطبري في آخر أثر طويل. ينظر: تفسيره: ٦/٤٤٤-٤٤٨، برقم: ٧١٢٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٩٠-٢٩١، برقمي: ٦٢٤-٦٢٥.

(٣) في (ب) [٣٠/أ].

(٤) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٤٣، وزاد المسير: ١/٣٩٥.

(٥) لأنهم يشهدون للرسل بالتبليغ. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٩٤، برقم: ٦٣٤، وتفسير البغوي: ٢/٤٤، وزاد المسير: ١/٣٩٥.

(٦) حيث تواطؤوا على الفتك بعيسى وقتله. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧٨، وتفسير الطبري: ٦/٤٥٣، برقم: ٧١٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٩٤، برقم: ٦٣٥، وتفسير السمرقندي: ١/٢٧١-٢٧٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٥.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧٨، وتفسير الطبري: ٦/٤٥٤، برقم: ٧١٣٢، وتفسير السمرقندي: ١/٢٧١-٢٧٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٥.

(٨) ما بين القوسين تقدم في (أ،ب) بعد قوله: "وتدبير خفي".

[٥٥] ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ وفاة النوم ورفع نائما[١]، أومتوفي[٢] بشريتك؛ لأنه صار من الملائكة.

وقيل: أماته الله ثلاث ساعات[٣]، وقيل: تقديره: رافعك إلي ومتوفيك[٤]، على التقديم[٥]. ﴿وَمُطَهِّرُكَ﴾ مميزك ومخرجك من بينهم. ﴿فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بالحجة والبرهان[٦]، أو بالعز والمنعة[٧].

[٥٨] ﴿الْحَكِيمِ﴾ المُحْكَم[٨]، [٢٨/ب] أو ذي الحكمة في تأليفه ونظمه[٩]، أو لما فيه من الدلالة بمنزلة الناطق بالحكمة[١٠]، أو واو "الذِّكْر" للقسم، و"إن مثل" جوابه[١١]، وهو جواب قول وفد نجران: كيف يكون ولد بلا أب؟،

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٥٥، برقم: ٧١٣٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٩٦، برقم: ٦٤٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٦.

(٢) في (ب) "ومتوفي".

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٥٧، برقم: ٧١٤٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٩٥، برقم: ٦٣٨.

(٤) أي بعد إنزالي إياك من السماء إلى الدنيا.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧٩، وتفسير الطبري: ٦/٤٥٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٢٩٦-٢٩٧، برقم: ٦٤٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٦.

(٦) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٧٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٦، والوسيط، للواحدي: ١/٤٤٢.

(٧) "وهم أهل الإسلام الذين اتبعوه على فطرته وملته وسنته فلا يزالون ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة". ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٦٢-٤٦٣، بأرقام: ٧١٤٩-٧١٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٣٠١، برقم: ٦٥٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٦، والوسيط، للواحدي: ١/٤٤٢.

وقيل: هم النصارى فوق اليهود، "فليس بلد فيه أحد من النصارى إلا وهم فوق يهود، في شرق ولا غرب، هم في البلدان كلها مستذلون". ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٦٣، برقم: ٧١٥٥.

(٨) "أي الممنوع من الباطل". الوسيط، للواحدي: ١/٤٤٢، وتفسير البغوي: ٢/٤٧.

(٩) معاني القرآن، للزجاج: ١/٤٢١، وينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٦٧، بأرقام: ٧١٥٧-٧١٥٩، وتفسير البغوي: ٢/٤٧.

(١٠) ينظر: الدر المصون: ٢/١١٧.

(١١) قال السمين في قوله﴿إن مثل عيسى﴾: "وزعم بعضهم أنها جواب لقسم، وذلك القسم هو قوله :
==

وفيه تجويز القياس[1].

[٥٩] ﴿فَيَكُونُ﴾ أي فكان، ولهذا لم يجز نصبه، لأنه ليس على الشرط[2]. ﴿خَلَقَهُ﴾ (مستأنف[3]، أوصفة آدم[4]، على تقدير: رجل خلقه)[5].

[٦٠] ﴿الْحَقّ﴾ أي هو الحق. ﴿فَلاَ تَكُنْ﴾ خطاب للنبي ﷺ، والمراد غيره[6]، أو لا تكن أيها السامع.

[٦١] ﴿فِيهِ﴾ أي الحق[7]، أو عيسى[8]. ﴿تَعَالَوْاْ﴾ هلموا. ﴿نَبْتَهِلْ﴾ نلتعن[9]، يقال: عليه بُهلَة[10] الله: أي لعنته، أو نتضرع[11]، أو نخلص[12]، أو نجتهد[13]، أو

==

﴿والذِّكرِ الحكيمِ﴾ كأنه قيل: أقسم بالذكر الحكيم إن مثل عيسى، فيكون الكلام قد تم عند قوله: ﴿من الآيات﴾ ثم استأنف قسما، فالواو حرف جر لا حرف عطف، وهذا بعيد أو ممتنع، إذ فيه تفكيك لنظم القرآن، وإذهاب لرونقه وفصاحته" الدر المصون: ١١٨/٢.

(١) حيث قاس عيسى على آدم إذ كل منهما مخلوق بلا أب.

(٢) أي ليس في الكلام شرط، كما في قولنا: "زرني فأكرمَك".

(٣) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٢٢/١، وإعراب القرآن، للنحاس: ٣٨٢/١.

(٤) قال ابن الأنباري: "ولا يجوز أن يكون وصفا لآدم، لأن آدم معرفة، والجملة لا تكون إلا نكرة، والمعرفة لا توصف بالنكرة". البيان في غريب إعراب القرآن: ٢٠٦/١.

(٥) ما بين القوسين مكرر في (أ).

(٦) لأنه ﷺ لم يكن شاكًّا في أمر عيسى عليه السلام. ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٧٣/١-٢٧٤، والوسيط، للواحدي: ٤٤٣/١، وتفسير البغوي: ٤٨/٢، وزاد المسير: ٣٩٨/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٤٧٣/٦-٤٧٤، وتفسير الماوردي: ٣٢٦/١.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٨١/١، وتفسير الطبري: ٤٧٣/٦-٤٧٥، بأرقام: ٧١٧١-٧١٧٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٠٩/٢، برقمي: ٦٧٤-٦٧٥، وتفسير الماوردي: ٣٢٦/١.

(٩) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٩٦/١، وتفسير الطبري: ٤٧٤/٦، وتفسير السمرقندي: ٢٧٤/١.

(١٠) بفتح الباء وضمها. الصحاح: ١٦٤٢/٤، (بهل).

(١١) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٣١٤/٢، برقم: ٦٨٦.

(١٢) الدعاء. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٨١/١.

(١٣) في الدعاء. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٣١٤/٢، برقم: ٦٨٧.

نتداعى[١]، فخرج ﷺ محتضنا بالحسن، آخذا بيد الحسين، وعلي وفاطمة[٢] يتبعانه، ولم يخرج النصارى، فقال أسقفهم: إني لأرى وجوها لو سألوا الله أن يزيل جبلا من مكانه لأزاله، لو باهلتموه اضطرم الوادي بكم نارا، ثم لم يسلموا وصالحوا على ألفي حُلّة[٣] كل سنة[٤].

[٦٢] ﴿**الْقَصَصُ**﴾ الخبر الذي أخبر به عز وجل.

[٦٤] ﴿**سَوَآءٍ**﴾أي عدل؛ لأن أعدل الأشياء أوسطها، ولم يؤنث؛ لأنه مصدر. ﴿**أَرْبَاباً**﴾ نطيعهم في المعصية[٥]، أو رد لاتخاذهم عيسى ربا[٦].

[٦٥] ﴿**تُحَآجُّونَ**﴾ تدعون أنه يهودي أو نصراني؛ لأن اليهودية والنصرانية حدثتا بعده، فإن التوراة والإنجيل نزلا بعد إبراهيم. ﴿**أَفَلاَ تَعْقِلُونَ**﴾ أفليس لكم عقل الإنسانية، تدّعون أن دين الله اليهودية أو النصرانية؟.

[٦٦] ﴿**هَأَنْتُمْ**﴾[٧] أي انتبهوا أنتم يا هؤلاء. ﴿**فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ**﴾ من أمر عيسى وموسى. ﴿**فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ**﴾ من أمر إبراهيم[٨]. ﴿**حَنِيفاً**﴾ حاجا[٩]، أو مائلا

---

(١) باللعن. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٠٦.

(٢) هي بنت رسول الله ﷺ، سيدة نساء هذه الأمة، ماتت بعد وفاة النبي ﷺ بستة أشهر. ينظر: الإصابة: ٨/٥٣.

(٣) الحلة: واحدة الحلل، وهي برود اليمن، ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد، إزار ورداء. النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/٤٣٢.

(٤) ينظر: نحو هذا في: أسباب النزول للواحدي: ١٣٦-١٣٨.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٤٨٣، وتفسير السمرقندي: ١/٢٧٥، وتفسير الماوردي: ١/٣٢٧.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٨١، وتفسير السمرقندي: ١/٢٧٥.

(٧) في (أ) [٢٠/ب]

(٨) أنه يهودي أو نصراني.

وهنا في (ب) [٣٠/ب].

(٩) ينظر: هذا القول فيما سبق عند تفسير الآية: ١٣٥، من سورة البقرة، وينظر: كذلك: تفسير ابن أبي حاتم: ٢/٣٢٣، بأرقام: ٧١٩-٧٢٣.

عما عليه أهل زمانه[١]، وقيل: هو الشيخ الكبير، أو المتعبد، يقال: تحنف وتحنث.

[٦٨] ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ﴾ أحقهم بدينه وأقربهم منه. ﴿وَهَـٰذَا النَّبِيُّ﴾ تخصيص بالذكر لتخصيصه بالفضل. ﴿وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ يتولى نصرهم.

[٦٩] ﴿لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾ يعني عمارا وحذيفة بتعيير يوم أحد[٢]. ﴿يُضِلُّونَ﴾ يهلكون.

[٧٠] ﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ نعت محمد. ﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ من آيات الأنبياء التي تقرون بها[٣]، أو بما يدل على صحتها من كتابكم[٤].

[٧١] ﴿تَلْبِسُونَ﴾ تحرفون[٥]، أو تخلطون الإيمان بموسى وعيسى بالكفر بمحمد[٦]، أو الإيمان وجه النهار بالكفر آخره[٧].

[٧٢] ﴿طَّائِفَةٌ﴾ جماعة. ﴿وَجْهَ النَّهَارِ﴾ طرفه، أو أوله[٨]. تواطأ اثنا عشر حبرا على أن يسلموا أول النهار ثم رجعوا آخره ليشككوا الناس بأنهم لم يعاندوا، بل اتبعوا الدليل[٩]، أو آمِنوا بالتوجه إلى بيت المقدس أول النهار، واكفروا بالتوجه إلى الكعبة

---

(١) ينظر: تفسير البغوي: ٥١/٢.

(٢) ينظر: ما سبق عند تفسير الآية: ١٠٩، من سورة البقرة.

(٣) أي وأنتم تقرون بمثلها من آيات الأنبياء. ينظر: تفسير الماوردي: ٣٢٨/١، وتفسير القرآن(مختصر الماوردي): ٢٦٨/١.

(٤) في نعت محمد ﷺ. ينظر: تفسير الطبري: ٥٠٢/٦-٥٠٣، بأرقام: ٧٢١٩-٧٢٢١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٣٢/٢-٣٣٣، بأرقام: ٧٤٥-٧٤٨.

(٥) الحق وهو التوراة الذي أنزل الله على موسى بالباطل الذي كتبوه بأيدهم. ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٨/١، برقم: ٨٢٥، و٥٠٥/٦، برقم: ٧٢٢٧.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٢٨/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٥٠٤/٦، برقم: ٧٢٢٣.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٨٤/١، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٩٦/١، وتفسير الطبري: ٥٠٩/٦، برقمي: ٧٢٣٨-٧٢٣٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٣٨/٢-٣٣٩، بأرقام: ٧٦٩-٧٧٣.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٥٠٧/٦، برقم: ٧٢٣٣، وتفسير البغوي: ٥٣/٢-٥٤، وأسباب النزول: ١٤٢.

آخره[1].

[٧٣] ﴿وَلاَ تُؤْمِنُواْ﴾ قول يهود[2] خيبر ليهود المدينة؛ أي لا تصدقوا ﴿إِلاَّ لِمَن تَبِعَ﴾[3] واللام زائدة[4] كقوله: ﴿ردف لكم﴾[5]، ولا تصدقوا ﴿أَن يُؤْتَى﴾ ﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ﴾ لأنه[6] لا حجة لهم، على حذف العاطف[7]، أو معنى "لاتؤمنوا": اجحدوا إلا لمن تبع دينكم، واجحدوا أن يؤتى[8] .

وقيل: تعلق اللام[9] بمعنى "لاتؤمنوا" أي "لا تقروا بأن يؤتى أحد ﴿مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾ من [٢٩/أ] الكتاب إلا لمن تبع دينكم"، وعلى القولين. ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَىَ هُدَى اللّهِ﴾ أي التوفيق توفيقه، معترض، وموضع "أن" نصبٌ بحذف الجار؛ أي قل إن الهدى هدى الله لاتجحدوا أن يؤتى[10]. ﴿الْفَضْلَ﴾ النبوة[11] والهدى.

---

(١) وذلك حين تحويل القبلة، حيث صلوا معه إلى الكعبة ثم رجعوا إلى قبلتهم آخره، ليشككوا الناس في قبلة محمد ﷺ. ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٧٧/١، وتفسير البغوي: ٥٤/٢، وأسباب النزول: ١٤٢-١٤٣.

(٢) في (ب) "اليهود".

(٣) ﴿دينكم﴾.

(٤) فمعنى الكلام على هذا: لاتصدقوا إلا من تبع دينكم"، يقول الطبري: "واللام التي في قوله:﴿لمن تبع دينكم﴾ نظيرة اللام التي في قوله: ﴿عسى أن يكون رَدِفَ لكم﴾[النمل:٧٢]، بمعنى ردفكم".ينظر: تفسيره: ٥١١/٦.

ولا زائد في القرآن. ينظر: تحرير المسألة فيما سبق عند تفسير الآية: ٢٣، من سورة البقرة.

(٥) سورة النمل: من الآية: ٧٢.

(٦) في (أ) "لأنهم".

(٧) وهو "أو" ، فيكون المعنى: "ولاتؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، ولاتؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، أو أن يحاجوكم عند ربكم، أي ولا تؤمنوا أن يحاجكم أحد عند ربكم". ينظر: تفسير الطبري: ٥١٢/٦.

(٨) أحد مثل ما أوتيتم.

(٩) من قوله تعالى: ﴿لمن تبع﴾

(١٠) والتقدير "بأن يؤتى" فحذفت الباء الجارة، فصار "أن يؤتى" في موضع نصب بحذف الجار.

(١١) في (أ) "التوراة"

﴿وَاسِعٌ﴾ الرحمة[1] ﴿عَلِيمٌ﴾ بالمصلحة.

[٧٥] ﴿أَهْلِ الْكِتَابِ﴾[2] أي القرآن والإسلام، أو النبوة[3].

قيل: أودع رجلان ابن سلاَم وفنحاص[4] قنطارا ودينارا فأدى ابن سلام القنطار، ولم يؤد فنحاص الدينار[5].

وقيل: بايع بعض اليهود بعض العرب وأودعوهم فخانوا من أسلم، وقالوا: قد خرجتم من دينكم الذي عليه بايعناكم، وفي كتابنا أن لاحرمة لأموالكم فأكذبهم ا لله[6].

---

(١) في (أ،ب) "بالرحمة.

(٢) جاء في جميع النسخ معنى أهل الكتاب، "أي القرآن والإسلام، أو النبوة"، ولم أقف -في كتب التفسير في هذا الموضع- على من فسر ﴿أهل الكتاب﴾ بما ذكره المصنف، وإنما هو تفسيرا لقوله تعالى:﴿برحمته﴾ من قوله: ﴿يختص برحمته من يشاء﴾ كما جاء في كتب التفسير ينظر: تفسير الطبري: ٥١٧/٦-٥١٨، بأرقام: ٧٢٥٦-٧٢٦٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٤٥/٢، برقمي: ٧٩٨-٧٩٩، وزادالمسير: ٤٠٨/١.

فلعل وقع عند النساخ سهو فكتبوا ما كان تفسيرا للرحمة في موضع ذكر ﴿ومن أهل الكتاب﴾ وا لله تعالى أعلم.

(٣) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿من إن تأمنه بقنطار﴾ الأمانة عظيمة القدر في الدين، ومن عظم قدرها أنها تقف على جنبي الصراط لا تمكّن من الجواز إلا من حفظها، ولهذا يجب أداؤها إلى الخائن، قال ﷺ: (أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك). ﴿بقنطار﴾ القنطار أربعة أرباع، والربع ثمانون رطلا، والرطل اثنا عشر أوقية، والأوقية ستة عشر درهما، والدرهم ست وثلاثون حبة من شعير، والدينار أربعة وعشرون قيراطا، والقيراط ثلاث حبات من شعير. ﴿إلا ما دمت عليه قائما﴾ تعلق به بعضهم في ملازمة الغريم المفلس، وأباه سائر العلماء، ولا حجة فيه، لأن ملازمة الفقير المحكوم بعُدمه لا فائدة فيها؛ إذ لا يرجى ما عنده" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٧٦/١.

(٤) هو فنحاص اليهودي، أحد أحبار اليهود من بني قينقاع، ممن ناصب العداوة لرسول ا لله ﷺ، وهو القائل: ما بنا إلى ا لله من فقر، وإنه إلينا لفقير، ونزلت فيه آيات من القرآن. ينظر: سير ابن هشام: ٥٥٨/١.

(٥) ينظر: نحوه في تفسير البغوي: ٥٦/٢.

(٦) ينظر: نحوه تفسير الطبري: ٥٢٣/٦، برقم: ٧٢٧٢، وتفسير البغوي: ٥٦/٢.

وجاء في **حاشية الأصل**: "وفائدة الآية النهي عن ائتمانهم على مال، وقيل: فائدتها أن لا يؤتمنوا على دِين،

﴿فِي الأُمِّيِّينَ﴾ العرب لأنهم لم يكن لهم كتاب[1]، أو من النسبة إلى أم القرى[2].

﴿سَبِيلٌ﴾ إثم في أموالهم؛ لأنها كانت لنا فغصبونا[3].

[٧٦] ﴿بَلَىٰ﴾ للإضراب والإنكار فيوقف عليه[4]؛ أي بلى عليكم سبيل.

﴿بِعَهْدِهِ﴾ عهد نفسه[5]، أو عهد الله[6] لأن المصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول، والعائد على[7] "مَنْ" مقدر مضمر؛ أي أحبه الله[8] فعُدل عنه إلى إبانة الصفة التي توجب المحبة، وهي التقوى[9].

يدل عليه ما بعده. ﴿وإن منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب﴾ وأراد أن لا يؤتمنوا على نقل شيء من التوراة والإنجيل، وقيل: هي في المال نص، وفي الدين سنّة، فأفادت المعنيين بهذين الوجهين" **تمت**. هذا نص كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٧٥/١-٢٧٦.

(١) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٤٢٥/١.

(٢) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٤٢٥/١-٤٢٦.

(٣) جاء في **حاشية الأصل**: "وهذا كذب صادر عن اعتقاد باطل، مركب على كفر، فإنهم أخبروا عن التوراة والإنجيل بما ليس فيها، فأكذبهم الله بقوله الحق: ﴿ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾". **تمت**. هذا نص كلام ابن العربي في كتابه أحكام القرآن: ٢٧٦/١.

(٤) وهو وقف تام. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٣٤/١، والمكتفى في الوقف والابتداء: ٢٠٤.

(٥) ينظر: تفسير البغوي: ٥٦/٢.

(٦) حيث قال قبلُ: ﴿ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾.

والمراد بالعهد هو ما عهد إليهم في التوراة من الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن وأداء الأمانة. ينظر: تفسير الطبري: ٥٢٦/٦، وتفسير البغوي: ٥٦/٢.

(٧) "على" سقط من (ب).

(٨) ودل على هذا المحذوف قوله تعالى: ﴿فإن الله يحب المتقين﴾، والمضمر إما أن يكون جواب الشرط على اعتبار (من) شرطية، أو يكون خبرا على اعتبارها موصولة. ينظر: الدر المصون: ١٤٤/٢، وعقب السمين الحلبي على هذا الرأي بقوله: "وفيه تكلف لا حاجة له".

وهنا في (ب) [٣١/أ].

(٩) في قوله تعالى ﴿فإن الله يحب المتقين﴾.

[٧٧] ﴿ثَمَناً قَلِيلاً﴾ في مقابلة ما يفوتهم وإن كان كل الدنيا. ﴿وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ﴾ بما يسرهم[١]، أو الكلام عبارة عن الرضى[٢]. ﴿وَلاَ يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ نظر رحمة. ﴿وَلاَ يُزَكِّيهِمْ﴾ أي لا يثني عليهم[٣]، أو لايطهرهم من الذنوب[٤].

في امرء القيس خاصمه عيدان في أرض[٥].

وقيل: المدَّعَى عليه الأشعث بن قيس[٦]، فأراد[٧] أن يحلف، فنزلت فنكل[٨].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٥٢٨/٦، ومعاني القرآن، للنحاس: ٤٢٧/١، وتفسير الماوردي: ٣٣٠/١، والوسيط، للواحدي: ٤٥٣/١.

(٢) وترك الكلام يعني الغضب. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٣٤/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ٤٢٧/١، وتفسير البغوي: ٥٨/٢.

(٣) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٣٤/١، ومعاني القرآن، للنحاس:٤٢٧/١، والوسيط، للواحدي: ٤٥٣/١، وتفسير البغوي: ٥٨/٢.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٥٢٨/٦، ومعاني القرآن، للزجاج: ٤٣٤/١، ومعاني القرآن، للنحاس:٤٢٧/١، وتفسير البغوي: ٥٨/٢.

(٥) أخرج مسلم في صحيحه، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا إِنَّ هَذَا انْتَزَى عَلَى أَرْضِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ عَابِسٍ الْكِنْدِيُّ وَخَصْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ عِبْدَانَ قَالَ بَيِّنَتُكَ قَالَ لَيْسَ لِي بَيِّنَةٌ قَالَ يَمِينُهُ قَالَ إِذَنْ يَذْهَبُ بِهَا قَالَ لَيْسَ لَكَ إِلا ذَاكَ قَالَ فَلَمَّا قَامَ لِيَحْلِفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنِ اقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ رَبِيعَةُ بْنُ عَيْدَانَ. صحيح مسلم: ٨٧/١،كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة.

وينظر: تفسير الطبري: ٥٣٠/٦، برقم: ٧٢٨٠.

(٦) هو الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي، أبو محمد، كان اسمه معدي كرب، وإنما لقب بالأشعث، وفد على النبي ﷺ سنة عشر في سبعين راكبا من كندة، شهد اليرموك والقادسية، وشهد مع علي صفين، توفي سنة قبل قتل علي بأربعين ليلة، وقيل مات سنة اثنتين وأربعين.

وفيه نزلت هذه الآية.ينظر: أسد الغابة: ٢٥١/١، والإصابة: ٨٧/١.

(٧) أي خصم الأشعث.

(٨) وقال: "إني أشهد الله وأشهدكم أن خصمي صادق، فرد إليه أرضه وزاده من أرض نفسه زيادة كبيرة...". ينظر: تفسير الطبري: ٥٣١/٦، برقم: ٧٢٨١، وتفسير الماوردي: ٣٣١/١.

==

أو فيمن حلف كاذبا لينفق سلعته[1].

[٧٨] ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ﴾ أي اليهود[2]، أو من أهل الكتابين[3]. ﴿يَلْوُونَ﴾ اللي: الفتل، ومنه ليَّان الغريم دفْعه[4]، أي يحرفونه بالتغيير.

[٧٩] ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ ما جاز[5]. ﴿الْحُكْمَ﴾ الحكمة. ﴿عِبَاداً﴾ من العبادة،

==

وجاءت روايات في الصحيحين أن الآية نزلت في الأشعث بن قيس ، وفي بعضها أنه خاصم يهوديا في أرض له، وفي البعض الآخر أنه خاصم ابن عم له في بئر، وليس فيها أن خصمه نكل عن يمينه.

تنظر هذه الروايات في : صحيح البخاري: ١٦٦/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة، ولهم عذاب أليم﴾، ٩٠/٣، كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، وفي مواضع أخرى من صحيحه.

ومسلم: ٨٥/١-٨٦، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة.

ونكل: جبن،قال في اللسان: "يقال: نكل عن العدو، وعن اليمين ينكل، أي جبن"، اللسان، مادة (نكل).

(١) أخرج البخاري في صحيحه عن عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِي اللَّه عَنْهمَا أَنَّ رَجُلا أَقَامَ سِلْعَةً فِي السُّوقِ فَحَلَفَ فِيهَا لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهِ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَنَزَلَتْ (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلا) إِلَى آخِرِ الآيَةِ. صحيح البخاري: ١٦٧/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة، ولهم عذاب أليم﴾.

وجاء في **حاشية الأصل**: "وفي الصحيح: (من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ لقي الله وهو عليه غضبان) فأنزل الله تصديق ذلك، فيه دليل على أن حكم الحاكم لا يُحل المال في الباطن بقضاء الظاهر إذا علم المحكومُ له بطلانه، وهذا خلاف فيه" **تمت**. هذا نص كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٧٨/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣٥/٦-٥٣٦، بأرقام: ٧٢٩٢-٧٢٩٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٦٠/٢، بأرقام: ٨٣٤-٨٣٦، ٣٦١/٢، برقم: ٨٣٨، والوسيط، للواحدي: ٤٥٥/١، وزاد المسير: ٤١١/١.

(٣) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٣٦٠/٢، برقم: ٨٣٧، وزاد المسير: ٤١١/١.

(٤) لعل المصنف أراد دفعه إلى السجن، فإن من معاني الليان: الحبس، والله أعلم. ينظر: اللسان: ٢٦٣/١٥، (لوى).وقيل: لم يأت من المصادر على وزن فعلان إلا ليان.

(٥) جاء في **حاشية الأصل** : "سبب نزولها في نصارى نجران، وكذلك روي أن السورة إلى قوله: ﴿وإذ غدوت من أهلك﴾ فيهم، ولكن مُزج معهم اليهود لأنهم فعلوا من الجحد والعناد مثل فعلهم" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٧٨/١-٢٧٩.

أو العبودة[١].

في رد دعوى النصارى الألوهية لعيسى[٢]، أو جواب قول اليهود: إن محمدا أراد أن نتخذه ربا كما اتخذت النصارى عيسى[٣].

﴿رَبَّانِيِّينَ﴾[٤] فقهاء حكماء أتقياء، أو ولاة، أو علماء نصحاء[٥]. ﴿بِمَا كُنتُمْ﴾ للوجوب[٦]؛ أي بأنكم، كقوله: ﴿من كان في المهد﴾[٧] أي من هو.

[٨١] ﴿مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ اكتفى بذكرهم عن ذكر أممهم؛ لأن الأخذ على المتبوع أخذ على التابع[٨]. ﴿ثُمَّ جَآءَكُمْ﴾ أي يجيئكم على العِدَة، أو ولو جاءكم وا لله ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾[٩].

---

(١) في (أ،ب) "العبودية".

قال في اللسان في (عبد): "والاسم من كل ذلك العُبودة والعُبودية". اللسان، (عبد).

و"العبودية: إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها، لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال، وهو ا لله تعالى". المفردات، للراغب: ٥٤٢، (عبد).

(٢) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٤٦.

(٣) في (أ) [٢١/أ].

ينظر: نحوه في تفسير الطبري: ٥٣٩/٦، برقمي: ٧٢٩٦-٧٢٩٧، وأسباب النزول، للواحدي: ١٤٦، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٠.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "قوله: ﴿ربانيين﴾ وهو منسوب إلى الرب، وهو هاهنا عبارة عن الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، وكأنه يقتدي بالرب تعالى في تفسير الأمور المجملة" **تمت**. هذا نص كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٧٩/١.

(٥) تنظر هذه الأقوال في: تفسير عبدالرزاق: ١٢٥/١، وتفسير الطبري: ٥٤٠/٦-٥٤٣، بأرقام: ٧٣٠١-٧٣١٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٦٤/٢-٣٦٧، بأرقام: ٨٥٥-٨٦٥.

(٦) المعنى: وإن علمهم بالكتاب ودرسهم له يوجب أن يكونوا ربانيين. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٧٩/١.

(٧) سورة مريم، من الآية: ٢٩.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٥٥٦/٦.

(٩) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿ولا يأمركم﴾ لأن ا لله لا يأمر بالفحشاء، والكفر أفحش الفحشاء لأنه محال عقلا فلما لم يتقدر ولم يتصور لم يتعلق به أمر، وحرم ا لله على الأنبياء أن يتخذوا الناس عبادا يتألهون

==

وقيل: أخذ ميثاقهم بأن يأخذوا ميثاق أممهم بتصديق محمد[١]؛ تقديره: أخذ ميثاقهم بأن يبلغوا قوله: ﴿لَمَآ آتَيْتُكُم﴾، و"اللام" للابتداء[٢]، و"ما" للخبر[٣]، على تقدير: للذي[٤] آتيتكم من كذا لتفعلُنَّ كذا. ﴿أَخَذْتُمْ﴾ قبلتم[٥]، أو أخذتم على متبعيكم[٦]. ﴿إِصْرِي﴾ عهدي. ﴿فَاشْهَدُواْ﴾ على أنفسكم ومتبعيكم[٧]، أو فاعلموا[٨]، أو فبينوا، أو قال للملائكة اشهدوا[٩].

[٨٣] قيل: نازعت اليهود والنصارى في دين إبراهيم، فقال عليه السلام: "كلكم منه برآء"، فقالوا: لا نرضى بقضائك، ولا نأخذ بدينك فنزلت[١٠].

==

لهم، ولكن ألزم الخلق خدمتهم، وفي الحديث: (لا يقل أحد عبدي وأمتي، وليقل فتاي وفتاتي، ولا يقل أحدكم ربي، وليقل سيدي)، وقال مخبرا عن يوسف ﴿اذكرني عند ربك﴾ ، وقال: ﴿والصالحين من عبادكم وإمائكم﴾ وقال: (أعتق عبدا) فتعارضت، ولو تحقق التاريخ لكان الآخر رافعا للأول، أو مبنيا على الاختلاف في النسخ وإذا جهل التاريخ وجب النظر في دلائل الترجيح، والظاهر ترجيح الجواز لأن النهي إنما كان لتخليص الاعتقاد من أن يعتقد لغير الله عبودية، أو في سواه ربوبية، فلما تخلصت كان الجواز" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٢٧٩-٢٨٠.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٥٥٤-٥٥٦، بأرقام: ٧٣٢٦، ٧٣٢٩-٧٣٣١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٣٧٠، برقم: ٨٧٦.

(٢) يريد أن اللام لام الابتداء المتلقى بها القسم، و"ما" موصولة. ينظر: الدر المصون: ٢/١٥٢.

(٣) يريد أن "ما" موصولة، والموصول وصلته من قبيل الخبر الذي هو مقابل للإنشاء، وهو الاستفهام والتعجب، والله أعلم.

(٤) في (ب) "الذي".

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧٨، وتفسير الطبري: ٦/٥٦٠، ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٣٢.

(٦) العهد بالإيمان بمحمد ﷺ واتباعه. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٣٢.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٧٨، وتفسير الطبري: ٦/٥٦١، برقم: ٧٣٣٨، وتفسير البغوي: ٢/٦٢، وزاد المسير: ١/٤١٦.

(٨) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٦٢.

(٩) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٦٢، وزاد المسير: ١/٤١٦.

(١٠) أي قوله تعالى: ﴿أفغير دين الله يبغون...﴾الآية.

وينظر: سبب النزول في : أسباب النزول، للواحدي: ١٤٦.

﴿أَسْلَمَ﴾ انقاد لحكمه، أو خضع فيما صورهم ودبرهم عليه[١].

[٢٩/ب] وقيل: أقر بالخالقية؛ لقوله تعالى: ﴿ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض﴾[٢] و﴿من خلقهم﴾[٣] ﴿ليقولن ا لله﴾[٤]

وقيل: دلالة العقل تقودهم إلى الإسلام، وقيل: هو سجود المؤمن[٥]، وظل الكافر[٦]، وقيل: هو دعاؤهم إياه عند الاضطرار[٧]. ﴿طَوْعاً﴾ أهل السماء، وأهل الأرض طوعا وكرها.

وقيل: طوعا بالولادة على الإسلام، وكرها بالسيف[٨]، أو التدريب[٩]، أو طوعا رغبة في الثواب، وكرها رهبة من العقاب[١٠].

والتقدير: طائعين[١١] وكارهين[١٢].

[٨٤] ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ تفصيل ما أخذ به الميثاق.

---

(١) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٤٣٨-٤٣٩، وتفسير السمرقندي: ١/٢٨٢، وزاد المسير: ١/٤١٧.

(٢) سورة العنكبوت، من الآية: ٦١، وسورة لقمان، من الآية: ٢٥، وسورة الزمر، من الآية: ٣٨.

(٣) سورة الزخرف، من الآية: ٨٧.

(٤) هذا جزء من الآيات السابقة

وينظر: زاد المسير: ١/٤١٧.

(٥) طوعا.

(٦) أي وسجود ظل الكافر كرها. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٣٢-٣٣٣، وزاد المسير: ١/٤١٧، وعليه يدل قوله تعالى ﴿و لله يسجد من في السموات والأرض طوعا وكرها وظلالهم بالغدو والآصال﴾[الرعد:١٥]

(٧) كما قال تعالى: ﴿فإذا ركبوا في الفلك دعو ا لله مخلصين له الدين﴾[العنكبوت:٦٥]. ينظر: تفسير البغوي: ٢/٦٣.

(٨) ينظر: تفسير البغوي: ٢/٦٣.

(٩) على تعاليم الإسلام.

(١٠) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٣٣.

(١١) في (ب) [٣١/ب].

(١٢) لأنهما مصدران وضعا موضع الحال. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٤٣٨.

[٨٥] ﴿وَمَن يَبْتَغِ﴾ إلى التسع آيات[١] في الحارث بن سويد[٢] ارتد مع أحد عشر رجلا إلى مكة فسمع ﴿إلا الذين تابوا﴾ فأسلم.

﴿مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ المضيعين أعمارهم في غير طاعة، فشبَّه في إضاعته بالخاسر في بضاعته.

[٨٦] ﴿كَيْفَ﴾ تعجب وتعظيم لكفرهم بعد الإيمان؛ أي كيف يستحقون هداية اللطف التي يُصلح بها من حسنت نيته؟ وهو بمنزلة الأخذ بيد الضال إلى المقصد وهداية العامة، كالدلالة بالقول: إن الطريق ثَمَّ[٣] وكذا.

أو ليس[٤] يهدي؛ لأن حروف الاستفهام قد يُعنى بها الجحد[٥]. ﴿وَشَهِدُوٓاْ﴾ بنعته في كتابهم، والآية في اليهود[٦].

---

(١) الذي وقفت عليه أن الآيات التي نزلت في الحارث بن سويد ومن معه هي من قوله تعالى: ﴿كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم﴾ وهي أربع آيات لاتسع، وليس ضمنها آية ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا﴾، إلا فيما ذكره السمرقندي عن الكلبي، أنها ضمنها. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٨٨-٢٨٩، وتفسير عبدالرزاق: ١٢٥/١، وتفسير الطبري: ٥٧٢/٦-٥٧٤، بأرقام: ٧٣٦٠-٧٣٦٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٨٢/٢، وتفسير السمرقندي: ٢٨٢/١-٢٨٣، وأسباب النزول، للواحدي: ١٤٦-١٤٨، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٠-٨١.

وفي إحدى روايات الطبري:"فأنزل الله عز وجل فيه هذه الآيات إلى: ﴿أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾"، وليس في هذه الآيات آية تنتهي بهذا، وفات المحقق التنبيه على هذا.

(٢) التيمي، كان مع النبي ﷺ مسلما، ولحق بقومه مرتدا، ثم أسلم فحسن إسلامه، وذكر أن سبب رجوعه إلى الإسلام سماعه هذه الآيات. ينظر: الاستيعاب: ٣٠٠/١، وأسد الغابة: ٦١٢/١، والإصابة: ١٩٥/٢.

(٣) وثَم بالفتح بمعنى هنا، أو هناك.

(٤) في (ب) "وليس"

(٥) أي النفي.

(٦) وقد جاءت الروايات في أنها في أهل الكتاب. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٢٥/١، وتفسير الطبري: ٥٧٤/٦-٥٧٥، بأرقام: ٧٣٦٨-٧٣٧١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٨٣/٢، برقمي: ٩١٥-٩١٦.

أو هو تبعيد[١] من حال الهداية لأجل الردة بعد الشهادة.

﴿لاَ يَهْدِي﴾ إلى الجنة، أو لا يوفق[٢].

[٨٧] ﴿أُوْلَـٰئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللّهِ وَالْمَلآئِكَـةِ وَالنَّـاسِ أَجْمَعِـينَ﴾[٣] وإنما ذكر لعنة الملائكة والناس لئلا يتوهم أنه لا يجوز لعنهم إلا لله، وأكد بأجمعين لأن من يوافقهم يجب عليه أن يلعنهم[٤]، أو يلعنُهم يوم القيامة[٥].

[٨٨] ﴿فِيهَـا﴾ أي اللعنـة لاستحقاقهم علـى الـدوام، أو في النـار[٦] لأن الخلـود يقتضي الظرف، ولهذا لا يوصف الباري بالخلود ويوصف بالدوام؛ لأنـه يُذكـر في الصفـة مما لم يزل إلى ما لا يزال، والخلود: التـأبيد فيمـا لا يـزال حتـى يصـح دائـم الوجـود، ولا يقال: خالد الوجود. ﴿يُنظَرُونَ﴾ الإنظار: تأخير العذاب؛ لينظر المنظَر في أمره، والحكمـة في قبول التوبة لأنه أتى بأقصى ما يقدر عليه، والمطالبة بما يُخرج عـن الوسـع خـروج عـن الحكمة.

[٨٩] ﴿وَأَصْلَحُواْ﴾ أي استقاموا لئلا يتوهم أنه لا يضر بعد التوبة ذنب كمـا أن قوله ﴿وعملوا الصالحات﴾ لبيان أن الذنب مع الإيمان مضر.

[٩٠] ﴿ازْدَادُواْ﴾ أصروا، أو كفروا بالمسيح ثم ازدادوا بمحمد[٧]، أو فيمن أصـر

---

(١) أي الاستفهام للتبعيد، ومنه قوله تعالى: ﴿أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثـم تولـوا عنـه وقـالوا معلم مجنون﴾[الدخان:١٣-١٤]. ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني: ٢٤٠.

(٢) "للحق والصواب". تفسير الطبري: ٥٧٦/٦.

(٣) في جميع النسخ ﴿أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين﴾.

(٤) لأنهم مستحقون اللعن.

(٥) لقوله تعالى: ﴿ويوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضا﴾. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٤٠/١، وتفسير السمرقندي: ٢٣٨/١.

(٦) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٣٨٤/٢-٣٨٥، برقمي: ٩٢٠-٩٢١.

(٧) ينظر: تفسير الطـبري: ٥٧٨/٦-٥٧٩، برقمـي: ٧٣٧٣، ٧٣٧٥، وأسـباب الـنزول، للواحـدي: ١٤٨/٦.

عند المعاينة[(١)]. ﴿لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ مع إقامتهم على الكفر.

[٩١] ﴿ذَهَبًا﴾ تمييز، لأن الْمِلْءَ: مقدار ما يملأ به الشيء[(٢)]، وسماه بعضهم تفسيرا لأن المقدار معلوم والمقدر به مجمل، وفي الصحيح: " يقال للكافر يوم القيامة: لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت مفتديا به؟ فيقول: نعم، فيقال له: لقد سئلت أيسر[(٣)] من ذلك أن لاتشرك بي[(٤)] شيئا فأبيت إلا الشرك"[(٥)].

[٩٢] ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ﴾ لن تبلغوا حد[(٦)] الطاعة[(٧)]، أو الخير[(٨)]، أو التقوى[(٩)]، أو ثواب البر، وهو الجنة[(١٠)]، أو لن تنالوا شرف الدين حتى تتصدقوا وأنتم أصحاء تأملون

---

(١) في (أ) [٢١/ب]

والمراد -والله أعلم- معاينة الموت. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١٢٥-١٢٦، وتفسير الطبري: ٦/٥٧٨-٥٧٩، برقمي: ٧٣٧٢، ٧٣٧٤.

(٢) اللسان: ١/١٥٨، (ملأ).

(٣) في (ب) [٣٢/أ].

(٤) في (أ،ب) "بالله".

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: ٨/١٣٤، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبا، وهو في مسلم بهذا اللفظ إلى قوله: "من ذلك"، وبقية الحديث مروي برواية أخرى فيه، بلفظ "قد أردت منك أهون من ذلك وأنت في صلب آدم أن لاتشرك[قال الراوي]: أحسبه قال: ولا أدخلك النار فأبيت إلا الشرك".

(٦) في (ب) "أخذ".

(٧) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٢/٣٩٢، برقم: ٩٤٦، وتفسير البغوي: ٢/٦٦، وزاد المسير: ١/٤٢٠.

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٣٣، والوسيط، للواحدي: ١/٤٦٢-٤٦٣، وتفسير البغوي: ٢/٦٦، وزاد المسير: ١/٤٢٠.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٩٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٣٩٢، برقم: ٩٤٥، والوسيط، للواحدي: ١/٤٦٢، وزاد المسير: ١/٤٢٠.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٦/٥٨٧، بأرقام: ٧٣٨٦-٧٣٨٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٣٩٠-٣٩٢، بأرقام: ٩٤١-٩٤٤، وتفسير السمرقندي: ١/٢٨٤، وتفسير الماوردي: ١/٣٣٣، والوسيط، للواحدي: ١/٤٦٣، وزاد المسير: ١/٤٢٠.

العيش وتخشون الفقر[1].

[٩٣] ﴿حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ﴾ يعقوب[2]، كان يصيبه عرق النَّسا[3] [٣٠/أ] فحرم على نفسه أكل العروق[4]، وقيل: بل تأذى بأكل لحوم الإبل[5] فيما كان يشتكيه، فجعل على نفسه أن لا يأكلها، فقالت اليهود: إنما حرم[6] ماحرم إسرائيل على نفسه وبه نزلت التوراة، و لم تنزل بذلك، فقال الله عز وجل: ﴿قُلْ فَأْتُواْ بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أنها محرمة فيها.

[٩٤] ﴿افْتَرَىَ﴾ اختلق.

(١) سبقت ذكر الحديث بهذا المعنى. ينظر: تفسير سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٢) جاء في **حاشية الأصل**: "قيل: كان بإذن الله، وقيل: باجتهاد، وهو مبني على جواز اجتهاد الأنبياء، والصحيح جوازه، وإذا أداه اجتهاده إلى شيء كان دينا يلزم اتباعه، لتقرير الله سبحانه على ذلك، وكما يوحى إليه ويلزم اتباعه كذلك يأذن له ويجتهد ويتعين موجب اجتهاده، والظاهر أن الله أذن له تحريم ما شاء، ولولا تقدّم الإذن لما تسوّر على التحليل والتحريم، وقد حرم النبي ﷺ على نفسه العسل أو خادمه فلم يقر تحريمه، وكان ذلك من النبي ﷺ اجتهادا أو بأمر من الله، وحقيقة التحريم المنع، فكل من امتنع من شيء مع اعتقاد الامتناع منه فقد حرمه، وذلك يكون بأسباب إما بنذركما فعل يعقوب في تحريم الإبل وألبانها، وإما بيمين كما فعل النبي ﷺ في العسل، فإن كان بنذر فهو منعقد في شرعنا ولسنا نحقق كيفية تحريم يعقوب هل كان بنذر أو يمين، فإن كان بيمين فقد أحل الله لنا اليمين بالكفارة، أو بالاستثناء المتصل رخصة لنا، و لم يكن ذلك لغيرنا من الأمم، فلو قال رجل: حرمت الخبز على نفسي لم يحرم و لم ينعقد يمينا، ولو قال: حرمت أهلي فاختلف فيه اختلافا كثيرا، والصحيح أنه يلزمه بتحريمها كما يحرّمه بالطلاق، ولا يلزمه تحريم فيما عدا ذلك لقوله تعالى: ﴿لاتحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٨٢/١-٢٨٣، وبعض الحاشية غير واضح في المخطوط فأتممناه من الكتاب.

(٣) بفتح النون وكسرها، مع التشديد، هو عرق من الورك إلى الكعب. اللسان، (نسا).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٧-١٣، بأرقام: ٧٣٩٩، ٧٤٠٠-٧٤٠٢، ٧٤٠٥-٧٤١٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٩٧/٢، برقم: ٩٥٣، وتفسير البغوي: ٦٨/٢.

(٥) وألبانها. ينظر: تفسير الطبري: ١٣/٧-١٥، بأرقام: ٧٤١٥-٧٤١٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣٩٥/٢-٣٩٦، برقم: ٩٥١، والوسيط، للواحدي: ٤٦٤/١، وتفسير البغوي: ٦٨/٢.

(٦) في الأصل"نحرم".

[٩٥] ﴿صَدَقَ اللَّهُ﴾ في بيان ملة إبراهيم.

[٩٦] ﴿بَيْتٍ﴾ مسجد[١]؛ كقوله: ﴿بمصر بيوتا﴾[٢]، وقيل: أول بيت بناه إبراهيم الكعبة[٣]. ﴿وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ يعبدون الله فيه، وقيل: إنه خلق قبل جميع الأرضين. ﴿بَكَّةَ﴾ موضع البيت وما حوله مكة[٤]، أو بكة المسجد ومكة الحرم كله[٥]، وقيل: هما واحد[٦] والباء تبدل[٧] من الميم، سمي بكة لأن الناس يتباكّون فيه؛ أي يزدحمون ويصلي بعضهم بين يدي بعض، وليس ذلك إلا فيه[٨]. ﴿مُبَارَكاً﴾ البركة: ثبوت[٩] الخير ونموه. ﴿وَهُدًى﴾ هاديا، أو ذا هدى بالاستقبال إليه، أو بالدلالة المعجزة في الأمن وائتلاف الظباء والسباع وأنس الوحش[١٠].

[٩٧] ﴿آيَاتٌ﴾ علامات. ﴿مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ منها، وقرأ ابن عباس (آية[١١] بينة مقام إبراهيم)[١٢] لبقاء أثر قدميه في الحجر الصلد. ﴿آمِناً﴾ كان الرجل في الجاهلية يجني

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩١/١.

(٢) سورة يونس، من الآية: ٨٧.

(٣) وهذا قول يتنافى مع الأولية المطلقة، وهي التي فسرها المفسرون بأنه أول بيت وضع للناس للعبادة.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤/٧-٢٥، بأرقام: ٧٤٣٥-٧٤٣٦، ٧٤٤٣-٧٤٤٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٠٨/٢-٤٠٩، بأرقام: ٩٧٨-٩٨٢، وتفسير الماوردي: ٣٣٤/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٥/٧، برقم: ٧٤٤٤، ٧٤٤٦، وتفسير الماوردي: ٣٣٤/١.

(٦) ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ٩٧/١، وتفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٠٧، وتفسير الطبري: ٢٥/٧، بأرقام: ٧٤٤٧، وتفسير السمرقندي: ٢٨٦/١، وتفسير الماوردي: ٣٣٥/١، والوسيط، للواحدي: ٤٦٦/١.

(٧) في (أ،ب) "بدل".

(٨) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٢٧/١، وتفسير الطبري: ٢٤/٧-٢٥، بأرقام: ٧٤٣٧-٧٤٤٢، ٧٤٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٠٥/٢-٤٠٧، بأرقام: ٩٦٨-٩٧٥، وتفسير البغوي: ٧٠/٢.

(٩) كذا في الأصل بالثاء، وفي (أ،ب) من غير نقط.

(١٠) ينظر: زاد المسير: ٤٢٦/١.

(١١) "آية" ليست في (ب).

(١٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٦/٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤١٣/٢، برقم: ١٠٠٠.

الجناية، فيعوذ بالبيت، فلا يعرض له أحد، وأما[1] في الإسلام فلا يمتنع الجاني العائذ به من إقامة الحد عليه[2].

وقيل: لا يعرض له حتى يخرج[3].

وقيل: "آمنا" من النار[4]، وقيل: إن أول من عاذ بالحرم صغار الحيتان من كبارها زمن الطوفان.

ومن الآيات هيبة البيت، وامتناع الطير من العلو عليه، وفناء الجمار مع كثرة رميها، وإذا كان السحاب من ناحية الشامي[5] كان الخصب بالشام، وإذا عم البيت كان في جميع البلدان[6].

==

وصحح الطبري قراءة الجمع ﴿فيه آيات بينات﴾، "لإجماع قرأة أمصار المسلمين على أن ذلك هو القراءة الصحيحة دون غيرها". تفسيره: ٧/٢٨.

(١) في (ب) "وأمنا".

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٢٩-٣٠، برقم: ٧٤٥٤-٧٤٥٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٤١٦-٤١٧، بأرقام: ١٠٠٦-١٠٠٨، والجامع لأحكام القرآن: ٤/٩٠-٩١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٣٠-٣٣، بأرقام: ٧٤٥٩-٧٤٧١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٤١٤-٤١٥، برقمي: ١٠٠٤-١٠٠٥، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٨٤.

وردّ ابن العربي هذا القول بأن معنى الآية خبر عما مضى لا إثبات حكم مستقبل. أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٨٥.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٣٣، برقم: ٧٤٧٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٤١٨، برقم: ١٠١٣، والجامع لأحكام القرآن: ٤/٩١.

وقال ابن العربي: "ولا يصح هذا على عمومه، ولكن من حج فلم يرفث و لم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة...". أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٢٨٥.

(٥) أي الركن الشامي.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٣٥، والوسيط، للواحدي: ١/٤٦٧، وتفسير البغوي: ٢/٧١، وزاد المسير: ١/٤٢٧.

وجاء في **حاشية الأصل**: "﴿و لله على الناس حج البيت﴾ هذا من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب، إذا قال العربي لفلان عندي كذا فقد وكده وأوجبه، فذكر الله الحج بأبلغ ألفاظ الوجوب تأكيدا لحقه، وتعظيما لحرمته، وهذا يدل على أن ركن الحج القصد إلى البيت، وله ركنان: أحدهما: الطواف

==

﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قيل: الزاد والراحلة[١]، وقيل: القـوة والصحـة[٢]﴿وَمَن كَفَرَ﴾ أي[٣] با لله واليوم الآخر[٤]، أو بالآيات المذكورة[٥]، وقيل: بفرض الحـج[٦]، أو لم ير نفسه[٧] ، أو أن نفسه بارا بفعله ولا فعلَه بِرا، ولا تركَه إثما[٨]، أو بكونه قبله[٩].

[٩٩] ﴿قُلْ﴾ إدخـال الواسـطة للإهانـة[١٠]، وتـرك الواسـطة في موضـع التلطـف والاستدعاء، وتسميتهم أهل الكتاب على زعمهم، وإن لم يكونوا له أهـلا. ﴿تَصُدُّونَ﴾ أي بإغرائكم بين الأوس والخزرج بتذكير الترات[١١]. ﴿تَبْغُونَهَا﴾ حال أي باغين للسبيل.

==

والثاني: الوقوف، وكل ما وراءه نازل عنه مختلف فيه، وأما الإحرام فهو النية التي تلزم كل عبادة، وتتعين في كل طاعة، وكل عمل خلا منها لم يكن به اعتداد فهي شرط لا ركن، واختلـف فيـه هـل هـو علـى الفور، أو مُسترسِل على الزمان إلى خوف الفوت" **تمت**. هذا من كلام ابـن العربـي في أحكـام القـرآن: ٢٨٦/١.

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٠/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٢٧/١، وتفسير الطبري: ٣٧/٧-٤٣، بأرقام: ٧٤٧٤-٧٤٩١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٢١/٢-٤٢٥، بأرقام: ١٠١٦-١٠٢٥.

(٢) في (ب) [٣٢/ب].

ينظر: تفسـير الطـبري: ٤٣/٧-٤٥، بأرقـام: ٧٤٩٢-٧٤٩٣، ٧٤٩٧-٧٤٩٨، وتفسـير ابـن أبي حاتم: ٤٢٥/٢-٤٢٦، بأرقام: ١٠٢٦-١٠٢٨.

(٣) "أي" ليست في (ب).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٤٩/٧-٥٠، بأرقام: ٧٥١٣-٧٥١٨، وتفسير ابن أبي حـاتم: ٤٢٧/٢-٤٢٨، بأرقام: ١٠٣٢-١٠٣٤.

(٥) التي منها مقام إبراهيم. ينظر: تفسير الطبري: ٥٠/٧-٥١، برقم: ٧٥١٩.

(٦) أي جحد فرضيته. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٢٨/١، وتفسير الطبري: ٤٧/٧-٤٨، بأرقام: ٧٥٠٠-٧٥٠٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٢٨/٢-٤٢٩، بأرقام: ١٠٣٥-١٠٣٦.

(٧) "أو لم ير نفسه" ليست في (أ) ، و"نفسه" ليست في (ب).

(٨) والمراد فعل الحج.

(٩) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٢٨/١، وتفسـير الطـبري: ٤٨/٧-٤٩، بأرقـام: ٧٥٠٩-٧٥١٢، وتفسـير ابن أبي حاتم: ٤٢٩/٢-٤٣٠، بأرقام: ١٠٣٧-١٠٤٠.

(١٠) أي أن ترك خطابهم المباشر هو إهانة لهم كأنهم بمعزل عن استحقاق هذا التشريف.

(١١) في (أ) التراب".

==

﴿عِوَجاً﴾ ميلا[1]، وما كان في شخص يقال: "عَوَج"[2].

[١٠٠] ﴿يَرُدّوكُم﴾[3] ياحذيفة ويا عمار كعبٌ وأصحابه[4]، وقيـل: أي الأوس والخزرج شماس بن قيس بالتضريب والإغراء[5].

[١٠١] ﴿وَكَيْفَ﴾ تعجب واستبعاد. ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللّهِ﴾ يتعلق بسبب من أسبابه، ويتمسك بدينه، وأصل العَصم: المنع، والعاصم مانع، والمعتصم: ممتنع.

[١٠٢] ﴿حَقّ تُقَاتِهِ﴾ حق خوفه؛ أن يطاع فلا يُعصى[6] ويشكر فلا يُكفر.

قيل: محكمة[7]، وقيل: منسوخة بقوله: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾[8].

==

وكان هذا الإغراء من رجل يهودي حسدا من عند نفسه لما رآه من اجتماع المسلمين وألفتهم. ينظر: ما جاء في ذلك في: تفسير الطبري: ٧/٥٤-٥٦، برقم: ٧٥٢٤، وأسباب النزول، للواحدي: ١٤٩-١٥٠، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨١-٨٢.

(١) وهذا معنى "العِوج" بكسر العين. ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٩٨، وتفسير الطبري: ٧/٥٣، ٥٤.

(٢) في (أ،ب) "يقال له عوج".

وعَوج، بفتح العين. ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/٩٨، وتفسير الطبري: ٧/٥٤.

(٣) في (ب) "يردونكم".

(٤) حيث دعوهما إلى دينهم وقالوا لهما: إنكما لن تصيبا خيرا للذي أصابهم يوم أحد من البلاء، وقالوا لهما: إن ديننا أفضل من دينكم ونحن أهدى منكم سبيلا...فقالا لهما : الله ربنا ومحمد رسولنا والقرآن إمامنا، الله نطيع، وبمحمد نقتدي، وبكتاب الله نعمل...ينظر: فيما سبق عند تفسير الآية: ١٠٩، من سورة البقرة.

(٥) حيث هيج الحمية ما بين الأوس والخزرج بتذكيرهم بأيامهم في الجاهلية، وسيذكر المؤلف قصته في تفسير الآية: ١٠٣.

(٦) في (أ) [٢٢/أ].

(٧) ينظر: الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ٢٦٠، وتفسير الطبري: ٧/٦٨، بأرقام: ٧٥٥٣-٧٥٥٥، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٢/١٣٠، ونواسخ القرآن، له: ٢٤٤-٢٤٥.

(٨) سورة التغابن، من الآية: ١٦.

وينظر: الناسخ والمنسوخ، لقتادة(ضمن أربعة كتب في الناسخ والمنسوخ): ٤١-٤٢، وتفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٩٢، والناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ٢٦١، وتفسير الطبري: ٧/٦٨-٦٩، بأرقام:

==

﴿وَلاَ تَمُوتُنّ﴾ لا تفارقن الإسلام حتى الموت.

[١٠٣] ﴿بِحَبْلِ اللَّهِ﴾[١] أي كتابه[٢]، أو أمانه[٣]، أو توحيده[٤]، أو دينه[٥]، أو الجماعة[٦]. ﴿وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾[٧] لاتخرجوا عن الجماعة [٣٠/ب] والائتلاف كما تفرقت

==

٧٥٥٦-٧٥٦٠، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٢٩/٢، والناسخ والمنسوخ، لهبة الله: ٦٢، والمصفى بأكف أهل الرسوخ في الناسخ والمنسوخ: ٢٢، ونواسخ القرآن، له: ٢٤٢-٢٤٣.

قال النحاس: "محال أن يقع في هذا ناسخ ولا منسوخ إلا على حيلة، وذلك أن معنى نسخ الشيئ إزالته والمجيء بضده".

وقال مكي: "ولا يجوز نسخ شيء من هذا". ينظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه: ٢٠٤.

وقال ابن الجوزي: "والصحيح أنها محكمة، وأن ﴿ماستطعتم﴾ بيان لـ﴿حق تقاته﴾ فإن القوم ظنوا أن ﴿حق تقاته﴾ ما لايطاق فزال الإشكال، ولو قال: لا تتقوه حق تقاته كان نسخا". ينظر: المصفى بأكف أهل الرسوخ في الناسخ والمنسوخ: ٢٢-٢٣، ونواسخ القرآن، له: ٢٤٤-٢٤٥.

(١) أدرج الناسخ حاشية بعد قوله تعالى: ﴿بحبل﴾، هي قوله: "الحبل لفظ لغوي ينطلق على معان كثيرة عُظْمُها السبب الواصل بين شيئين" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٩١/١.

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٢٩/١، وتفسير الطبري: ٧١/٧-٧٢، بأرقام: ٧٥٦٤،٧٥٦٦-٧٥٦٧، ٧٥٧٠-٧٥٧٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٥٢/٢، برقم: ١١٠٠، وتفسير الماوردي: ٣٣٧/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٧٠/٧، وتفسير البغوي: ٧٨/٢.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٧٣/٧، برقم: ٧٥٧٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٥٤/٢، برقم: ١١٠٤، وتفسير الماوردي: ٣٣٧/١.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٣/١، وتفسير الطبري: ٧٣/٧، برقم: ٧٥٧٤، وتفسير الماوردي: ٣٣٧/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٧١/٧، برقمي: ٧٥٦٢-٧٥٦٣، و٧٤/٧-٧٦، بأرقام: ٧٥٧٧-٧٥٨١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٥٢/٢-٤٥٣، برقمي: ١١٠١-١١٠٢، وتفسير الماوردي: ٣٣٧/١.

(٧) جاء في **حاشية الأصل**: "التفرق المنهي عنه، قيل: في العقائد لقوله: ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا﴾، وقيل: في ائتلاف القلوب، قال ﷺ: (لاتحاسدوا و لا تُباغضوا، ولا تقاطعوا، وكونوا عباد الله إخوانا)، وقيل: ترك التخطئة في الفروع وليمض كل أحد باجتهاده فإن الكل بحبله معتصم، وبدليله عامل، والحكمة في ذلك الاختلاف، والتفرق المنهي عنه إنما هو المؤدي إلى الفتنة والتعصب، وأما الاختلاف في الفروع فمن محاسن الشريعة.

==

اليهود. ﴿شَفَا حُفْرَةٍ﴾ شفير جهنم بالكفر، وهوطرفها وحرفها.

نزلت إلى ست[1] في الأوس والخزرج، وكانا ابني أب وأم فتحاسدوا[2] فبقيت العداوة في أولادهما مائة وعشرين سنة[3]، فتفاخر ثعلبة بن عمرو الأوسي ، وأسعد بن زرارة الخزرجي[4] ، فقال ثعلبة: منا خزيمة[5] ذو الشهادتين، وحنظلة[6] غسيل الملائكة، وعاصم بن ثابت[7]

==

قيل: فيه دليل على أنه لا يصلي المفترض خلف المتنفل لأن نيتهما قد تفرقت، ولو كان هذا متعلقا لما جازت صلاة المتنفل خلف المفترض" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٢٩١، ٢٩٢.

(١) آيات بعدها، و لم أقف على من ذكر أن هذه الست كلها نزلت فيهم، والذي وقفت عليه أن هذه الآية فقط هي التي نزلت فيهم كما سيأتي قريبا، وا لله أعلم.

(٢) في (أ) "فتحاسدا".

(٣) ينظر: ما جاء من أن العداوة بقيت في أولادهما مائة وعشرين سنة في تفسير الطبري: ٧/٧٨، برقم: ٧٥٨٤.

(٤) هو أسعد بن زرارة بن عُدَس، الأنصاري، الخزرجي، أبو أمامة، شهد العقبة الأولى والثانية، وبايع فيهما، أول الأنصار إسلاما، وأول من قدم بالإسلام إلى المدينة. ترجمته في: الاستيعاب: ١/٨٠، وأسد الغابة: ١/٢٠٥، والإصابة: ١/٥٤.

(٥) في (أ) "خزية".

وخزيمة هو ابن ثابت بن الفاكِه بن ثعلبة الأنصاري، الخطمي، أبو عمارة المدني، ذو الشهادتين، لأنه شهد لرسول ا لله ﷺ و لم يحضر البيعة، فسأله رسول ا لله عن فعله ذاك، فقال: صدقتك بما جئت به، وعلمت أنك لا تقول إلا حقا، فقال رسول ا لله ﷺ: "من شهد له خزيمة أو عليه فحسبه"، من كبار الصحابة، شهد أحدا وما بعدها، وقتل مع علي في صفين سنة سبع وثلاثين. ينظر: الاستيعاب: ٢/٤٤٨، وأسد الغابة: ٢/١٧٠، والإصابة: ٢/٢٧٨.

(٦) هو ابن أبي عامر، وأبو عامر هو عمرو بن صيفي، ويقال: عبد عمرو بن صيفي، الأنصاري، الأوسي، المعروف بغسيل الملائكة، لأنه خرج يوم أحد وهو جنب ملبيا لنداء الجهاد، فاستشهد فغسلته الملائكة. ينظر: الاستيعاب: ١/٣٨٠، وأسد الغابة: ٢/٨٥، والإصابة: ٢/١٣٧.

(٧) هو عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح، الأوسي، الأنصاري، وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب لأمه، وهو حمي البر، وذلك أنه كان أميرا على سرية بعثها رسول ا لله ﷺ، فالتف المشركون حولهم وقاتلوهم حتى قتل عاصم، وبعد مقتله أرسلت قريش من يأتي بجسده، فلما أرادوا ذلك أرسل ا لله سحابة مثل

==

حمي الدَّبر[1] وسعد بن معاذ[2] الذي اهتز له عرش الرحمن، ورضي بحكمه، وقال: أسعد: منا أربعة أحكموا القرآن: أبي بن كعب [3]ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت[4] وأبوزيد[5]، وسعد بن عبادة[6] خطيب الأنصار، فغضبا وقامت الحرب[7] على ساق[8].

==

الظلة من الدَّبْر فحمته من رسلهم، فانتظروا إلى الليل حيث سيذهب الدبر فبعث الله مطرا فجاء سيل فحمله، فلم يوجد، شهد بدرا وأحدا، وقتل شهيدا يوم الرجيع في سرية كان هو أميرها. ينظر: الاستيعاب: ٧٧٩/٢، وأسد الغابة: ١٠٨/٣، والإصابة: ٥٦٩/٣.

(١) الدَّبْر: جماعة النحل، وقيل لعاصم حمي الدبر، لأن المشركين لما قتلوه أرادوا أن يمثلوا به، فسلط الله عليهم النحل، فتركوه ودفنه المسلمون. ينظر: الصحاح: ٦٥٢/٢، (دبر).

(٢) هو سعد بن معاذ بن النعمان الأنصاري، الأشهلي، أبو عمرو، سيد الأوس، أسلم على يدي مصعب بن عمير، شهد بدرا، وأحدا والخندق، ورمي يوم الخندق بسهم فعاش شهرا ثم انتقض الجرح فمات، وهو الذي اهتز عرش الرحمن لموته. ينظر: الاستيعاب: ٦٠٢/٢، وأسد الغابة: ٤٦١/٢، والإصابة: ٨٤/٣.

(٣) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد، الأنصاري الخزرجي، هو الذي أمر الله نبيه أن يقرأ عليه ﴿لم يكن الذين كفروا﴾، ففرح لها أبي، وهو الذي قال فيه النبي ﷺ :"وأقرؤهم أبي بن كعب". ينظر: الاستيعاب: ٦٥/١، وأسد الغابة: ١٦٨/١، والإصابة: ٢٧/١.

(٤) هو زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري، أبو سعيد، وقيل: أبو ثابت، صحابي مشهور، كتب الوحي، وكان من الراسخين في العلم، وهو الذي جمع القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه، وكان أعلم الصحابة بالفرائض، قال رسول الله ﷺ: "أفرضكم زيد". ينظر: الاستيعاب: ٥٣٧/٢، وأسد الغابة: ٣٤٦/٢، والإصابة: ٥٩٢/٢.

(٥) قيل هو ثابت بن زيد، وقيل: أوس، وقيل: معاذ، وقيل: سعد بن عبيد، وقيل: قيس بن السكن، ورجح ابن حجر الأخير منهم، وهو قيس بن السكن بن قيس بن زعُوراء، الأنصاري، الخزرجي، وهو أحد الأربعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ. ينظر: الاستيعاب: ١٢٩٣/٣، وأسد الغابة: ٤٠٦/٤، والإصابة:٤٧٦/٥، و ١٥٨/٧.

(٦) سعد بن عبادة بن دُلَيم بن حارثة الأنصاري، سيد الخزرج، يكنى أبا ثابت، وأبا قيس، شهد العقبة، مشهورا بالجود، وهو صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها، مات بأرض الشام سنة خمس عشرة. ينظر: الاستيعاب: ٥٩٤/٢، وأسد الغابة: ٤٤١/٢، والإصابة: ٦٥/٣.

(٧) "الحرب" غير واضحة في (أ).

(٨) والمراد أنه أوشكت أن تقوم الحرب. ينظر: تفسير السمرقندي: ٢٨٩/١، وذكر الواحدي نحو هذا في سبب نزول الآية: ١٠٠. ينظر: أسباب النزول، له: ١٤٩.

وقيل[١]: مر[٢] شمّاس اليهودي على ملأ من الأوس والخزرج، فغاظه ائتلافهم، فأمر شابا[٣] أن[٤] يذكرهم يوم بعاث، وكان يوما اقتتلوا فيه فتنازعوا، وتواثب[٥] رجلان: أوس وحيان، فتناهد[٦] الحيان إلى السلاح، وخرج عليه السلام على حمار، قال جابر[٧]: ما كان من طالعٍ أكره إلينا منه، فقرأ الآيات، فاصطلح الحيان وتعانقوا، فما كان من شخص أحب إلينا منه، وما رأيت يوما[٨] قط أقبح أولاً ولا أحسن آخراً ولا أكثر باكياً من ذلك اليوم[٩].

[١٠٤] ﴿أُمَّةٌ﴾ (جماعة، وقيل: الرجل الواحد الداعي إلى الخير، وقيل:)[١٠] أئمة[١١]، و"من" للتبعيض لأنه فرض كفاية[١٢]، وقيل: يجب على الكل باليد، ثم باللسان، ثم بالقلب، و"من" للتجنيس[١٣].

---

(١) "وقيل" ليست في (أ).

(٢) في (ب) "من".

(٣) في (أ) "شابر".

(٤) "أن" ليست في (أ، ب).

(٥) في (ب) "تتواثب".

(٦) ونهد إلى العدو ينهَد، بالفتح: نهض. اللسان: ٤٣٠/٣، (نهد).

(٧) في (ب) [٣٣/أ].

(٨) في (ب) "قوما".

(٩) ذكر الواحدي نحو هذا في سبب نزول الآية: ١٠٠. ينظر: أسباب النزول، له: ١٤٩.

(١٠) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(١١) يقتدى بهم، كما قال سبحانه في إبراهيم ﴿كان أمة قانتا﴾[النحل: ١٢٠] أي إماما مطيعا لربه يقتدى به. تفسير ابن أبي حاتم: ٤٥٩/٢-٤٦٠.

(١٢) أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٢٩٢/١.

(١٣) أي لبيان جنس المخاطبين من غيرهم، والمراد جميع المؤمنين، فالمعنى:"ولتكونوا كلكم أمة تدعون إلى الخير وتأمرون بالمعروف"، ومثله قوله تعالى: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾ فليس الأمر باجتناب بعض الأوثان، ولكن المعنى اجتنبوا الأوثان فإنها رجس. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٥٢/١.

[١٠٥] ﴿تَفَرَّقُواْ﴾ بالعداوة، ﴿وَاخْتَلَفُواْ﴾ في الديانة؛ يعني أهل البدع[١]، وقيل: هم اليهود والنصارى[٢].

[١٠٦] ﴿يَوْمَ﴾ ظرف لوقوع العذاب. ﴿تَبْيَضّ﴾ تسفر ﴿وُجُوهٌ﴾ من قدَر على السجود إذ[٣] دعوا إليه[٤]. ﴿وَتَسْوَدّ وُجُوهٌ﴾ من لم يقدر، أو أهل السنة وأهل البدعة[٥]، أو المهاجرين والأنصار والمنافقين والكفار[٦]، وقيل: تبيض بالرجاء وتسود بالخوف، أو بالقناعة والطمع[٧]. ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ﴾ إقراركم يوم الميثاق[٨]، أو بعد إقراركم بنعته أيها اليهود[٩]، أو في المنافقين أكفرتم بالبواطن بعد إقراركم بالظواهر[١٠]، وقيل: في المرتدين[١١].

---

(١) ينظر: تفسير البغوي: ٨٦/٢.

(٢) اختلفوا فصاروا فرقا. ينظر: تفسير الطبري: ٩٢/٧-٩٣، بأرقام: ٧٥٩٧-٧٦٠٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٦٢/٢، بأرقام: ١١٣٤-١١٣٥، وتفسير السمرقندي: ٢٨٩/١، تفسير البغوي: ٨٦/٢.

(٣) في (أ،ب) "إذا".

(٤) ينظر: -في سجود المؤمنين لله تعالى يوم القيامة وعجز المنافقين- تفسير السمرقندي: ٢٩٠/١، وتفسير البغوي: ٨٧/٢.

(٥) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٦٤/٢، برقمي: ١١٣٩-١١٤٠، والوسيط، للواحدي: ٤٧٥/١-٤٧٦، وتفسير البغوي: ٨٧/٢.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٩٥/٧، برقم: ٧٦٠٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٦٥/٢، برقم: ١١٤٢، والوسيط، للواحدي: ٤٧٥/١، وتفسير البغوي: ٨٧/٢.

(٧) أي تبيض بالقناعة، وتسود بالطمع.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٩٤/٧-٩٥، برقم: ٧٦٠٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٦٦/٢، برقمي: ١١٤٥-١١٤٦، وتفسير الماوردي: ٣٣٨/١.

(٩) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٥٥/١، وتفسير السمرقندي: ٢٩٠/٧، وتفسير الماوردي: ٣٣٨/١.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٩٥/٧، برقم: ٧٦٠٥، وتفسير السمرقندي: ٢٩٠/٧، وتفسير الماوردي: ٣٣٨/١.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٩٤/٧، برقم: ٧٦٠٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٦٦/٢-٤٦٧، برقم: ١١٤٧، وتفسير الماوردي: ٣٣٨/١.

وقيل: في أهل البدع[1].

[١٠٧] ﴿رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ جنته.

[١٠٨] ﴿تِلْكَ﴾ أي ما سبق من أول السورة.

[١١٠] ﴿كُنتُمْ﴾ أي خلقتم لما ذكر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[2]، أو عند الله في اللوح[3]، أو فيما يتسامع الأمم[4]، وقيل: هم أصحاب محمد[5]. ﴿أُخْرِجَتْ﴾ من العدم، أو أريت وجليت. ﴿لِلنَّاسِ﴾ يدل على أن[6] الخيرية للصحابة، وهم أخرجوا لنا في الأمة، وإحدى الدلائل على أن رسولهم خير الأنبياء؛ لأنه بعث إلى خير أمة، وخير الأشياء لخير الأشياء. ﴿تَأْمُرُونَ﴾ صفة[7]، وقيل: على الشرط[8]؛ أي ما أمرتم ونهيتم. ﴿مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ كابن سلام وأصحابه[9]، أو سيؤمنون. ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ يدل على أنهم مع كفرهم غير عدول في دينهم.

[١١١] ﴿إِلاَّ أَذًى﴾ استثناء منقطع[10]؛ أي ولكن يؤذونكم باللسان دعاءً إلى

---

(١) ينظر: زاد المسير: ١/٤٣٦.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٠٢-١٠٣، بأرقام: ٧٦١٤-٧٦١٧.

(٣) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٢٢٩، وتفسير الطبري: ٧/١٠٦، ومعاني القرآن، للزجاج: ١/٤٥٦، وتفسير السمرقندي: ١/٢٩١، وتفسير الماوردي: ١/٣٣٩، وتفسير البغوي: ٢/٩٠.

(٤) مما في هذه الأمة من خير. ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٠٤، برقم: ٧٦١٩.

(٥) روي أن المراد المهاجرين، وروي أنهم الأصحاب. ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٠٠-١٠٢، بأرقام: ٧٦٠٦-٧٦١٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٤٧٠-٤٧١، بأرقام: ١١٥٧-١١٦٠، وتفسير البغوي: ٢/٨٩.

(٦) "أن" ليست في (ب).

(٧) ينظر: الدر المصون: ٢/١٨٧.

(٨) قال السمين: "كأنه قيل: السبب في كونكم خير الأمم هذه الخصال الحميدة، وهذا أغرب الأوجه". الدر المصون: ٢/١٨٧.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٩٥، وتفسير الطبري: ٧/١٠٧، والمحرر الوجيز: ٣/١٩٥، وزاد المسير: ١/٤٤٠.

(١٠) والتقدير : "لن يضروكم بقتال وغلبة لكن بكلمة أذى ونحوها". ينظر: البيان في غريب ==

الضلالة، وكلمة كفر تسمعونها فتتأذّون.

[١١٢] ﴿ضُرِبَتْ﴾ ألزمت، ومنه الضريبة[1]. [٣١/أ] ﴿الذِّلَّةُ﴾ الجزية؛ أي لا عز لهم ولا منعة، أدركتهم هذه الأمة والمجوس تجبيهم بالجزية. ﴿أَيْنَ مَا ثُقِفُواْ﴾ وجدوا[2]، أخذت منهم. ﴿إِلاَّ بِحَبْلٍ﴾ أي أن يعتصموا، وحبل الله: الإيمان، وحبل الناس الأمان بعد قبض الجزية.

[١١٣] ﴿لَيْسُواْ﴾[3] راجع إلى قوله: "منهم المؤمنون". ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ مستأنف بعد وقف[4]، وقيل: هو فعلٌ مجموع[5] مقدم، نحو "أكلوني البراغيث". ﴿أُمَّةٌ﴾[6] اسم ليس[7]، و"من أهل الكتاب"صفة مقدَّمة[8] لـ"أمة"[9]؛ أي ليس أمة منهم قائمة وأمة غير قائمة سواء. ﴿قَآئِمَةٌ﴾ في صلاة الليل[10]، أو مطيعة[11]،

==

إعراب القرآن: ٢١٥/١، وتفسير الطبري: ١٠٨/٧، والدر المصون: ١٨٨/٢.

(١) وهي واحدة الضرائب التي تؤخذ في الجزية. اللسان: ٥٥٠/١، (ضرب).

(٢) "وجدوا" ليس في (أ،ب).

(٣) في (أ) [٢٢/ب].

(٤) فالوقف على ﴿ليسوا سواء﴾ وقف تام عند نافع ويعقوب والأخفش وأبي حاتم. ينظر: القطع والائتناف، للنحاس: ٢٣٢، والمكتفى في الوقف والابتداء: ٢٠٦.

(٥) أي جمع "ليس"، وهذا قول أبي عبيدة، كما في مجاز القرآن: ١٠١/١-١٠٢، ونقله عنه الزجاج في معانيه ثم رد عليه بقوله: "وهذا ليس كما قال، لأن ذكر أهل الكتاب قد جرى ، فأخبر الله أنهم غير متساوين، فقال: ﴿ليسوا سواء﴾.". ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٥٨/١.

(٦) في (أ) "وأمة".

(٧) والواو في ليس حرف يدل على الجمع، قال العكبري: "وهذا ضعيف إذ ليس الغرض بيان تفاوت الأمة القائمة التالية لآيات الله، بل الغرض أن من أهل الكتاب مؤمنا وكافرا".التبيان في إعراب القرآن: ٢٨٦/١.

(٨) في (ب) "متقدمة".

(٩) "لأمة" ليست في (أ،ب).

(١٠) ينظر: تفسير البغوي: ٩٣/٢.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ١٢٢/٧-١٢٣، برقم: ٧٦٥٠، وتفسير البغوي: ٩٣/٢.

أو عادلة[١]، أو[٢] بأمر الله[٣]، أو محافظة على أمره[٤]، أو ذو أُمَّة[٥] طريقة مستقيمة، من أم: قصد[٦]. ﴿يَتْلُونَ﴾ يتبعون، والتلاوة: التتبع. ﴿آنَآءَ اللَّيْلِ﴾ ساعاته[٧]، واحدها إِنْيٌ وإنىً[٨]، وقيل: جوفه[٩]، قيل[١٠]: في صلاة العتمة[١١]، وقيل: بين العشاءين[١٢]. ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ للتلاوة[١٣]، أو يصلون[١٤] لأن الواو للحال، ولا قراءة في سجود، وقيل: أي

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٦/١، وتفسير الطبري: ١٢٣/٧، برقم: ٧٦٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٦/٢، برقم: ١٢٢٣، وتفسير الماوردي: ٣٣٩/١.

(٢) في (ب) [٣٣/ب].

(٣) أي قائمة به.

وينظر: تفسير الطبري: ١٢٣/٧، بأرقام: ٧٦٥١-٧٦٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٥/٢-٤٨٦، برقمي: ١٢٢٢، ١٢٢٤، وتفسير الماوردي: ٣٣٩/١.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٠٨.

(٥) في (أ) "داومة".

(٦) أي "ذو طريقة قائمة، والأمة: الطريقة، من أممت الشيء إذا قصدته". ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٥٨/١، ومعاني القرآن، للأخفش: ٢٣١/١، وتفسير السمرقندي: ٢٩٢/١، وتفسير البغوي: ٩٣/٢.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٦/١، وتفسير الطبري: ١٢٦/٧، بأرقام: ٧٦٥٦-٧٦٥٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٩/٢، بأرقام: ١٢٣٢-١٢٣٤، وتفسير الماوردي: ٣٣٩/١.

(٨) ينظر: المفردات، للراغب: ٩٦، مادة (أنا).

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ١٢٦/٧، برقم: ٧٦٥٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٧/٢-٤٨٨، برقمي: ١٢٢٨-١٢٢٩، وتفسير الماوردي: ٣٣٩/١.

(١٠) في (ب) "وقيل".

(١١) أي العشاء الآخرة. ينظر: تفسير الطبري: ١٢٧/٧-١٢٨، بأرقام: ٧٦٦٠-٧٦٦٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٦/٢-٤٨٧، بأرقام: ١٢٢٥-١٢٢٧.

(١٢) أي المغرب والعشاء ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٣١/١، وتفسير الطبري: ١٢٩/٧، برقم: ٧٦٦٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٨/٢، برقم: ١٢٣١.

(١٣) أي لأجل التلاوة، وقد رد المصنف على ذلك بقوله: "ولا قراءة في سجود".

(١٤) بالليل. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٦/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ٤٥٩/١، وتفسير السمرقندي: ٢٩٢/١، وتفسير الماوردي: ٣٣٩/١.

مع ذلك يسجدون[١].

نزلت حيث قال أحبار اليهود ما أسلم إلا شرارنا[٢].

[١١٤] ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بتصديق النبي ﷺ. ﴿وَيُسَارِعُونَ﴾ يتبدرون مخافة الفوت.

[١١٥] ﴿تُكْفَرُوهُ﴾[٣] تُجحَدوا ثوابه، استعير لمنع الثواب الكفرُ كما استعير للثواب الشكرُ.

[١١٧] ﴿يُنْفِقُونَ﴾ ببدر وأحد[٤]، أو يرشون يعني اليهود[٥]، أو جميع ما ينفقه الكفار وما يتصدقون به[٦]. ﴿صِرٌّ﴾ سموم[٧]، أو برد شديد[٨]، أو صوت لهيب النار[٩]. والتقدير: مَثَل إهلاكنا نفقاتهم كمثل مَهْلَكِ ريح. ﴿ظَلَمُوٓاْ أَنْفُسَهُمْ﴾ بمنع حق

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ١٢٩/٧، وتفسير الماوردي: ٣٣٩/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١٢٠/٧-١٢١، برقمي: ٧٦٤٤-٧٦٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٥/٢، برقم: ١٢٢٠، وأسباب النزول، للواحدي: ١٥٢، وأسباب النزول، للسيوطي: ٢١٥.

(٣) والقراءة "بالتاء" هي قراءة ابن كثير، ونافع، وعاصم في رواية أبي بكر، وابن عامر، ويعقوب، وأبي جعفر من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢١٥، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٦.

و"بالياء" قراءة أبي عمرو، وحمزة، والكسائي، وحفص عن عاصم، وخلف من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢١٥، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٦.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٤٠/١، وتفسير البغوي: ٩٤/٢، وزاد المسير: ٤٤٥/١.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٦٩/١.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١٣٥/٧، برقم: ٧٦٦٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٣/٢، بأرقام: ١٢٤٤-١٢٤٧، والوسيط، للواحدي: ٤٨٢/١.

(٧) حارة تقتل. ينظر: تفسير البغوي: ٩٤/٢.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٧/١، وتفسير الطبري: ١٣٦/٧-١٣٧ برقم: ٧٦٦٩-٧٦٧٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٤/٢-٤٩٥، بأرقام: ١٢٤٨-١٢٥٦، وتفسير السمرقندي: ٢٩٣/١، وتفسير الماوردي: ٣٤٠/١.

(٩) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٦١/١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٥/٢، برقمي: ١٢٥٧-١٢٥٨، وتفسير الماوردي: ٣٤٠/١، وزاد المسير: ٤٤٥/١.

ا لله. ﴿يَظْلِمُونَ﴾ بزرعه في غير موضعه ولا وقته.

[١١٨] ﴿بِطَانَةً﴾ أي من يليكم ويبطُن[١] أسراركم، كما تلي بطانة الثوب الجسد، وقيل: هو الدخيل ينضم إليهم، وهو للواحد والجمع، جعل ذلك مثلا لخليل الرجل لشبهه بما يلي بطنه من ثيابه، لحلوله منه[٢] في اطلاعه على سره وما يطويه عن غيره محل ما ولي جسده من ثيابه، فنهى ا لله الذين آمنوا عن اتخاذ الكفار بطانة. ﴿لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً﴾ فسادا؛ أي لا يدعون جهدهم فيما يورثكم الخبال، يقال: ما آلَ فلانٌ كذا. ﴿وَدّواْ﴾ أحبوا. ﴿مَا عَنِتّمْ﴾ ما ضللتم وأورثكم العنت، من عنت العظم انكسر بعد الجبر.

وتأويله: الضلالة بعد الهدى.

﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ بالوقيعة وتحسين[٣] العنت. ﴿تعْقِلُونَ﴾ مواقع النفع[٤]، أو الولي من العدو.

[١١٩] ﴿هَـآأَنْتُمْ﴾ "ها" تنبيه و"أنتم" خطاب، و"أولاء" مشار إليهم. و"يحبونكم"[٥] خبر عنهم؛ أي انتبهوا أنكم تحبونهم جوارا[٦]، أو صحبة، أو مصاهرة[٧]، وهم لايحبونكم، أو تحبون لهم الإسلام وخيرَ الأشياء وهم على عكسه[٨]، قيل: هم

(١) في (أ،ب) "ينطق".

(٢) "منه" ليست في (أ،ب).

(٣) في الأصل و(ب) "وتجسس"، والمثبت من (أ).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١٤٨/٧.

(٥) والآية: ﴿ولا يحبونكم﴾.

(٦) في(ب) "جوازا".

وقد جاء في الأخبار أن رجالا من المسلمين يواصلون رجالا من اليهود لما كان بينهم من الجوار والحلف في الجاهلية فنهى ا لله عن مباطنتهم خوف الفتنة. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٩/٢، برقم: ١٢٧٣، وأسباب النزول، للواحدي: ١٥٣، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٣.

(٧) ينظر: تفسير البغوي: ٩٦/٢.

(٨) أي وهم يحبون لكم الكفر. ينظر: الوسيط، للواحدي: ٤٨٣/١، وزاد المسير: ٤٤٧/١.

المنافقون[١]؛ لقوله: ﴿قَالُوٓاْ آمَنَّا﴾.

[﴿بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾][٢] أي بالكتاب[٣] كتاب اليهود، أو الكتب كلها[٤]، ولم يجمع؛ لأنه لفظ المصدر، أو للجنس، كقولهم: كثر الدرهم في أيدي الناس[٥]؛ أي وهم لا يؤمنون [٣١/ب] بكتابكم، وهو دليل على أن المراد[٦] اليهود فيحمل على الكل[٧]، لقوله: ﴿بطانة من دونكم﴾.

﴿عَضّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ﴾ أطراف الأصابع. ﴿مِنَ الْغَيْظِ﴾ لما يرون من الائتلاف وصلاح ذات البين[٨]، أو كادوا أن يعَضوا على التمثيل[٩]. ﴿مُوتُواْ﴾ أي ابقَوا إلى الموت في الغيظ[١٠]، أو معناه الخبر، والباء للحال، أي تموتون ومعكم الغيظ[١١]. ﴿بِذَاتِ الصّدُورِ﴾ حالها وحقيقة ما فيها.

[١٢٠] ﴿حَسَنَةٌ﴾ فتح وغنيمة كيوم بدر. ﴿سَيِّئَةٌ﴾ قتل وهزيمة كيوم أحد.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٥١، بأرقام: ٧٦٩٦-٧٦٩٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٠٣، برقمي: ١٢٨٤-١٢٨٥، ومعاني القرآن، للنحاس: ١/٤٦٦-٤٦٧.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في النسخ، وما بعده تفسير له، فأثبته ليستقيم الكلام.

(٣) "أي بالكتاب" مكرر في (ب).

(٤) أي القرآن، وبقية الكتب التي أنزلها الله على عباده. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٩٨، وتفسير الطبري: ٧/١٤٨-١٤٩، برقم: ٧٦٥٩، ومعاني القرآن، للزجاج: ١/٤٦٣.

(٥) أي الدراهم. ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٤٨.

(٦) في (ب) [٣٤/أ].

(٧) أي أن المراد اليهود أيضا في قوله تعالى: ﴿تحبونهم﴾ أي اليهود، وفي قوله ﴿وإذا لقوكم قالوا آمنا﴾ أي صدقنا بمحمد صلى الله عليه وبما جاء به، وفي قوله: ﴿قل موتوا بغيظكم﴾ أي اليهود. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٢٩٨، وتفسير الطبري: ٧/١٥٤.

(٨) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٤٨٤.

(٩) "ضُرب مثلا لما حل بهم وإن لم يكن هناك عض على أنملة". زاد المسير: ١/٤٤٨.

(١٠) وهو أمر من الله تعالى "نبيه بالدعاء بأن يدعو عليهم بأن يهلكهم الله كمدا مما بهم من الغيظ على المؤمنين". ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٥٤، والوسيط، للواحدي: ١/٤٨٤، وتفسير البغوي: ٢/٩٦.

(١١) و الأمر هنا بمعنى الخبر؛ أي تموتون وأنتم مغتاظون. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٩٥.

﴿تَصْبِرُواْ﴾ على أذاهم. ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ الشرك والخلاف. ﴿يَضُرُّكُمْ﴾ ارتفع "يضر" -وإن كان المضاعف في الجزم ينتصب (كما قرأه المفضل[١]- على تقدير ضمة الراء، أو على إتباع الضاد[٢]، أو بأنّ "لا" بمعنى "ليس"، والفاء)[٣] مقدرة[٤]. ﴿كَيْدُهُمْ﴾[٥] غوائلهم.

[١٢١] ﴿غَدَوْتَ﴾ يوم أحد[٦]. ﴿مِنْ أَهْلِكَ﴾ بيت عائشة[٧]. ﴿تُبَوِّئُ﴾ التبوئة: اتخاذ الموضع. ﴿مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ جمع مقعد، وهو المجلس؛ أي تتخذ لهم مصاف كأنما يقوِّم بهم القِدْح[٨] إن رأى صدرا خارجا قال: تأخر، وقد استشار أصحابه فأشار ابن أبي بالإقامة في المدينة، وقال: ما خرجنا إلى عدو قط إلا أصاب منا، وما دخلوا علينا إلا أصبنا منهم، وقد أصاب رأيه، وإن كان مخالفا لمصلحة نفسه، فقال عليه السلام: "رأيت

---

(١) حيث قرأه بضم الضاد وفتح الراء المشددة. البحر المحيط: ٣/٣٢٣.

(٢) أي إتباع الراء حركة الضاد قبلها، وهي الضمة. ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٥٧.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٤) ولم تثبت لعلم السامع بموضعها، فيكون تأويل الكلام: (وإن تصبروا وتتقوا، فليس يضركم كيدهم شيئا، ثم تركت "الفاء" من قوله "لا يضركم كيدهم" ووجهت "لا" إلى معنى "ليس"). ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٥٧.

(٥) في (أ) [٢٣/أ].

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٧/١٥٩-١٦٠، بأرقام: ٧٧٠٨-٧٧١٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥١٠، بأرقام: ١٣١٣-١٣١٦، وتفسير السمرقندي: ١/٢٩٥، وأسباب النزول، للواحدي: ١٥٣-١٥٤، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٤١، وتفسير البغوي: ٢/٩٦.

(٧) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٩٥، والوسيط، للواحدي: ١/٤٨٤، وتفسير البغوي: ٢/٩٦.

وعائشة هي بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، لم ينكح بكرا غيرها، وأنزل الله براءتها من السماء، وقبض رسول الله ﷺ في بيتها ودفن فيه. ينظر: الاستيعاب: ٤/١٨٨١، وأسد الغابة: ٧/١٨٦، والإصابة: ٨/١٦.

(٨) في الأصل "كما يُقوّمُ بهم القدح"، والمثبت من (ب)"، وفي (أ) "كأنما يقوم به القدح".

والقِدح: هو السهم بعد بريه وتقويمه، "يقال للسهم أول ما يقطع: قِطع، ثم ينحت ويبرى فيسمى بريّا، ثم يقوم فيسمى قدحا، ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما". النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/٢٠، (قدح).

والمراد والله أعلم أن الرسول كان يصف الصحابة في القتال وكأنه يقوم بهم القدح.

كأن في ذُباب سيفي[١] ثلمه[٢]، فأولتها هزيمة، ورأيتني في درع حصينة فأولتها المدينة"، فلم يزل قوم ينشطون في الشهادة حتى لبس لأمَته ثم ندموا، فقال: "لا ينبغي لنبي أن يلبس لأُمته[٣] فيضعها حتى يقاتل"[٤]، فخرج بعد صلاة العصر الرابع عشر من شوال سنة ثلاث في ألف [رجل][٥]، فرجع ابن أبي في ثلاثمائة رجل، فلاح الظفر على ما وعد به إن صبروا فترك المركز قوم رغبة في الغنيمة فهزموا[٦]. ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ للاستشارة ﴿عَلِيمٌ﴾ بنية المشير ونشاط الشهادة.

وقيل: نزلت يوم الأحزاب[٧]، وقيل: يوم بدر[٨].

---

(١) في (أ) "سيء"

(٢) وذباب السيف: طرفه الذي يضرب به. النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٥٢/٢، (ذبب).

(٣) اللأمة، مهموزة، الدِّرع، وقيل: السلاح، ولأمة الحرب أداته، وقد يترك الهمز تخفيفا. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٢٠/٤، (لأم).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٣٥١/٣، عن عَبْد الصَّمَدِ وَعَفَّانُ، عن حَمَّاد، عن أبي الزُّبَيْر عَنْ جَابِر بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "رَأَيْتُ كَأَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ وَرَأَيْتُ بَقَرًا مُنَحَّرَةً فَأَوَّلْتُ أَنَّ الدِّرْعَ الْحَصِينَةَ الْمَدِينَةُ وَأَنَّ الْبَقَرَ هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، قَالَ فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: لَوْ أَنَّا أَقَمْنَا بِالْمَدِينَةِ فَإِنْ دَخَلُوا عَلَيْنَا فِيهَا قَاتَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَاللَّهِ مَا دُخِلَ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَيْفَ يُدْخَلُ عَلَيْنَا فِيهَا فِي الإِسْلامِ، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ: شَأْنَكُمْ إِذًا، قَالَ فَلَبِسَ لأْمَتَهُ، قَالَ فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: رَدَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيَهُ، فَجَاءُوا فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ شَأْنَكَ إِذًا، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ".

والدارمي في سننه: ١٧٣/٢، كتاب الرؤيا، باب في القمص والبئر واللبن والعسل والسمن والتمر وغير ذلك في النوم، برقم:٢١٥٩، ٢١٥٩ عن الْحَجَّاج بْن مِنْهَالٍ، عن حَمَّاد بْن سَلَمَةَ به.

إسناده ضعيف لأن مداره على أبي الزبير: محمد بن مسلم بن تدرس، وهو صدوق يدلس، ومن مدلسي المرتبة الثالثة، والذين لا يقبل حديثهم إلا بالتصريح بالسماع، ولم يصرح هنا. ينظر: طبقات المدلسين: ٤٥. التقريب: ٥٠٦، برقم: ٦٢٩١.

(٥) ليست في الأصل.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١٦٢/٧-١٦٤، برقمي: ٧٧١٧-٧٧١٨.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٨/١، وتفسير الطبري: ١٦٠/٧-١٦١، برقم: ٧٧١٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥١١/٢، برقم: ١٣١٧، وتفسير الماوردي: ٣٤١/١، وتفسير البغوي: ٩٦/٢.

(٨) ينظر: تفسير البغوي: ٩٦/٢، وزاد المسير: ٤٤٩/١.

[١٢٢] ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّآئِفَتَانِ﴾ كادت بنو حارثة وبنو سلِمة حين دعاهم ابن أبي[١] ﴿أَن تَفْشَلاَ﴾ تجبنا. ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ متولي تثبيتهما والدافع عنهما ما هموا به.

[١٢٣] ﴿أَذِلَّةٌ﴾ ضعفاء قليل عددكم سبعة وسبعون مهاجريا، ومائتان وستة وثلاثون أنصاريا، وذكر بدراً بعد أحد للجمع بين الصبر والشكر، أو ذكّرهم[٢] بعد قوله: ﴿إن تصبروا﴾ حالتي الصبر والعجلة ببدر وأحد تنبيها[٣].

[١٢٥] ﴿مِّن فَوْرِهِمْ﴾ أي من وجههم هذا[٤]، وقيل: من غضبهم لما نالهم ببدر[٥].

==

ورجح الطبري قول من قال: أنها نزلت يوم أحد على قول من قال أنها نزلت يوم الأحزاب، فقال: "وأولى هذين القولين بالصواب قول من قال: عنى بذلك يوم أحد لأن الله تعالى قال: ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا﴾ ولا خلاف بين أهل التأويل أنه عُني بالطائفتين بنو سَلِمة وبنو حارثة، ولا خلاف بين أهل السير والمعرفة بمغازي رسول الله ﷺ أن الذي ذكر الله من أمرهما إنما كان يوم أحد دون يوم الأحزاب". تفسيره: ١٦١/٧.

(١) أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما أنها نزلت في بني حارثة وبني سلمة من غير ذكر أن ابن أبي دعاهما.

ينظر: صحيح البخاري: ٣١/٥، كتاب المغازي، باب ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾، ١٧٠/٣، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا﴾، ومسلم: ١٧٣/٧، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأنصار رضي الله تعالى عنهم.

(٢) في (أ،ب) "وذكرهم".

(٣) حيث صبروا في بدر، وتعجلوا في أحد.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٩/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٣٠/١، وتفسير الطبري: ١٨١/٧-١٨٢، بأرقام: ٧٧٦٣-٧٧٧٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٢٣/٢-٥٢٤، بأرقام: ١٣٦٠-١٣٦٤، وتفسير الماوردي: ٣٤٢/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ١٨٢/٧-١٨٣، بأرقام: ٧٧٧١-٧٧٧٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٢٢/٢-٥٢٣، بأرقام: ١٣٥٦-١٣٥٩، وتفسير الماوردي: ٣٤٢/١.

قال الطبري: " وأصل الفور: ابتداء الأمر يؤخذ فيه, ثم يوصل بآخر, يقال منه: فارت القدر فهي تفور فورا وفورانا إذا ما ابتدأ ما فيها بالغليان ثم اتصل، ومضيت إلى فلان من فوري ذلك، يراد به:

==

أرجف[1] ببدر[2] أن كرز بن جابر[3] عزم أن يمد قريشا، فنزلت؛ يعني إن أُمدوا زِيد في مددكم[4]، وكانوا أُمدوا قبل بألف مَلَك[5].

وقيل: نزلت ثلاثة آلاف وقاتلوا، ولم تقاتل الملائكة إلا ببدر، وقيل: نزلت خمسة آلاف، وهم مدد سرايا الإسلام أبدا بشرط الصبر، وقيل: نزلت ألف، فصاروا ثلاثة آلاف، (ثم خمسة آلاف)[6]، وقيل: اجتمعت ثمانية آلاف[7].

==

من وجهي الذي ابتدأت فيه.

فالذي قال في هذه الآية: معنى قوله: ﴿مِنْ فَوْرِهِم هَذَا﴾: من وجههم هذا قصد إلى أن تأويله: ويأتيكم كرز بن جابر وأصحابه يوم بدر من ابتداء مخرجهم الذي خرجوا منه لنصرة أصحابهم من المشركين.

وأما الذين قالوا: معنى ذلك: من غضبهم هذا، فإنما عنوا أن تأويل ذلك: ويأتيكم كفار قريش وتُبّاعهم يوم أُحد من ابتداء غضبهم الذي غضبوه لقتلاهم الذين قتلوا يوم بدر بها". تفسيره: ١٨٣/٦، ١٨٤.

(١) الإرجاف إحداث الرجفة، يقال: أرجف القوم إذا خاضوا في الأخبار السيئة وذكر الفتن: اللسان: ١١٣/٩، (رجف).

(٢) في (ب) [٣٤/ب].

(٣) هو كرز بن جابر الفهري، أسلم بعد الهجرة، وهو الذي أغار على سرح المدينة، فخرج رسول الله ﷺ في طلبه حتى بلغ وادي (سفَوان) ناحية بدر، وفاته كرز فلم يدركه، وهذه هي التي تسمى غزوة بدر الأولى، ثم أسلم وحسن إسلامه، وولاه رسول الله ﷺ الجيش الذين بعثهم في أثر العرنيين الذين قتلوا راعيه، وقتل كرز يوم الفتح سنة ثمان من الهجرة، وكان أخطأ الطريق الذي سلكه رسول الله ﷺ، فلقيه المشركون مع صاحبه حُبيش بن خالد الكعبي، فقتلوهما . الاستيعاب: ١٣١٠/٣، وأسد الغابة: ٤٤٣/٤، والإصابة: ٥٨١/٥.

(٤) ولكنه لما بلغته الهزيمة رجع ولم يمدهم، فلم يمد الله المؤمنين بالملائكة. ينظر: تفسير الطبري: ١٧٣/٧-١٧٤، بأرقام: ٧٧٤٣-٧٧٤٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٢٠/٢، برقم: ١٣٥٠.

(٥) لقوله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين﴾[الأنفال:٩]. ينظر: تفسير الطبري: ١٨١/٧.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٧) ينظر: ما جاء من قتال الملائكة يوم بدر -على اختلاف في عددهم- في: تفسير الطبري: ١٧٤/٧-١٧٨، بأرقام: ٧٧٤٧-٧٧٥٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٢١/٢، برقم: ١٣٥١، و٥٢٤/٢-٥٢٥، برقمي: ١٣٦٥-١٣٦٦، وتفسير السمرقندي: ٢٩٦/١، وتفسير الماوردي: ٣٤٢/١، وزاد المسير: ٤٥٣/١-٤٥٤.

==

﴿مُسَوِّمِينَ﴾[1] معلّمين بصوف في نواصي خيولهم[2]، [٣٢/أ] وقيل بعمائم صفر قد طرحوها بين أكتافهم[3]،

==

وذهب الطبري إلى أنه لا دلالة في الآية على أن المؤمنين أمدوا بالثلاثة أو الخمسة التي وعدهم الله بإمدادهم إياها، ولا دلالة فيها أنهم لم يمدوا بها، وقد يجوز أنه أمدهم، وقد يجوز أنه لم يمدهم بهذا العدد، ولا مرجح لأي من القولين إلا بخبر صحيح و لم يرد بذلك خبر صحيح تقوم به الحجة، غير أن في القرآن دلالة على أنهم قد أمدوا يوم بدر بألف من الملائكة، وذلك قوله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين﴾[الأنفال:٩]. ينظر: تفسير الطبري: ١٨٠/٧-١٨١.

(١) قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم "مسوِّمين" بكسر الواو، وقرأ الباقون بفتحها. ينظر: السبعة في القراءات: ٢١٦.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٩/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٣٠/١، وتفسير الطبري: ١٨٧/٧-١٨٨، بأرقام: ٧٧٧٨-٧٧٨٢، ٧٧٨٦، ٧٧٨٨.

وجاء في **حاشية الأصل**: "وأذنابها، قال ﷺ: (تسوموا فإن الملائكة قد تسومت) وكانت على الزبير عمامة صفراء، فنزلت الملائكة على صفته عليهم عمائم صوف قد طرحوها بين أكتافهم، والاشتهار في الحرب بالعلامة سنة ماضية، وهي هيئة باهية قصد الهيبة على الأعداء، والإغلاظ على الكفار ، والتحريض للمؤمنين، والأعمال بالنيات، وهذا يدل على جواز لباس الثوب الأصفر وحسنِه، ولولا ذلك لما نزلت الملائكة به، قال ابن عباس: من لبس نعلا أصفر قضيت حاجته، لأن الله تعالى قضى حاجة بني إسرائيل على بقرة صفراء" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٢٩٦/١-٢٩٧.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٩/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٣٠/١-١٣١، وتفسير الطبري: ١٨٦/٧-١٨٧، بأرقام: ٧٧٧٧، ٧٧٨٧، ٧٧٨٩، ٧٧٩٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٢٧/٢-٥٢٩، برقمي: ١٣٧٤-١٣٧٥.

والسيماء: العلامة[١].

قيل: صبروا يوم بدر فأمدوا بالملائكة، و لم يصبروا يوم أحد فلم تشهد معهم[٢].

وقيل: كانوا على الخيل البُلق[٣].

أو مرسلين الخيل من سوم الرعي.

والوعد كان بشرط الصبر و لم يوجد إلا يوم الأحزاب[٤].

[١٢٦] ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾ أي الموعِد[٥]، أو الإمداد[٦] الدال عليه لفظ "يمددكم". ﴿إِلاّ بُشْرَى﴾ تعجيلا لفرح النصر. ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلاّ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾ لا من السبب والواسطة[٧]. ﴿الْعَزِيزِ﴾ المنتقم من أعدائه ﴿الْحَكِيمِ﴾[٨] في ابتلاء أوليائه.

[١٢٧] ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفاً﴾ طائفة. ﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾ يصرعهم لوجوههم ويخزيهم[٩]،

---

(١) ومنه قول الشاعر:

غلام رماه الله بالحسن يافعا   له سِيمياء لا تشق على البَصَرْ

ينظر: تفسير الطبري: ١٨٩/٧.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١٧٩/٧-١٨٠، بأرقام: ٧٧٥٩-٧٧٦٢.

(٣) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٣١/١، وتفسير الطبري: ١٨٧/٧، بأرقام: ٧٧٨٠، ٧٧٨٣، ٧٧٨٤.

(٤) والمراد أن الله عزّ وجلّ إنما وعدهم يوم بدر -إن صبروا على طاعته، وجهاد أعدائه واتقوه باجتناب محارمه- أن يمدهم في حروبهم كلها، فلم يصبروا ولم يتقوا يوم أحد وصبروا واتقوا يوم الأحزاب، فأمدهم الله تعالى بالملائكة حين حاصروا قريظة.

ينظر: تفسير الطبري: ١٧٨/٧-١٨٩، برقم: ٧٧٥٨، وتفسير البغوي: ٩٩/٢-١٠٠، وزاد المسير: ٤٤٩/١.

(٥) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٤٧١/١، وتفسير البغوي: ١٠١/٢، وفيهما "الوعد".

(٦) في (أ،ب) "والإمداد".

وينظر: القول في معاني القرآن، للنحاس: ٤٧١/١، والوسيط، للواحدي: ٤٨٩/١، وزاد المسير: ٤٥٥/١.

(٧) ولا يمنع الشرع اتخاذ الأسباب، بل هو من الشرع، وإنما الممنوع الاعتماد على الأسباب.

(٨) "الحكيم" ساقط من (أ،ب).

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٩٩/١، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١٠٣/١، ومعاني القرآن، =

أو يهزمهم[١]، أو يكبهم، أو يغيظهم[٢]، أو يلعنهم[٣].

[١٢٨] ﴿شَيْءٌ﴾ من استئصالهم واستصلاحهم.

نزلت حين قال: "كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم" حين كسروا رباعيتَه. وهشموا وجهه[٤].

وقيل: استأذن أن يدعو عليهم[٥]، فنزلت.

[وقيل: بل أراد أن يدعو على منهزمي أصحابه][٦].

وقيل: دعا على ابن قميئة[٧] الذي أدمى وجهه،

==

للزجاج: ١/٤٦٧، وتفسير الطبري: ٧/١٩٣-١٩٤، برقمي: ٧٨٠٢-٧٨٠٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٣١-٥٣٢، بأرقام: ١٣٨٤-١٣٨٦.

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٩٧، وتفسير البغوي: ٢/١٠١، وزاد المسير: ١/٤٥٤.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٠١، وزاد المسير: ١/٤٥٥.

(٣) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٤٩٠، وتفسير البغوي: ٢/١٠١، وزاد المسير: ١/٤٥٤.

(٤) أخرج مسلم في صحيحه عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾. صحيح مسلم: ٥/١٧٩، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد.

ويسلت الدم: أي يميطه. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/٣٨٧، (سلت).

وينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١٣١، وتفسير الطبري: ٧/١٩٥-١٩٩، بأرقام: ٧٨٠٥-٧٨١٥، ٧٨١٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٣٢، برقم: ١٣٨٨، وتفسير الماوردي: ١/٣٤٣، وتفسير البغوي: ٢/١٠٢، وأسباب النزول، للواحدي: ١٥٤، ١٥٥، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٤.

(٥) بالاستئصال فلم يؤذن له. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٤٣، وتفسير البغوي: ٢/١٠٣.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، والمثبت من (أ،ب).

وينظر: تفسير السمرقندي: ١/٢٩٧، وزاد المسير: ١/٤٥٦.

(٧) كذا في النسخ وطبقات ابن سعد، وفي سيرة ابن هشام "قمئة"، واسمه عبدا لله بن قمئة ، أو قميئة الليثي، هو الذي ادعى أنه قتل رسول ا لله ﷺ، وهو الذي قتل مصعب بن عمير حامل لواء رسول ا لله ﷺ يوم أحد، وجرح أم عمارة نسيبة بنت كعب. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٢/٤٢، ٣/١٢٠، سيرة ابن هشام: ٢/٧٣، ٨٢، ٩٤، ١٢٢.

فنطحه[١] تيس فقتله[٢]، وشج عتبة ابن أبي وقاص[٣] رأسه، فقال: اللهـم لايحـل عليـه[٤] الحول، فمات كافرا[٥].

وقيل: كان يدعو في قنوت الفجر[٦] على رِعْل وذَكْوان وعُصية[٧] أربعين يوما بعد أحـد، فـنزلت، فتركـه[٨]، فقـال عليه السلام: "اللهـم اهـد قومـي فـإنهم

---

(١) في (أ) "فنطه".

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٣٢/١.

(٣) هو عتبة بن أبي وقاص بن أهيب بن زهرة القرشي، أخو سعد، هو الـذي كسر رَبَاعيـة النبي ﷺ يـوم أحد، فدعا الرسول ﷺ ألا يحول عليه الحول حتى يموت كافرا، فكان كما دعا، يقول ابن حجر: "وفي الجملة ليس في شيء من الآثار ما يدل على إسلامه، بل فيها ما يصـرح بموتـه علـى الكفـر...فـلا معنى لإيراده في الصحابة". ينظر: الاستيعاب: ٩١٨/٣، وأسد الغابة: ٥٦٥/٣، الإصابة: ٢٥٩/٥.

(٤) في (ب) "عليهم".

(٥) أخرجه عبدالـرزاق في تفسـيره: ١٣٢/١، والطـبري في تفسـيره: ١٩٨/٧-١٩٩، برقـم: ٧٨١٦، مـن طريق عبدالرزاق، بلفظ: "اللهم لا يحل عليه الحول حتى يموت كافرا، فما حال عليه الحـول حتـى مـات كافرا".

هذا حديث مرسل لأنه من رواية مِقسم، بكسر أوله، ابن بُجْرة، بضم الموحدة وسكون الجيم، وهو صدوق يرسل. (التقريب: ٥٤٥، برقم:٦٨٧٣).

وحديثه هنا مرسل لأنه يرويه عن النبي ﷺ، ولم يسمع منه.

(٦) في (أ،ب) "الصبح"

في (أ) [٢٣/ب].

(٧) **رِعْل**: قبيلة من سليم بن منصور ، مـن العدنانيـة، تنتسـب إلى رعـل بـن مـالك بـن عـوف بـن امرئ القيس....بن سليم بن منصور (معجم قبائل العرب: ٤٣٧/٢-٤٣٨).

وذكوان: تنتسب إلى ذكوان بن رفاعة، وهي قبيلة من بني سليم بن منصور، من قيس بن عيلان، من العدنانية. معجم قبائل العرب: ٤٠٤/١-٤٠٥.

وعُصَيّة: تنتسب إلى عصية بن خفاف، وهي بطن من بني سليم، من العدنانية. معجم قبـائل العـرب: ٧٨٦/٢.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٠/١، وتفسير الطبري: ٢٠٢/٧، برقم: ٧٨٢١، وتفسير ابـن أبي حـاتم: ٥٣٤/٢-٥٣٥، برقـم: ١٣٩٠، وأسباب النزول، للواحدي: ١٥٦، وزاد المسـير: ٤٥٦/١، ==

لا يعلمون"[1] اعتذارا، وكان الدعاء عليهم إظهارا للمعجزة، وإشفاقا على القلوب من ظن السوء لا انتقاما.

﴿أَوْ يَتُوبَ﴾ عطف على "يكبتهم"[2]، أو بمعنى "حتى"[3]، أو بمعنى "إلا أن[4]".

[١٣٠] ﴿لاَ تَأْكُلُواْ﴾ تأخذوا؛ لأن الأخذ للأكل. ﴿أَضْعَافاً مّضَاعَفَةً﴾ في الأجل، كان الرجل يقول: إما أن تقضي وإما أن تربي وأزيد في الأجل[5]، أو تضعفون به أموالكم أضعافا[6].

حرم الله الربا مثالا للعدل، ودعاء إلى فضله لئلا ينسوا[7] الفضل.

[١٣١] ﴿أُعِدّتْ﴾ للكافرين، وغيرهم يدخلها تأديبا لا تعذيبا[8].

==

وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٥.

وأخرج البخاري ومسلم في صحيحهما أن رسول الله ﷺ كان يدعو لبعض أصحابه، وكان يدعو على أقوام منهم رعل وذكوان وعصية فنزلت الآية، وليس فيه ذكر عدد الأربعين يوما. ينظر: صحيح البخاري: ١٧١/٥، كتاب التفسير، باب ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾، وصحيح مسلم: ١٣٤/٢-١٣٥، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة.

(١) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما بلفظ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ".
صحيح البخاري: ١٥١/٤، كتاب أحاديث الأنبياء، باب(٥٤) ، ٥١/٨، كتاب استتابة المرتدين، باب(٥)، وصحيح مسلم: ١٧٩/٥، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد.

(٢) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٤٧٤/١.

(٣) ينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٤٧٤/١، والأزهية في الحروف: ١٢٢.

(٤) "أن" ليست في (ب).

وينظر: معاني القرآن، للنحاس: ٤٧٤/١، والأزهية في علم الحروف: ١٢١، ومغني اللبيب: ٩٣.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠١/١، وتفسير الطبري: ٢٠٤/٧-٢٠٥، بأرقام: ٧٨٢٣-٧٨٢٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٠/٢، برقمي: ١٤٠٨-١٤٠٩.

(٦) أي تزيدونها بالربا. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٦٨/١، وتفسير السمرقندي: ٢٩٧/١.

(٧) في (ب) [٣٥/أ].

(٨) وهو تأديب فيه تعذيب، لكنه أهون من تعذيب الكفار.

وينظر: تفسير الماوردي: ٣٤٤/١.

وقيل: نار الفجار أهون من نار الكفار[١].

[١٣٣] ﴿إِلَى مَغْفِرَةٍ﴾ ما يوجبها من الخيرات[٢]، قيل: إلى التكبيرة الأولى التي هي خير من الدنيا وما فيها[٣]. ﴿عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ﴾ معناه كعرض السموات السبع والأرضين السبع إذا ضم بعضها إلى بعض[٤].

والعرض: السعة[٥]؛ كقوله: ﴿دعاء عريض﴾[٦]، أو عرض البيع[٧]؛ أي لو عُرضت بها لساواها نصيب كل واحد منكم.

سُئل عليه السلام إذا كانت الجنة هكذا فأين النار؟ فقال: "سبحان الله إذا جاء النهار[٨] فأين الليل"؟[٩] يعني من قدر أن يجعل الليل حيث شاء يجعل

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٤٤.

(٢) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٤٩٢، وتفسير البغوي: ٢/١٠٣.

(٣) ينظر: هذا القول في: معاني القرآن، للنحاس: ١/٤٧٦، وتفسير السمرقندي: ١/٢٩٨، وتفسير البغوي: ٢/١٠٤، وزاد المسير: ١/٤٦٠.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٠١، وتفسير الطبري: ٧/٢٠٧، برقم: ٧٨٣٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٤٥-٥٤٧، بأرقام: ١٤٢٤-١٤٢٦.

(٥) وليس المراد العرض الذي هو خلاف الطول. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١١١-١١٢.

(٦) سورة فصلت، من الآية: ٥١.

(٧) ينظر: وضح البرهان في مشكلات القرآن: ١/٢٥٧، وإيجاز البيان عن معاني القرآن: ١/٢٠٦-٢٠٧.

(٨) في (أ) "في النهار".

(٩) هذا جزء من حديث رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ الطويل الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٣/٤٤١-٤٤٢، وفي كتاب هرقل أنه قال: تَدْعُونِي إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ فَأَيْنَ النَّارُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ أَيْنَ اللَّيْلُ إِذَا جَاءَ النَّهَارُ".

وفي رواية: "دعوتني إلى جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ قال رسول الله ﷺ: "إذا جاء الليل فأين النهار". ينظر: المسند: ٤/٧٤-٧٥.

وأخرجه الطبري في تفسيره: ٧/٢٠٩، برقم: ٧٨٣١، مختصرا.

وإسناد الإمام أحمد ضعيف لأن فيه:

١- يحيى بن سليمان الطائفي القرشي، صدوق سيء الحفظ. التقريب: ٥٩١، برقم: ٧٥٦٣.

==

النار[1] حيث يشاء.

وقيل: إذاكانت الجنة في السماء فكيف تسعها؟، وقيل: إنما يزاد في سعتها يوم القيامة، وقيل: أي سماء تسع الجنة؟ إنما هي فوقها تحت العرش[2].

والمعتقد أن هذا التقدير للتمثيل بأوسع ما في ظن الخلق[3]، وتكييف موعود الغيب وتحديده بالعقل باطل. ﴿**للمتقين**﴾ للمحتجزين بالإقرار عن النار.

[١٣٤] [٣٢/ب] ﴿**السَّرَّآءِ**﴾ حال السرور بكثرة المال ورخاء العيش. ﴿**وَالضَّرَّآءِ**﴾ الفقر والجهد. ﴿**وَالْكَاظِمِينَ**﴾ الممسكين. ﴿**الْغَيْظَ**﴾ عن الإمضاء، وكظم القربة: شد رأسها بعد الامتلاء، أو الكظم: الجرْع، يقال: كظم غيظه تجرعه. ﴿**عَنِ النَّاسِ**﴾؛ أي عن المماليك[4]، أو عمن أساء إليهم[5]. ﴿**الْمُحْسِنِينَ**﴾ فاعلي هذه الخصال.

وقيل: الإحسان: أن يعم كالريح والمطر[6]، وقيل: الإحسان: أن يحسن إلى المسيء، فإن الإحسان إلى المحسن متاجرة، خذ مني وهات[7].

[١٣٥] ﴿**فَاحِشَةً**﴾ زنى[8]، أو نحوه من الكبائر[9]، وأصلها الخروج إلى أعظم

==

٢- سعيد بن أبي راشد، مقبول. التقريب: ٢٣٥، برقم: ٢٣٠١.

وفي إسناد الطبري مسلم بن خالد الزنجي، قال ابن حجر: "فقيه صدوق كثير الأوهام". التقريب: ٥٢٩، برقم: ٣٣٢٥، وسعيد بن أبي راشد.

(١) في (أ) "النهار"، وهو خطأ.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ١٠٤/٢.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ١٠٤/٢.

(٤) سوء أدبهم. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٩/٢، برقم: ١٤٣٩، وتفسير السمرقندي: ٢٩٩/١، والوسيط، للواحدي: ٤٩٣/١، وتفسير البغوي: ١٠٥/٢، وزاد المسير: ٤٦١/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢١٥/٧، والوسيط، للواحدي: ٤٩٣/١، وتفسير البغوي: ١٠٥/١، وزاد المسير: ٤٦١/١.

(٦) يقصد المصنف تقرير معنى الإحسان مطلقا، من غير ربطه بمعنى الآية هنا.

(٧) وهذا يمكن أن يدخل في معنى الإحسان أيضا، وإن كان دون الأول.

(٨) ينظر: زاد المسير: ٤٦٢/١.

(٩) ينظر: زاد المسير: ٤٦٢/١.

القبح في العقل والعين، ومنه الكبير الفاحش والإعلان بالمعصية. ﴿أَوْ ظَلَمُوٓاْ﴾ قيل: الظلم من الفاحشة، والفاحشة من الظلم، والفحش أيضا تصريح ما يكنى عنه، وظلم النفس دواعي الزنى، أو الصغائر[١]، أو ما أخفاه من المعاصي. ﴿ذَكَرُواْ ٱللَّهَ﴾ أي بلسانهم[٢]؛ أي قالوا ربنا اغفر لنا، أو تعرّضوا لذكره بالقلوب ليبعثهم على التوبة[٣]، أو تفكروا أنه سائلهم[٤]، أو ذكروا إحسانه فاستحيوا من إساءتهم، أو عظم عفوه[٥] فطمعوا في مغفرته، أو استسروا القبائح خوف الفضائح، أو ندموا وإن لم يسألوا.

وفي الحديث:" قال ا لله تعالى: من علم أني ذوقدرة على أن أغفر له غفرت له ولا أبالي"[٦].

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٤٤، وتفسير البغوي: ٢/١٠٦.

(٢) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٣٠٠، وتفسير الماوردي: ١/٣٤٤، وزاد المسير: ١/٤٦٣.

(٣) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٤٤، وزاد المسير: ١/٤٦٣.

(٤) عن هذا الذنب. ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٤٩٤، وزاد المسير: ١/٤٦٣.

(٥) في (ب) [٣٥/ب].

(٦) هذا جزء من حديث قدسي طويل أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٥/١٥٤، وفيه: "ومن علم منكم أني أقدر على المغفرة فاستغفرني بقدرتي غفرت له ولا أبالي".

وأخرجه ابن ماجه في سننه: ٢/١٤٢٢، كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، وفيه "ومن علم منكم أني ذو قدرة على المغفرة فاستغفرني بقدرتي غفرت له".

وأخرجه الترمذي في سننه: ٤/٦٥٦-٦٥٧، كتاب صفة القيامة، باب (٤٨)، وفيه "فمن علم منكم أني ذو قدرة على المغفرة فاستغفرني غفرت له".

وأخرجه البيهقي في الشعب: ٥/٤٠٦، برقم: ٧٠٨٩.

إسناد الإمام أحمد وابن ماجة حسن، لأن فيه موسى بن المسيب ، قال ابن حجر: صدوق، ولا يلتفت إلى الأزدي في تضعيفه". التقريب: ٥٥٤، برقم: ٧٠١٤.

وشهر بن حوشب، قال ابن حجر: "صدوق كثير الإرسال والأوهام". التقريب: ٢٦٩، برقم: ٢٨٣٠.

وذكر أن حديثه عن أبي ذر مرسل، إلا أن حديثه هذا قد رواه عن عبدالرحمن بن غنم عن أبي ذر.

وقال الترمذي عن هذا الحديث :"هذا حديث حسن".

ولكن في **إسناده الترمذي** ليث بن أبي سليم ، قال ابن حجر: "اختلط جدا و لم يتميز حديثه، فترك". التقريب: ٤٦٤، برقم: ٥٦٨٥.

وفيه أيضا: "ما من مسلم يذنب ذنبا ثم يتوضأ ويصلي ركعتين ويستغفر الله لذلك الذنب إلا غفر له"(١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: بلفظ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى لِذَلِكَ الذَّنْبِ إِلا غَفَرَ لَهُ وَقَرَأَ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ الآيَةَ:

المسند: ١/٨-٩، وفي رواية : مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ...الحديث. المسند: ١/٢.

وأخرجه ابن ماجة في سننه: ١/٤٤٦، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة، برقم: ١٣٩٥، بلفظ: "مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ...الحديث.

وأخرجه أبوداود في سننه: ٢/١٨٠، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، برقم: ١٥٢١، بلفظ: " مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيُحْسِنُ الطُّهُور...الحديث.

والترمذي في سننه: ٢/٢٥٧-٢٥٨، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة، برقم: ٤٠٦، و٥/٢٢٨، برقم: ٣٠٠٦، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران"، بلفظ: "مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ...الحديث.

وأخرجه أبويعلى في مسنده: ١/٣٢، برقم: ١، و١/٤٠-٤١، بأرقام: ١١-١٥، بلفظ: "ما من مسلم يذنب ذنبا ثم يتوضأ...الحديث.

وفي رواية: "أيما عبد أذنب ذنبا فتوضأ...الحديث، وفي رواية: "ما من أحد يذنب ذنبا فيتوضأ...الحديث، وفي رواية: "ما من عبد يذنب ذنبا ثم يتوضأ...الحديث، وفي رواية: "ليس من عبد يذنب ذنبا فيتوضأ...الحديث.

والبيهقي في الشعب: ٥/٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، بأرقام: ٧٠٧٧، ٧٠٧٨، ٧٠٧٩، ٧٠٨١.

إسناده حسن، وذلك لأن مداره على أسماء بن الحكم الفزاري، فقد قال ابن حجر: "صدوق". التقريب: ١٠٥، برقم: ٤٠٨، وبقية رجاله ثقات.

وقَالَ الترمذي: "حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ لا نَعْرِفُهُ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ". السنن: ٢/٢٥٨.

﴿وَمَن يَغْفِرُ﴾ استفهام جحد(١). ﴿وَلَمْ يُصِرّواْ﴾ لم يقيموا وتابوا(٢) واستغفروا(٣)، وقيل: الإصرار: تتابع الذنب وتأخير التوبة(٤)، قال الْعَلَيْكِلاً: "ما أصر من(٥) استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة"(٦).

---

(١) أي استفهام نفي.

(٢) في (أ) "ثابوا".

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٠٢، وتفسير الطبري: ٧/٢٢٣-٢٢٤، برقمي: ٧٨٥٧، ٧٨٥٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٥٥، برقم: ١٤٦١.

(٤) ينظر: نحوه في: تفسير عبدالرزاق: ١/١٣٣-١٣٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٥٥-٥٥٦، برقم: ١٤٦٢.

(٥) في (أ) [٢٤/أ].

(٦) أخرجه أبو داود في سننه: ٢/١٧٧، كتاب الصلاة، باب، في الاستغفار، برقم: ١٥١٤.

والترمذي في سننه: ٥/٥٥٨، كتاب الدعوات، باب ١٠٧، برقم: ٣٥٥٩ ، بلفظ: مَا أَصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ وَلَوْ فَعَلَهُ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً".

والطبري في تفسيره: ٧/٢٢٥، برقم: ٧٨٦٣، وابن أبي حاتم في تفسيره: ٢/٥٥٤-٥٥٥، برقم: ١٤٥٩.

وأبو يعلى في مسنده: ١/١٠٠، بأرقام: ١٣٢-١٣٤.

والبيهقي في الشعب: ١/٤٣٩، برقم: ٦٤٢، و٥/٤٠٩، ، برقمي: ٦٤٢،٧٠٩٩.

وينظر: : المقاصد الحسنة: ٤٢٣، برقم: ٩٣٠، والجامع الصغير ٢/٤٧٨، ورمز له بالضعف.

إسناد أبي داود ضعيف لأن فيه أبا رجاء، مولى أبي بكر الصديق، قال ابن حجر: "مجهول". التقريب: ٦٣٩، برقم: ٨٠٩٤.

وكذلك إسناد الترمذي ضعيف لأن فيه أبا رجاء ، والحسين بن يزيد الطحان، **قال** ابن حجر: "لين الحديث". التقريب: ١٦٩، برقم: ١٣٦١.

وقَالَ الترمذي نفسه: "هذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي نُصَيْرَةَ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ". السنن: ٥/٥٥٨.

وحسنه ابن كثير فقال: "وقول علي بن المديني والترمذي: ليس إسناد هذا الحديث بذاك، فالظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر, ولكن جهالة مثله لا تضر لأنه تابعي كبير، ويكفيه نسبته إلى أبي بكر، فهو حديث حسن، والله أعلم". تفسيره: ١/٣٥٠.

وأصله: الشد والربط، من صر الصُّرة.

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ حال، أي لم يصروا في حال علمهـم بأنـه معصيـة[١]، أو يعلمـون بأن الإصرار أعظم من الذنب[٢]، أو يعلمون أنه يملك مغفرة دنوبهم[٣].

في نبهان التمار[٤] قال -لامرأة أرادت منه تمرا-: في بيتي تمر أجـود منـه فأدخلها في بيته، فهم بشيء فندم[٥].

[١٣٦] ﴿مَّغْفِرَةٌ﴾ توبته[٦]. ﴿وَجَنَّاتٌ﴾ برحمته، أو المغفرة بالندم على ما عمـل، والجنة بإصلاح ما يعمل، لقوله: ﴿فنعم أجر العاملين﴾[٧].

وفي حديث يا موسى ما أقل حياء مـن يطمـع في جنـتي ولا يعمـل بطـاعتي، فكيـف أجود برحمتي على من يبخل عليَّ بطاعتي، فقد انقطعت الحجة دون لسـان الحاجـة، كمـا قال بعضهم في سجوده : يارب[٨]: أنت أنت وأنا أنا، أنت العواد بالمغفرة وأنـا العـواد إلى الذنب، فقيل له: ارفع رأسك مغفورا لك.

[١٣٧] ﴿خَلَتْ﴾ مضت. ﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾ من الأمم الماضية التي كذبت حتى بلـغ الكتاب أجله. ﴿سُنَنٌ﴾ أي سِيَر، أو سنن الله في إهـلاك الأمـم[٩]، أو لكـل أمـة سنة إذا

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٢/١، وتفسير السمرقندي: ٣٠٠/١، وتفسير الماوردي: ٣٤٥/١، وتفسير البغوي: ١٠٧/٢.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ١٠٧/٢، وزاد المسير: ٤٦٤/١.

(٣) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٤٩٥/١، وزاد المسير: ٤٦٤/١.

(٤) هو أبو مقبل نبهان التمار، وفيه نزلت هذه الآية، ولكن بسبب أنه أتته امرأة حسناء فضرب عجيزتها، فقالت له: "ما حفظت غيبـة أخيـك ولا نلـت حـاجتك"، فنـدم وتـاب. ينظـر: أسـد الغابـة: ٢٩٣/٥، والإصابة: ٤١٨/٦.

(٥) ينظـر: تفسـير السـمرقندي: ٣٠٠/١، وأسـباب الـنزول، للواحـدي: ١٥٦، والوسـيط، للواحـدي: ٤٩٣/١-٤٩٤، وتفسير البغوي: ١٠٦/٢، وزاد المسير: ٤٦١/١.

(٦) في (أ) "بتوبته".

(٧) في آخر هذه الآية.

(٨) في (أ) من غير حرف النداء.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٣/١، وتفسير الطبري: ٢٢٩/٧-٢٣٠، بأرقام: ٧٨٦٧-٧٨٧١، =

تركوها هلكوا[1].

وأصله: المثال المقتدى به.

وقيل: أمم[2]، وقيل: شرائع[3].

﴿فَسِيرُواْ﴾ في الأرض معتبرين، [و][4]السَّيْرُ: المشي المستقيم.

[١٣٨] ﴿هَـٰذَا﴾ أي القرآن[5]، أو ما تقدم ذكره[6]. ﴿بَيَانٌ﴾ تمييز الحق من الباطل. ﴿وَمَوْعِظَةٌ﴾ ترغيب وترهيب.

[١٣٩] ﴿تَهِنُوا﴾ تضعفوا وتجبنوا عن لقاء القوم بما نالكم من الهزيمة والقتل. ﴿وَلاَ تَحْزَنُوا﴾ على ما فاتكم من الغنيمة، وهو تعزية للنفس وتقوية للقلب؛ أي لا تكونوا منكسري القلوب. ﴿وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ﴾ دينا، والأظفرون [٣٣/أ] عاقبة[7].

وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٥٩-٥٦٠، برقمي: ١٤٧٨-١٤٧٩، وتفسير السمرقندي: ١/٣٠٠، وتفسير البغوي: ٢/١٠٩.

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٣٠٠، وتفسير البغوي: ٢/١٠٩.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٠٩.

(٣) ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٠٩.

(٤) ساقطة من الأصل.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٠٣، وتفسير الطبري: ٧/٢٣١-٢٣٢، بأرقام: ٧٨٧٣-٧٨٧٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٦١-٥٦٢، برقمي: ١٤٨٥، ١٤٨٨، وتفسير الماوردي: ١/٣٤٥.

(٦) قبل هذه الآية "من تذكير الله جل ثناؤه المؤمنين، وتعريفهم حدوده، وحضهم على لزوم طاعته والصبر على جهاد أعدائه وأعدائهم" ، أو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿قد خلت من قبلكم سنن﴾. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٢٣٢، ورقم: ٧٨٧٧، وتفسير الماوردي: ١/٣٤٥.

وهو ما رجحه الطبري "لأن (هذا) إشارة إلى حاضر: إما مرئي، أو مسموع، وهو في هذا الموضع إلى حاضر مسموع من الآيات المتقدمة". تفسيره: ٧/٢٣٢.

(٧) بالنصر في الدنيا، والفلاح في الآخرة.

ينظر: القول في: تفسير الطبري: ٧/٢٣٥-٢٣٦، برقم: ٧٨٩١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٦٦، برقم: ١٥٠٣-١٥٠٤، وتفسير البغوي: ٢/١١٠.

﴿مُّؤْمِنِينَ﴾ مطمئنين[1] بعهدي.

وقيل: الأعلون مكانا[2]؛ لأن خالدا أراد أن يعلو الجبل[3] عليهم، فقال عليه السلام: "اللهم لا يَعْلُنَّ علينا"[4] ففاءت من الصحابة رماة فهزموهم وصعدوا الجبل[5].

[١٤٠] ﴿قَرْحٌ﴾ قتل أو جراح بأحد. ﴿مِّثْلُهُ﴾ ببدر، والمماثلة في المسيس لا في عين الجراح. ﴿نُدَاوِلُهَا﴾ نصرّفها نعطي لهؤلاء على هؤلاء دَوْلة[6] وعكسه.

يقال: أدال الله فلانا من فلان إذا أظفره به فانتصر عليه.

---

(١) في (أ) "مطمنين".

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٢٣٥-٢٣٦، برقمي: ٧٨٩٠، ٧٨٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٥٦٦-٥٦٧، برقم: ١٥٠٥.

(٣) في (ب) [٣٦/أ].

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره: ٧/٢٣٦، برقم: ٧٨٩٢، عن ابن عباس قال: "أقبل خالد بن الوليد يريد أن يعلو عليهم الجبل، فقال النبي ﷺ: :"اللهم لا يعلُون علينا" فأنزل الله عز وجل ﴿ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين".

قال شاكر عن إسناد الطبري هذا: "هذا الإسناد من أكثر الأسانيد دورانا في تفسير الطبري...وهو إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة".

ثم ترجم لرجال السند، وهم:

محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة، لين الحديث.

وأبوه: سعد بن محمد بن الحسن العوفي، ضعيف جدا.

وعمه: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، ضعيف في الحديث.

وأبوه: الحسن بن عطية العوفي، ضعيف.

وجده: عطية بن سعد بن جنادة العوفي، ضعيف، مختلف فيه، يترجح تضعيفه.

ينظر: تفسير الطبري: ١/٢٦٣، هامش: ١، فقد ذكر الكلام على رجال الإسناد بتوسع.

وذكره البغوي في تفسيره: ٢/١١٠.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٢٣٥، برقم: ٧٨٩٠.

(٦) الدَّولة، بفتح الدال، في الحرب أن تدال إحدى الطائفتين على الأخرى، يقال: كانت لهم علينا الدَّولة، والإدالة: الغلبة، يقال: أُديل لنا على أعدائنا أي نصرنا . اللسان، (دول)

﴿لِيَعْلَمَ﴾ علم الشهادة الذي يوجب الجزاء[1] كما علم الغيب الذي يوجب الوقوع[2]، أو لعلمه بكم، وضع المستقبل موضع الماضي. ﴿شُهَدَآءَ﴾ جمع شهيد، ليكرم بالشهادة من أكرمه بها يومئذ، وكان المسلمون يسألون ربهم يوما بيوم بدر، فلما كان يوم أحد رزق الله الشهادة من أسعده بها، وفر من فر.

﴿وَلِيُمَحِّصَ﴾ يختبر ويبتلي[3]، أو ليطهر من العيوب ويخلص من الذنوب[4]. ﴿وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ ينقصهم ويفنيهم، وأصل المحق: النقصان، ومحاق القمر[5] نقصانه.

[١٤٢] ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ أظننتم، على الإنكار. و﴿الَّذِينَ﴾ بمعنى أ يّ؛ أيْ ولما يشاهد أيّكم جاهد وصبر.

[١٤٣] ﴿تَمَنَّوْنَ﴾ يعني من لم يشهد بدرا. ﴿الْمَوْتَ﴾ يعني الشهادة. ﴿رَأَيْتُمُوهُ﴾ أي أسبابه ومقدماته يوم أحد حين القتال بالسيوف في أيدي الرجال، أو رأيتم مواقف المنية. ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ إلى مواقع الأمنية[6].

[١٤٤] ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ أي لم يكن بدعا من الرسل. ﴿انقَلَبْتُمْ﴾ ارتددتم بعد إيمانكم. ﴿فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ﴾ كما لم يزده بإيمانه شيئا.

---

(١) قال الزجاج: "وإنما تقع المجازاة على ما علمه الله من الخلق وقوعا لا على ما لم يقع وما لم يعلموه". ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٧١/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ٤٨٢/١، وتفسير السمرقندي: ٣٠٤/١، والوسيط، للواحدي: ٤٩٧/١.

(٢) حيث علم سبحانه أنه واقع قبل وقوعه.

قال الواحدي: "والمعنى: ليقع ما علمه غيبا مشاهدة للناس، وليعلم ذلك كائنا موجودا كما علمه غيبا". ينظر: الوسيط، للواحدي: ٤٩٧/١، ومعاني القرآن، للزجاج: ٤٧١/١.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤٤/٧-٢٤٥، بأرقام: ٧٩١٨-٧٩٢٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٧٤/٢-٥٧٥، برقم: ١٥٢٨، ١٥٣١، ١٥٣٢، وتفسير الماوردي: ٣٤٦/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢٤٥/٧، برقم: ٧٩٢٤، ومعاني القرآن، للزجاج: ٤٧١/١-٤٧٢، ومعاني القرآن، للنحاس: ٤٨٣/١-٤٨٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٧٤/٢-٥٧٥، برقم: ١٥٣٠، وتفسير السمرقندي: ٣٠٤/١، وتفسير الماوردي: ٣٤٦/١.

(٥) في (ب) "العُمر".

(٦) أي أمنية الشهادة.

نزلت في دفع عذر المنهزمين إذ قالوا: سمعنا أن محمدا قتل[1]، وكان الصائح إبليس.

فكأن الله عز وجل[2] يقول: ما كان محمد معبودا ولا مقصودا في الباب فيكون موته أو قتله عذرا للانقلاب.

[١٤٥] ﴿وَمَا كَانَ﴾ ما جاز. ﴿كِتَاباً مُّؤَجَّلاً﴾ لايموت أحد إلا عند بلوغ أجله. ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾ جزاء عن عمله. ﴿نُؤْتِهِ﴾[3] ما قسم له منها في حياته ثم لا نصيب له في الآخرة من عمله، ﴿نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾[4] مع رزقه في الدنيا.

[١٤٦] ﴿رِبِّيُّونَ﴾ جماعات كثيرة[5]، أو هم الصبُر الأتقياء[6]، أو العلماء الفقهاء[7]، أو وزراء الأنبياء.

---

(١) في (أ،ب) "قد قتل".

ينظر: تفسير الطبري: ٢٥٣/٧-٢٥٨، بأرقام: ٧٩٤١-٧٩٤٣، ٧٩٤٧-٧٩٤٩، ٧٩٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٨١/٢-٥٨٢، برقم: ١٥٥٤-١٥٥٦، وأسباب النزول، للواحدي: ١٥٨، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٧-٨٨.

(٢) في (أ) [٢٤/ب].

(٣) وذلك في قوله تعالى: ﴿ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها﴾.

(٤) وذلك في قوله تعالى: ﴿ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها﴾.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٥/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٣٤/١، وتفسير الطبري: ٢٦٦/٧-٢٦٨ بأرقام: ٧٩٦١-٧٩٦٢، ٧٩٦٦-٧٩٧٤، ٧٩٧٦-٧٩٧٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٧/٢-٥٨٨، بأرقام: ١٥٧١-١٥٧٩، وتفسير الماوردي: ٣٤٧/١.

قال ابن قتيبة: "وأصله من الربّة، وهي الجماعة، يقال للجمع ربي كأنه نسب إلى الربّة، ثم يجمع ربي بالواو والنون، فيقال: ربيون". تفسير غريب القرآن: ١١٣.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٢٦٨/٧، برقم: ٧٩٧٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٨/٢، برقم: ١٥٨٢.

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٣٤/١، وتفسير الطبري: ٢٦٦/٧-٢٦٧، برقم: ٧٩٦٤-٧٩٦٥، ٧٩٦٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٨/٢-٥٨٩، برقمي: ١٥٨٠-١٥٨١، وتفسير الماوردي: ٣٤٧/١.

وقيل: الربيون: الأتباع، والربانيون[١] : القادة والولاة[٢]. ﴿وَهَنُواْ﴾ لعدوهم وعجزوا، أو ما فتروا لقتل[٣] نبيهم. ﴿وَمَا ضَعُفُواْ﴾ عن عدوهم. ﴿وَمَا اسْتَكَانُواْ﴾ عن الجهاد في دينهم[٤]، أو ما ذلوا[٥]، أو ما تضرعوا[٦]، أو ما استسلموا[٧]، أو ما خشعوا[٨]، وهو من افتعل، من السكون[٩].

[١٤٧] ﴿ذُنُوبَنَا﴾ صغار ذنوبنا. ﴿وَإِسْرَافَنَا﴾ كبار خطايانا[١٠]، أو تجاوُزنا حد العبودية، يقال: سرفت القوم تجاوزتهم[١١].

[١٤٨] ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾ الغنيمة. ﴿ثَوَابِ الآخِرَةِ﴾ الجنة.

[١٤٩] ﴿الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ كعبا وأصحابه[١٢]، أو المنافقين[١٣]، أو أبا سفيان

---

(١) في (ب) "والربيون".

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٦٩/٧، برقم: ٧٩٨٠، وتفسير الماوردي: ٣٤٧/١.

(٣) في (أ) "القتل".

(٤) ينظر: تفسير الطبري٢٧١/٧، برقم: ٧٩٨٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٩٢/٢، برقم: ١٥٩٥.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٠/٧-٢٧١، برقم: ٧٩٨٣، ومعاني القرآن، للنحاس: ٤٩١/١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٩١/٢، برقم: ١٥٩٢.

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ١١٧/٢.

وتضرع: تذلل وتخشع. اللسان (ضرع).

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٦/١، وتفسير البغوي: ١١٧/٢.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧١/٧، برقم: ٧٩٨٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٩٢/٢، برقم: ١٥٩٦.

(٩)"استفعل" بمعنى "افتعل". ينظر: المغني في تصريف الأفعال، لعضيمة: ١٣٢.

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٦/١، وتفسير الطبري: ٢٧٢/٧، برقمي: ٧٩٨٩-٧٩٩٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٩٣/٢، برقم: ١٦٠١، وتفسير السمرقندي: ٣٠٦/١.

(١١) في (ب) [٣٦/ب].

ينظر: اللسان: ١٤٩/٩، (سرف).

(١٢) أي كعب بن الأشرف اليهودي وأصحابه من اليهود.

(١٣) حين قالوا للمؤمنين عند الهزيمة ارجعوا إلى دين آبائكم. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٦/١، وتفسير السمرقندي: ٣٠٧/١، والوسيط، للواحدي: ٥٠٢/١.

وأصحابه[١].

[١٥٠] ﴿مَوْلَاكُمْ﴾ وليكم وناصركم.

[١٥١] ﴿الرُّعْبَ﴾ يعني يوم بدر الصغرى حيث لم يخرجوا، وقيل: همّ أبو سفيان أن يرجع إلى أحد ليستأصل المنهزمين فرعب[٢]. [٣٣/ب] ﴿سُلْطَانًا﴾ حجة وبرهانا عاليا، وسلطان الملك قوته.

[١٥٢] ﴿وَعْدَهُ﴾ يوم أحد. ﴿تحسونهم﴾[٣] تقتلونهم ﴿بِإِذْنِهِ﴾ وعده، أو عونه، أو لطفه[٤]. ﴿فَشِلْتُمْ﴾ جبنتم[٥]. ﴿وَتَنَازَعْتُمْ﴾ يعني رماة المركز[٦]. ﴿وَعَصَيْتُمْ﴾ الرسولَ في ترك الثبوت[٧]، أو الله، لقوله: ﴿إذا لقيتم فئة فاثبتوا﴾[٨]. ﴿تُحِبُّونَ﴾ أي الفتح والغنيمة. ﴿يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ الغنيمة والنهب. ﴿يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾ ما عند الله: ابن جبير[٩] أميرهم ومن ثبت معه. ﴿عَفَا﴾ برد العدو و لم يستأصلكم بذنبكم.

---

(١) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٩٥/٢، برقم: ١٦١١، والوسيط، للواحدي: ٥٠٢/١.

وأبو سفيان: هو صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي، صحابي شهير، أسلم عام الفتح، ولد قبل الفيل بعشر سنين، وتوفي سنة إحدى وثلاثين، وقيل: بعدها. ترجمته في الاستيعاب: ٧١٤/٢، أسد الغابة: ٩/٣، والإصابة: ٤١٢/٣.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢٨٠/٧، برقم: ٨٠٠٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٩٧/٢-٥٩٨، برقم: ١٦١٩، وتفسير السمرقندي: ٣٠٧/١.

(٣) في (ب) "تحسوهم".

(٤) أي بلطفه بالمؤمنين حيث نصرهم على أعدائهم في بداية الأمر.

(٥) والفشل: ضعف مع جبن، وتفشل الماء: سال. ينظر: مفردات الراغب: ٦٣٦، (فشل).

(٦) وهم الرماة الذين ألزمهم رسول الله ﷺ الوقوف على الجبل لحماية ظهر المؤمنين، فلما انتصر المسلمون قال بعضهم: ننطلق فنصيب الغنائم، وقال بعضهم: لانبرح المركز كما أمرنا رسول الله ﷺ. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٠٧/١.

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٣٥/١-١٣٦، وتفسير الطبري: ٢٩٠/٧-٢٩٢، بأرقام: ٨٠٢٣-٨٠٢٥، ٨٠٢٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٠٢/٢-٦٠٥، برقمي: ١٦٤٤-١٦٤٥.

(٨) سورة الأنفال، من الآية: ٤٥.

(٩) عبد الله بن جبير بن النعمان بن أمية الأنصاري، شهد العقبة، ثم شهد بدرا، وقتل يوم أحد شهيدا، ==

[١٥٣] ﴿تُصْعِدُونَ﴾ تهربون وتبعدون في الذهاب.

والإصعاد: السير والهرب في مستوى الأرض ومهابطها، والصعود: في الجبل والشَّرَف[١]. ﴿ولاتلوون﴾ لا تعطفون ولا تلتفتون. ﴿يَدْعُوكُمْ فِيَ أُخْرَاكُمْ﴾ من خلفكم يقول: "أي عباد الله ارجعوا"[٢]. ﴿فَأَثَابَكُمْ﴾ عاقبكم وجزاكم بفراركم عنه مكان ما ترجون من الثواب[٣]. ﴿بغَمّ﴾ أي على غم، يقال: نَزَلْتُ به وعليه[٤]، أو مع غم[٥]، يقال: ما زلت بفلان ومعه حتى فعل كذا، أو بعد غم[٦].

والأول: القتل[٧]، والثاني: الإرجاف، بقتله عليه السلام[٨]، أو غمه لهم، وغمهم له[٩]،

==

وكان يومئذ أميرا على الرماة، فلما انهزم المشركون ذهبت الرماة ليأخذوا الغنيمة فنهاهم، فمضوا وتركوه مع من ثبت معه، فقتلهم المشركون. ينظر: الاستيعاب: ٨٧٧/٣، وأسد الغابة: ١٩٥/٣، والإصابة: ٣٥/٤.

(١) والشرف: كل نشز من الأرض قد أشرف على ما حوله. اللسان، (شرف).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره: ٣٠١/٧، برقم: ٨٠٤٩، عن قتادة والسدي مرفوعا، بلفظ: "إلي عباد الله، إلي عبادا لله"، وابن أبي حاتم في تفسيره: ٧٩٠/٣، برقم: ٤٣٤٤، عن الحسن أنه قال: ﴿والرسول يدعوكم في أخراكم﴾ أي عباد الله أي عبادا لله، ولا يلوي عليه أحد".

الحديث مرسل لأن رواية الحسن وقتادة والسدي عن الرسول ﷺ مرسلة.

(٣) دل هذا على أن كل عوض لمعوض خيرا كان أو شرا يسمى ثوابا. ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٤/٧.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٣/٧-٣٠٥، والأزهية في علم الحروف: ٢٨٥.

(٥) ينظر: الأزهية في علم الحروف: ٢٨٦.

(٦) ينظر: التبيان في إعراب القرآن، للعكبري: ٣٠٢/١، ومغني اللبيب: ١٤٠.

(٧) أي الغم الأول. ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٣٦/١، وتفسير الطبري: ٣٠٦/٧، برقمي: ٨٠٦٢-٨٠٦٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦١٢/٢، برقم: ١٦٦٨، وتفسير السمرقندي: ٣٠٨/١، وتفسير الماوردي: ٣٤٨/١، وزاد المسير: ٤٧٨/١.

(٨) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٣٦/١، وتفسير الطبري: ٣٠٦/٧، برقمي: ٨٠٦٢-٨٠٦٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦١٢/٢، برقم: ١٦٦٨، وتفسير السمرقندي: ٣٠٨/١، وتفسير الماوردي: ٣٤٨/١، وتفسير البغوي: ١٢٠/٢، وزاد المسير: ٤٧٨/١.

(٩) أي نالكم غم بسبب غمكم للرسول ﷺ حين خالفتم أمره. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٧٩/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ٤٩٦/١، والوسيط، للواحدي: ٥٠٦/١، وتفسير البغوي: ١٢٠/٢.

أو بإقبال خالد[١] من ورائهم[٢]، وأبي سفيان[٣] من أمامهم[٤]، أو بالهزيمة، وفوت الغنيمة[٥]، أو قابل غمكم بأحد بغم المشركين يوم بدر[٦]. ﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ من الغنيمة. ﴿وَلَا مَآ أَصَابَكُمْ﴾ من القتل والألم، وتعلق "اللام" من "لكيلا" بقوله "وعفا"[٧] لأن في عفوه تسلية من كل مصيبة، وقيل: يعني لتحزنوا، معاتبة لهم[٨].

[١٥٤] ﴿أَمَنَةً﴾ الأمنة: زوال الخوف مع بقاء سببه، والأمن: زواله مع زوال سببه. ﴿نُّعَاساً﴾ بدل "أمنة"[٩]، أو ذات نعاس[١٠]. ﴿تغْشَى﴾ بالتاء[١١]؛ أي الأمنة، وبالياء[١٢]؛ أي النعاس. ﴿طَآئِفَةً﴾ أهل اليقين والإيمان، فاستراحوا من الغم. ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ

---

(١) ابن الوليد.

(٢) عند مقاتل بن سليمان أن هذا هو الغم الثاني، وعند السمرقندي أنه الغم الأول. ينظر: تفسيره: ٣٠٧/١، وتفسير السمرقندي: ٣٠٨/١، وتفسير البغوي: ١٢٠/٢، وزاد المسير: ٤٧٨/١.

(٣) "سفيان" سقط من (ب).

(٤) عند الطبري: الغم الأول: ما فاتهم من الغنيمة، والثاني: إشراف أبي سفيان عليهم من الشعب، ولم يذكر خالدا. ينظر: تفسيره: ٣٠٦/٧-٣١٢، بأرقام: ٨٠٦٤، ٨٠٦٦، ٨٠٦٨، ٨٠٦٩، وتفسير البغوي: ١٢٠/٢، وزاد المسير: ٤٧٨/١.

(٥) وهذا هو الغم الأول عند مقاتل. ينظر: تفسيره: ٣٠٧/١، وينظر: تفسير البغوي: ١٢٠/٢.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٤٨/١.

(٧) لأن عفوه أذهب كل حزن. قال السمين: "وفيه بعد من جهة طول الفصل". الدر المصون: ٢٣٦/٢.

(٨) فتكون "لا" زائدة. التبيان في إعراب القرآن، للعكبري: ٣٠٢/١.

ولا زائد في القرآن. ينظر: تحرير المسألة فيما سبق عند تفسير الآية: ٢٣، من سورة البقرة.

(٩) وهو بدل اشتمال، لأن كل من الأمنة والنعاس يشتمل على الآخر. ينظر: التبيان في إعراب القرآن: ٣٠٢/١.

(١٠) أي صفة.

(١١) وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢١٧، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٨.

(١٢) وهي قراءة ابن كثير ونافع وعاصم وأبي عمر وابن عامر ويعقوب وأبي جعفر. ينظر: السبعة في القراءات: ٢١٧، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٨.

﴿أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ (ليس لهم هم إلا هي ، وهم المنافقون)[١]. ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ أنه لاينصر نبيه[٢]، أو أن له شريكا. ﴿كُلَّهُ﴾ توكيد[٣]. ﴿مَّا قُتِلْنَا﴾ أي لو صُدقنا بالوعد ما قتلنا[٤]، أو لو كان التدبير إلينا[٥] ما خرجنا[٦]. ﴿مَضَاجِعِهِمْ﴾ مصارعهم. ﴿وَلِيَبْتَلِيَ﴾ يختبركم بإظهار ما أضمرتم، أو يظهر للمؤمنين نفاقكم[٧]، وكل ما جاء من نحو "ليعلم الله" و "ليبتلي الله" فإنه وإن كان مضافا إليه عز وجل فمعناه إظهاره[٨] لأوليائه وأهل طاعته[٩]. ﴿وَلِيُمَحِّصَ﴾ يبين، أو يظهر ما فيها من الشرك. ﴿بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (يعني الصدور)[١٠]، وذات الشيء عينه.

[١٥٥] ﴿تَوَلَّوْاْ﴾[١١] انهزموا بأحد. ﴿الْجَمْعَانِ﴾ جمع محمد عليه السلام وجمع أبي سفيان. ﴿اسْتَزَلَّهُمُ﴾ أزلهم، أو طلب زللهم، نحو استعملته، أو حملهم على الزلة[١٢]،

---

(١) بين القوسين ساقط من (أ).

(٢) وهم المنافقون. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٣٢٠-٣٢١، وتفسير السمرقندي: ١/٣٠٩، والوسيط، للواحدي: ١/٥٠٧، وتفسير البغوي: ٢/١٢٢.

(٣) من قوله تعالى ﴿قل إن الأمر كله لله﴾.

(٤) أي الوعد بالنصر والظفر. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٤٨.

(٥) في (ب) [٣٧/أ].

(٦) يريدون أنهم خرجوا كرها. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٠٨، وتفسير الطبري: ٧/٣٢٢-٣٢٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٤٨، والوسيط، للواحدي: ١/٥٠٨.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٣٢٥.

(٨) في (أ) [٢٥/أ].

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٣٢٥.

(١٠) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(١١) في (أ) "يولوا".

(١٢) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٥٠٩، وتفسير البغوي: ٢/١٢٣.

أو زين لهم ذلك[١] ﴿بِمَا كَسَبُواْ﴾ بترك المركز[٢]، أو بقبولهم منه وسوسته[٣]، أو بذكر مظالم كرهوا القتل قبل تداركها[٤]، أو بحب الغنيمة وحب الحياة عند الهزيمة[٥].

والإضافة إلى الشيطان لطف وتقريب، والتعليل بالكسب عدل وتأديب.

[١٥٦] ﴿لَا تَكُونُواْ﴾ كابن أُبي وأصحابه. ﴿ضَرَبُواْ﴾ سافروا للتصرف[٦] [٣٤/أ] والتجارة. ﴿غُزًّى﴾ خارجين من بلادهم في غزاة. ﴿لَّوْ كَانُواْ﴾ أي لو[٧] لم يخرجوا كما أشرنا، وتعلّق "ليجعل" بمحذوف؛ أي قالوا ليجعل ﴿حَسْرَةً﴾ ندامة على فوت[٨] المحبوب.

[١٥٧] ﴿يَجْمَعُونَ﴾ من الغنيمة؛ لأن الدنيا زاد إلى المعاد، فإذا[٩] وصل العبد إلى المراد لم يحتج[١٠] إلى الزاد.

[١٥٩] ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ﴾ "ما"[١١] اسم منكّر، و"رحمة" بدل[١٢]، أو تفسير؛ أي

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ٣٠٩/١.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/ ٣٠٩، تفسير الطبري: ٦٢٤/٧، والوسيط، للواحدي: ٥٠٩/١، وتفسير البغوي: ١٢٣/٢.

(٣) بالهزيمة. ينظر: تفسير البغوي: ١٢٣/٢.

(٤) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٨١/١، ومعاني القرآن، للنحاس: ٥٠٠/١، وتفسير الماوردي: ٣٤٩/١، وزاد المسير: ٤٨٣/١.

(٥) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٤٩/١.

(٦) والتصرف: التقلب والحيلة، يقال فلان يصرف ويتصرف ويصطرف لعياله أي يتكسب لهم. اللسان: ١٩٠/٩، (صرف).

(٧) "لو" ليست في (أ،ب).

(٨) في (أ) "فوق".

(٩) في (ب) "إذا".

(١٠) في (أ،ب) "لا يحتج".

(١١) "ما" ليست في (أ،ب).

(١٢) ينظر: مشكل إعراب القرآن، لمكي: ١٦٥/١.

فبأي رحمة[١]، أو "ما" صلة[٢]، ثم يحتمل برحمة منه عليك أو عليهم. ﴿لِنتَ﴾ وطأت كَنَفَكَ[٣]. ﴿فَظًّا﴾ جافيا. ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ قاسي القلب[٤]،(أو فظا باللسان جافيه[٥]، غليظا بالجنان[٦] قاسيه.

وقيل: الفظ: الجافي في أقواله، والغليظ: الجافي في أفعاله)[٧]﴿لاَنفَضُّواْ﴾ لانصرفوا عنك وتركوك.

﴿فَاعْفُ﴾ ما ضيعوا من حقك. ﴿وَاسْتَغْفِرْ﴾ ما ضيعوا من حقي. ﴿وَشَاوِرْهُمْ﴾ في بعض الأمر، وكذا قرأه ابن عباس[٨]؛ أي في أمر[٩] العدو ومكايد الحرب[١٠]، أو في ما

---

(١) يريد أن "ما" على هذا التقدير استفهامية للتعجب، وهو ما نقله أبو حيان في البحر المحيط، وضعفه، وعقب على صاحبه بقوله: "وكان يغنيه عن هذا الارتباك والتسلق إلى ما لا يحسنه والتسور عليه قولُ الزجاج في "ما" هذه أنها صلة فيها معنى التوكيد بإجماع النحويين". ينظر: البحر المحيط: ٤٠٨/٣.

(٢) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٨٢/١، وقال: "ما" بإجماع النحويين ها هنا صلة لا تمنع الباء من عملها فيما عملت"، والتعبير بالصلة هنا أولى من التعبير بالزيادة، لأن "ما" هنا فيها معنى التوكيد.

(٣) بالتحريك: جانبك. الصحاح: ١٤٢٤/٤.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٣٤١/٧، وتفسير الماوردي: ٣٤٩/١.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٠/١.

(٦) والجنان، بالفتح: القلب. الصحاح: ٢٠٩٤/٥، (جنن).

(٧) ما بين القوسين تأخر في (أ،ب) فجاء بعد قوله: "لانصرفوا عنك وتركوك".

ينظر: الوسيط، للواحدي: ٥١٢/١، وتفسير البغوي: ١٢٤/٢، وزاد المسير: ٤٨٦/١.

(٨) وهي قراءة شاذة. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٦٣٤/٢، برقم: ١٧٥٠، والمحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات: ١٧٥/١، والكشاف: ٤٣٢/١.

ونسبها السمرقندي إلى ابن مسعود. ينظر: تفسير السمرقندي: ٣١١/١، ونسبها ابن الجوزي إلى الاثنين: ينظر: زاد المسير: ٤٨٩/١.

(٩) "أمر" ليست في (ب).

(١٠) "تطييبا منه بذلك أنفسهم، وتألفا لهم على دينهم، وليروا أنه يسمع منهم ويستعين بهم، وإن كان الله عز وجل قد أغناه بتدبيره له أموره، وسياسته إياه وتقويمه أسبابه عنهم". ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٠/١، وتفسير الطبري: ٣٤٣/٧-٣٤٤، بأرقام: ٨١٢٦-٨١٢٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٣٣/٢-٦٣٤، برقمي: ١٧٤٦-١٧٤٩

لاوحي فيه[١] فتحا لباب الاجتهاد منهم[٢]، وتنبيها على أن ضمائرهم مرضية، أو تكرما تمكينا لهم وتسكينا، أو ليقتدوا بك[٣] ، أو لما فيه من البركة[٤] حتى قال عليه السلام :"ما شقي عبد قط بمشورة ولا سعد باستغناء برأي[٥]".

﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ لا على المشورة، أو امض لما أمرك به واستعن به.

والتوكل: أن يتخذ الله وكيلا، أو الرضى بالله، أو خلع الأرباب وقطع الأسباب[٦]، أو التزام العبودية واجتناب دعوى الربوبية، أو معرفة المعطي وأن لايسأل ولا يرد ولا يحبس[٧]، أو[٨] إسقاط الخوف والرجاء مما سوى الله، أو الأخذ من الله، أو الطمأنينة إليه، أو بدايته: إذا أعطي شكرٌ وإذا منع صبرٌ، وأوسطه: استواء المنع والعطاء، ونهايته: الشكر على المنع اختيارا لاختيار الله عز وجل.

[١٦٠] ﴿يَخْذُلْكُمْ﴾ يترككم، وأصله: الترك متهاونا. ﴿مِّنْ بَعْدِهِ﴾ أي من بعد خذلانه، إشارة إلى أنهم تناصروا ببدر فنصروا، وتخاذلوا بأحد فخذلوا.

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ٣١١/١.

(٢) لأنه لا اجتهاد مع النص الذي نزل به الوحي.

(٣) من بعدك. ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٤/٧-٣٤٥، برقم: ٨١٣١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٣٢/٢-٦٣٣، برقم: ١٧٤٥.

وهذا أولى الأقوال بالصواب فقد أمرنا الله تعالى بالاقتداء برسوله ﷺ في قوله: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾...الآية.[الأحزاب:٢١].

(٤) أي التشاور. ينظر: تفسير الطبري: ٣٤٤/٧، برقمي: ٨١٢٩-٨١٣٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٣٢/٢، برقمي: ١٧٤٣-١٧٤٤، وزاد المسير: ٤٨٨/١.

(٥) في (أ) "بري".

(٦) يريد قطع الاعتقاد بأن للأسباب تأثيرا ذاتيا في الأشياء، والأخذ بها لا ينافي التوكل بل هو مما أمرنا به الشرع.

(٧) أي يوقن بقلبه أن الله تعالى هو المعطي وراء كل عطية، وأن يستغني عن سؤال الناس ثقة بالله، وأن لا يرد ما يأتيه من غير سؤال الناس، وأن لا يحبس ما عنده من الرزق عن المحتاج خشية الافتقار بل ينفقه ثقة بإخلاف الله عليه.

(٨) في (ب) [٣٧/ب].

[١٦١] ﴿أَنْ يَغُلَّ﴾ بفتح الياء وضم الغين[١]، عرَّف ا للهُ أن[٢] نبيه[٣] لا يخون في الغنيمة، وقرئ: (يُغَل)[٤] بمعنى يُخان[٥]. ﴿بِمَا غَلَّ﴾ أي بإثمه[٦].

وقيل: به حاملا له على ظهره فضيحة[٧]، وفي الصحيح: "لا أُلفِين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء[٨]، أو شاة لها يُعَار[٩]، أو فرس له حمحمة[١٠]، فيقول: يامحمد أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئا"...الحديث[١١].

---

(١) وهي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو وعاصم، ويعقوب برواية روح وزيد، من العشرة . ينظر: السبعة في القراءات: ٢١٨، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٨-١٤٩.

(٢) "أن" ليست في (ب).

(٣) في (أ) "نيته".

(٤) بضم الياء وفتح الغين، وهي قراءة نافع، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر، وخلف، ويعقوب برواية رويس من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢١٨، والمبسوط في القراءات العشر: ١٤٩.

(٥) في (أ) "يخاف".

وينظر: تفسير الطبري: ٧/٣٥٣-٣٥٤، بأرقام: ٨١٥١-٨١٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٣٨، برقم: ١٧٦٥، وتفسير الماوردي: ١/٣٥٠، وتفسير البغوي: ٢/١٢٦.

(٦) أي بإثم ما غل. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٣١٢، وزاد المسير: ١/٤٩٢.

(٧) جاء في **حاشية الأصل** "تحريم الغلول دليل على اشتراك الغانمين في الغنيمة، فلا يحل لأحد أن يستأثر بشيء منها دون الآخر، وإذا ثبت الاشتراك في الغنيمة فمن غصب منها شيئا أدّب، فإن وطئ جارية، أو سرق نصابا فاختلف في إقامة الحد عليه، قيل: لا قطع على السارق منه، لأن له فيه حقا، فكان شبهه كالمشترك المعين، والفرق بين المطلق والمعين ظاهر" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٣٠٢.

(٨) الرغاء: صوت الإبل. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/٢٤٠، (رغا).

(٩) يقال: يعرت العنز تيعِرُ، بالكسر، يُعارا، بالضم: أي صاحت. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥/٢٩٧.

(١٠) صوت الفرس دون الصهيل. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/٤٣٦.

(١١) أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّه عَنْه قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ قَالَ لا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ يَا
==

في قطيفة[١] حمراء أخذت يوم بدر، فقيل لعله عليه السلام أخذها[٢].

وقيل: قسمت غنائم ثم جاءت طلائع[٣]، فقالوا: أين نصيبنا؟، أي لايعطي النبي بعضا ويحرم بعضا[٤]، أو لا يكتم وحيا مخافة أو مداهنة[٥].

==

رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ" واللفظ للبخاري.

ينظر: صحيح البخاري: ٣٦/٤، كتاب الجهاد والسير ، باب الغلول وقول الله تعالى: ﴿ومن يغلل يأت بما غل﴾، وصحيح مسلم: ١٠/٦، كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول.

وجاءت لفظة "يعار" في حديث عند البخاري في كتاب الزكاة، وفيه"... ولا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ". صحيح البخاري: ١١٠/٢، كتاب الزكاة، بَاب إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾.

(١) يريد نزلت في سرقة قطيفة حمراء، والقطيفة: دثار مخمل، والجمع قطائف، وقُطف. الصحاح: ١٤١٧/٤، (قطف)، والخَمْل: هدب القطيفة ونحوها مما ينسج وتفضل له فضول. اللسان، (خمل).

(٢) أخرجه أبوداود في سننه: ٢٨٠/٤، كتاب الحروف والقراءات، باب(١) ، برقم: ٣٩٧١، والترمذي في سننه: ٢٣٠/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران، برقم: ٣٠٠٩، وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وينظر: تفسير الطبري: ٣٤٨/٧-٣٥٠، بأرقام: ٨١٣٦-٨١٤٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٣٧/٢، برقم: ١٧٦٠، وأسباب النزول، للواحدي: ١٥٩-١٦٠، وأسباب النزول، للسيوطي: ٨٩، وتفسير الماوردي: ٣٥٠/١.

(٣) ممن لم يقسم لهم النبي ﷺ.

والطلائع: هم القوم الذين يبعثون ليطلعوا خبر العدو، واحدهم طليعة، وقد تطلق على الجماعة، والطلائع: الجماعات. النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٣٣/٣، واللسان، (طلع).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٣٥٠/٧-٣٥٢، بأرقام: ٨١٤٣-٨١٤٧، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٣٧/٢-٦٣٨، برقم: ١٧٦٣، وأسباب النزول، للواحدي: ١٦٠، وتفسير الماوردي: ٣٥٠/١.

(٥) في (ب) "ومداهنة"،

وهذا تفسير آخر لقوله تعالى: ﴿وما كان لنبي أن يغل﴾. ينظر: تفسير الطبري: ٣٥٠/٧-٣٥٢،

==

[١٦٢] ﴿رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بترك الغُلول[١]، أو بطاعته وإن سخط الناس[٢]، أو بالجهاد[٣].

[١٦٣] ﴿دَرَجَاتٌ﴾ طبقات[٤]؛ أي على درجات، أو ذو درجات[٥].

[١٦٤] ﴿مَنّ اللَّهُ عَلَى[٦] الْمُؤْمِنِينَ﴾ لتشريفهم به بجعله منهم[٧].

فإن تَفُقِ الأنامَ وأنت منهم فإن المسك بعضُ دم الغزال[٨].

[٣٤/ب] أو لتسهيل التعلم منه[٩]، أو لظهور حاله لهم من الصدق[١٠].
﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي يدعوهم إلى التزكي[١١]، أو يشهد لهم به[١٢]، أو يأخذ زكاتهم؛ لقوله:

==

برقم: ٨١٤٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٣٨-٦٣٩، برقم: ١٧٦٧، ومعاني القرآن، للنحاس: ١/٥٠٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٥٠.

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣١١، وتفسير عبدالرزاق: ١/١٣٨، وتفسير الطبري: ٧/٣٦٥، برقم: ٨١٦٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٤٣، برقم: ١٧٨٠-١٧٨١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٣٦٥-٣٦٦، برقم: ٨١٧١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٤٤، برقم: ١٧٨٢.

(٣) وذلك حين أمر النبي ﷺ المسلمين باتباعه فاتبعه المؤمنون وتخلف عنه جماعة من المنافقين. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٤٨٦، وزاد المسير: ١/٤٩٣.

(٤) في الفضل. ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١١٥.

(٥) "أي المؤمنون ذوو درجة رفيعة، والكافرون ذوو درجة عند الله وضيعة". ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ١/٤٨٦، ومعاني القرآن، للنحاس: ١/٥٠٦.

(٦) في (أ) [٢٥/أ].

(٧) أي من العرب خاصة. ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٢/٦٤٧-٦٤٨، برقم: ١٧٩٨، وتفسير السمرقندي: ١/٣٠٣، تفسير الماوردي: ١/٣٥٠، والوسيط، للواحدي: ١/٥١٦.

(٨) البيت للمتنبي في ديوانه: ٢١٣.

(٩) لكونه عربي يتكلم بلسانهم. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٥٠.

(١٠) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٥٠.

(١١) أي "إلى ما يكونون به أزكياء". ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٥١.

(١٢) أي "بأنهم أزكياء في الدين". ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٥١.

﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾[1]. ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ السنة وبيان مجمل الأحكام. ﴿وإن كانوا﴾ أي قد كانوا[2]، أو[3] وما كانوا إلا في ضلال[4].

[١٦٥] ﴿أَوَ لَمَّا﴾ استفهام إنكار ﴿أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ﴾ من القتل يوم أحد. ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مِّثْلَيْهَا﴾ يوم بدر قتلتم سبعين وأسرتم سبعين، وقتلاكم يوم أحد سبعون. ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَـٰذَا﴾ من أي وجه أصابنا هذا ونحن مسلمون وهم مشركون؟. ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ﴾ بخلافكم أمري وطاعتي حين أشرت عليكم ألا تخرجوا من المدينة إلى المشركين فأبيتم إلا الخروج[5]، أو بتركِكم المركز[6]، أو بأخذ الفداء من أسارى بدر دون الإثخان[7].

[١٦٦] ﴿فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي بعلمه وتمكينه. ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ تعلّق "ليعلم" بمحذوف، أي فَعل ذلك ليعلم، ليميز المؤمنين[8] ويعاملهم على معلومه.

[١٦٧] ﴿الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ ابن أبي وأصحابه. ﴿وَقِيلَ لَهُمْ﴾ عطف على

---

(١) سورة التوبة، من الآية: ١٠٣.

وينظر: معاني القرآن، للفراء: ٢٤٦/١، وتفسير السمرقندي: ٣١٣/١، وتفسير الماوردي: ٣٥١/١.

(٢) من قبل مجيء محمد ﷺ. ينظر: تفسير السمرقندي: ٣١٣/١، وتفسير البغوي: ١٢٩/٢.

(٣) في (أ،ب) "أي".

(٤) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٥١٧/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٢/٧-٣٧٥، بأرقام: ٨١٧٩-٨١٨٨، وتفسير الماوردي: ٣٥١/١، وزاد المسير: ٤٩٦/١.

(٦) حيث ترك الرماة المركز يوم أحد. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١١/١، وتفسير السمرقندي: ٣١٣/١، وتفسير الماوردي: ٣٥١/١، وزاد المسير: ٤٩٦/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٥/٧-٣٧٦، بأرقام: ٨١٨٩-٨١٩١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٦٥٢/٢، برقم: ١٨٢٢، وتفسير الماوردي: ٣٥١/١، وتفسير البغوي: ١٢٩/٢، وزاد المسير: ٤٩٦/١.

وهذا إشارة إلى قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾[الأنفال:٦٧].

وأثخن في الأرض قتلا، إذا أكثر. الصحاح: ٢٠٨٧/٥، (ثخن).

(٨) في (ب) [٣٨/أ].

"نافقوا"[١] والقائل عبدا لله بن رئاب[٢]، أنشدُكم في دينكم ونبيكم. ﴿أَوِ ادْفَعُواْ﴾ يعنى عن حريمكم[٣]، أو الدفع تكثير السواد؛ لأنهم إذا كثروا دفعوا[٤]. ﴿لَوْ نَعْلَمُ﴾ نحسن قتالا[٥]، أو لو نعلم أن هناك قتالا، ولكن نحسب أن لا قتال[٦]. ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ﴾ أي لأهله[٧] ﴿أَقْرَبُ﴾؛ لأنهم كفروا بقلوبهم، وأصل الإيمان في القلب. ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم﴾ أي يصرحون؛ لأنه يقال للكاتب للشيء والراضي به قائل.

[١٦٨] ﴿الَّذِينَ﴾ مرفوع المحل، أي هم الذين. ﴿فَادْرَءُوا﴾ ادفعوا. ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أن الحذر يدفع[٨] القدر فخذوا حذركم من الموت، وقتل يوم قالوا ذلك منهم سبعون رجلا.

[١٦٩] ﴿أَحْيَاءٌ﴾ أي هم أحياء في دينهم[٩]، من قوله: ﴿أو من كان ميتا فأحييناه﴾[١٠] أو بجميل الذكر[١١]، أو لأنهم يكتب لهم في كل سنة غزوة؛

---

(١) في (ب) "الذين نافقوا".

(٢) أحد السبعة أو الثمانية السابقين من الأنصار إلى الإسلام، وهو القائل لعبدا لله بن أبي حين هم بالانصراف يوم أحد: "أذكركم ا لله في نبيكم وشرطكم الذي شرطتم". ينظر: الإصابة: ٨٦/٤.

(٣) ينظر: تفسير السمرقندي: ٣١٤/١، والوسيط، للواحدي: ٥١٨/١، وتفسير البغوي: ١٣٠/٢.

(٤) العدو وهابوهم. ينظر: تفسير الطبري: ٣٨٠/٧، برقمي: ٨١٩٧-٨١٩٨، وتفسير الماوردي: ٣٥١/١، والوسيط، للواحدي: ٥١٨/١، وتفسير البغوي: ١٣٠/٢.

(٥) ينظر: زاد المسير: ٤٩٨/١.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٢/١، وتفسير الطبري: ٣٧٨/٧-٣٨٠، بأرقام: ٨١٩٣-٨١٩٦، والوسيط، للواحدي: ٥١٨/١.

(٧) أو هم أقرب إلى حال الكفر. قال ابن كثير: "استدلوا به على أن الشخص قد تتقلب به الأحوال، فيكون في حال أقرب إلى الكفر، وفي حال أقرب إلى الإيمان. لقوله: ﴿هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان﴾". ينظر: تفسيره: ٣٦٥/١.

(٨) في (ب) "لا يدفع"، وهو خطأ.

(٩) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٤٨٨/١، وتفسير البغوي: ١٣٤/٢.

(١٠) سورة الأنعام، من الآية: ١٢٢.

(١١) ينظر: تفسير البغوي: ١٣٤/٢.

لأنهم سنوها وتمنوا الرجوع إلى الدنيا ليقتلوا ثانيا[١]، أو أحياء في الجنة بعد الموت[٢]، أو لأنهم لايغسَّلون ولا يصلى عليهم كالموتى. ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ عندية المكانة لا المكان، والمنزلة دون المسافة، أي بحيث لا يعلمهم إلا الله، يقال: المسألة عندي كذا، أي في علمي.

[١٧٠] ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ﴾ أي يحبون أن يقتلوا فينالوا مثل ما نالوا، قيل: يؤتى الشهيد بكتاب فيه ذكر من يلحقه تبشيرا له.

[١٧١] ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ يفرحون. ﴿بِنِعْمَةٍ﴾ هي الجزاء. ﴿وَفَضْلٍ﴾ زائد على قدر الجزاء. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ أي ولمعاينة أن الله لا يضيع[٣].

[١٧٢] ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُواْ﴾ أصحابه عليه الصلاة السلام الذين اتبعوا معه المشركين إلى حمراء الأسد على ما كان منهم من الألم والجراح، وهي على ثمانية أميال من المدينة حين هم أبوسفيان أن يرجع إلى المدينة فأُلقي الرعب في قلبه [٣٥/أ] فانهزم.

وفي الصحيح[٤] أن عائشة قالت لعروة: "يا ابن أختي كان أبواك منهم أبوبكر والزبير، لما أصاب نبي الله ما أصابه يوم أحد فانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا فقال: من يذهبُ في أثرهم؟ فانتدب منهم سبعون رجلا كان منهم أبوبكر وعمر والزبير".

[١٧٣] ﴿النَّاسُ﴾ نُعيم بن مسعود[٥]. ﴿إِنَّ النَّاسَ﴾ أهل مكة. ﴿جَمَعُواْ﴾

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ٣١٤/١.

(٢) جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٤/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٣٩/١-١٤٠، وتفسير الطبري: ٣٨٤/٧-٣٩٥، بأرقام: ٨٢٠٥-٨٢٢٥.

وسبق ذكر أن أرواح الشهداء في أجواف طير خضر يأوين إلى قناديل معلقة بالعرش. ينظر: ما سبق الآية: ١٥٤، من سورة البقرة.

(٣) أي أنهم لما تحقق ما وعدهم الله من النعمة والفضل عاينوا موقنين أن الله لا يضيع أجر المحسنين.

(٤) ينظر: صحيح البخاري: ٣٨/٥، كتاب المغازي، باب ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾.

(٥) وهذا قبل إسلامه.

للكرة عليكم. ﴿فَاخْشَوْهُمْ﴾ فاحذروهم. ﴿إِيمَانًا﴾ تصديقا، أو يقينا، أو تكرير[1] الإيمان بتجديد الشهادة عند نزول ملمة. ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ﴾[2] أي كافينا، وهو من الحساب؛ لأن الكفاية بحسب الحاجة وقدرها. ﴿الْوَكِيلُ﴾ فعيل بمعنى مفعول، أي الموكول إليه أمورنا، وقيل: هو الولي بالنصر، والمتولي تدبير الأمور.

[١٧٤] ﴿فَانْقَلَبُواْ﴾ النبي وأصحابه. ﴿بِنِعْمَةٍ﴾ أي بعافية وأجر، وهي حال، وكذلك "لم يمسسهم سوء[3]"، والتقدير: ناعمين سالمين.

[١٧٥] ﴿ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ﴾ أي نعيم[4]، أو الأعرابي[5]، أو إبليس. ﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾ أي بأوليائه[6]، وقرأ أُبي (يخوفكم بأوليائه)[7] وابن عباس (يخوفكم أولياءه)[8]، وقيل:

==

ونعيم هو ابن مسعود بن عامر بن أُنَيف، الأشجعي، أبو سلمة، صحابي مشهور، أسلم ليالي الخندق، وهو الذي أوقع الخلف بين قريظة وغطفان في وقعة الخندق، فخالف بعضهم بعضا، ورحلوا عن المدينة، وذكر أنه هو المعني في هذه الآية، قتل في أول خلافة علي قبل قدومه البصرة، وقيل: مات في خلافة عثمان،. ينظر: الاستيعاب: ١٥٠٨/٤، وأسد الغابة: ٣٢٨/٥، والإصابة: ٤٦١/٦.

(١) في (أ) [٢٦/أ].

(٢) في (ب) [٣٨/ب].

(٣) "سوء" ليست في (أ،ب).

(٤) يريد نعيم بن مسعود قبل إسلامه.

(٥) في (أ) "و الأعرابي".

(٦) أي يخوف المؤمنين بأوليائه من الكفار، ومنه قوله تعالى: ﴿لينذر يوم التلاق﴾[غافر:١٥]، أي يوم التلاق، وقوله تعالى: ﴿لينذر بأسا شديدا﴾[الكهف:٢]، أي لينذركم ببأس شديد. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٢٤٨/١، وتفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٧/١، وتفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١١٦، وتفسير الطبري: ٤١٦/٧، بأرقام: ٨٢٥٦-٨٢٦٠، وتفسير الماوردي: ٣٥٣/١-٣٥٤، والوسيط، للواحدي: ٥٢٣/١، وزاد المسير: ٥٠٧/١.

(٧) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٥٢٤/١، وتفسير البغوي: ١٣٩/٢، والبحر المحيط: ١٢٠/٣.

(٨) في (أ،ب) (بأوليائه) في الموضعين، وفي الأصل قرأ أبي (يخوفكم أولياءه) وابن عباس (يخوفكم بأوليائه)، والمثبت من كتب القراءات.

ينظر: المحتسَب: ١٧٧/١، ونسب البغوي هذه القراءة إلى ابن مسعود. ينظر: تفسير البغوي: ١٣٩/٢.

يخوف أولياءه؛ أي المنافقين[١]، أما المؤمنون فلا يخافونه. ﴿فَلاَ تَخَافُوهُمْ﴾ أي أولياء الشيطان الذين قيل: إنهم[٢] "قد جمعوا لكم".

[١٧٦-١٧٧] ﴿الَّذِينَ يُسَارِعُونَ﴾ يعني المنافقين[٣]، أو كفار قريش[٤].

والمعنى لاتخفهم على أصحابك، فإنهم لن يضروا أولياء ا لله، وإنما أمهلهم؛ ليحبط حظهم بكفرهم، أو النهي عن الإسراف في الحزن، كقوله: ﴿فلعلك باخع نفسك﴾[٥] وإلا فهو طاعة، وتكرار "لن يضروا"[٦] لبيان أن الكافر هو الذي يتضرر باستبدال الكفر بالإيمان، والأول[٧] لنفي ضرر المسارعة. ﴿حَظًّا﴾ نصيبا.

[١٧٨] ﴿نُمْلِي﴾[٨] نطول في العمر وننسئ في الأجل ﴿نُمْلِي لَهُمْ﴾[٩] نمهلهم.

[١٧٩] ﴿لِيَذَرَ﴾ ليدع. ﴿الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ المؤمن الخالص من المنافق[١٠]، وقيل: ما يذركم على الإقرار حتى يفرض الفرائض اختيارا[١١]. ﴿مَن يَشَآءُ﴾ فيطلعه على

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٤١٧/٧، برقم: ٨٢٦١، وتفسير الماوردي: ٣٥٤/١، وزاد المسير: ٥٠٧/١.

(٢) في (ب) "لهم".

(٣) يسارعون بمظاهرة الكفار على المؤمنين. ينظر: تفسير الطبري: ٤١٨/٧-٤١٩، برقمي: ٨٢٦٢-٨٢٦٣، وتفسير السمرقندي: ٣١٧/١، وتفسير الماوردي: ٣٥٤/١، وتفسير البغوي: ١٣٩/٢.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٧/١، وتفسير السمرقندي: ٣١٧/١، وتفسير البغوي: ١٣٩/٢.

(٥) سورة الكهف، من الآية: ٦.

والبخع: قتل النفس غما. مفردات الراغب: ١١٠، (بخع).

(٦) وذلك في قوله تعالى: ﴿ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر إنهم لن يضروا ا لله شيئا﴾، وقوله تعالى: ﴿إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان لن يضروا ا لله شيئا﴾.

(٧) أي قوله تعالى: ﴿ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر إنهم لن يضروا ا لله شيئا﴾

(٨) من قوله تعالى: ﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾.

(٩) من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًا﴾.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٤٢٤/٧-٤٢٥، بأرقام: ٨٢٦٨-٨٢٧٠، وتفسير السمرقندي: ٣١٩/١، وتفسير الماوردي: ٣٥٤/١.

(١١) كذا في النسخ الثلاث، فيكون المراد -وا لله أعلم- أن ا لله فرض عليهم الفرائض ثم لم يجبرهم عليها وترك الخيار لهم في فعلها حتى يتميز المؤمن الذي يعمل طواعية من المنافق الذي يعمل رياء.

الغيب جواب قوله: نحن أكثر أموالا وأعز، فهلا أوحي إلينا. ﴿وَإِن تُؤْمِنُواْ﴾ بما بيّن لكم. ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ الأماني.

[١٨٠] ﴿يَبْخَلُونَ﴾[١] بالزكاة[٢]، أو بنفقة الجهاد، أو ببيان النعت[٣]؛ يعني اليهود. ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾ أي وزر[٤]﴿مَا بَخِلُواْ بِهِ﴾ أو يجعل[٥] ما بخلوا طوقا في أعناقهم، وفي الحديث:"يكون مال أحدكم شجاعا أقرع يطوقه يوم القيامة"[٦]، وقيل: يطوق بطوق من نار[٧]. ﴿مِيرَاثُ﴾ أي خزائن، أو ما يبقى من دعوى المُلاَّك[٨].

==

ويحتمل أن يكون تصحيفا لكلمة "اختبار" قال ابن الجوزي: "فإن المؤمن مستور الحال بالإقرار فإذا جاءت التكاليف بان أمره". ينظر: زاد المسير: ٥١١/١.

(١) في (أ) "تبخلون"، وفي (ب) من غير نقط.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٨/١، وتفسير الطبري: ٤٣١/٧-٤٣٢، برقم: ٨٢٧٨، و تفسير السمرقندي: ٣١٩/١، و تفسير الماوردي: ٣٥٤/١.

(٣) أي كتمانهم صفة الرسول ﷺ المكتوبة في كتبهم. ينظر: تفسير الطبري: ٤٣٢/٧، برقمي: ٨٢٧٩-٨٢٨٠، وتفسير الماوردي: ٣٥٤/١، و تفسير البغوي: ١٤٢/٢.

(٤) ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١١٦، وتفسير البغوي: ١٤٣/٢، و زاد المسير: ٥١٣/١.

(٥) في (أ) "ويجعل".

(٦) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما: "مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلا (لا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ) الآيَةَ، وهذا لفظ البخاري.

صحيح البخاري: /١١٠-١١١، كتاب الزكاة، بَاب إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾، وفي مواضع أخرى من صحيحه، وصحيح مسلم: ٧٣/٣، ٧٤، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، وفي بعض لفظه اختلاف.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٤٣٨/٧-٤٣٩، بأرقام: ٨٢٩٣-٨٢٩٦، وتفسير الماوردي: ٣٥٥/١، وتفسير البغوي: ١٤٢/٢، و زاد المسير: ٥١٣/١.

(٨) لأنهم إذا هلكوا زالت أملاكهم ولا مالك لما تركوه إلا الله تعالى. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٩/١، وتفسير الطبري: ٤٤٠/٧-٤٤١.

[١٨١] ﴿الَّذِينَ قَالُوا﴾ يعني اليهود حين دخل أبوبكر مدارسهم[١] فقال لفنحاص بن عازوراء: اتق الله وأسلم وأقرض الله قرضا حسنا، فقال: إن الله لفقير يستقرضنا ويعطينا الدنيا، فشكا إلى رسول الله ﷺ منكرا، فنزلت تصديقا لأبي بكر[٢] إلى قوله: ﴿ولتسمعن﴾ اعتذارا له.

[١٨٢] ﴿قَدَّمَتْ﴾ كسبت، وذكر اليد لتحقيق الفعل، ويقال للداعي إلى الشيء والآمر به فاعله[٣] ﴿بِظَلَّامٍ﴾ لمبالغة التكرار؛ لأن من أخذ بغير جرم كثر ظلمه.

[١٨٣-١٨٤] ﴿عَهِدَ إِلَيْنَا﴾ أوصانا. ﴿بِقُرْبَانٍ﴾ هو ما تقرب به [٣٥/ب] العبد إلى الله عزوجل بصدقة، أو ذبح. وكانت[٤] علامة قبول غنائمهم وقرابينهم أن تجيء نار فتحرقه. ﴿رُسُلٌ﴾ كزكريا ويحيى. (﴿فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ﴾ أي توليتم قاتليهم راضين)[٥]. (﴿والزُّبُرِ﴾ جمع زَبور وهو الكتاب، وكل كتاب زَبور)[٦] وبالزبر الكتابة، وقيل: كتاب فيه حكم وزواجر.

والزَّبر: الزجر، ومنه زُبَر الحديد لمنْعتها.

[١٨٥] ﴿فَازَ﴾ نال المحبوب عند خوف المكروه. ﴿مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ أي متاع أهل الغرور، كالقصعة، والسُّكُرُّجَة[٧] تسرع إلى الكسر ولا تقبل الجبر، أو كخضرة النبات

---

(١) كذا في جميع النسخ، وفي الروايات بيت "مدراسهم"، أو بيت المدراس".

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣١٩/١، و تفسير عبدالرزاق: ١٤١/١، وتفسير الطبري: ٤٤١/٧-٤٤٤، بأرقام: ٨٣٠٠-٨٣٠٩، وأسباب النزول، للواحدي: ١٦٦-١٦٧، وأسباب النزول، للسيوطي: ٩٢، وسيرة ابن هشام: ٥٥٨/١-٥٥٩.

(٣) في (ب) [٣٩/أ].

(٤) في (أ،ب) "فكانت".

(٥) ما بين القوسين تأخر في (أ،ب) بعد قوله: "وكل كتاب زبور".

(٦) ما بين القوسين تأخر في (أ،ب) بعد قوله"لمنعتها".

ينظر: الصحاح: ٦٦٧/٢، واللسان: ٣١٥/٤، (زبر).

(٧) بضم السين والكاف والراء والتشديد: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأُدْم، وهي فارسية. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٨٤/٢، (سكرج)، والمعرب، للجواليقي: ٢٧-٢٨، ١٩٧.

ولُعب البنات لا حاصل لها.

[١٨٦] ﴿لَتُبْلَوُنّ فِيَ أَمْوَالِكُمْ﴾ بالزكاة. وفي ﴿وَأَنْفُسِكُمْ﴾ بالجهاد، أو فيهما بالمصائب[١]، أو فتنة الأموال: جمعِها ومنعِها، وفتنة الأنفس: شهواتها، أو هما أخذ أهل مكة أموالهم[٢]، وقتلهم بأحد. ﴿أَذًى﴾ بهجو رسول الله ﷺ من ابن الأشرف[٣]، أو من قولهم عزير والمسيح ابنا الله[٤]. ﴿تَصْبِرُواْ﴾ على أذاهم[٥]. ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ نقض العهد. ﴿عَزْمِ الأُمُورِ﴾ أي مما عزمه الله؛ أي أمر به[٦]، أو من جِدِّ الأمور، أو من حقيقة الإيمان[٧].

فالعزم: إمضاء الأمر، والحزم: ضبطه.

[١٨٧] ﴿يَكْتُمُونَهُ﴾[٨] الضمير فيهما[٩] للكتاب[١٠]، أو لصفة النبي ﷺ ونعته[١١].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٤٥٤-٤٥٥.

(٢) ينظر: الوسيط، للواحدي: ١/٥٣٠، و تفسير البغوي: ٢/١٤٨.

(٣) كعب بن الأشرف اليهودي. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٤٥٦-٤٥٨، برقم: ٨٣١٧.

(٤) وذلك في قوله تعالى: ﴿وقالت اليهود عزير ابن الله ، وقالت النصارى المسيح ابن الله﴾ التوبة، من الآية: ٣٠.

وينظر: هذا القول في: تفسير الطبري: ٧/٤٥٥.

(٥) في (أ) [٢٦/ب].

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٤٥٦.

(٧) ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٤٨.

(٨) هكذا في جميع النسخ "بالياء"، وهي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم في رواية أبي بكر، ويعقوب برواية روح وزيد، من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٢١، والمبسوط في القراءات العشر: ١٥٠.

(٩) جاء في **حاشية الأصل**: "أي في قوله ﴿ليبيننه للناس ولا يكتمونه﴾"**تمت**

(١٠) الذي فيه ذكر النبي ﷺ. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٥٥، و زاد المسير: ١/٥٢١.

وصححه ابن الجوزي لأن الكتاب أقرب المذكورين، ولأن من ضرورة تبيينهم ما فيه إظهار صفة محمد ﷺ. ينظر: زاد المسير: ١/٥٢١.

(١١) وأنه نبي. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٢٠، و تفسير السمرقندي: ١/٣٢٢، و تفسير =

﴿فَنَبَذُوهُ﴾ أي الكتاب[1]، أو الميثاق[2]، أو الإيمان.

وقيل: في اليهود والنصارى[3]، أو في أهل كل علم[4]، فمن علم شيئا فليعلّمه، وقيل: لا يحل لعالم أن يسكت على علمه، ولا لجاهل أن يسكت على جهله؛ لقوله: ﴿لتبيننه﴾ وقوله: ﴿فاسألوا أهل الذكر﴾[5].

﴿وَاشْتَرَوْاْ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ جحدوا أمر محمد وكتموا اسمه وأخذوا به طمعا وثمنا قليلا.

[١٨٨] ﴿بِمَا أَتَوْاْ﴾ أي فعلوا من القعود عن القتال ويحمدوا بالإيمان والعذر عن التخلف وإن لم يصدقوا[6] يعني[7] في المنافقين[8].

==

الماوردي: ١/٣٥٥، و زاد المسير: ١/٥٢١.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٤٦٣، برقم: ٨٣٣٠.

(٢) بتبيين صفة النبي ﷺ. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٤٦٣-٤٦٤، برقم: ٨٣٣١، و تفسير السمرقندي: ١/٣٢٢.

(٣) ينظر: في اليهود خاصة تفسير الطبري: ٧/٤٥٩-٤٦٠، بأرقام: ٨٣١٨-٨٣٢٣، و تفسير الماوردي: ١/٣٥٥، و الوسيط، للواحدي: ١/٥٣١، و زاد المسير: ١/٥٢١.

وينظر: في اليهود والنصارى تفسير الماوردي: ١/٣٥٥، و الوسيط، للواحدي: ١/٥٣١، و زاد المسير: ١/٥٢١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٤٦٠-٤٦١، بأرقام: ٨٣٢٤-٨٣٢٦، و تفسير الماوردي: ١/٣٥٥، و تفسير البغوي: ٢/١٤٩، و زاد المسير: ١/٥٢١.

(٥) سورة النحل من الآية: ٤٣، وسورة الأنبياء، من الآية: ٧، والآية شاهد على أن الجاهل لا يحل له السكوت على جهله.

(٦) زاد في (أ) "يعني".

(٧) "يعني" ليست في (ب).

(٨) أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِي اللَّه عَنْه أَنَّ رِجَالا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَنَزَلَتْ ﴿لا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآيَةَ.

==

وقيل: في اليهود فرحوا باجتماعهم على كتمان نعته وأحبوا أن يحمدوا على التنسك والعلم[1]. ﴿بِمَفَازَةٍ﴾ بنجاة.

[١٨٩] ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ تكذيب لمن قال: ﴿إن ا لله فقير﴾[2]

[١٩٠] ﴿لآيَاتٍ﴾ قائمات لمن خلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن القشر، فيرى أن العَرَض[3] المحدَث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر[4]؛ لأن جوهرا لاينفك عن عرض، ثم حدوثها يدل على محدثها، وإحداثه يدل على قدمه، وإلا لاحتاج إلى محدث آخر فلا يتناهى، وحسن صنعه يدل على علمه، وإتقانه على حكمته، وبقاؤه على

==

صحيح البخاري: ١٧٤/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿لاتحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾، وصحيح مسلم: ١٢١/٨، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

وينظر: تفسير الطبري: ٤٦٥/٧، برقمي: ٨٣٣٥-٨٣٣٦، و تفسير الماوردي: ٣٥٥/١، و الوسيط، للواحدي: ٥٣٢/١، وأسباب النزول، له: ١٦٩، و تفسير البغوي: ١٥٠/٢، وأسباب النزول، للسيوطي: ٩٣-٩٤.

(١) أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ اذْهَبْ يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ فَأَرَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾.

صحيح البخاري: ١٧٤/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿لاتحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾، وصحيح مسلم: ١٢٢/٨، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

وينظر: تفسير الطبري: ٤٦٦/٧-٤٦٨، بأرقام: ٨٣٣٩-٨٣٤٤، و تفسير عبدالرزاق: ١٤١/١، و تفسير الماوردي: ٣٥٥/١، وأسباب النزول، للواحدي: ١٧٠-١٧١، و تفسير البغوي: ١٥٠/٢.

(٢)من الآية: ١٨١.

وهنا في (ب) [٣٩/ب].

(٣) "العرض: الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع؛ أي محل يقوم به، كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحله، ويقوم به". التعريفات، للجرجاني: ١٩٢.

(٤) والجوهر والذات والماهية والحقيقة كلها ألفاظ مترادفة، وهو الموجود القائم بنفسه، ومعنى القيام بنفسه أن يصح وجوده من غير محل يقوم به. ينظر: الكليات: ٣٤٦.

قدرته، ثم العقل يشهد بأن الصانع لا يشابه صنعه في ذاته ولا يماثله في صفاته.

[١٩١] ﴿يَذْكُرُونَ﴾ يصلون ﴿قياما﴾ أي قائمين عند القدرة. ﴿وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ عند العجز[١]، أو و[٢]قعودا في تشهدهم، (وقيل: قياما بحق الذكر، وقعودا عن الدعوى فيه)[٣]، وقيل: المراد الذكرُ على كل حال لأن الإنسان لا يخلو عن هذه الأحوال[٤]، (وفي الصحيح: كان النبي عليه السلام [٣٦/أ] يذكر الله على كل أحيانه)[٥] ﴿رَبَّنَآ﴾ أي يقولون: ياربنا. ﴿هَذا﴾ مردود على لفظ الخلق[٦]. ﴿بَاطِلاً﴾ عبثًا[٧] ولا لعبا[٨] إلا لأمر عظيم[٩]. ﴿سُبْحَانَكَ﴾ تنزيها لك عن ظن الذين كفروا.

[١٩٢] ﴿أَخْزَيْتَهُ﴾ فضحته، أو أهنته، أو أهلكته[١٠]، وقيل: هو التخليد فيها، والمؤمن لايخزى إذا صار إلى الجنة[١١].

---

(١) ينظر: تفسير السمرقندي: ٣٢٣/١، و الوسيط، للواحدي: ٥٣٣/١، و تفسير البغوي: ١٥٢/٢، و زاد المسير: ٥٢٧/١.

(٢) "و" ليست في (أ،ب).

(٣) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٤٧٤/٧-٤٧٥، برقمي: ٨٣٥٤-٨٣٥٥، وتفسير السمرقندي: ٣٢٣/١، و تفسير البغوي: ١٥٢/٢، و زاد المسير: ٥٢٧/١.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه: ١٩٤/١، كتاب الحيض، باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها.

(٦) الذي في السموات والأرض، لا على السموات والأرض أنفسهما. ينظر: تفسير الطبري: ٤٧٦/٧.

(٧) في الأصل "عبثا عبيثا"، وفي (أ) "عبثا عبثا"

(٨) في (أ،ب) "ولا احبا".

(٩) "من ثواب وعقاب ومحاسبة ومجازاة". ينظر: تفسير الطبري: ٤٧٦/٧.

(١٠) تنظر هذه المعاني في: تفسير السمرقندي: ٣٢٤/١، و الوسيط، للواحدي: ٥٣٤/١، ٥٣٥، و تفسير البغوي: ١٥٢/٢.

(١١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٢١/١، و تفسير عبدالرزاق: ١٤٢/١، وتفسير الطبري: ٤٧٧/٧-٤٧٨، بأرقام: ٨٣٥٦-٨٣٥٩.

﴿مِنْ أَنْصَارٍ﴾ لنسق الآي[1]، وإلا فالمفرد النكرة في النفي يعم.

[١٩٣] ﴿مُنَادِياً﴾ يعني النبي ﷺ [2]، أو القرآن[3]؛ إذ ليس كل أحد[4] يلقى رسول الله ﷺ. ﴿لِلإِيمَانِ﴾ أي إليه. ﴿أَنْ آمِنُوا﴾ أي بأن. ﴿فَآمَنَّا﴾ صدقنا. ﴿ذُنُوبَنَا﴾ بترك الطاعات. ﴿سيئاتنا﴾ بفعل المعاصي. ﴿وَتَوَفَّنَا﴾ احشرنا[5]. ﴿مَعَ﴾ للحال؛ أي كائنين معهم، أو على ملتهم. ﴿الأَبْرَارِ﴾ الذين بروا الله بطاعتهم إياه وخدمتهم له حتى رضي عنهم.

[١٩٤] ﴿عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ أي على ألسنة رسلك؛ يعني عجل لنا نصرك لا طاقة لنا على حلمك[6]، ولم يتهموه بالخلاف؛ لأنهم أقروا أنه لا يخلف الميعاد، ولكن الدعاء عبادة.

والمعنى: ثبتنا على ما يوصلنا[7] إلى عِداتك؛ لأن العِدة مقرونة بشرط الوفاء بالطاعة.

وقيل: الميعاد: البعث بعد الموت.

[١٩٥] ﴿فَاسْتَجَابَ﴾ أي أجاب، وقيل: ما زالوا يقولون: ربنا ربنا حتى استجاب لهم.

---

(١) علل الشيخ مجي "أنصار" بالجمع مراعاة لنسق الآي، والأولى أن يقال أن التعبير بالجمع مقابلة الجمع وهو مقابلة "أنصار" بـ"الظالمين" وهذا يقتضي القسمة آحادا على القاعدة المشهورة، فيصير المعنى: وما لكل واحد من الظالمين من نصير بذاته".

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٢١/١، وتفسير الطبري: ٤٨٠/٧-٤٨١، برقمي: ٨٣٦٣-٨٣٦٤، و تفسير السمرقندي: ٣٢٤/١، و الوسيط، للواحدي: ٥٣٤/١، و تفسير البغوي: ١٥٣/٢.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٤٨٠/٧، برقمي: ٨٣٦١-٨٣٦٢، و تفسير السمرقندي: ٣٢٤/١، و الوسيط، للواحدي: ٥٣٤/١، و تفسير البغوي: ١٥٣/٢.

(٤) في (أ،ب) "واحد".

(٥) في (ب) "اخترنا".

وتفسير "توفنا" بـ"احشرنا" من التفسير بالمعنى.

(٦) وأناتك. ينظر: تفسير الطبري: ٤٨٤/٧-٤٨٥، وتفسير البغوي: ١٥٣/٢، وزاد المسير: ٥٢٩/١.

(٧) في (أ) "توصلنا".

قالت أم سلمة[١]: ما بال الرجال يذكرون في الهجرة دون النساء، فنزلت[٢] ﴿لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ أي الرجال من النساء، والنساء من الرجال. ﴿هَاجَرُواْ﴾[٣] قطعوا أهاليهم فرارا بدينهم إلى حيث يأمنون، فالهجرة في آخر الزمان كما أول الإسلام تجب.

[١٩٦] ﴿لاَ يَغُرَّنَّكَ﴾ أيها السامع[٤]، أو تعريض بخطابه عليه السلام لغيره[٥]. ﴿تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[٦] تصرفهم.

[١٩٧] ﴿مَتَاعٌ﴾ خبر محذوف، أي تقلبهم متاع. ﴿وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ أي ما هيء لهم مكان المهاد.

---

(١) هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم المخزومية، أم المؤمنين، هاجرت الهجرتين مع زوجها أبي سلمة، تزوجها النبي ﷺ بعد أبي سلمة سنة أربع، وقيل: ثلاث، وعاشت بعد ذلك ستين سنة، ماتت سنة اثنتين وستين، وقيل: إحدى، وقيل: قبل ذلك. الاستيعاب: ١٩٣٩/٤، وأسد الغابة: ٣٢٩/٧، والإصابة: ٢٢١/٨.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في تفسيره: ١٤٤/١، والطبري في تفسيره: ٧ /٤٨٦-٤٨٨، بأرقام: ٨٣٦٧-٨٣٦٩، والحاكم في مستدركه: ٤٥١/٢، برقم: ٣٥٦٠، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

وينظر: تفسير السمرقندي: ٣٢٤/١، و تفسير الماوردي: ٣٥٦/١، وأسباب النزول، للواحدي: ١٧١-١٧٢، وتفسير البغوي: ١٥٣/٢-١٥٤، و زاد المسير: ٥٣٠/١، وأسباب النزول، للسيوطي: ٩٥.

قال شاكر عن إسناد الطبري: "**هذا إسناد صحيح**". تفسير الطبري: ٤٨٦/٧، هامش ٢.

وفي إسناد عبدالرزاق الراوي عن أم سلمة رجل من ولد أم سلمة، وهو مبهم. غير أن شاكر ذكر أنه عرف من إسناد آخر، وهو سلمة بن أبي سلمة. ينظر: تفسير الطبري: ٤٨٨/٧، هامش: ١.

(٣) في (ب) [٤٠/أ].

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٥٧/١.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٢٣/١، وتفسير الطبري: ٤٩٣/٧، برقم: ٨٣٧٢، و تفسير السمرقندي: ٣٢٥/١، و تفسير البغوي: ١٥٤/٢.

(٦) في (أ) [٢٧/أ].

والمعنى لا يفتننك متعة الكفار فإنها زادهم إلى النار.

[١٩٨] ﴿لَكِنِ﴾ استدراك بخلاف ما تقدم؛ أي لا بقاء لمتعتهم، ولكن ذلك للذين اتقوا. ﴿نُزُلاً﴾ أي جعل ذلك نزلا[١] لهم، أو نزلوها نزلا؛ لأن الخلود بمعنى النزول، أو تفسير[٢]، نحو: هو لك هبة أو صدقة. ﴿خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ﴾ مما يتقلب فيه الكفار.

[١٩٩] ﴿لَمَن يُؤْمِنُ بِاللّهِ﴾ يعني ابن سَلَام وأصحابه[٣]، وقيل: في النجاشي[٤] إذ صلى عليه النبي ﷺ حين نعي إليه من مكة، فقال المشركون[٥]: صلى على علج[٦] نصراني[٧].

﴿لاَ يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللّهِ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ أي لا يبدلون النعت بالرُّشا. ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي الجزاء؛ يعني لا يتأخر جزاؤه للاحتياج إلى الحساب.

[٢٠٠] ﴿اصْبِرُواْ﴾[٨] على طاعة الله. ﴿وَصَابِرُواْ﴾ أعداء الله. ﴿وَرَابِطُواْ﴾ في

---

(١) "أي جعل ذلك نزلا" ليست في (أ).

(٢) أي تمييز على تقدير "لهم ذلك نزلا". ينظر: معاني القرآن، للفراء: ٢٥١/١، والدر المصون: ٢٩٢/٢.

(٣) ممن أسلم من أهل الكتاب. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٢٣/١، وتفسير الطبري: ٤٩٨/٧-٤٩٩، برقمي: ٨٣٨٢-٨٣٨٣، و تفسير الماوردي: ٣٥٧/١، و الوسيط، للواحدي: ٥٣٧/١، و تفسير البغوي: ١٥٥/٢، و زاد المسير: ٥٣٣/١.

(٤) واسمه أَصْحَمَة، ملك الحبشة، أسلم في عهد النبي ﷺ وأحسن إلى المسلمين الذين هاجروا إلى أرضه، وتوفي ببلاده قبل فتح مكة، وصلى عليه رسول الله ﷺ. ينظر: أسد الغابة: ٢٥٢/١، والإصابة: ٢٠٥/١.

(٥) لم أجد فيما وقفت عليه من الروايات أن قائلي هذا المقالة هم المشركون، ولكن هم المنافقون، والصلاة كانت على النجاشي في المدينة، فإن وفاته كانت قبل فتح مكة. ينظر: الهامش السابق.

(٦) العِلْج: الرجل القوي الضخم. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٨٦/٣، (علج).

(٧) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٤٤/١، وتفسير الطبري: ٤٩٦/٧-٤٩٨، بأرقام: ٨٣٧٦-٨٣٨١، و تفسير الماوردي: ٣٥٧/١، و الوسيط، للواحدي: ٥٣٦/١-٥٣٧، وأسباب النزول، له: ١٧٢-١٧٣، و تفسير البغوي: ١٥٥/٢، و زاد المسير: ٥٣٢/١، وأسباب النزول، للسيوطي: ٩٥-٩٦.

(٨) جاء في **حاشية الأصل**: "الصبر حبس النفس على مكروهها المختص بها، والمصابرة حِمل مكروه يكون بها وبغيرها كالمرض والجهاد، والرباط: حبس القلب على النية الحسنة، والجسم على فعل الطاعة، ومن
==

سبيل ا لله(١).

وقيل: اصبروا عن الدنيا رجاء السلامة، وصابروا عند القتال بالاستقامة، ورابطوا أهواء النفس اللوامة. ﴿وَاتَّقُواْ﴾ ما [٣٦/ب] يعقب الندامة. ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ على بساط الكرامة.

==

أعظمه ارتباط الخيل في سبيل ا لله، وارتباط النفس على الصلوات، وفي الصحيح: (ألا أدلكم على ما يمحو ا لله به الخطايا ويرفع به الدرجات: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط"تمت. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٣٠٥-٣٠٦.

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٢٤، و تفسير عبدالرزاق: ١/١٤٤، وتفسير الطبري: ٧/٥٠١-٥٠٢، بأرقام: ٨٣٨٦-٨٣٩٠، و معاني القرآن، للزجاج: ١/٥٠١-٥٠٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٥٧.

بسم ا لله الرحمن الرحيم[١]

سورة النساء

[١] قوله عزوجل ﴿يا أيّها النّاسُ اتّقُوا رَبّكُمُ الّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ يعني آدم، وفيه تنبيه على التعاطف والتواصل واجتناب التقاطع؛ لاتحاد الأصل. ﴿مِنْهَا﴾ أي من ضلع من أضلاعه[٢]. ﴿وَبَثّ﴾ نشر. ﴿رِجَالاً كَثِيراً﴾ أي رجالا ونساء كثيرا. ﴿تَسَّاءَلُونَ﴾[٣] تتعاهدون وتتعاقدون، من قول السائل للمسؤل: أسألك با لله والرحم. ﴿وَالأَرْحَامَ﴾[٤] نَصْبٌ، عَطْفٌ على اسم ا لله[٥] ، أي واتقوا الأرحام أن تقطعوها، وصلوها[٦].

---

(١) في (أ) قدم اسم السورة على البسملة.

(٢) وفي الحديث: "وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلَعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاهُ فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا". ينظر: صحيح البخاري: ١٤٥/٦، كتاب النكاح، باب الوصاة بالنساء، وصحيح مسلم: ١٧٨/٤، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء.

(٣) كذا في نسخة الأصل بالتشديد، وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر، وأبي جعفر ويعقوب، ورواية عن أبي عمرو. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٢٦، والمبسوط في القراءات العشر: ١٥٣.

(٤) وجاء في **حاشية الأصل**: "اتفق على أن صلة الأرحام واجبة، وقطيعتها محرمة، وفي الصحيح: (أن أسماء قالت: إن أمي قدمت علي راغبة وهي مشركة أفأصلها، فقال عليه السلام: نعم، صلي أمك) فتأكدها دخل الفضل في صلة الرحم الكافر، واختلف في ميراثهم، والجمهور على أنهم لا يرثون". **تمت**. هذا ملخص كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣٠٧/١.

(٥) في (ب) [٤٠/ب]

(٦) جاء في **حاشية الأصل** :"وبالخفض عطفٌ على المضمر، وقيل: لا يجوز لأن الضمير لا يقوم بنفسه، فحملُ الظاهرِ الذي يقوم بنفسه عليه محال، كما لا تقول: مررت بزيدٍ وَ"كَ" لا تقول: مررت به وزيد، وقيل: يجوز لتقدم المُظهرِ الذي عاد عليه الضمير، وهو اسم "ا لله" فعاد العطف على المظهر على تقدير: عبدا لله مررت به وزيد، وإنما الذي لا يجوز مررت به وزيد، أو مجرورٌ على القسم، نحو: أفعل وا للهِ، أمرهم باتقاء ا لله وحلّفَهم بالرحم" **تمت**.

والخفض قراءة حمزة وحده. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٢٦، و المبسوط في القراءات العشر: ١٥٣، ==

﴿رَقِيباً﴾ حفيظا[١]، أو عليما[٢].

[٢] ﴿وَآتُواْ﴾ سلموا. ﴿الْيَتَامَى﴾ تسمية بما كانوا[٣]، كقوله:﴿وأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ﴾[٤]، ولا سحر مع السجود، كما لا يُتم بعد البلوغ. ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ إذا بلغوا الحُلُم وآنستم منهم الرشد. ﴿وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ﴾ خوطب به الأوصياء، (ونهوا أن يستبدلوا الحرام عليهم من أموال اليتامى بالطيب الحلال)[٥]. ﴿الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ الزائف والمهزول بالجيد والسمين من أموالهم[٦]، فتقولوا: درهم بدرهم وشاة بشاة[٧]، أو لا تأخذوا بالخيانة بدل ما جعل لكم بحق الكفالة. ﴿إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ أي مع[٨]، أو لا تضيفوها إلى أموالكم خلطا لتصير في ذممكم[٩].

==

والكتاب الموضَح، لابن أبي مريم: ١/٤٠١.

(١) أي حفيظا لأعمالكم يسألكم عنها فيما أمركم به. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٢٣، برقم: ٨٤٣٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٥٤، برقم: ٤٧٢٧، وتفسير السمرقندي: ١/٣٣٠، وتفسير البغوي: ٢/١٥٩، وزاد المسير: ٢/٣.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٢٣، برقم: ٨٤٣٥.

(٣) في (ب) "بما كان".

(٤) "ساجدين" ليست في (ب) والأصل.

والآية في سورة الشعراء، الآية: ٤٦.

(٥) ما بين القوسين ليس في (أ،ب).

(٦) في (ب) " أموالكم".

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٢٥-٥٢٦، بأرقام: ٨٤٣٩-٨٤٤٢، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٥٥-٨٥٦، بأرقام: ٤٧٣٦-٤٧٣٨، وتفسير الماوردي: ١/٣٦٠.

(٨) ينظر: معاني القرآن، للأخفش: ١/٢٤٤، وتفسير السمرقندي: ١/٣٣١، والأزهية في علم الحروف، للهروي: ٢٧٢.

وقال ابن عطية: "وقالت طائفة من المتأخرين: (إلى) بمعنى (مع)، وهذا غير جيد...وهذا تقريب للمعنى لا أنه أراد أن الحرف بمعنى الآخر، وقال الحذاق: (إلى) هي على بابها، وهي تتضمن الإضافة، التقدير: لاتضيفوا أموالهم إلى أموالكم في الأكل". المحرر الوجيز: ٤/١٢.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٢٨، برقم: ٨٤٤٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٥٦، برقم: ٤٧٣٩.

﴿حُوباً﴾ ظلما[١]، أو إثما، حاب يحوب إذا أثم[٢].

[٣] ﴿تُقْسِطُواْ﴾ تعدلوا، قيل: هي اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب[٣] في مالها وجمالها، ويريد أن يتزوجها بدون صداق مثلها، فنهوا عن ذلك[٤].

وفي الصحيح[٥]: "أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها، وكان لها عَذْق[٦]، وكان يمسكها عليه، و لم يكن لها من نفسه شيء، فنزلت[٧] "وإن خفتم أن لا تقسطوا". ﴿مَا طَابَ﴾ أي مَن[٨]، كقوله[٩]: ﴿وما بناها﴾[١٠] أي و"مَن"، أو فانكحوا نكاحا طيبا[١١]،

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٣٠، برقم: ٨٤٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٥٦، برقم: ٤٧٤٢.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٥٦، وتفسير عبدالرزاق: ١/١٤٥، وتفسير الطبري: ٧/٥٢٩-٥٣٠، بأرقام: ٨٤٤٨-٨٤٥٢، ٨٤٥٤-٨٤٥٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٥٦، ٨٥٧، برقمي: ٤٧٤٠، ٤٧٤٣، والمفردات، للراغب: ٢٦١، (حوب).

(٣) في (أ،ب) "ويرغب"

(٤) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٥٧، برقمي: ٤٧٤٤-٤٧٤٥.

(٥) أي صحيح البخاري: ٥/١٧٦، كتاب التفسير، باب ﴿وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى﴾.

(٦) بفتح العين، وسكون الذال، هو النخلة، وبكسر العين هو العرجون بما فيه من الشماريخ، ويجمع على عِذاق. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣/١٩٩.

(٧) "فنزلت" ليست في (أ).

(٨) فتكون "ما" عائدة إلى المعقود عليه ، وهن النساء. ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٦١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٣١٢، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٥/١٠، وهو ما اختاره ابن العربي.

وقال الزجاج: "لم يقل (من طاب)، والوجه في الآدميين أن يقال (من) وفي الصفات وأسماء الأجناس أن يقال (ما)...فالمعنى فانكحوا الطيب الحلال على هذه العدة التي وصفت؛ لأن ليس كل النساء طيبا، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ...﴾ فليس ممن ذكر ما يطيب". كتابه معاني القرآن: ٢/٨-٩.

(٩) في (أ) "قوله".

(١٠) سورة الشمس، من الآية: ٥.

(١١) فتكون "ما" عائدة إلى العقد. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٤٢، برقمي: ٨٤٨١، ٨٤٨١م، وتفسير ابن ==

وقيل: "ما" لتعميم الجنس، على المبالغة، وهكذا القول في "ما ملكت أيمانكم".

والتقدير: وإن خفتم الجور في أموال اليتامى فخافوا مثله في النساء؛ لأنهن كاليتامى ضعفاء، فلا تنكحوا أكثر مما يمكنكم إمساكهن بالمعروف[1]. ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾[2] ولم يسمع فوق "رباع" إلا "عشار"[3]، والواو للبدل[4]، بمعنى "أو" كقوله: ﴿مثنى وفرادى﴾[5] ولا تعلق للرافضة في حل تسع لأن "مثنى" ثنتين ثنتين، وكذا الباقي[6]،

==

أبي حاتم: ٨٥٨/٣، برقم: ٤٧٥٤، وتفسير البغوي: ١٦١/٢، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٣١٢/١.

(١) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٨٥٧/٣، برقم: ٤٧٤٧، وتفسير الماوردي: ٣٦٠/١، والوسيط، للواحدي: ٨/٢.

(٢) جاء في **حاشية الأصل**: "لامدخل للعبد في هذه الآية في نكاح الأربع، لأنها خطاب لمن ولي وملك وتولى وتوصى، وليس للعبد شيء من ذلك. لأن هذه صفات الأحرار المالكين الذين يكون الأيتام تحت نظرهم، ينكح إذا رأى، ويتوقف إذا أراد، وقيل: له [أي للعبد] ذلك، وقيل: يتزوج أربعا من دليل آخر" **تمت**، وهذا نص كلام ابن العربي، في أحكام القرآن: ٣١٣/١.

(٣) في قول الكُمَيت:

فلم يستريثوك حتى رميـ ـت فوق الرجال خصالا عُشارا.

ينظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١١٦، وتفسير الطبري: ٥٤٥/٧، وشرح الرضي على الكافية: ١١٤/١.

(٤) أي للتخيير بمعنى "أو". ينظر: تفسير البغوي: ١٦١/٢.

(٥) سورة سبأ، من الآية: ٤٦.

(٦) أي "ثلاث" و "ورباع".

قال الزجاج: "...هذا يبطل من جهات:أحدها: في اللغة أن "مثنى" لا يصلح إلا لاثنين على التفريق، ومنها: أنه يصير أعيى كلام لو قال قائل في موضع تسعة أعطيك اثنين وثلاثة وأربعة يريد تسعة، قيل: تسعة تغنيك عن هذا لأن تسعة وضعت لهذا العدد كله، أعني من واحد إلى تسعة.

وبعد فيكون -على قولهم- من تزوج أقل من تسع أو واحدة فعاص لأنه إذا كان الذي أبيح له تسعا أو واحدة فليس لنا سبيل إلى اثنين، لأنه إذا أمرك من تجب عليك طاعته، فقال ادخل المسجد في اليوم تسع مرات أو واحدة، فدخلت غير هاتين اللتين حددهما لك من المرات فقد عصيته. هذا قول لا يعرج على مثله، ولكنا ذكرناه ليعلم المسلمون أن أهل هذه المقالة مباينون لأهل الإسلام في اعتقادهم، ويعتقدون في ذلك ما لا يشتبه على أحد من الخطأ". معاني القرآن: ١٠/٢.

فلو جمع كان ثماني عشرة، وقد أباح بعض أهل[1] الظاهرية نكاح[2] ثماني عشرة[3] بهذا الظاهر.

قلنا[٣٧/أ]: خصائصه ﷺ لا يدرك شأوها، فكيف[4] تجوز مجاوزتها[5].

ومَخْلَصُ الشبهة أن وضع هذا اللفظ لتفريق الأعداد حتى لوقيل: ادخلوا ثُلاث ثُلاث لفهم منه تفريق كل ثلاثة[6] عن الأخرى[7].

---

(١) "أهل" ليست في (أ،ب).

(٢) "نكاح" ليست في (أ،ب).

(٣) في (ب) "ثمانية عشر".

(٤) في (أ) [٢٧/ب].

(٥) ثم إنه ثبت أن رسول الله ﷺ أمر غيلان الثقفي حين أسلم -وكان تحته عشر نسوة- أن يختر منهن أربعا ويفارق الباقي، وذلك فيما أخرجه أحمد في مسنده: ١٣/٢، أَنَّ غَيْلانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا".

وأخرجه أيضا ابن ماجة في سننه: ٦٢٨/١، كتاب النكاح، باب الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة، برقم: ١٩٥٣، والترمذي في سننه: ٤٣٥/٣، كتاب النكاح، باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة، برقم: ١١٢٨، وأخرجه الحاكم في المستدرك: ٢١٠/٢، كتاب النكاح، وابن القطان في بيان الوهم والإيهام: ٤٩٦/٢-٥٠٠.

وقد جمع ابن كثير طرق هذا الحديث وشواهده، وأوسعها تحقيقا ، ثم قال: "فوجه الدلالة أنه لو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لسوغ له رسول الله ﷺ سائرهن في بقاء العشرة وقد أسلمن معه فلما أمره بإمساك أربع وفراق سائرهن دل على أنه لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع بحال، فإذا كان هذا في الدوام، ففي الاستئناف بطريق الأولى والأحرى، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب".تفسيره: ٣٨٧/١-٣٨٨.

والوقوف عند الأربع في التعدد مذهب جميع الصحابة، فلم يرد أن أحدا منهم جمع أكثر من أربع، وهو لو كان أمر مباح لنقل إلينا، وأمر التعدد في عهدهم كان شائعا، بل إنهم حريصون على ضم نساء الشهداء إليهم بعد استشهادهم، وقد فعلوا ذلك في حدود الأربع وهو العدد الذي لا يجوز تجاوزه إلا في الإماء، ثم إنه لم يخالف أحد من عامة فقهاء الإسلام هذا القدر، إلا الرافضة وبعض أهل الظاهر من غير حجة بينة قاطعة.

(٦) في (ب) [٤١/أ]

(٧) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿وإن خفتم ألا تعدلوا﴾ يعني في القسْم والتسوية في حقوق النكاح، وهو

==

﴿فَوَاحِدَةً﴾ أي انكحوا[1] واحدةً، وبالضم[2]؛ أي فتكفي واحدة، أو فواحدة كافية. ﴿مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ من الإماء، يعني ملكتم، والأيمان زائدة على عرف العرب[3]. ﴿تَعُولُواْ﴾ تميلوا عن الحق، أو في الحب والبغض[4]، وقيل: أي لا تجوروا[5]،

==

فرض، وقد كان الطَّيِّلاً يعتمده، ويعذِر عليه، ويقول: إذا فعل الظاهر من ذلك في الأفعال، ووجد قلبه الكريم السليم مائلا إلى عائشة: (اللهم هذه قدرتي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) يعني قلبه، لأن الله تعالى لم يكلف أحدا صرفَ قلبه عن ذلك لما فيه من المشقة، وربما فات القدرة". **تمت**.

هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣١٣/١.

(١) في (أ،ب) "فانكحوا".

(٢) أي ﴿فواحدةٌ﴾، وهي قراءة أبي جعفر وحده من العشرة. ينظر: المبسوط في القراءات العشر: ١٥٣.

(٣) جاء في **حاشية الأصل**:"دليل على أن ملك اليمين لا حق لهن في الوطء، ولا في القَسْم، لأن المعنى فإن خفتم أن لا تعدلوا في القسْم فواحدة أو ما ملكت أيمانكم، فجعل ملك اليمين بمنزلة الواحدة، فانتفى بذلك أن يكون لها حق في القسْم، ولا في الوطء.

روي أنه لما نزلت اعتزل كل ولي يتيمَه، وأزال ملكه عن ملكه حتى آلت الحال إلى أن يُصنع لليتيم معاشه فيأكله، فإن بقي منه شيء فسد و لم يقربه أحد، فعاد ذلك بالضرر عليهم، فأرخص الله في المخالطة على قصد الإصلاح، ونزلت: ﴿قل إصلاح لهم خير﴾...الآية، فإن كان الإيتاء هو التمكين، وإسلام المال، فذلك عند الرشد، ويكون تسميته يتيما مجازا؛ أي الذي كان يتيما، وإن كان المعنى الإنفاق فيكون ذلك ما دامت الولاية ويكون.....". مكان النقط كلام لم أستطع قراءته.

من أول الحاشية إلى قوله:"ولا في الوطء هو من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣١٤/١.

وقول المصنف "والأيمان زائدة على عرف العرب" يريد -والله أعلم- أنها جيء بها للتوكيد، وهذا كقول القائل: "رأيته بعيني، وسمعته بأذني".

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٥٧/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٤٦/١، وتفسير الطبري: ٥٤٨/٧-٥٥٢، بأرقام: ٨٤٨٦-٨٥٠١، ٨٥٠٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٦٠/٣، برقم: ٤٧٦٢، وتفسير الماوردي: ٣٦٢/١.

(٥) في (أ) "تجوزوا".

ينظر: تفسير الطبري: ٥٥٢/٧، برقمي: ٨٥٠٢-٨٥٠٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٦٠/٣، برقم: ٤٧٦١، وتفسير السمرقندي: ٣٣٢/١.

أو لاتضلوا[١]، وأصله: مجاوزة الحد، ومنه عول الفرائض[٢].

[٤] ﴿صَدُقَاتِهِنَّ﴾ مهورهن. ﴿نِحْلَةً﴾ واجبة وفريضة لازمة، ونحلت فلانا: أعطيته[٣]. ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً﴾ من غير إضرار بهن ولا خديعة لهن﴿هَنِيئاً﴾ شافيا، أو لاإثم فيه. ﴿مَّرِيئاً﴾ لا داء فيه؛ أي دواء شافيا، وأصله من هنأت البعير[٤].

[٥] ﴿السُّفَهَآءَ﴾ يعني النساء[٥]، وقيل: يعني الأولاد المفسدين، أن يقسم ماله

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٦٢/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٣١٤/١.

(٢) جاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: يكثر عيالكم، أرشد الله الخلق إذا خافوا عدم القسط والعدل بالوقوع في الميل مع اليتامى أن يأخذوا من الأجانب أربعا إلى واحدة فذلك أقرب إلى أن يقل الميل في اليتامى، وفي الأعداد المأذون فيها، أو ينتفي ذلك، وفي الصحيح أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عَذق، وكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء، فنزلت...." مكان النقط كلام لم أستطع قراءته.

ومن قوله "أرشد الله الخلق" إلى قوله:"ينتفي ذلك" نص من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣١٥/١-٣١٦.

العول: الارتفاع، وقد عالت أي ارتفعت، وعول الفريضة أن يزيد سهاما فيدخل النقصان على أهل الفرائض، وقيل: مأخوذ من الميل، وذلك أن الفريضة إذا عالت فهي تميل على أهل الفريضة فينتقص أنصباءهم". أنيس الفقهاء: ٣٠١.

(٣) جاء في **حاشية الأصل**: "وهي عبارة عن العطية الخالية عن العوض، قيل: معناه: طيبوا أنفسا بالصداق كما بسائر الهبات، وقيل: نحلة من الله لهن، فإن الأولياء كانوا يأخذونها في الجاهلية، فانتزعها منهم، وجعلها للنساء، وقيل: عطية من الله، فإن الناس كانوا يتناكحون بالشغار، ويخلون النكاح من الصداق ففرضَه للنساء ونحلهن إياه". هذه الحاشية هي ملخص لما قاله ابن العربي في أحكام القرآن. ينظر: ٣١٦/١.

(٤) "والهِناء: ضرب من القطران تطلى به الإبل من جربها". عمدة الحفاظ: ٣٠٤/٤، (هنأ).

ويقال: مرأني الطعام، وأمرأني، إذا لم يثقل على المعدة، وانحدر عنها طيبا، وأصل المريء: رأس المعدة المتصل بالحلقوم، وبه يكون استمراء الطعام. اللسان، (مرأ).

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٤/٧-٥٦٥، بأرقام: ٨٥٤٦-٨٥٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٦٣/٣، برقمي: ٤٧٨٥-٤٧٨٦، وتفسير الماوردي: ٣٦٣/١.

عليهم، فيصير كلاً عليهم[١]، وقيل: كل من استحق حجرا[٢]، وقيل: يعني الصبيان الصغار[٣]. ﴿قِيَاماً﴾ أي مِلاكا[٤] تقوم به أموركم. ﴿وَارْزُقُوهُمْ﴾ أطعموهم. ﴿فِيهَا﴾ أي منها. ﴿مَّعْرُوفاً﴾ عِدَة[٥] واعتذارا، والمعنى لا تبطلوها بالمن، وإن كان المراد الأيتام فالمعنى أدبوهم بليّن القول.

[٦] ﴿وَابْتَلُواْ﴾[٦] اختبروا عقولهم وصلاحهم. ﴿النِّكَاحَ﴾ أي حال النكاح، وهو الحلم في الغلام[٧]، وفي الجارية الحيض والحبل، وقيل: التزوج ما لم تُعَنِّس[٨]. ﴿آنَسْتُمْ﴾ أحسستم وأبصرتم ورأيتم. ﴿رُشْداً﴾ إصلاحا في عقولهم وإصلاحا

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٣/٧-٥٦٤، بأرقام: ٨٥٤٢-٨٥٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٦٢/٣-٨٦٣، برقمي: ٤٧٨٢-٤٧٨٣، وتفسير الماوردي: ٣٦٣/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٥/٧، وتفسير الماوردي: ٣٦٣/١، وتفسير البغوي: ١٦٤/٢.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥٦٣/٧، بأرقام: ٨٥٣٩-٨٥٤١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٦٣/٣، برقمي: ٤٧٨٤، ٤٧٨٦، وتفسير الماوردي: ٣٦٣/١.

(٤) ومِلاك الأمر، ومَلاكه: ما يقوم به، ويقال القلب مِلاك الجسد. الصحاح: ١٦١١/٤، (ملك).

(٥) في (أ) "عنده".

(٦)جاء في **حاشية الأصل**: "الابتلاء: الاختبار ليحصل معه معرفة ما غاب من علم العاقبة، أو الباطن عن الطالب لذلك، ويكون بوجهين:

أحدهما: أن يتأمل أخلاق يتيمه، ويستمع إلى أغراضه فيحصل له العلم والمعرفة بالسعي في مصالحه، وضبط ماله، أو الإهمال لذلك، فإذا توسم الخير فلا بأس أن يدفع إليه شيئا من ماله، وهو الثاني.

ويكون يسيرا يبيح له التصرف فإن نماه وحسّن النظر فيه فقد وقع الاختبار فليسلم إليه جميع ماله، وإن أساء النظر فيه وجب عليه إمساك ماله عنه" **تمت**.هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣١٩/١، ٣٢٠.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٥٨/١، وتفسير الطبري: ٥٧٤/٧-٥٧٥، بأرقام: ٨٥٧٦-٨٥٧٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٦٤/٣، ٨٦٥، برقمي: ٤٧٩٧، ٤٨٠٠، وتفسير السمرقندي: ٣٣٣/١.

(٨) ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل: ٢٨٤/١.

في أموالهم[١]. ﴿إِسْرَافًا﴾ حال؛ أي مسرفين مبادرين، وأصله: تجاوز الحد المباح، يستعمل في الإفراط والتقصير. ﴿وَبِدَارًا﴾ مبادرة. ﴿أَن يَكْبَرُوا﴾ في موضع نصب؛ أي لأن، أو خوف أن يكبروا فيأخذوها منكم. ﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ فليستغن بماله، أو يمتنع[٢] من مال اليتيم. ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بالقرض فإن أيسر قضى، وإن حُضر و لم يوسر تحلله منه[٣]،

---

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "﴿آنستم منهم رشدا﴾ إصلاحا لدينهم ودنياهم، وقيل: إصلاح الدنيا، والمعرفة بوجوه أخذ المال والإعطاء، والحفظ عن التبذير، وقيل: صلاح". **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٣٢٢.

حاشية أخرى: "قوله: ﴿فادفعوا إليهم أموالهم﴾ الدفع يكون بوجهين:

أحدهما إيناس الرشد، والثاني: البلوغ، فإن وجد أحدهما لم يجز التسليم، ولا يجوز له فيه بيع ولا شراء، ولا هبة، ولا عتق" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٣٢٢.

(٢) في (أ،ب) "ويمتنع".

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٥٨، وتفسير الطبري: ٧/٥٨٢-٥٨٦، بأرقام: ٨٥٩٧-٨٦٢٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٧٠، برقمي: ٤٨٣٠-٤٨٣١، وتفسير السمرقندي: ١/٣٣٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٦٥.

قال الطبري: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال بالمعروف الذي عناه الله تبارك وتعالى في قوله: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾: أكل مال اليتيم عند الضرورة والحاجة إليه على وجه الاستقراض منه، فأما على غير ذلك الوجه، فغير جائز له أكله؛ وذلك أن الجميع مجمعون على أن والي اليتيم لا يملك من مال يتيمه إلا القيام بمصلحته، فلما كان إجماعا منهم أنه غير مالكه، وكان غير جائز لأحد أن يستهلك مال أحد غيره، يتيما كان ربّ المال أو مدركا رشيدا، وكان عليه إن تعدّى فاستهلكه بأكل أو غيره ضمانه لمن استهلكه عليه بإجماع من الجميع، وكان والي اليتيم سبيله سبيل غيره في أنه لا يملك مال يتيمه، كان كذلك حكمه فيما يلزمه من قضائه إذا أكل منه سبيله سبيل غيره وإن فارقه في أن له الاستقراض منه عند الحاجة إليه كما له الاستقراض عليه عند حاجته إلى ما يستقرض عليه إذا كان قيما بما فيه مصلحته". تفسيره: ٧/٥٩٤.

أو سد الجوعة وستر العورة[1]، أو من التمر واللبن[2]، أو أجره بقدر الخدمة[3]، أو يضارب في ماله، ويأكل [٣٧/ب] من ربحه[4]. ﴿حَسِيباً﴾ كافيا من الشهود[5]، أو محاسبا[6].

نزلت في ثابت[7] بن رفاعة سأل عمه عن حاله[8].

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٨٧-٥٨٨، بأرقام: ٨٦٢٦-٨٦٣٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٧٠، برقم: ٤٨٣٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٦٥.

(٢) من غير التعرض للذهب والفضة. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٨٨-٥٩١، بأرقام: ٨٦٣١-٨٦٣٩، وتفسير الماوردي: ١/٣٦٥.

(٣) إن احتاج إلى ذلك، ولا قضاء عليه. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٩١-٥٩٣، بأرقام: ٨٦٤٠-٨٦٥٢، وتفسير السمرقندي: ١/٣٣٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٦٥.

(٤)جاء في **حاشية الأصل**: "﴿فأشهدوا عليهم﴾ أمر الله بالإشهاد تنبيها على التحصن، وإرشادا إلى نكتة، وهي أن كل مال قبض على وجه الأمانة بإشهاد لا يبرأ منه إلا بالإشهاد على دفعه لقوله: ﴿فأشهدوا عليهم﴾، وهو عنده أمانه فلو ضاع قُبل قولُه، فإذا قال: دفعت لم يقبل إلا بالإشهاد لأن الضياع لا يمكنه إقامة البينة عليه وقت ضياعه ، فلا يكلف ما لا سبيل إليه، والبينة يقدر على إقامتها وقت الدفع فتفريطه فيها موجب عليه الضمان" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٣٢٧.

(٥) "من الشهود الذين يشهدهم والي اليتيم على دفعه مال يتيمه إليه". ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٥٨، وتفسير الطبري: ٧/٥٩٦، برقم: ٨٦٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٧١، برقم: ٤٨٤١.

(٦) للمحسن والمسيء. ينظر: الوسيط، للواحدي: ٢/١٤، وتفسير البغوي: ٢/١٦٨، وزاد المسير: ٢/١٨.

(٧) في (ب) [٤١/ب].

(٨) في (أ) "خاله".

أخرج الطبري في تفسيره عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كانَ فَقِيرا فَلْيَأْكُلْ بالمَعْرُوفِ﴾ أنه قال: ذكر لنا أن عمّ ثابت بن رفاعة - وثابت يومئذٍ يتيم في حجره - من الأنصار، أتى نبيّ الله ﷺ، فقال: يا نبيّ الله، إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يحلّ لي من ماله؟ قال: "أنْ تأْكُلَ بالمَعْرُوف مِنْ غَيْرِ أنْ تَقِيَ مالَكَ بمالِهِ، وَلا تَتّخِذَ مِنْ مالِهِ وَفْرا»...الأثر.، وليس فيه أن القصة سببا في نزول الآية. ينظر: تفسير الطبري: ٧/٥٩٠، برقم: ٨٦٣٨.

وأخرج -نحوه- الإمام أحمد في مسنده: ٢/١٨٦، ٢١٥، وأبو داود في سننه: ٣/٢٩٢-٢٩٣، كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، برقم: ٢٨٧٢، وابن ماجة في سننه: ٢/٩٠٧، كتاب =

[٧] ﴿لِّلرِّجَالِ﴾ للذكور. ﴿وَلِلنِّسَآءِ﴾ للبنات؛ لأنهم كانوا لا يورِّثونهن. وقد مات أوس بن ثابت الأنصاري[١] عن زوجه أم كُجة[٢] وثلاث بنات منها وابني عم[٣] قتادة وعُرفُطة[٤]، فلم يُعطيا بناتِه شيئا، فشكت أم كُجة فقالا: إن ولدها لايركب فرسا ولا يحمل كلا و لاينكأ عدوا، (فقال عليه السلام: انصرفوا حتى يحدث ا لله

==

الوصايا، باب قوله: ﴿ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف﴾، برقم: ٢٧١٨، والنسائي في سننه: ٢٥٦/٦، كتاب الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، برقم: ٣٦٦٨، من غير ذكر أن السائل عن ذلك هو عم ثابت، وذكره ابن حجر في ترجمة ثابت وقال: "هذا مرسل رجاله ثقات".

وذكر الواحدي والقرطبي أن القصة كانت سببا في نزول الآية. ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٧٥، والجامع لأحكام القرآن: ٢٤/٥.

وثابت بن رفاعة الأنصاري، صحابي. تنظر ترجمته في: أسد الغابة: ٤٤١/١، والإصابة: ٣٨٧/١.

(١) اختلف فيمن نزلت هذه الآية فقيل: هو أوس بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري الخزرجي، أخو حسان بن ثابت الأنصاري شاعرِ رسول ا لله ﷺ، وهذا شهد العقبة وبدرا، واختلف في وفاته، فقيل: قتل يوم أحد شهيدا، وقيل: يوم الفتح، وقيل: توفي في خلافة عثمان، ورجح ابن عبدالبر قول من قال أنه قتل في أحد شهيدا. تنظر ترجمته في الاستيعاب: ١١٧/١، وأسد الغابة: ٣١٤/١، والإصابة: ١٤٤/١.

وقال ابن الأثير عن أخي حسان: "فإذا كان أوس قد توفي في حياة النبي ﷺ، أو في خلافة عثمان فلا حاجة أن يقال: ورثه ابنا عمه فإن أخاه حسان كان حيا، فكان ورثه دون ابني عمه، فينبغي أن يكون غير أخي حسان حتى تصح القصة، و لم يذكروا غيره"، غير أن ابن حجر ذكر أنه أوس غير أخي حسان، وخطَّأ من قال أنه أخو حسان، لأن أخا حسان ليس له من إخوته ولا من أعمامه من يسمى عرفطة و لا خالدا. ينظر: الإصابة: ١٤٥/١.

(٢) الأنصارية، ذكر ابن الأثير أنها أم كُجّة زوج أوس بن ثابت، وفيها نزلت الآية. ينظر: أسد الغابة: ٣٧١/٧-٣٧٢، وقال ابن حجر: "وأما المرأة فلم يختلف في أنها أم كُجة، بضم الكاف، وتشديد الجيم إلا ما حكى المستغفري أنه قال فيها: أم كحلة، بسكون المهملة بعدها لام، وإلا ما تقدم أنها بنت كجة في روايتي ابن جريج، فيحتمل أن تكون كنيتها وافقت اسم أبيها". الإصابة: ٢٨٦/٨.

(٣) في (أ) "عمر".

(٤) كتب الناسخ في الحاشية "سويدا وعَرفطة" ، وقال ابن الأثير: "وفي غير هذه الرواية أن الوارثين: قتادة وعرفطة"، وذكر ابن حجر أن ابنا عم أوس هما في رواية: خالد وعرفطة، وفي رواية: قتادة وعرفطة، وفي رواية: سويد وعرفطة. ينظر: أسد الغابة: ١٣٣/٢، ٢٣/٤، والإصابة:١٤٥/١.

في ذلك، فنزلت)[1] فقال ﷺ: لا تفرقا ماله حتى ينزل بيان النصيب فنزل: ﴿يوصيكم الله...﴾[2].

﴿نَصِيباً﴾ اسم في موضع المصدر

، نحو: "له علي كذا حقا لازما"[3].

[٨] ﴿فَارْزُقُوهُمْ﴾ اعطوهم نصيب من يرث. ﴿وَقُولُواْ﴾ لمن لايرث. ﴿قَوْلاً مّعْرُوفاً﴾ جميلا للاعتذار، وقيل: الصلة واجبة ما طابت به أنفس الورثة[4]، وقيل: هي على الندب[5]، وقيل: يعني به إذا حضروا قسمة الموصي عند الإيصاء، وذلك قوله: ﴿وإذا

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (أ).

وينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٧٥-١٧٦، وأسباب النزول عن الصحابة والمفسرين: ٦٤.

(٢) ينظر: أسد الغابة: ١٣٣/٢، ٢٣/٤، وذكره ابن حجر مختصرا في الإصابة: ١٤٤/١-١٤٥، وعزاه إلى الواقدي عن الكلبي في تفسيره، وينظر: أسباب النزول عن الصحابة والمفسرين: ٦٤.

وجاء في **حاشية الأصل:** "وكان هذا من الجاهلية تصرفا بجهل عظيم، فإن الورثة الصغار الضعاف كانوا أحق بالمال من القوي، فعكسوا الحال، وأبطلوا الحكمة، فضلوا، وفي هذه الآية نكت فوائد:

أحدها: بيان علة الميراث، وهي القرابة.

الثاني: عموم القرابة كيفما تصرفت من قرب أو بعد.

الثالث: إجمال النصيب المفروض، فبين الله في آية المواريث القرابة ومقدار النصيب، وكان نزولها توطئة للحكم، وإبطالا لذلك الرأي حتى وقع البيان بعد ذلك... الله وسنته" **تمت.** مكان النقطة كلمة لم أتبينها.

(٣) بعده في (ب) "أي حق حقا لازما"، وفي (أ) "أي حقا لازما".

(٤) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٤٩/١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٧٥/٣، برقم: ٤٨٦٢، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٦٠/٢-١٦١، وتفسير البغوي: ١٧٠/٢، والجامع لأحكام القرآن: ٣٤/٥.

(٥) ينظر: الناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٥٨/٢-١٥٩، وقال: "فهذا أحسن ما قيل في الآية أن تكون على الندب والترغيب في فعل الخير والشكر لله تعالى"، وتفسير البغوي: ١٧٠/٢، ورجحه، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٣٢٩/١، ورجحه، لأنه لوكان فرضا لكان استحقاقا في التركة ومشاركة في الميراث، ولو كان فرضا لتنازعوا منازعة القطيعة، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٣٤/٥.

حضر القسمة أولوا القربى﴾ يوصي للأقرباء[1]، ويقول لغيرهم قولا معروفا[2]، وقيل: يوصي لمن حضر أيضا، وقيل: منسوخة بآية الميراث[3]، وقيل: ثابتة في قريب لا يرث[4].

[٩] ﴿وَلْيَخْشَ﴾ وليحذر من حضر الذي يوصي أن يلقنه[5] بالوصية فوق الثلث كما لو كان هو الموصي[6]، وقيل: لا ينهوه عن الوصية لقرابته كما أحبوا أن يوصي لهم، وهم يحاجون[7] لذريتهم الضعاف[8]، وقيل: يعني أي ليصلح الوصي أمر اليتيم كما يحب في ذريته[9]، أو ليحذر الموصي تفريق ماله إن خاف ضياع ولده، وقيل: من خاف أن يُضيّع ولدُه بعد وفاته فليتق الله ولا يعصه لأجلهم في حياته[10].

---

(١) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٣٢٩/١.

(٢) وهم اليتامى والمساكين.

وينظر: هذا المعنى في تفسير الطبري: ١٣/٨.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٩/٨-١٠، بأرقام: ٨٦٧٤-٨٦٨٠، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٧٥/٣-٨٧٦، برقمي: ٤٨٦٤، ٤٨٦٥، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٥٦/٢-١٥٨، وتفسير الماوردي: ٣٦٦/١.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١٠/٨-١١، بأرقام: ٨٦٨١-٨٦٨٦، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٧٤/٣، برقم: ٤٨٦٠، وتفسير الماوردي: ٣٦٦/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٣٢٩/١.

قال ابن كثير: "المعنى أنه إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين لا يرثون واليتامى والمساكين قسمة مال جزيل، فإن أنفسهم تتوق إلى شيء منه إذا رأوا هذا يأخذ وهذا يأخذ، وهم يائسون لا شيء يعطونه، فأمر الله تعالى وهو الرؤوف الرحيم أن يرضخ لهم شيء من الوسط يكون براً بهم وصدقة عليهم، وإحساناً إليهم وجبراً لكسرهم" تفسيره: ٣٩٢/١.

(٥) في (أ) "يلقيه".

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٥٩/١-٣٦٠، وتفسير عبدالرزاق: ١٥٠/١، وتفسير الطبري: ١٩/٨-٢٢، بأرقام: ٨٧٠٧-٨٧١٥، وتفسير الماوردي: ٣٦٧/١.

(٧) في (أ) كلمة غير مفهومة.

(٨) في (أ) [٢٨/أ].

وينظر: هذا المعنى في تفسير الطبري: ٢٢/٨-٢٣، بأرقام: ٨٧١٦-٨٧١٨، وتفسير الماوردي: ٣٦٨/١، وزاد المسير: ٢٢/٢.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٢٣/٨، برقم: ٨٧١٩، وتفسير الماوردي: ٣٦٨/١، وزاد المسير: ٢٢/٢.

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٢٣/٨-٢٤، برقم: ٨٧٢٠، وتفسير الماوردي: ٣٦٨/١.

﴿سَدِيداً﴾ أي[1] عدلا.

[١٠] ﴿إِنَّمَا﴾ جواب "إنَّ" الأولى[2]؛ لأنها بمعنى اليمين.

والتقدير: وا لله من أكل مال اليتيم ليأكلن النار، وعنى بالأكل الحشو[3]، فلذلك عدّاه بـ"في" أو سماه نارا بما يؤل إليه[4]، وقيل: يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه ومسامعه وأنفه وعينيه[5].

نزلت في حنظلة بن الشمردل كان في حجره يتيم فأكل ماله[6].

﴿سَيَصْلَوْنَ﴾ مأخوذ من الصلا، وهو التسخن[7] بالنار والاصطلاء بها. ﴿سَعِيراً﴾ شدة حر جهنم، فعيلا[8] بمعنى مفعولة؛ أي مسعورة من سعرتُ النار أوقدتُ، واستعرت الحرب: اشتدت[9].

[١١] ﴿يُوصِيكُمُ﴾ يأمركم في أمر أولادكم[10]. ﴿فَإِن كُنَّ﴾ يعني المتروكات

---

(١) "أي" ليست في (أ).

(٢) التي في قوله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما﴾.

(٣) أي يحشون في بطونهم نارا.

(٤) لأن أكل مال اليتيم حرام يوجب النار. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٣٣٥، وتفسير البغوي: ٢/١٧١، وغرائب التفسير وعجائب التأويل: ١/٢٨٥.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢٦-٢٧، بأرقام: ٨٧٢٢-٨٧٢٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٧٩، برقمي: ٤٨٨١-٤٨٨٢، وتفسير الوسيط، للواحدي: ٢/١٧.

(٦) ينظر: زاد المسير: ١/٢٣.

(٧) في (ب) [٤٢/أ]

(٨) "فعيلا" ليست في (ب).

(٩) في (أ،ب) "واشتدت".

(١٠) جاء في **حاشية الأصل**: "قال ابن عباس: كان الميراث للولد، وكانت الوصية للوالدين والأقربين، فرد ا لله ذلك، وبين المواريث، وهو يتناول كل ولد من كان موجودا دنيّاً أو بعيدا، قال ا لله تعالى: ﴿يا بني آدم﴾ وقال عليه السلام:(أنا سيد ولد آدم) فدخل فيه كل من كان لصلب الميت دِنْيا أو بعْدا، ويقال: بنو تميم، فيدخل الجميع، وقيل: إنه حقيقة في الأدنَين، مجاز في الأبعدين، وقيل: حقيقة في الجميع، لأنه من التولد، وهو عام في الأعلى والأسفل، فإن استووا في الرتبة أخذوا بهذه القسمة، وإن تعاونوا فكان ==

نساء لأن الولد يقع على الذكر والأنثى. ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ أي اثنتين فما فوقهما، كقوله: ﴿فوق الأعناق﴾[1]، أي الأعناق فما فوقها. ﴿إخوة﴾ أي اثنان فما زاد كقوله: ﴿صغت قلوبكما﴾[2] قال ﷺ: "اثنان فما فوقهما جماعة"[3]، وابن عباس لايعطي

==

بعضهم أعلى من الذي يدلي به يقطع به، فإن كان الأعلى ذكرا أسقط الأسفل، وإن كان أنثى أخذت حقها وبقي الباقي لولد الولد إن كان ذكرا، فإن كان ذكرا أعطيت العليا النصف، والسفلى السدس تكملة الثلثين لأنهما تقدران بنتين متفاوتتين في الرتبة فاشتركا في الثلث بحكم الثنتين، وتتفاوتا في القسمة بتعاون الدرجة، وبهذه الحكمة جاءت السنة، وإن كان الأعلى بنتين أخذتا الثلثين، فإن كان الأسفل أنثى لم يكن لها شيء، إلا أن يكون بإزائها، أو أسفل منها ذكَر فإنها تأخذ معه ما بقي للذكر مثل حظ الأنثيين" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي مفرقا في كتابه أحكام القرآن: ١/٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥.

(١) سورة الأنفال، من الآية: ١٢.

(٢) سورة التحريم، من الآية: ٤.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات: ٧/ ٤١٥، وفي إسناده بقية بن الوليد بن صائد الكَلاعي، وعيسى بن إبراهيم بن طهمان.

وأخرجه ابن ماجة في سننه: ١/٣١٢، برقم: ٩٧٢، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب الاثنان جماعة، وفي إسناده: الربيع بن بدر ووالده.

وأخرجه ابن عدي في الكامل: ٣/٩٨٩، وفي إسناده: الربيع بن بدر بن عمرو بن جراد السعدي، ووالده، وفي: ٥/١٨٩٠، وفي إسناده: بقية بن الوليد، وعيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي.

وأخرجه الدارقطني في السنن: ١/٢٨٠-٢٨١، كتاب الصلاة، باب الاثنان جماعة، بسندين أحدهما فيه الربيع بن بدر بن عمر بن جراد التميمي السعدي، ووالده ، والثاني فيه عثمان بن عبدالرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه البيهقي في سننه: ٣/٦٩، وفيه الربيع بن بدر ووالده.

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: ٨/٤١٥، ١١/٤٥-٤٦، وفيه الربيع بن بدر ووالده.

وينظر: مشكاة المصابيح: ١/٣٣٩، برقم: ١٠٨١، كتاب الصلاة، باب الجماعة وفضلها، وأورده الذهبي في ميزان الاعتدال: ٣/٣٠٨، برقم: ٦٥٦٤، في ترجمة عيسى بن إبراهيم الهاشمي، وأورده ابن حجر في لسان الميزان: ٤/٤٥٣، في ترجمة عيسى بن إبراهيم بن طهمان، والجامع الصغير، للسيوطي: ١/١٧.

==

الثلثين إلا ثلاث بنات، ولايجعل ثلث الأم سدسا إلا بثلاثة للظاهر[1]. ﴿أَوْ دَيْنٍ﴾ والدين مقدم على الوصية؛ لقوله ﷺ [٣٨/أ]: "ألا إن الدَّين قبل الوصية"[2]، ولأن "أو" لأحد

==

الحكم على سند الحديث:

في أسانيد هذا الحديث رجال ضعاف هم:

١- بقية بن الوليد بن صائد الكَلاعي، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، وهو من المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين، وهي المرتبة التي لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ولم يصرح في هذا الحديث بالسماع. ينظر: طبقات المدلسين: ١٤، ٤٩.

٢- عيسى بن إبراهيم بن طهمان، قال فيه البخاري والنسائي: "منكر الحديث"، وقال يحيى: "ليس بشيء"، وقال أبوحاتم: "متروك الحديث"، وقال النسائي أيضا: " متروك". ينظر: ميزان الاعتدال: ٣٠٨/٣، ترجمة رقم: ٦٥٦٤.

٣- الربيع بن بدر بن عمرو بن جراد التميمي السعدي، أبو العلاء البصري، يلقب عُليلة، متروك. التقريب: ٢٠٦، برقم: ١٨٨٣، وتخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني: ٩٤.

٤- والد الربيع: بدر بن عمرو بن جراد التميمي السعدي، مجهول. التقريب: ١٢٠، برقم: ٦٤٤.

٥- عثمان بن عبدالرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، أبو عمر المدني، متروك وكذبه ابن معين. التقريب: ٣٨٥، برقم: ٤٤٩٣، وتخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني: ٩٤.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف". مجمع الزوائد: ٤٥/٢.

(١) من قوله تعالى: ﴿فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك﴾، ومن قوله تعالى: ﴿فإن كان له إخوة فلإمه السدس﴾، لأنه يرى أن أقل الجمع ثلاثة.

وينظر: قول ابن عباس في تفسير الطبري: ٤٠/٨.

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج الإمام أحمد في مسنده: ٧٩/١، ١٣١، ١٤٤. عن علي رضي الله عنه أنه قال: "قَضَى النبي ﷺ بالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّة...الحديث".

وابن ماجة في سننه: ٩٠٦/٢، كتاب الوصايا، باب الدين قبل الوصية، برقم: ٢٧١٥.

وأخرجه الترمذي في سننه: ٣٣٥/٤، كتاب الوصايا، باب ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية، برقم: ٢١٢٢، و٤١٦/٤، كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم، برقم: ٢٠٩٤.

وقَالَ: "وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ". السنن: ٤٣٥/٤.

الحكم على سند الحديث

إسناده ضعيف، لأن مداره عند الجميع على أبي إسحاق السبيعي، والحارث بن عبدالله الأعور، أبي زهير، فأما أبو إسحاق فقد وصف بالاختلاط، والراوي عنه ابن عيينة، ورواية ابن عيينة عنه كانت بعد الاختلاط. ينظر: الكواكب النيرات: ٣٥٠.

==

الأمرين كأنه قال: من بعد أحد هذين مفردا كان أومجموعا مع الآخر، نحو جالس الحسن أو ابن سيرين.[١] ﴿نَفْعاً﴾ في الميراث والشفاعة، يعني فأقيموا المواريث على ما بيَّن من يعلم النفع والمصلحة فإنكم لا تدرون، أو أسرع موتا فيرثه الآخر، أو في الدرجة أيهما[٢] كان أرفع فيرفع الآخر إليه، كقوله ﴿ألحقنا بهم ذرياتهم﴾[٣]. ﴿فَرِيضَةً﴾ مصدر، أي فُرض فريضة[٤]، أو حال من "يوصيكم"[٥]؛ لأنه بمعنى الفرض، أو على الإغراء.

==

وأما الحارث بن عبدا لله الأعور، أبوزهير، فقال ابن حجر : "في حديثه ضعف". التقريب: ١٤٦، برقم: ١٠٢٩.

(١) جاء في **حاشية الأصل**:"﴿ولأبويه لكل واحد منهما السدس﴾ لم يدخل في هذا من علا الآباء دخول من سفل من الأبناء، لأن القول ها هنا مثنى ولا يحتمل العموم، ولأنه قال:﴿فلأمه الثلث﴾ والأم العليا هي الجدة ولا يفرض لها الثلث إجماعا، فخروج الجدة من هذا اللفظ مقطوع به، وتناوله للجد مختلف فيه، فقيل: هو أب لقوله: ﴿ملة أبيكم﴾، وقيل: إن هذا اللفظ مساقه بيان التنويع لا العموم، يحققه أن الأخ أقوى سببا من الجد، فإنه يقول: أنا ابن أبي الميت، والجد يقول: أنا أبو أبيه، وسبب البنوة أقوى، فكيف يُسقط الأضعف الأقوى، وأما الجدة، فقد صح أن أُم الأولى جاءت إلى أبي بكر فقال لها: لا أجد لك في كتاب ا لله شيئا، وما أنا بزائد في الفرائض شيئا، فإن وجد الأب والأم لم يكن للجد والجدة شيء، لأن الأدنى يحجب الأبعد، وإن عدما تنزل الأبعد منزلة من كان قبل. ﴿فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث﴾ سوّى ا لله بين الأبوين مع وجود الولد، وفاضل بينهما مع عدمه، والمعنى فيه أنهما يدليان بقرابة واحدة، وهي الأبوة فاستويا مع وجود الولد، فإن عدم فَضَل الأب الأم للذكورية والنصرة، ووجوب المؤنة عليه، وثبتت الأم على سهم لأجل القرابة. ﴿فإن كان له إخوة فلأمه السدس﴾ المعنى إن وجد له إخوة وإن لم يكن لهم شيء من الميراث فهم يحجبون ولا يرثون بظاهر هذا اللفظ، بخلاف الابن الكافر، وكأن دليل ذلك وعاضده أن قوله تعالى: ﴿فإن كان له إخوة﴾ معطوف على ما سبقه، فصار تقدير الكلام: فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث والباقي للأب، فإن كان له إخوة فلأمه السدس، وهكذا يزدوج الكلام ويصح الاشتراك الذي يقتضيه العطف، وا لله أعلم". **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٤٨٣.

(٢) في (أ، ب) "أيها".

(٣) سورة الطور، من الآية: ٢١، و"ذرياتهم" قراءة نافع، وابن عامر، وأبي عمرو. ينظر: السبعة في القراءات: ٦١٢.

(٤) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١/٢٤٥، ومشكل إعراب القرآن، لمكي: ١/١٨٢.

(٥) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢/٢٥.

نزلت في عبدالرحمن بن ثابت[١] ترك امرأة وخمس بنات[٢].

جابر[٣]: نزلت فيَّ حين مرضتُ فسألته ﷺ كيف أصنع بمالي[٤].

---

(١) "ابن ثابت" ليست في (ب) و(أ).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن السدي، وفيه "وترك امرأة يقال لها أم كجة وترك خمس أخوات فجاءت الورثة يأخذون ماله، فشكت أم كجة ذلك إلى النبي ﷺ ، فأنزل الله هذه الآية﴿فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا وإن كانت واحدة فلها النصف﴾. تفسيره: ٣١/٨، برقم: ٨٧٢٥، وزاد المسير: ٢٥/٢، وفيه" خمس بنات" خلافا لما عند الطبري.

(٣) أي قال جابر.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: ١٧٧/٥-١٧٨، كتاب التفسير، باب ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾، بلفظ: "عن جابر رضي الله تعالى عنه قال: عادني رسول الله ﷺ وأبوبكر في بني سَلِمة ما شيَين فوجدني النبي ﷺ لا أعقل فدعا بماء فتوضأ منه، ثم رش علي فأفقت، فقلت: ما تأمرني أن أصنع في مالي يارسول الله، فنزلت: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾، وأخرجه أيضا في كتاب المرضى، باب عيادة المغمى عليه، وكتاب الفرائض، باب يوصيكم الله في أولادكم...الآيتين (١١-١٢)، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما كان النبي ﷺ يُسأل مما لم يُنزل عليه الوحي فيقول: لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي، ولم يقل برأي ولا قياس، وفيه: "فلم يجبني حتى نزلت آية الميراث" ولم يعين أي آيات الميراث هي.

وأخرجه الواحدي في أسباب النزول: ١٧٦-١٧٧.

وينظر: : أسباب النزول، للسيوطي: ٩٨.

وحديثا جابر في نزول آيتي ﴿يوصيكم الله﴾ و﴿يستفتونك في الكلالة﴾ كلاهما صحيحان فالأول من رواية البخاري، والثاني من رواية مسلم، ولا تعارض بينهما إذ يجوز أن المراد بقوله: فنزلت يوصيكم الله﴾ هو قوله تعالى بعدها: ﴿وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة﴾ بدليل أن جابر لم يكن عنده يومئذ بنات حتى تنزل فيه آية تحديد النصاب، ثم إن البخاري ترجم للباب في كتاب الفرائض بالآيتين من ﴿يوصيكم الله﴾ إلى ﴿والله عليم حليم﴾ وساق حديث جابر بعده، وهذه إشارة منه إلى أن مراد جابر من آية الميراث قوله تعالى: ﴿وإن كان رجل يورث كلالة﴾ التالي لآية ﴿يوصيكم الله﴾.

وقال ابن حجر: "ويظهر أن يقال أن كلا من الآيتين -[يريد آية الميراث وآية الكلالة]- لما كان فيهما ذكر الكلالة نزلت في ذلك...فيصح أن كلا الآيتين نزل في قصة جابر، لكن المتعلق به من الآية الأولى ما يتعلق بالكلالة". فتح الباري: ٢٢٣/١٥.

==

وقيل: في سعد بن الربيع ترك امرأة وابنتين وأخا، فأخذ أخوه المال[1].

﴿عَلِيماً﴾ بالمصلحة. ﴿حَكِيماً﴾ في القسمة.

[١٢] ﴿كَلاَلَةً﴾ مصدر[2]، تكلله النسب[3] تكللا؛ أي تعطّف عليه[4].

==

وأما آية ﴿يوصيكم الله﴾ فإنما نزلت في بنات سعد بن الربيع، وإلى هذا ذهب ابن كثير وابن حجر.

ينظر: تفسير ابن كثير: ٣٩٣/١، وفتح الباري: ١٤٠/١٠، و ٢٢٣/١٥.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٣٥٢/٣، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالاً، وَلا تُنْكَحَانِ إلا وَلَهُمَا مَالٌ، قَالَ: يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمِّهِمَا فَقَالَ: أَعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثُّمُنَ وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ".

وأخرجه أبوداود في سننه: ٣١٤/٣-٣١٦، كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الصُّلب، بروايتين في إحداهما أن الشاكية امرأة ثابت بن قيس، برقم: ٢٨٩١، وفي الأخرى أنها امرأة سعد بن الربيع، برقم: ٢٨٩٢، ثم قال : "وهذا هو أصح" يريد الرواية التي فيه أن الشاكية امرأة سعد، وقال عن الرواية الأخرى:"أخطأ بشر فيه إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة".

وأخرجه ابن ماجة في سننه : ٩٠٨/٢-٩٠٩، كتاب الفرائض، باب فرائض الصُّلب، برقم: ٢٧٢٠،

وأخرجه الترمذي في سننه: ٤١٤/٤-٤١٥، كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث البنات، برقم: ٢٠٩٢،

وقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لا نَعْرِفُهُ إلا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ وَقَدْ رَوَاهُ شَرِيكٌ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ".

وأخرجه الحاكم في مستدركه: ٣٧٠/٤، -٣٧١، ٣٨٠-٣٨١، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه".

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى: ٥٢٤/٣.

وينظر: أسباب النزول، للواحدي: ١٧٧، وأسباب النزول، للسيوطي: ٩٨.

إسناده يدور عند الجميع على عبدا لله بن محمد بن عقيل، قال ابن حجر: "صدوق فيه لين، ويقال تغير بأخرة". التقريب: ٣٢١، برقم: ٣٥٩٢.

(٢) زاد في (ب) "من".

(٣) في (ب) " النبت".

قال أبو حيان: "لأنه بذهاب طرفيه وهما الأب والولد تكلله الورثة وطافوا به من جوانبه". البحر المحيط: ٥٤٦/٣.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣/٨.

قيل: هي الميت[(١)]، وقيل: المال[(٢)]، وقيل: الوارث مَن عدا الولد والوالد[(٣)]. ﴿وَلَهُۥ﴾ موحَّد على الاكتفاء[(٤)]، أو لأن "أو" يجعل المراد أحدهما. ﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ يعني لأم، وكذا قراءة سعد بن أبي وقاص[(٥)]، وإنما استويا؛ لأن كليهما يدلي بالرحم. ﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾ هو أن يوصي بدين ليس عليه[(٦)][٣٨/ب]، وقيل: يزيد على الثلث[(٧)]، أو يهب ماله. ﴿عَلِيمٌ﴾ بالعدل[(٨)] والجور. ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاقب على الفور.

---

(١) يسمي بذلك إذا ورثه غير والده وولده. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦١/١، وتفسير الطبري: ٥٨/٨-٥٩، بأرقام: ٨٧٦٦-٨٧٦٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٨٧/٣، برقم: ٤٩٣٣، ٤٩٣٥، وتفسير البغوي: ١٧٩/٢.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ١٧٩/٢، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٣٤٧/١، وقال: "فأما من قال: إنه المال فلا وجه له".

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٥٣/٨-٥٧، بأرقام: ٨٧٤٥-٨٧٦٤، ٦٠/٨، وتفسير ابن أبي حاتم: ٨٨٧/٣، برقم: ٤٩٣٤، وتفسير البغوي: ١٧٩/٢.

(٤) "لأن من شأن العرب إذا قدمت ذكر اسمين قبل الخبر، فعطفت أحدهما على الآخر بـ(أو) ثم أتت بالخبر أضافت الخبر إليهما أحيانا، وأحيانا إلى أحدهما". تفسير الطبري: ٦٣/٨.

(٥) فقد جاء عنه أنه قرأ (وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت لأمه). ينظر: تفسير الطبري: ٦١/٨-٦٢، بأرقام: ٨٧٧٢-٨٧٧٥، والكشاف: ٤٨٦/١، والبحر المحيط: ٥٤٧/٣، وزادا نسبتها إلى أُبي.

وسعد: هو ابن أبي وقاص: مالك بن أهيب، أبو إسحاق الكلابي، أحد العشرة، وأحد الستة أهل الشورى، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وكان مجاب الدعوة، مات بالعقيق سنة خمس وخمسين، على المشهور، وهو آخر العشرة وفاة. ينظر: الاستيعاب: ٦٠٦/٢، وأسد الغابة: ٤٥٢/٢، والإصابة: ٧٣/٣.

(٦) ليضر الورثة. ينظر: الوسيط، للواحدي: ٢٤/٢، وتفسير البغوي: ١٨٠/٢، والجامع لأحكام القرآن: ٥٣/٣، والدر المنثور: ٤٥٢/٢.

(٧) ينظر: تفسير السمرقندي: ٣٣٨/١، وتفسير البغوي: ١٨٠/٢، وإيجاز البيان عن معاني القرآن، للنيسابوري: ٢٢٩/١، والجامع لأحكام القرآن: ٥٣/٣، والدر المنثور: ٤٥٢/٢.

(٨) في (ب) [٤٢/ب]

[١٣] ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ تفصيلات فرائضه[١]، أو شروطه[٢].

[١٤] ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ﴾.

في عيينة بن حصن[٣] حيث قال: يامحمد بلغني أنك ورثت النساء والصبيان، و لم نكن نورّث إلا من قاتل على الخيل[٤].

[١٥] ﴿يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ يواقعن الزنا. (﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ قيل: المراد بذلك الأزواج، وقيل: الجنس من النساء لأنه مطلق اللفظ الذي يقتضي ذلك وعمومه)[٥] ﴿فَاسْتَشْهِدُواْ﴾ أي اطلبوا الشهادة، خطاب للحكام[٦]، أو لأزواج المقذوفات[٧].

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٦١، وتفسير الطبري: ٨/٦٩، وتفسير السمرقندي: ١/٣٣٩، وتفسير الماوردي: ١/٣٧١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٦٨-٦٩، برقم: ٨٧٩٠، وتفسير الماوردي: ١/٣٧١.

(٣) هو عيينة بن حصن بن حذيفة الفزاري، أبو مالك، أسلم بعد الفتح، وقيل: قبل الفتح، وكان في الجاهلية من الجرارين يقود عشرة آلاف، وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن الأعراب الجفاة، ارتد ولحق بطلحة الأسدي وقاتل معه، فأسر وحمل إلى أبي بكر، ثم عاد فأسلم، فأطلقه أبوبكر. ينظر: الاستيعاب: ٣/١٢٤٩، وأسد الغابة: ٤/٣١٨، والإصابة: ٤/٧٦٧.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٧٢-٧٣، برقم: ٨٧٩٤، من غير تعيين أنها في عيينة.

(٥) ما بين القوسين من (أ،ب)، وقوله: "لأنه مطلق اللفظ الذي يقتضي ذلك وعمومه: هو نص كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٣٥٥.

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٨١، وزاد المسير: ٢/٣٤.

(٧) ينظر: زاد المسير: ٢/٣٤.

وجاء في **حاشية الأصل**: "﴿أربعة منكم﴾ وهذا حكم ثابت بإجماع الأمة، شرط الله غاية الشهادة في غاية المعصية لأعظم الحقوق حرمة، وتقدير الأربعة حكم ثابت في التوراة والإنجيل والقرآن، كان شهود الزنا أربعة، وشهود القتل اثنين وإن كان أعظم لأن الحكمة اقتضت الستر في الزنا بكثرة الشهود ليكون أبلغ في الستر، وجعل شهود القتل شهيدين، بل بلوث وقسامة صيانة للدماء، والله أعلم] **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٣٥٥،٣٥٦.

﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ أي احبسوهن[١]. ﴿سَبِيلاً﴾ مخرجا وطريقا، ونسخت هذه بآية الحدود[٢].

وفي الصحيح قال ﷺ: "خذوا عني خذوا عني[٣] قد جعل الله لهن سبيلا، الثيب بالثيب جلد مائة والرجم، والبكر بالبكر جلد مائة[٤] وتغريب عام"[٥].

ثم نسخ تغريب البكر بقوله: ﴿الزانية والزاني...﴾.[٦]

وقيل: يجمع بينهما، والخبر متأخر عن الآية[٧].

[١٦] ﴿يَأْتِيَانِهَا﴾ الرجل والمرأة. ﴿فَآذُوهُمَا﴾ بالتعيير والتوبيخ، ونسخ بالحدود[٨].

---

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "أمر الله بإمساكهن في صدر الإسلام قبل أن يكثر الجناة، فلما كثروا اتُّخِذ لهم سجن، واختلف فيه، فقيل: هو حد، وقيل: توعد بالحد، والصحيح أنه حد وعقوبة ممدودة إلى غاية مردفةٍ بأخرى هي النهاية لأنه إيذاء وإيلام يكفي الناس من شرهم أشد من الجلد" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣٥٧/١.

(٢) وهي قوله تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾. سورة النور، من الآية: ٢.
وينظر: قول القائلين بالنسخ في: الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ١٣٢، برقمي: ٢٣٨، ٢٣٩، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٦٢/٢، برقم: ٣٣٣، والناسخ والمنسوخ، لهبة الله: ٦٨-٦٩، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخة، لمكي: ٢١٥.

(٣) في (ب) من غير تكرير "خذو عني" .

(٤) في (أ) [٢٨/ب]

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: ١١٥/٥، كتاب الحدود، باب حد الزنى، وفيه تقديم ذكر حكم البكر على حكم الثيب، وفيه أيضا"ونفي سنة" مكان "وتغريب عام".

(٦) ينظر: الناسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٦٦/٢، ١٦٧، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٣٥٧/١.

(٧) يريد الجمع بين آية الحبس في البيوت وخبر الجلد والرجم والتغريب، فلا يعد ماجاء من الرجم والجلد للنساء نسخا وإنما هو بيان للسبيل المذكور في قوله تعالى: ﴿أو يجعل الله لهن سبيلا﴾، يقول ابن العربي: "وقد قال بعضهم: إن الحكم الذي كان للزناة كان ممدودا إلى غاية فبينت السنة تلك الغاية وهي السبيل، ولا يكون النسخ في حكم بينت نهايته، ومد إلى غاية ثباته". الناسخ والمنسوخ، لابن العربي: ١٥١.

(٨) وهو الجلد الثابت في كتاب الله تعالى بقوله: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحدة منهما مائة جلدة﴾، وبالرجم الثابت بسنة رسول الله ﷺ. ينظر: الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ١٣٢-١٣٤، والنسخ والمنسوخ، للنحاس: ١٧٠/٢، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٣٦٠/١-٣٦١.

[١٧] ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ﴾ أي قبولها. ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ بإيجابه على نفسه تفضلا[١]، أو من الله[٢]. ﴿السُّوءَ﴾ المعصية؛ لسوء عقباها. ﴿بِجَهَالَةٍ﴾ كل ذنب عُصي الله عز وجل به فهو بجهالة عمدا كان أو غيره[٣].

وقيل: هو سوء الأدب الذي هو ضد العقل، دون الجهل الذي هو ضد العلم، على شبه العذر له، كأنه قال: لو علم ما فعل.

وقيل: لم يجهل أنه ذنب لكن جهل كنه عقوبته[٤].

وحقيقة الجهالة: الاغترار بالله، لأن العدو[٥] لايغر المؤمن في معصية الله إلا برحمته ولكنه جهل؛ لأن الطمع في الشيء يقلق إليه، كما أن الخوف منه يقلع عنه،

==

وجاء في **حاشية الأصل**: "اختلف فيها، فقيل: عامة في الرجال والنساء، وقيل: عامة في أبكار الرجال وثيبهم، وهو الصحيح، لأن الآية الأولى نص في النساء بمقتضى التأنيث فلا سبيل لدخول الرجال فيه، والثانية محتملة للرجال والنساء فكان يصح دخول النساء معهم لولا أن حكم النساء تقدم، والثالثة لو استقلت لكان حكما آخر معارضا له فينظر: فيه، ولكن لما جاءت منوطة بها مرتبطة معها بالضمير عليها، فقال: ﴿يأتيانها منكم﴾ عام في البكر والثيب فاقتضى مساق الآيتين أن الله جعل في زنا النساء عقوبة الإمساك في البيوت، وفي زنا الرجال -على الإطلاق فيهما جميعا- الإيذاء، فاحتمل الإيذاء والإمساك حملا على النساء، والأول أظهر، وإذا ثبت هذا فإن الجلد بالآية، والرجم بالحديث نسخ هذا الإيذاء في الرجال لأنه لم يكن ممدودا إلى غاية، وقد حصل التعارض وعرف التاريخ ولم يمكن الجمع فوجب القضاء بالنسخ، وأما الجلد فقرآن نسخ قرآنا، والرجم بخبر متواتر نسخ قرآنا، ولا خلاف فيه".**تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٣٦٠-٣٦١.

(١) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٢/٢٦.

(٢) ينظر: تفسير البغوي: ٢/١٨٤.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٦٣، وتفسير عبدالرزاق: ١/١٥١، وتفسير الطبري: ٨/٨٩-٩٠، بأرقام: ٨٨٣٢-٨٨٣٩.

(٤) ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٢٥٩، وتفسير الطبري: ٨/٩٢، وتفسير البغوي: ٢/١٨٤.

(٥) في (ب) "العذر"

وقد قيل: أجهل الناس مسيء راج، وأعقل الناس محسن خائف.

﴿مِن قَرِيبٍ﴾ قبل المرض[١]، أو قبل المعاينة[٢]، أو[٣] ما لم يغرغر[٤].

قيل: يقال للتائب -قبل موته بنَفَس-: ما أسرع ما جئت.

﴿عَلِيماً﴾ بالندم من الحوبة. ﴿حَكِيماً﴾ حكم بأن الندم توبة.

[١٨] ﴿أَعْتَدْنَا﴾ أعددنا، والتاء بدل الدال[٥]، وقيل: من العتاد[٦]، وهو العُدّة[٧]، والعتيد: الحاضر[٨].

[١٩] ﴿أَن تَرِثُواْ النِّسَآءَ كَرْهاً﴾ كان الولي يرث امرأة مورثه بأن يلقي عليها ثوبا فيتزوجها بلا مهر[٩]، وقيل: كان يزوجها[١٠] ويأخذ صداقها[١١]، وقيل: كان يعضلها

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٩٣، برقمي: ٨٨٤٤-٨٨٥٤، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٩٩، برقم: ٥٠٠٨.

(٢) أي معاينته ملك الموت. ينظر: تفسير الطبري: ٨/٩٣-٩٤، بأرقام: ٨٨٤٦-٨٨٤٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٩٨، برقم: ٥٠٠٥.

(٣) "أو" ليست في (ب).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٩٤-٩٦، بأرقام: ٨٨٥٠-٨٨٥٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٣/٨٩٩، برقم: ٥٠٠٩.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٠٣، والمفردات، للراغب: ٥٤٥، (عتد).

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٠٣، والمفردات، للراغب: ٥٤٥، (عتد).

(٧) في (ب) "للعدة".

(٨) من عَتُد الشيء عتادة، فهو عتيد: حاضر. اللسان، (عتد).

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٠٤-١٠٨، بأرقام: ٨٨٦٩-٨٨٨١، وتفسير البغوي: ٢/١٨٥، وتفسير الماوردي: ١/٣٧٣، وزاد المسير: ٢/٣٩.

(١٠) في (ب) [٤٣/أ]

(١١) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٧٣، وتفسير البغوي: ٢/١٨٥.

حتى تموت فيرثها[١].

نزلت[٢] في كبشة بنت معن[٣] مات زوجها أبوقيس بن الأسلت[٤]، فورثها ابنها من غير[٥] مُحصن[٦].

---

(١) "فيرثها" ليست في (أ،ب).

وينظر: تفسير الطبري: ١٠٩/٨، برقمي: ٨٨٨٢-٨٨٨٣، وتفسير البغوي: ١٨٥/٢، ، وتفسير الماوردي: ٣٧٣/١، وزاد المسير: ٣٩/٢.

(٢) في (أ،ب) "فنزلت".

(٣) ابن عاصم الأنصارية، ويقال لها كبيشة، زوجة أبي قيس بن الأسلت، وفيها نزلت هذه الآية. ينظر: أسد الغابة: ٢٤٣/٧، برقم: ٧٢٤٦، والإصابة: ٩٢/٨، برقم: ١١٦٧٣.

(٤) اختلف في اسمه، فقيل: صيفي، وقيل: الحارث، وقيل: عبد الله، وقيل: صرمة، واسم الأسلت عامر بن جشم بن وائل بن زيد الأوسي، كان على دين إبراهيم، ولما سمع من النبي شرائع الإسلام قال: ما أحسن هذا، فقال له ابن أبي بن سلول: لقد لذت من حزبنا كل ملاذ، تارة تخالف قريشا، وتارة تتبع محمدا، فقال: لا جرم لا تبعتُه إلا آخر الناس، قيل: لما حضرته الوفاة أرسل إليه النبي ﷺ يقول له: قل لا إله إلا الله أشفع لك بها، فسمع يقول ذلك، وقيل: وعد ألا يسلم إلى سنة فمات قبلها و لم يسلم، وذُكر أن فيه نزلت هذه الآية. الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٣٨٣/٤-٣٨٥، والاستيعاب: ١٧٣٦/٤، برقم: ٣١٣٧، وأسد الغابة: ٢٥٠/٦-٢٥١، برقم: ٦١٨٦، والإصابة: ٣٣٤/٧-٣٣٥، برقم: ١٠٤٢٨.

(٥) كذا في النسخ، ولعل الصواب: "ابنها من غيرها محصن"، أو أن "محصن" هنا تحرف عن "حصن" أو أن له ابنان أحدهما محصن والآخر حصن، فقد جاء في كتب التراجم أنه هناك من تسمى محصن بن أبي قيس، ومن تسمى حصن بن أبي قيس، والله أعلم بالصواب.

(٦) ينظر: السنن الكبرى، للنسائي: ٣٢١/٦، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها﴾، برقم: ١١٠٩٥، وتفسير الطبري: ١٠٥/٨-١٠٦، برقمي: ٨٨٧٠، ٨٨٧٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٩٠٢/٣، برقم: ٥٠٣٠، وأسباب النزول ، للواحدي: ١٧٨-١٧٩، وأسباب النزول للسيوطي: ١٠٠، والدر المنثور: ٤٦٢/٢، ٤٦٣.

ومحصن هذا هو ابن زوجها أبي قيس بن الأسلت، ذكره ابن حجر في الإصابة: ٧٨٥/٥، برقم: ٧٧٥٥.

وذكر ابن حجر أيضا أن لأبي قيس بن الأسلت ابنا اسمه حصن بن أبي قيس بن الأسلت، وهو الذي نزلت فيه آية ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾ وأن المرأة كبيشة بنت معن. ينظر: الإصابة: ٨٢/٢.

﴿تَعْضُلُوهُنّ﴾ نهي للولي عن الإرث[1]، وقيل: نهي عن منع المطلقة ثلاثا، وكانت في الجاهلية تمنع[2].

وقيل: كان الولي يعضل اليتيمة ليتزوجها لمالها[3]، وقيل: فيمن يكره صحبة امرأة ويحبسها حتى تفتدي بمالها[4]. ﴿بِفَاحِشَةٍ﴾ أذى وبذاءة[5]، وقيل: نشوز[6]، وقيل: زنا[7]، يعني فحينئذ يحل أن يطلب منها الافتداء، وقيل: كان يسترد صداقها إذا زنت وتخرج، فنسخ بالحد[8][٣٩/أ]. ﴿وَعَاشِرُوهُنّ﴾ صاحبوهن بالمعروف المتقدم شرحه. ﴿خَيْراً كَثِيراً﴾ مودة حادثة، أو ما يؤدي إليه عاقبة الصبر من حسن الطاعة، أو ولدا صالحا[9].

(١) لأنهم كانوا يمنعون النساء من التزويج ليرثوهن. ينظر: وزاد المسير: ٤١/٢.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ١١٣/٨، برقم: ٨٨٩٢، وتفسير الماوردي: ٣٧٣/١، وزاد المسير: ٤٠/٢.

(٣) ينظر: زاد المسير: ٤٠/٢.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٤/١، وتفسير الطبري: ١١١/٨-١١٢، بأرقام: ٨٨٨٤-٨٨٨٩، وتفسير ابن أبي حاتم: ٩٠٣/٣، برقم: ٥٠٣٣، وتفسير الماوردي: ٣٧٣/١-٣٧٤، وزاد المسير: ٤٠/٢.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ١١٨/٨، وتفسير الماوردي: ٣٧٤/١.

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٤/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٥٢/١، وتفسير الطبري: ١١٦/٨-١١٧، بأرقام: ٨٨٩٩-٨٩٠٢،٨٩٠٤،وتفسير الماوردي: ٣٧٤/١.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ١١٥/٨-١١٦، بأرقام: ٨٨٩٣-٨٨٩٨، وتفسير الماوردي: ٣٧٤/١، وتفسير البغوي: ١٨٦/٢.

(٨) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٥٢/١، وتفسير الطبري: ١١٥/٨، برقم: ٨٨٩٤، وتفسير البغوي: ١٨٦/٢، وزاد المسير: ٤١/٢.

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٥/١، وتفسير الطبري: ١٢٢/٨-١٢٣، برقمي: ٨٩١٠-٨٩١١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٩٠٥/٣، ٥٠٤٣، ٥٠٤٨-٥٠٤٩، وتفسير السمرقندي: ٣٤٢/١.

جاء في **حاشية الأصل**: "﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج﴾ لما أباح الله الفراق للأزواج والانتقال بالنكاح من امرأة إلى امرأة أخبر عن دِينه القويم في توفية حقوقهن إليهن عند فراقهن، فوطأة حلال لا يقاومها مال الدنيا، نهى الأزواج أن يعترضوهن في صدقاتهن إذ قد وجب ذلك لهن، وصار مالا من ==

[٢٠] ﴿بُهْتَاناً﴾ ظلما بغير حق. ﴿وَإِثْماً مُّبِيناً﴾ ظاهرا.

[٢١] ﴿وَكَيْفَ﴾ للإنكار والتغليط[١] لا الاستفهام. ﴿أَفْضَى﴾ باشر ولامس، كنّى به عن الجماع[٢]. ﴿مِّيثَاقاً غَلِيظاً﴾ إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وهو كلمة النكاح المستباح بها الفروج.

[٢٢] ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ﴾ نهي عن أن يرث الولي زوج المورث[٣]، والاستثناء للعفو عما كان في الجاهلية.

وقيل: لاتنكحوا مثل نكاح[٤] آبائكم في الجاهلية[٥]، و"ما" للمصدر.

وقيل: ما نكحَ بعقد صحيح إلا ما سلف منهم بالزنا، فإنه لايوجب حرمة المصاهرة التي هي نعمة[٦].

وقيل: النكاح: الجماع وإن كان حراما؛ لأن أصله الضم، وحقيقة الانضمام الجماع، ثم يقع على العقد بالتسبب[٧].

==

أموالهن" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن:١/٣٦٤.

حاشية أخرى: "﴿قنطارا﴾ فيه جواز كثرة الصداق وإن كان الْتَلِيَّةِ وأصحابه يقللونه، وفي الحديث: (خير النكاح أيسره) وزوج امرأة بخاتم من حديد، وتزوج رجل امرأة على نعلين، فقال لها الْتَلِيَّةِ:(أرضيت من مالك على نعلين، قالت: نعم، فأجازه)"**تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن:١/٣٦٤، ٣٦٥.

(١) في (أ) "وللتغليط".

(٢) جاء في **حاشية الأصل**: "وقيل: "أفعل" من الفضاء، وهو كل موضع خال، فقال: كيف تأخذونه، وقد كانت الخلوة بينكم وبينهن، وهو دليل على وجوب المهر بالخلوة، وفيه خلاف، وقيل: بالوطء، وقيل بالخلوة في بيت إلا هذا" **تمت**. هذا من كلام ابن العربي في أحكام القرآن:١/٣٦٥.

(٣) أي يرث نكاحها، وكانوا يفعلونه في الجاهلية. ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٣٢-١٣٦، بأرقام: ٨٩٣٨-٨٩٤٢، وتفسير الماوردي: ١/٣٧٥.

(٤) في (أ) "ما نكح"

(٥) على الوجوه الفاسدة. ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٣٦، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٣٦٨، وتفسير الماوردي: ١/٣٧٥.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٣٦-١٣٧، برقم: ٨٩٤٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٧٦.

(٧) في (أ،ب) "التسبيب".

==

﴿فَاحِشَةً﴾ لأن الرسل حرمته. ﴿وَمَقْتاً﴾ شدة بغض من ا لله عز وجل، وكان ولد الرجل من امرأة أبيه يسمى مقيتا، وكان الأشعث بن قيس مقيتا، وكذلك أبو معيط بن عمرو. ﴿وَسَآءَ سَبِيلاً﴾ أي بئس الطريق طريقا ذلك.

نزلت في حصن بن قيس(١) وصفوان بن أمية(٢)، والأسود بن خلف، ومنصور بن زياد تزوجوا نساء آبائهم(٣).

[٢٣] ﴿أُمَّهَاتُكُمْ﴾ أي نكاح أمهاتكم وكذا البواقي(٤)، وهو جمع قوبل(٥) بجمع،

==

جاء في **حاشية الأصل**: "إذا لمسها الأب أو الابن فإن ذلك كالوطء، وقيل: لا يتعلق باللمس ما يتعلق بالوطء، لأن النكاح اسم مختص بالجماع أو العقد لاينطلق على المباشرة، لا مجازا ولا حقيقة"**تمت**.
هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣٧٠/١.

(١) ذكره ابن حجر باسم حصن بن أبي قيس بن الأسلت، وأن المرأة كبيشة بنت معن، وذكر أن فيه نزلت هذه الآية: الإصابة:٨٢/٢، وكذا اسمه في أسباب النزول للواحدي: ١٧٩.

(٢) هو صفوان بن أمية بن خلف بن وهب، القرشي، الجمحي، وكان من المؤلفة قلوبهم، وحسن إسلامه، وأقام بمكة، ثم هاجر إلى المدينة، فذكر ذلك لرسول ا لله ﷺ، فقال: "لا هجرة بعد الفتح، مات أيام قتل عثمان، وقيل: سنة إحدى أو اثنتين وأربعين في أوائل خلافة معاوية، قتل أبوه أمية بن خلف يوم بدر كافرا، وزوجة أبيه التي خلف عليها بعد قتله قبل إسلامه هي فاختة بنت الأسود، وفرق الرسول ﷺ بعد إسلامه بينهما. ينظر: الاستيعاب: ٧١٨/٢، وأسد الغابة: ٢٥/٣، ٢٠٩/٧، الإصابة: ٤٣٢/٣، ٤٦/٨.

(٣) ذكر مقاتل بن سليمان هذا سببا لنزول قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها﴾، وذكر قصة حصن سببا لنزول قوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾. ينظر: تفسيره: ٣٦٤/١، ٣٦٥.

وينظر: سبب نزولها على ما أورده المصنف في: تفسير الطبري: ١٣٣/٨، برقم: ٨٩٤٠، وأسباب النزول، للواحدي: ١٧٩.

(٤) أي المذكورات في الآية ، وهن: "البنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت، والأمهات من الرضاعة، والأخوات من الرضاعة، وأمهات الزوجات، والربائب من النساء المدخول بهن، وزوجات الأبناء الذين من الأصلاب، والجمع بين الأختين، والمحصنات من النساء.

(٥) في (أ) [٢٩/أ].

فكان لآحاده آحادُه، كقولهم: ركبوا دوابهم، يعني لا يحرم على كل واحد منهم[(١)] إلا أمه، وقد حرُمت الجدات وبنات الأولاد وعمات الأبوين وخالاتهما اسما ولفظا[(٢)]، وقيل: قياسا. ﴿وَرَبَائِبُكُمُ﴾ جمع ربيبة، فعيلة بمعنى مفعولة، سميت لتربيبها غير أبيها. [﴿اللاَّتِي﴾[(٣)] قيل: يرجع إلى الربائب والأمهات[(٤)]، وقيل: يرجع إلى الربائب خاصة[(٥)]][(٦)]. ﴿دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ قيل: الدخول: النكاح[(٧)]، وقيل: التجريد والخلوة[(٨)]. ﴿وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾[(٩)] أزواج أبنائكم. ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ﴾ دون من كانوا يتبنونه.

في أمر زينب رضي الله عنها[(١٠)].

---

(١)"منهم" ليست في (ب).

(٢) في (ب) [٤٣/ب].

(٣) من قوله تعالى: ﴿من نسائكم اللاتي دخلتم بهن﴾.

(٤) أي أمهات الزوجات. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٣٧٦/١.

(٥) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٣٧٦/١، والجامع لأحكام القرآن: ٧٤/٥.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

وجاء في **حاشية الأصل**: "قال ابن عباس: "حرم الله في هذه الآية من النسب سبعا، ومن الصهر سبعا"، وأمهات نسائكم، واختلف في العقد على البنت هل يحرّم الأم أم لا؟ فقيل: لا يحرم حتى يدخل، كما أن العقد على الأم لا يحرم البنت حتى يدخل بها، وقيل: مجرد العقد يحرم، وهو الصحيح" **تمت**. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٣٧١/١-٣٧٢، ٣٧٦.

(٧) أي الجماع. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٦/١، وتفسير الطبري: ١٤٧/٨-١٤٨، برقم: ٨٩٥٨، وتفسير البغوي: ١٩٠/٢.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ١٤٨/٨، برقم: ٨٩٥٩، والجامع لأحكام القرآن: ٧٥/٥.

(٩)جاء في **حاشية الأصل**: "الأبناء ثلاثة: ابن نسب، وهو معروف، وابن رضاع، ويجري مجراه، وابن تبنٍّ كان في صدر الإسلام، كما تبنى النبي عليه السلام زيدا ثم نسخ بقوله: ﴿ادعوهم لآبائهم﴾ وفي الصحيح: (ما كنا ندعو زيدا إلا ابن محمد حتى نزلت)". **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٣٧٩/١.

(١٠) حين تزوجها رسول الله ﷺ بعد أن طلقها زيد بن حارثة ، فقال المشركون في ذلك فنزلت تبيينا أن حكم الأبناء من الأصلاب والرضاع يختلف عن حكم الأبناء من التبني. ينظر: تفسير الطبري: ١٤٩/٨-١٥٠، برقم: ٨٩٦٠، وأسباب النزول، للسيوطي: ١٠١، والدر المنثور: ٤٧٥/٢.

﴿وأن تجمعوا﴾ في النكاح، أو لإحداهما[1] في العدة؛ لأنها أثر النكاح، والمنع يبقى لأثر الموانع، كما لو بقيت في غَسل الجنابة لُمعة وإن قلّت، وقيل:[2] لا يمنع في البائن[3] لارتفاع خصائص النكاح. ﴿إِلاّ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ من يعقوب في جمعه بين ليّا وراحيل، وهما أختان. ﴿غَفُوراً﴾ لما سلف. ﴿رّحِيماً﴾ ببيان المستأنف.

[٢٤] ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ المتزوجات، والإحصان: المنع. ﴿إِلاّ مَا مَلَكْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ (بالسبي، وزوجها في دار الحرب[٣٩/ب] [4].

وقيل: والمحصنات: الحرائر يحرُمن ما فوق الأربع[5] ، ولكن ما ملكت أيمانكم)[6] غير معدودات.

وقيل: المحصنات: العفائف من أهل الكتاب[7] ﴿إِلاّ مَا مَلَكْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾ بنكاح، أو مِلك. ﴿كِتَابَ اللّهِ﴾ مصدر؛ لأن "حُرّم" بمعنى "كُتب"[8]، أو على الإغراء بمحذوف؛ أي "عليكم كتاب الله"[9]، والثانية[10] تكرار، وقرئت بالضم[11] على ابتداءٍ

---

(١) في (ب) "أحدهما"

(٢) "وقيل" ليست في (ب)

(٣) في الأصل "البايين"، والتصويب من (أ،ب).

(٤) أو بالشراء. ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٥١-١٥٢، بأرقام: ٨٩٦١-٨٩٦٦، و٨/١٥٥-١٥٨، بأرقام: ٨٩٧٢-٨٩٩٠، وتفسير عبدالرزاق: ١/١٥٣، وتفسير الماوردي: ١/٣٧٦، وزاد المسير: ٢/٥٠.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٥٨-١٦٠، بأرقام: ٨٩٩١-٨٩٩٧، وزاد المسير: ٢/٥٠.

(٦) ما بين القوسين ساقط من (أ، ب).

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٦٠، برقم: ٨٩٩٨، وتفسير الماوردي: ١/٣٧٦.

(٨) أي كتب الله عليكم كتاب الله. ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١/٢٤٨، وتفسير البغوي: ٢/١٩٣، والدر المصون: ٢/٣٤٥.

(٩) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: ١/٢٤٩، وتفسير البغوي: ٢/١٩٣، والدر المصون: ٢/٣٤٥.

(١٠) أي قوله تعالى ﴿عليكم﴾ تكرار بعد تقدير "عليكم كتاب الله".

(١١) والجمع. أي "كتبُ الله عليكم". ينظر: الكشاف: ١/٤٩٧، والبحر المحيط: ٣/٥٨٥.

محذوف الخبر، أي كتاب الله قيم عليكم في التحريم والتحليل. ﴿مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ ما وراء ذوات المحارم، والزيادة على الأربع لأن سياق السورة اشتمل على ذكرها[1]، أو ما دون المحارم من الأقارب[2]. ﴿بِأَمْوَالِكُمْ﴾ شراء بالأثمان ونكاحا بالمهور. ﴿مُّحْصِنِينَ﴾ ناكحين، أو عفائف. ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ زانين. ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم﴾ نكحتم. ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن[3]، وقيل: في نكاح المُتعة[4]، ثم حرم[5]. ﴿تَرَاضَيْتُم بِهِ﴾ من حط الفريضة وهو المهر الذي فرض[6]، أو في أجل المُتعة والأجر[7]، أو في عود ما دفعتم إليهن

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٧/١، وتفسير الطبري: ١٧١/٨-١٧٢، برقمي: ٩٠٢١-٩٠٢٢، وتفسير الماوردي: ٣٧٧/١.

(٢) ممن بين الله لكم تحريمه. ينظر: تفسير الطبري: ١٧٢/٨، برقم: ٩٠٢٣، وتفسير الماوردي: ٣٧٧/١.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٧/١، وتفسير الطبري: ١٧٥/٨-١٧٦، بأرقام: ٩٠٢٨-٩٠٣٢، وتفسير الماوردي: ٣٧٨/١، وتفسير البغوي: ١٩٣/٢.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ١٧٦/٨-١٧٨، بأرقام: ٩٠٣٣-٩٠٤٣، وتفسير الماوردي: ٣٧٨/١، وتفسير البغوي: ١٩٣/٢.

(٥) وقد صح عن النبي ﷺ أن آخر الأمر في نكاح المتعة التحريم ومن ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه أن رسول الله ﷺ قَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الاسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ وَلا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا".

وفي رواية : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ وَقَالَ: أَلا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلا يَأْخُذْهُ".

ينظر: صحيح مسلم: ١٣٢/٤، ١٣٤، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، وبيان أنه أبيح، ثم نسخ، ثم أبيح، ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة.

وقال النووي: "والصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين، وكانت حلالا قبل خيبر، ثم حرمت يوم خيبر، ثم أبيحت يوم فتح مكة وهو يوم أوطاس لاتصالهما، ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريما مؤبدا إلى يوم القيامة". صحيح مسلم بشرح النووي: ٢٠١/٥.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ١٨٠/٨، برقم: ٩٠٤٥، و١٨١/٨، برقم: ٩٠٤٨، وتفسير الماوردي: ٣٧٨/١.

(٧) بأن يزدن في الأجل وتزيدون من الأجرة. ينظر: تفسير الطبري: ١٨٠/٨-١٨١، برقم: ٩٠٤٦، وتفسير السمرقندي: ٣٤٦/١، وتفسير الماوردي: ٣٧٨/١.

إليكم(١). ﴿عَلِيماً﴾ بالأشياء قبل خلقها. ﴿حَكِيماً﴾ في تقديره لها(٢)، وقيل: شاهد القومُ علما وحكمة، فقيل لهم: ألم يزل كان كذلك(٣).

[٢٥] ﴿طَوْلاً﴾ فضل مال وسعة، أي من لم يكن عنده صداق حرة فليتزوج أَمة. ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ الحرائر. ﴿مِّن فَتَيَاتِكُمُ﴾ إمائكم(٤) المسلمات، يتزوج الرجل الأمة المسلمة إذا لم يستطع طَوْل الحرة، وخشي العنت. ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾(٥) تنبيه على قبول ظاهر إيمانهن. ﴿بَعْضُكُمْ مِّن بَعْضٍ﴾ أي إذا آمنَّ كنَّ منكم(٦)، أو المعنى(٧) كلكم لآدم تحذير من التعيير بالأنساب(٨). ﴿فَانكِحُوهُنَّ﴾ تزوجوهن. ﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ أربابهن. ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ صدقاتهن(٩).

(﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ غير زوان. ﴿أَخْدَانٍ﴾ أخلاء)(١٠) فإن(١١) صديق المرأة في السر

---

(١) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٧٨/١.

(٢) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٧٨/١.

(٣) أي أنه كان كذلك لم يزل. ينظر: تفسير الماوردي: ٣٧٨/١.

(٤) في (ب) [٤٤/أ]

(٥) ﴿بإيمانكم﴾.

(٦) أي في الإيمان. ينظر: تفسير البغوي: ١٩٦/٢، وزاد المسير: ٥٧/٢.

(٧) في (أ،ب) "والمعنى".

(٨) ينظر: تفسير السمرقندي: ٣٤٦/١، والوسيط، للواحدي: ٣٦/٢، وتفسير البغوي: ١٩٦/٢.

(٩) جاء في **حاشية الأصل**: "دليل على وجوب المهر للأمة، وقيل: هو عوض منفعة، فلا يكون للأمة، أصله إجارة المنفعة في الرقبة، وأجيب بأن السيد إذا زوج أمته فقد ملك منها ما لم يكن يملك لأنه لم يكن يملك غشيانها بالتزوج ، وإنما يملك بملك اليمين، فهذا العقد لها لا له فعوضه لها، بخلاف منافع الرقبة فإنها والعقد عليها للسيد، وا لله أعلم" **تمت**.

حاشية أخرى: "وفي الصحيح عن أبي سعيد: (أصبنا سبايا يوم أوطاس، فكان رجالا تحرجوا من وطئهن لأجل أزواجهن، فأنزل ا لله الآية؛ أي فهن لكم حلال إذا نقضت عدتهن، وفي رواية مثله، و لم يذكر انقضاء العدة)" **تمت**.

(١٠) ما بين القوسين تأخر في (أ،ب) بعد قوله: "بعد الحرية".

(١١) في (أ، ب) "كان".

للزنا يسمى خِدْنا. ﴿أَحْصَنَّ﴾[1] أي أسلمن[2]، وقيل: تزوجن[3]، وأُحْصِنَّ: زُوِّجْنَ[4].

قيل: لا تُحَدُّ إذا لم تكن مزوجه[5]، وقيل: تُحَدُّ وإن لم تكن مسلمة ولا مزوجه[6].

وفائدة ذكر الإسلام أو التزويج لبيان أنها وإن أسلمت أو تزوجت حدها خمسون لا بيان ألاّ رجم إلا بعد الحرية. ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾[7] تزوجن فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالأزواج[8]. ﴿بِفَاحِشَةٍ﴾ زنا. ﴿نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾ وهو الجلد لأن الرجم لا يتنصف.

---

(١) بفتح الألف وفتح الصاد هي قراءة: الكسائي وحمزة، ورواية عن عاصم ينظر: السبعة في القراءات: ٢٣١.

(٢) "فصرن ممنوعات الفروج من الحرام بالإسلام". ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٩٥، و٨/١٩٩-٢٠١، بأرقام: ٩٠٨٨-٩٠٩٩، ومعاني القراءات: ٣١٠، وتفسير الماوردي: ١/٣٧٩.

نقل القرطبي عن القاضي إسماعيل استبعاده تفسير قوله تعالى:﴿إذا أحصن﴾ أسلمن، لأن ذكر الإيمان قد تقدم لهن في قوله تعالى: ﴿من فتياتكم المؤمنات﴾.ينظر الجامع لأحكام القرآن: ٥/٩٥.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٩٥، و٨/٢٠١-٢٠٢، بأرقام: ٩١٠٠-٩١٠٧، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٤٠٤.

قال الطبري: "وهذا التأويل على قراءة من قرأ ﴿فإذا أُحصن﴾ بضم الألف، وعلى تأويل من قرأ ﴿فإذا أَحصن﴾ بفتحها". تفسيره: ٨/٢٠٢.

(٤) ينظر: معاني القراءات: ٣١٠، وأحكام القرآن، لابن العربي: ١/٤٠٤.

(٥) وهو قول سعيد بن جبير وقتادة والحسن، وأبي عبيد، ومروي عن ابن عباس وأبي الدرداء. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٥/٩٤، ٩٥.

والصحيح أن الأمة تحد إذا زنت لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلا يُثَرِّبْ ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ". أخرجه البخاري ومسلم. ينظر صحيح البخاري: ٣/٤٢، كتاب البيوع، باب بيع المدبّر، وصحيح مسلم: ٥/١٢٣-١٢٤، كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٩٥-١٩٦، بأرقام: ٩٠٨٤-٩٠٨٧، و٨/١٩٨، وهو قول الشافعي. ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ١/٤٠٤.

(٧) بضم الألف، وكسر الصاد هي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر، ورواية عن عاصم ينظر: السبعة في القراءات: ٢٣١.

قال الطبري: "والصواب من القول في ذلك عندي أنهما قراءتان معروفتان مستفيضتان في أمصار الإسلام فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب في قراءته الصواب". تفسيره: ٨/١٩٥

(٨) هذا نص كلام الطبري. ينظر: تفسير الطبري: ٨/١٩٥، و٨/٢٠١-٢٠٢، بأرقام: ٩١٠٠-٩١٠٧، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٠.

﴿الْعَنَتَ﴾ الزنا[١]، أو الحد[٢]، أو الضرر في دين أو بدن[٣]، وأصله: الضرر، أو الإثم. ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ﴾ عن نكاح الأمة. ﴿خَيْرٌ﴾ في المصلحة والمروءة وصيانة الولد عن الرق. ﴿غَفُورٌ﴾ يستر المحظور. ﴿رَّحِيمٌ﴾ يكشف المحذور.

[٢٦] ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾[٤] الشرائع والمصالح[٥]، أو ما تأتون وما تذرون، أو ما يقربكم منه[٦]، أو أن الصبر خير[٧]. ﴿سُنَنَ﴾ شرائع من قبلكم في تحريم المحارم اللاتي سبقن[٨]، أو آثارهم لتقتدوا بالخير وتبعدوا عن الشر. ﴿عَلِيمٌ﴾ بالأوفق لكم. ﴿حَكِيمٌ﴾ حكم[٩] بالأرفق بكم.

[٢٧] ﴿الشَّهَوَاتِ﴾ كل باطل[١٠]، أو في الزنا[١١]، أو[١٢] اليهود والنصارى[١٣]، أو في استحلال اليهود الأخوات لأب، واستحلال المجوس المحارم[١٤].

---

(١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٦٨، وتفسير الطبري: ٨/٢٠٤-٢٠٦، بأرقام: ٩١١٠-٩١٢٠، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٠، وتفسير البغوي: ٢/١٩٨.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢٠٦، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٠، وزاد المسير: ٢/٥٨.

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢٠٦، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٠.

(٤) في (أ) [٢٩/ب].

(٥) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٢/٣٧، وتفسير البغوي: ٢/١٩٨.

(٦) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٢/٣٧، وتفسير البغوي: ٢/١٩٨.

(٧) عن نكاح الإماء. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٣٤٨، وتفسير البغوي: ٢/١٩٨.

(٨) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٦٨، وتفسير السمرقندي: ١/٣٤٨، وتفسير البغوي: ٢/١٩٨.

(٩) "حكم" ليست في (ب).

(١٠) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢١٤-٢١٥ برقم: ٩١٣٤، الوسيط، للواحدي: ٢/٣٧، وتفسير البغوي: ٢/١٩٨.

(١١) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٦٨، وتفسير الطبري: ٨/٢١٣، بأرقام: ٩١٢٩-٩١٣٢، والوسيط، للواحدي: ٢/٣٧، وتفسير البغوي: ٢/١٩٩.

(١٢) في (ب) " أوفي".

(١٣) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢١٣ برقم: ٩١٣٣، وتفسير البغوي: ٢/١٩٩.

(١٤) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢١٤، وتفسير السمرقندي: ١/٣٤٨، وتفسير البغوي: ٢/١٩٩.

وتكرير إرادة التوبة على التقابل، أي إنهم يريدون خلاف ما يريد. ﴿مَيْلاً عَظِيماً﴾ إلى استكثار المعاصي، أو الزنا؛ لأن إثمه عظيم.

[٢٨] ﴿يُخَفِّفَ﴾ يعني أثقال التكليف[١]، أو يرخص في الإماء[٢][٤٠/أ]. ﴿ضَعِيفاً﴾ عاجزا عن الصبر عن النساء والجماع.

[٢٩] ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ بالربا[٣] والقمار والنجْش[٤] والظلم[٥]، أو بالعقود الفاسدة[٦]. ﴿عَن تَرَاضٍ﴾ بالعقد[٧] بلا خيار[٨]، أو بالتعاطي لوجود معنى العقد، وقيل: شرط التراضي إثبات الخيار[٩]. ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ﴾ أي بالغضب والضجر[١٠]، أو لا تتبعوا هواها[١١] فتقتلوها، أو بالحرص على الدنيا، أو لا[١٢] تركبوا مايوجب القتل، أو لاتغفلوا

---

(١) ينظر: الوسيط، للواحدي: ٣٧/٢، وتفسير البغوي: ١٩٩/٢.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٢١٥/٨-٢١٦، بأرقام: ٩١٣٥-٩١٣٩، وتفسير الماوردي: ٣٨٠/١.

(٣) في نسختي (أ، والأصل) "بالزنا".

(٤) بفتح الجيم، وسكونها: هو أن تستام السلعة بأزيد من ثمنها، وأنت لا تريد شراءها ليراك الآخر فيقع فيه. أنيس الفقهاء: ٢١٢.

(٥) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٨/١، وتفسير الطبري: ٢١٦/٨-٢١٧، بأرقام: ٩١٤٠-٩١٤٢، وتفسير السمرقندي: ٣٤٩/١، وتفسير الماوردي: ٣٨٠/١.

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٨١/١.

(٧) في (أ، ب) "أي بالعقد".

جاء في **حاشية الأصل**: "فيه إبطال بيع المكره، لفوات الرضى منه، وتنبيه على إبطال أفعاله كلها حملا عليه"**تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤١١/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٢٢٦/٨، وتفسير الماوردي: ٣٨٠/١.

(٩) بعد العقد وقبل الافتراق. ينظر: تفسير الطبري: ٢٢٢/٨-٢٢٦، بأرقام: ٩١٤٨-٩١٦٣، وتفسير الماوردي: ٣٨٠/١.

(١٠) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٨٠/١.

(١١) في (أ، ب) "أهواءها".

(١٢) في (ب) [٤٤/ب]

عن حظوظها[١]، أو لايقتل بعضكم بعضا؛ لأن أهل كل دين كنفس واحدة[٢]. ﴿رَحِيماً﴾ بأنفسكم وإن لم ترحموها.

[٣٠] ﴿ذَلِكَ﴾ أي يقتل[٣]، أو يأكل بالباطل[٤]، أو المنهي من أول السورة[٥]. ﴿عُدْوَاناً﴾ تجاوز حد. ﴿وَظُلْماً﴾ أخذا[٦] بغير حل من غير مَحل[٧]، أو هما بمعنىً جُمعا تأكيدا[٨]، و"كان" زائدة؛ أي إنجاز الوعد[٩] عليه يسير غير عسير لا يمكنكم منه الهرب.

[٣١] ﴿كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قيل: هي من أول السورة إلى هذا الموضع[١٠]. وقيل: هي سبع أعظمها: الإشراك با لله، وقتل النفس التي حرم ا لله، وقذف

---

(١) ينظر: زاد المسير: ٦٢/٢.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٨/١، وتفسير الطبري: ٢٢٩/٨، برقمي: ٩١٦٥-٩١٦٦، وتفسير السمرقندي: ٣٤٩/١، وتفسير الماوردي: ٣٨٠/١، وزاد المسير: ٦١/٢.

(٣) أي نفسه أو أخاه المؤمن. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٩/١، وتفسير الطبري: ٢٣٠/٨، برقم: ٩١٦٧، وتفسير الماوردي: ٣٨١/١، وزاد المسير: ٦٢/٢.

(٤) مال أخيه المسلم. ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٩/١، وتفسير الطبري: ٢٣٠/٨، وتفسير الماوردي: ٣٨١/١، وزاد المسير: ٦٢/٢.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٣٠/٨، وتفسير الماوردي: ٣٨١/١، وتفسير البغوي: ٢٠٠/٢، وزاد المسير: ٦٢/٢.

(٦) "أخذا" سقطت من (ب)، وفي (أ) "أخذ"

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٨٢/١.

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٨٢/١.

جاء في **حاشية الأصل**: "دليل على أن فعل الناسي والخاطئ والمكره لايدخل في ذلك؛ لأن هذه الأفعال كلها تتصف بالعدوان، والكل ليس إلا فرع واحد، وهو الإكراه على القتل، فإن فعله يتصف بالعدوان إجماعا لا جرم يُقتل بمن قتله، ولا ينتصب الإكراه عذرا" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤١١/١.

(٩) في (أ،ب) "الوعيد".

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٩/١، وتفسير الطبري: ٢٣٣/٨-٢٣٤، بأرقام: ٩١٦٨-٩١٧٨، وتفسير السمرقندي: ٣٤٩/١، وتفسير الماوردي: ٣٨٢/١.

المحصنات، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار من الزحف، والتعرّب بعد الهجرة[١]، وقيل: إن الله عز وجل أنزل في كل كبيرة منها آية[٢].

وقيل: ما أوجب حدا[٣].

وقيل: كل ما نُهي عنه كبيرة[٤]؛ لأن خلاف الكبير لا يكون صغيرا.

﴿كَرِيمًا﴾ حسنا كثير النفع يعني الجنة.

[٣٢] ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾ عينَ ما لغيركم فإنه حسد، والغبطة أن يتمنى مثل ما لغيره، وهو مرخص للعوام وإن كان اقتراحا، فإن تمنى ما كُتب[٥] له فقد أساء الظن با لله، وتمني ثواب الغير بلا عمل جهل، وتمني العمل تسويف، وفي الحديث: " ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني"[٦]. ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾ من الثواب على الطاعة والمعصية.

---

(١) يقال تعرب بعد هجرته أي صار أعرابيا، وهو من لحق بعد هجرته بأهل البدو. الصحاح: ١/١٧٨، واللسان: ١/٥٨٧، (عرب).

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢٣٥-٢٣٦، بأرقام: ٩١٧٩-٩١٨٤، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٢، وزاد المسير: ٢/٦٢-٦٣.

(٣) ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٣٤٩، وتفسير البغوي: ٢/٢٠٣، وزاد المسير: ٢/٦٣.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢٤٤، ٢٤٦، بأرقام: ٩٢٠١-٩٢٠٢، ٩٢١٠، وتفسير البغوي: ٢/٢٠٣.

(٥) في (ب) "ما كتب ا لله".

(٦) جاء في **حاشية الأصل**: "والتمني نوع من الإرادة تتعلق بالمستقبل، كالتلهف نوع منها يتعلق بالماضي، نهى سبحانه عن التمني لأن فيه تعلق البال، والبال: الأجل، والمراد هاهنا تمني الشيء الذي يستحسنه عند الغير حتى ينتقل إليه، وهو الحسد المنهي عنه، أما الغبطة فتجوز بل تستحب في الخير، وهو المراد بقوله: (لا حسد إلا في اثنتين)" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٤١٢.

والحديث جزء من حديث أخرجه ابن عدي الكامل: ٦/٢٢٩٠، بلفظ: "ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، والذي نفسي بيده لايدخل أحد الجنة إلا بعمل يتقنه، قالوا: يارسول ا لله ما يتقنه؟، قال: يحكمه"، ثم قال ابن عدي: "وهذه الأحاديث عن مالك بأسانيدها بواطيل ، وله من البواطيل غير ما ذكرت". الكامل: ٦/٢٢٩١.

وأخرجه أبونعيم في الحلية: ٣/٢٧٣، من كلام عبيد بن عمير بلفظ: "ليس الإيمان بالتمني، ولكن الإيمان قول وعمل".

وذكره ابن جار ا لله في النوافح العطرة في الأحاديث المشتهرة: ٢٨٧، برقم: ١٥٩٧، بلفظ: "ليس الإيمان بالتمني، ولكنه ما وقر في القلب وصدقه العمل"، ثم قال: "ضعيف، ابن النجار عن أنس".

وذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٤٦٤، برقم: ٧٥٧٠، بلفظ "ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ، ولكن هو ما وقر في القلب وصدقه العمل"، ورمز له بالضعف.

﴿وَلِلنِّسَآءِ﴾ كذلك.

في أم سلمة قالت[1]: يغزو الرجال ولا نغزو، وإنما لنا نصف الميراث، فقال النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ" إن طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ما هنالك، وقليل منكن تفعله"[2].

وقيل: نزلت لما قال الرجال: نرجو أن يكون أجرنا على الضعف من أجر النساء كالميراث، وقالت[3] النساء: وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث[4]؛ أي لهن بالحسنة عشر أمثالها كما للرجال. ﴿وَاسْأَلُواْ اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ مكان التمني، قيل: لم[5] يأمر

(١) في (ب) "فقالت".

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٣٢٢/٦.

والترمذي في سننه: ٢٣٧/٥، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء، برقم: ٣٠٢٢.

وقَالَ الترمذي:" هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلٌ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا".

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره: ١٥٦/١، ، والطبري في تفسيره: ٢٦١/٨، بأرقام: ٩٢٣٦، ٩٢٣٧، ٩٢٤١.

وينظر: تفسير البغوي: ٢٠٤/٢، وأسباب النزول، للواحدي: ١٨١، وأسباب النزول، للسيوطي: ١٠٢.

والحاكم في مستدركه: ٣٣٥/٢، برقم: ٣١٩٥، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إن كان سمع مجاهد من أم سلمة".

وليس عند الجميع قوله: "فقال النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إن طاعة الزوج واعترافا بحقه يعدل ما هنالك، وقليل منكن تفعله".

وأخرج الطبراني في المعجم الكبير: ٣٥٥/١٠، عن ابن عباس قال: قالت امرأة يارسول ا لله ما جزاء غزو المرأة؟ قال: طاعة الزوج واعتراف بحقه". قال الهيثمي: "رواه الطبراني، وفيه القاسم بن فياض وهو ضعيف، وقد وثق، وفيه من لم أعرفه". مجمع الزوائد: ٤١٥/٤.

(٣) في (أ،ب) "وقال".

(٤) ينظر: نحوه في تفسير عبدالرزاق: ١٥٦/١، وتفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٩/١، وتفسير الطبري: ٢٦٤/٨، برقم: ٩٢٤٦، وأسباب النزول، للواحدي: ١٨١.

(٥) في (أ) "لما".

بالمسألة إلا ليعطي[١].

وقال ﷺ: "من لم يسأل الله من فضله غضب عليه"[٢].

[٣٣] ﴿وَلِكُلٍّ﴾ أي مما خلف الوالدان. ﴿مَوَالِيَ﴾ عَصَبَة[٣]، أو ورثة[٤]. ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[٥] أي أصحاب أيمانكم على الحذف بالحِلف[٦]،

---

(١) قاله سفيان بن عيينة. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٠٨/٥.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: ٤٤٢/٢، بلفظ: "مَنْ لا يَسْأَلْهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ".

وابن ماجة في سننه: ١٢٥٨/٢، برقم: ٣٨٢٧، بلفظ: "من لم يدع الله سبحانه، غضب عليه".

والترمذي في سننه: ٤٥٦/٥، كتاب الدعوات، باب ما جاء في فضل الدعاء، برقم: ٣٣٧٣، بلفظ: "من لم يسأل الله يغضب عليه"

مدار الحديث عند الجميع على أبي صالح الخوزي، قال فيه ابن حجر: "لين الحديث". التقريب: ٦٤٩، برقم: ٨١٧٢.

(٣) ينظر: هذا القول في: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٦٩/١، وتفسير الطبري: ٢٧٠/٨-٢٧١، بأرقام: ٩٢٦٠-٩٢٦٥، وتفسير الماوردي: ٣٨٤/١، وتفسير البغوي: ٢٠٥/٢.

وجاء في **حاشية الأصل**: "لقوله بعد ذلك ﴿مما ترك الوالدان والأقربون﴾ وليس بعد الوالدين والأقربين إلا العصبة، ويعضده الحديث: (ألحقوا الفرائض بأهلها، فما بقي فلأولى عصبة رجل ذكر) والمولى: المنعم بالعتق في حكم القرب لقوله ﷺ: (الولاء لحمة كلحمة النسب) وليس المُنعَمُ عليه نسيبا ولا وارثا، وإنما ثبت حكم النسب من إحدى الجهتين فكان الولاء أبوّة، لأنه أوجده كما يعتق حكما، كما أوجد الابن ابنه بالاكتساب للوطء حسًّا". **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤١٣/١-٤١٤.

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٠/٨-٢٧١، بأرقام: ٩٢٥٨-٩٢٥٩، وتفسير الماوردي: ٣٨٤/١، وتفسير البغوي: ٢٠٥/٢.

(٥) (عاقدت) بالألف قراءة ابن كثير، ونافع، وأبي عمرو، وابن عامر، وأبي جعفر، ويعقوب، وبغير الألف قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف، من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٣٣، والمبسوط في القراءات العشر: ١٥٦.

(٦) والمعنى: "والذين عاقدت أيمانكم وأيمانهم الحلف بينكم وبينهم". تفسير الطبري: ٢٧٣/٨.

وكان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول: "دمي دمك وترثني وأرثك، وتطلب بي، وأطلب بك" أي تطلب الثأر بي إذا أصابني مكروه، وأطلب الثأر بك.

كان للحليف من الميراث السدس، ثم نسخ بقوله: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض...﴾[١].

أو فيمن آخى بينهم الرسول فكانوا يرثون السدس[٢]، أو في أهل الحلف[٣]والإيتاء[٤] من النصرة والنصيحة دون الميراث[٥]. ﴿شَهِيداً﴾ مشاهدا لا يحتاج إلى شاهد.

[٣٤] ﴿قَوَّامُونَ﴾[٦] أهل قيام على النساء بتأديبهن والأخذ على أيديهن فيما يجب عليهن لله ولأنفسهم. ﴿بَعْضَهُمْ﴾ يعني الرجل بالعقل، والرأي، والغزو،

---

(١) سورة الأنفال، من الآية: ٧٥.

وينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٥٧/١، والناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد: ٢٢٥-٢٢٦، بأرقام: ٤١٣-٤١٥، وتفسير الطبري: ٢٧٤/٨-٢٧٧، بأرقام: ٩٢٦٦-٩٢٧٤، والناسخ والمنسوخ، للنحاس: ٢٠٣/٢-٢٠٤، والناسخ والمنسوخ، لهبة الله: ٧٣.

(٢) أي المهاجرين والأنصار. أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " ﴿ولكل جعلنا موالي﴾ قال: ذرية ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه للإخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم، فلما نزلت ﴿ولكل جعلنا موالي﴾ نسخت ، ثم قال: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ من النصرة والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له". صحيح البخاري: ١٧٨/٥-١٧٩، كتاب التفسير، باب ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون...الآية...

(٣) في (ب) لوحة [٤٥/أ].

(٤) الذي في قوله تعالى: ﴿فآتوهم نصيبهم﴾.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٢٧٨/٨-٢٨٠، بأرقام: ٩٢٧٧-٩٢٨٧.

(٦) في (أ) [٣٠/أ].

جاء في **حاشية الأصل**: "روي أنه جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: زوجي لطم وجهي، فقال: بينكما القصاص، فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه﴾ فأمسك حتى أنزل الله الآية) فالزوجان مشتركان في الحقوق، ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ بفضل القوامية، فعليه بذل المهر، والنفقة، وحسن العشرة، وحجبها وأمرُها بطاعة الله، وأنها شعائر الإسلام، وعليها الحفظ لماله، والإحسان إلى أهله، والالتزام لأمره، وقبول قوله في الطاعات"**تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤١٥/١،٤١٦.

وكمال الصوم، والصلاة، وقوة العبادة، وفضيلة الشهادة، والميراث، والدّية، والنبوة، والخلافة،[٤٠/ب] وملك الطلاق، وحل الأربع، وبالجمعة والجماعات، والتصرف، والتجارات، أو بالإنفاق[١]، كأنه جواب تمنيهن التساوي في المال، كأنه قال: الرجال أحوج لإنفاقهم، وهن مكفيات.

نزلت في جميلة بنت عبدا لله وزوجها ثابت بن[٢] قيس.

أو في حبيبة بنت زيد[٣] لطمها زوجها سعد بن الربيع فطلبت القصاص[٤].

﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ المستقيمات العاملات بالخير. ﴿قَانِتَاتٌ﴾ مطيعات لأزواجهن في ا لله، نبه أن الصالحة هي المطيعة للزوج. (﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾)[٥] بالغيب[٦] أي غيب أزواجهن، أي لما غاب عنه أزواجهن من أنفسهن ومالهم. ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ أي بحفظ ا لله إياهن حيث صيرهن كذلك[٧]، أو بإيجاب المهر والنفقة[٨] على الأزواج حتى صرن بذلك محفوظات[٩]، وقيل: بما حفظ ا لله، أي بحفظهن أمر ا لله[١٠].

---

(١) في (أ) "لإنفاق".

(٢) في (ب) "بنت".

(٣) هي حبيبة بنت زيد بن أبي زهير الأنصاري، وفيها نزلت الآية. ينظر: الإصابة: ٦٠٦/٢. في ترجمة والدها.

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧٠/١، وتفسير الطبري: ٢٩١/٨-٢٩٢، وتفسير السمرقندي: ٣٥١/١، وأسباب النزول، للواحدي: ١٨٢-١٨٣، وتفسير البغوي: ٢٠٦/٢-٢٠٧، وأسباب النزول، للسيوطي: ١٠٣-١٠٤، وفي أكثر الروايات من غير التصريح بذكر اسم سعد وزوجته.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (أ، ب).

(٦) في (ب) "للغيب، وفي (أ) "الغيب".

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧١/١، وتفسير الطبري: ٢٩٦/٨، برقمي: ٩٣٢٩-٩٣٣٠، وتفسير الماوردي: ٣٨٦/١، وزاد المسير: ٧٥/٢.

(٨) أي إيجاب ا لله تعالى لهن ذلك على الأزواج.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٨٦/١، وتفسير البغوي: ٢٠٧/٢، وزاد المسير: ٧٥/٢.

(١٠) وهذا المعنى على قراءة نصب لفظ الجلالة، أي (بما حفظ ا للهَ) وهي قراءة أبي جعفر من العشرة، المبسوط في القراءات العشر: ١٥٦.

==

﴿تَخَافُونَ﴾ تعلمون[١]، وقيل: تظنون[٢]. ﴿نُشُوزَهُنَّ﴾ استعلاءهن عما أوجب الله[٣] عليهن لأزواجهن من طاعتهم وحقهم[٤].

وأصل النشوز: الارتفاع، ولذلك قيل للمكان المرتفع: نَشَزٌ[٥].

وقيل: إنه هاهنا البغض والخلاف للزوج[٦]، وقيل: امتناعهن[٧]. ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ باللسان، مروهن بتقوى الله في ذلك، (وقيل: ذكروهن)[٨].

==

يقول السمين الحلبي: "ولابد من حذف مضاف تقديره: "بما حفظ دين الله أو أمر الله، لأن الذات المقدسة لايحفظها أحد" الدر المصون: ٢/٣٥٨.

(١) وقد جاء الخوف بمعنى العلم في لسان العرب، كما في قول الشاعر:

ولاتدفنني في الفلاة فإنني أخاف إذا ما مت أن لا أذوقها.

ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٢٦٥، وتفسير الطبري: ٨/٢٩٨، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٦.

واحتج من ذهب إلى هذا المعنى أن وقوع النشوز هو الذي يوجب الوعظ. ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية: ٤/١٠٦.

(٢) ومنه قول الشاعر:

أتاني كلام عن نُصيب يقوله وما خفتُ، ياسلاّم أنك عائبي.

أي وما ظننتُ. ينظر: معاني القرآن، للفراء: ١/٢٦٥، وتفسير الطبري: ٨/٢٩٩، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٦.

(٣) لفظ الجلالة "الله" ليس في (أ).

(٤) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢٩٩-٣٠٠، برقمي: ٩٣٣٦-٩٣٣٧.

(٥)و"نَشْزٌ" بالسكون. ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢/٤٧.

(٦) ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٢٦، ينظر: تفسير الطبري: ٨/٢٩٩-٣٠٠، برقمي: ٩٣٣٥، ٩٣٣٨.

(٧) "وقيل: امتناعهن" ليس في (ب) وفي (أ) من تحشية الناسخ.

(٨) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

جاء في **حاشية الأصل**: "بما عنده من ثواب، وخوفوهن بما لديه من عقاب إلى ما يتبع ذلك مما يُعرفها به من الأدب في إجمال العشرة، والوفاء بدوام الصحبة، والقيام بحقوق الطاعة، عبر عنه بالنشوز، فإن كل ما امتنع عليك، فقد نشز عنك، حتى ما البئر.

==

﴿واهجروهن﴾ أعرضوا عن مضاجعتهن[١] ﴿فِي الْمَضَاجِعِ﴾ أو يقول لها في الفراش هُجرا[٢]، أي يغلظ القول، والهُجر: كلام المهجور.

وقيل: "في" للعلة دون الظرف[٣]؛ أي لأجل المضاجع؛ أي لتخلفهن عن المضاجع، والوعظ عند خوف النشوز، والهَجر عند إبدائه، والضرب عند الإصرار عليه[٤]. ﴿وَاضْرِبُوهُنّ﴾ إن أقمن على النشوز، أي ضربا[٥] غير مبرح. ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾ فيما أمرهن الله من حقوقكم. ﴿فَلَا تَبْغُواْ﴾ تطلبوا. ﴿سَبِيلاً﴾ تعلة وبذاء للتطرق إلى الهجر والضرب، أو لاتتجنوا عليهن الذنوب[٦]، أو تكلفوهن من المحبة ما ليس إليهن[٧]. ﴿عَلِيّاً﴾ عن الرضى بظلمهن. ﴿كَبِيراً﴾ قادرا على الانتصار لهن.

[٣٥] ﴿خِفْتُمْ﴾ أي المؤمنون. ﴿شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ مشاقة كل واحد منهما صاحبه، وهو إتيانه ما يشق عليه[٨]، أو يميل إلى شق غير شق صاحبه[٩].

==

للزوج والاعتراف بالدرجة التي له عليها قال الطَّيْلاَ: (لو أُمرت المرأة أن تسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤١٧/١.

(١) أي جماعهن. ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٢/٨-٣٠٣، بأرقام: ٩٣٤٧-٩٣٥٢، وتفسير الماوردي: ٣٨٧/١.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٣٠٥/٨-٣٠٦، بأرقام: ٩٣٦٧-٩٣٧١، وتفسير الماوردي: ٣٨٧/١.

(٣) والمعنى "فاهجروهن من أجل تخلفهن عن المضاجعة معكم". ينظر: الدر المصون: ٣٥٩/٢.

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "وفي الصحيح (أيها الناس إن لكم على نسائكم حقا، ولهن عليكم أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح، فإن انتهين فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف)، وفيه دليل على أن الناشز لا نفقة لها ولا كسوة، وأن الفاحشة هي البذاء ليس الزنا، وبين أنه لا يكون مبرحا؛ أي لا يظهر له أثر على البدن من جرح أو كسر" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤٢٠/١.

(٥) في الأصل"أو ضربا".

(٦) ينظر: تفسير البغوي: ٢٠٨/٢.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧١/١، وتفسير الطبري: ٣١٧/٨، برقم: ٩٤٠٠، وتفسير البغوي: ٢٠٨/٢.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٣١٨/٨-٣١٩.

(٩) ينظر: المفردات، للراغب: ٤٥٩-٤٦٠.

﴿فَابْعَثُواْ﴾ الخطاب للولاة[١]، وقيل: الخطاب للوليين إذا كان الزوجان محجورا[٢] عليهما. (﴿حَكَماً﴾ هذا نص في أنهما قاضيان لا وكيلان ، ولا شاهدان[٣] ، ولكل في الشريعة اسم، فإذا بين الله كل واحد منهم، فليس لأحد أن يركّب معنى واحد على الآخر)[٤]. ﴿إِن يُرِيدَآ﴾ أي الحكمان إذا نصحا للرجل والمرأة جميعا[٥]. ﴿يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ يؤلف، يعني إذا عدلا ما أمكنهما يوفق الله ما لم يمكنهما، وكان عمر يضربهما إذا لم يوفق بينهما[٦]، ويقول: "لو أردتما إصلاحا لحقق الله وعده".

وقيل: هما الحكمان يوفقهما الله[٧].

---

(١) أي السلاطين. ينظر: تفسير الطبري: ٨/٣١٩-٣٢٠، بأرقام: ٩٤٠٤-٩٤٠٥.

(٢) في (ب) [٤٥/ب]

(٣) في الأصل " لاوكيلين، ولا شاهدين"، والمثبت من (أ،ب).

(٤) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٥) جاء في **حاشية الأصل**: "الأصل فيهما أن يكونا من الأهل، لأن الأهل أعرف بحال الزوجين، وأقرب إلى أن يُرجع إليهما، فإن لم يكن لهما أهل، أو كان ولم يكن فيهما من يصلح لعدم العدالة أو غيرها من المعاني، فإن الحاكم يختار حكمين عدلين من المسلمين لهما أو لأحدهما كيف ما كان عَدَمُ الحكمين منهما، أو من أحدهما، ويستحب أن يكونا جارين، لأن الغرض منهما معلوم والذي فات بكونهما من أهلهما يسير، فيكون الجار الأجنبي قائما مقامهما، أو أوفى، فإن رأيا الصلح أصلحا، وإن رأيا الفراق فرّقا، ويكون بائنا لوجهين:

أحدهما كلّي، والآخر معنوي، أما الكلي فكل طلاق ينفذه الحاكم فإنه بائن[٤١/أ]

الثاني: أن المعنى الذي من أجله(لأجله) وقع الطلاق هو الشقاق، ولو شرعت فيه الرجعة لعاد كما كان أول دفعة، فلم يفد شيئا، فإن أوقعا أكثر من واحدة؛ فقيل: ينفذ، وقيل: لا يكون إلا واحدة]**تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٤٢٦، ٤٢٧.

(٦) أي الزوج والزوجة. ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٨٨، وتفسير البغوي: ٢/٢٠٩، وزاد المسير: ٢/٧٧.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٧١، تفسير عبدالرزاق: ١/١٦٠، وتفسير الطبري: ٨/٣٣٢-٣٣٣، بأرقام: ٩٤٣٠-٩٤٣٦، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٨، وتفسير البغوي: ٢/٢٠٩، وزاد المسير: ٢/٧٧.

[٣٦] ﴿وَاعْبُدُواْ اللَّهَ﴾ أفردوه بالعبادة[١].

والعبودية أربعة: الوفاء بالعهود، والحفظ للحدود، والرضى بالموجود، والصبر على المفقود. ﴿إِحْسَاناً﴾ أي أحسنوا إليهما إحسانا، أو برا. ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىَ﴾ أي الذي له منك قرابة في نسبه مع جواره[٢]، وقيل: رفيق السفر. ﴿والجار الجنب﴾ البعيد الذي لا قرابة بينك وبينه[٣]. ﴿وَالصَّاحِبِ بِالجَنْبِ﴾ الزوجة[٤]، وقيل: الرفيق[٥].

---

(١) جاء في **حاشية الأصل**: "قال بعضهم: لو توضأ تبردا أو تنظفا مع نية رفع الحدث، أو بجما لمعدته مع التقرب لله، أو قضاء الصوم فإنه لا يجزئه لأنه مزج نية التقرب بنية دنياوية، وليس لله إلا الدين الخالص، وهذا ضعيف؛ لأن التبرد لله، والتنظف لله له وإجمام المعدة، فإن ذلك كله مندوب، أو مباح، ولا تناقض الإباحة الشريعة، وليس من هذا ما لو أحس الإمام وهو راكع بداخل في الصلاة، فإنه لا ينتظره، وليس لأمر يعود إلى نية الصلاة، ولكن لأن فيه إضرارا بمن عقد الصلاة معه، ومراعاته أولى"**تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤٢٨/١.

(٢) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧٢/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٥٩/١، وتفسير الطبري: ٣٣٥/٨-٣٣٦، بأرقام: ٩٤٣٧-٩٤٤٤.

(٣) جاء في **حاشية الأصل**: "حرمة الجار عظيمة في الجاهلية والإسلام، معقولة مشروعة مروءة وديانة، قال عليه السلام: (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)، وقال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ولا يؤذ جاره)، والجيران ثلاثة: جار له حق، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق، فأما الأول فالمشرك، والثاني: المسلم، والثالث المسلم ذو الرحم؛ وهما صنفان: قريب وبعيد، فأبعدهما من بينك وبينه أربعون دارا، وقيل: من يليك بحائط، ومن يليك ببابه، لقوله عليه السلام ،وقد سأله رجل: إن لي جارين، فإلى أيهما أُهدي، فقال: (إلى أقربهما منك بابا)، وحقوقهما عشرة يجمعها الإكرام، وكف الأذى" **تمت**. هذه الحاشية من كلام ابن العربي في أحكام القرآن: ٤٢٩/١.

(٤) في (أ) [٣٠/ب].

وينظر: هذا القول في : تفسير عبدالرزاق: ١٦٠/١، وتفسير الطبري: ٣٤٢/٨-٣٤٣، بأرقام: ٩٤٧١-٩٤٧٩، وتفسير السمرقندي: ٣٥٣/١، وتفسير البغوي: ٢١١/٢، وتفسير الماوردي: ٣٨٩/١.

(٥) في السفر: ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١٥٩/١، ١٦٠، وتفسير الطبري: ٣٤٠/٨-٣٤٢، بأرقام: ٩٤٥٧-٩٤٧٠، وتفسير السمرقندي: ٣٥٣/١، وتفسير البغوي: ٢١١/٢، وتفسير الماوردي: ٣٨٩/١.

وقيل: من يصحبك رجاء نفعك[١]. ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ إضافة ملازمة كـ"ابن الماء"، وقيل: هو المجتاز[٢]، وقيل: من يريد سفرا ولا نفقة له[٣]، وقيل: هو الضيف[٤]. (﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ من كان في رقكم)[٥]، ﴿مَن كَانَ مُخْتَالاً﴾[٦] ذا خيلاء، وأصله: من الخيال كأنه يتخيل نفسه في صورة من هو أكبر منه. ﴿فَخُوراً﴾ مفتخرا بما أنعم ا الله عليه وبسط له من رزقه، وهو كفور لربه[٧] غير شاكر، والفخر: عد المناقب كبرا، فإن عدها اعترافا كان شكرا.

[٣٧] ﴿يَبْخَلُونَ﴾ بالصدقة[٨]، أو بالعلم[٩]، أو ببيان النعت يعني اليهود كانوا ينهون الأنصار عن الإنفاق ويخوفونهم الفقر[١٠]، لقوله: ﴿وأعتدنا﴾. ومن قال في غير اليهود أعاد الوعيد إلى قوله: ﴿لاتشركوابه﴾ فإنا أعتدنا.

---

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٣٤٣-٣٤٤، برقمي: ٩٤٨٠-٩٤٨١، وتفسير البغوي: ٢/٢١١، وتفسير الماوردي: ١/٣٨٩.

(٢) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١٥٩، وتفسير الطبري: ٨/٣٤٦، بأرقام: ٩٤٨٤-٩٤٨٥، وتفسير البغوي: ٢/٢١١.

(٣) ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل: ١/٢٩٦، وقال: "وفيه ضعف لأنه ما لم يسافر لايسمى ابن السبيل".

(٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٧٢، وتفسير الطبري: ٨/٣٤٦-٣٤٧، بأرقام: ٩٤٨٦-٩٤٨٩، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٣، وتفسير البغوي: ٢/٢١١.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (أ).

(٦) "من كان" ليس في (أ،ب).

(٧) في (أ،ب) "ولربه".

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٣٥٤، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٤، وتفسير البغوي: ٢/٢١٤.

(٩) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٣٥٢، برقم: ٩٤٩٩، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٤، وتفسير البغوي: ٢/٢١٤.

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٧٢، وتفسير الطبري: ٨/٣٥١-٣٥٣، بأرقام: ٩٤٩٤-٩٤٩٨،٩٥٠٠ -٩٥٠١، وتفسير الماوردي: ١/٣٩٠.

[٣٨] ﴿وَالَّذِينَ﴾ معطوف على "الذين" الأول[١]، أو معطوف على "الكافرين"[٢]، أو المراد: المنافقون[٣]، أو المشركون[٤]، وفيه إضمار؛ أي[٥] أولئك قرينهم الشيطان. ﴿وَمَن يَكُنِ[الشَّيْطَانُ﴾][٦] قرينه ﴿فَسَآءَ قِرِيناً﴾ أي القرين قرينا هو، وسمي قرينا؛ لأنه يألفه ويتبعه[٧]، أو يُقرن به في النار[٨].

[٣٩] ﴿وَمَاذَا﴾ اسم واحد[٩]؛ أيْ أيُّ شيء يضرهم؟، أو "ذا" بمعنى "الذي" مرفوع المحل[١٠]. ﴿وَأَنفَقُواْ﴾ مخلصين لامرائين. ﴿عَلِيماً﴾[١١] بالرياء[١٢] والإخلاص.

[٤٠] ﴿لاَ يَظْلِمُ﴾ لاينقص في ثواب ولا يزيد في عقاب[١٣]، أو لايترك ظلم ظالم، ويقول: أنا الظالم لوجازني[١٤] ظلم ظالم، أو لا يمطل بما وعد عند استحقاقه، فإن مَطل الغني ظلم.

---

(١) الذي في قوله تعالى: ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾. ينظر: تفسير البغوي: ٢/٢١٤.

(٢) من قوله تعالى: ﴿وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا﴾، والمراد اليهود لأنهم كفروا بنبوة محمد ﷺ. ينظر: تفسير الطبري: ٨/٣٥٦، وتفسير الماوردي: ١/٣٩٠، وتفسير البغوي: ٢/٢١٤.

(٣) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢/٥١، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٤، وتفسير الماوردي: ١/٣٩٠، وتفسير البغوي: ٢/٢١٤.

(٤) أنفقوا على عداوة الرسول ﷺ. ينظر: تفسير البغوي: ٢/٢١٤، وزاد المسير: ٢/٨٣.

(٥) "أي" ليست في (ب).

(٦) "الشيطان" سقط من الأصل و(أ).

(٧) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٩١، وزاد المسير: ٢/٨٣.

(٨) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٩١، والوسيط ، للواحدي: ٢/٥٣، وزاد المسير: ٢/٨٣.

(٩) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس: ١/٤٥٦.

(١٠) خبر "ما". ينظر: إعراب القرآن، للنحاس: ١/٤٥٦.

(١١) في (أ) "عليهما".

(١٢) في (أ) "بالرنا".

(١٣) أي لاينقص في ثواب المؤمن، ولا يزيد في عقاب الكافر. ينظر: تفسير السمرقندي: ١/٣٥٥.

(١٤) أي لو تجاوزني.

وعنه الطَّيْلاَ: لاينقص من ثواب المؤمن برزقه، بل يدخر له أجره بخلاف الكافر[١].

﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ وزن دودة[٢] حمراء[٣]، ولا وزن لها فإن رجلا وضع خبزا فعلاه الذر حتى ستره فما[٤] زاد في[٥] وزنه.

وقيل: ما صغر من أجزاء الهباء في الكوة[٦]، وقيل: نملة حمراء[٧].

وقرأ عبدا لله (مثقال نملة)[٨].

﴿يُضَاعِفْهَا﴾.يجعلها أضعافا كثيرة. ﴿مِن لَّدُنْـهُ﴾ أي خاصة فضله فوق مضاعفة الواجب. ﴿أَجْراً عَظِيماً﴾ قيل: الجنة.

---

(١) أي لا ينقص من ثواب المؤمن بما يرزقه، والكافر لا ثواب له في الآخرة، بل يعجل ا لله له ذلك في الدنيا.

أخرج مسلم في صحيحه عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الآخِرَةِ وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا". صحيح مسلم: ١٣٥/٨، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا.

(٢) في (ب) "ذرة".

(٣) ينظر: تفسير الطبري: ٣٦٠/٨-٣٦١، وتفسير الماوردي: ٣٩١/١، وأنكر ابن عطية التعبير بأنها "دودة" وقال: "وهي عبارة فاسدة"، كما أنكر شاكر -محقق تفسير الطبري- أن تكون "دودة" وإن كانت مرسومة كذلك في بعض النسخ، وقال: "وهو خطأ محض"، ينظر: تفسير الطبري: ٣٦١/٨، تعليق رقم:١.

(٤) في (ب) [٤٦/أ]

(٥) "في" ليست في (أ).

(٦) والكَوة، بفتح الكاف: الخرق في الحائط والثقب البيت، وبضم الكاف لغة. الصحاح: ٢٤٧٨/٦، (كوى)، واللسان: ٢٣٦/١٥، (كوي).

وينظر: هذا القول في : تفسير البغوي: ٢١٥/٢، وزاد المسير: ٨٤/٢.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٣٦٠/٨، برقم: ٩٥٠٤، وتفسير السمرقندي: ٣٥٥/١، وتفسير البغوي: ٢١٥/٢.

(٨) أخرج هذه القراءة عن عبدا لله بن مسعود ابنُ أبي داود في كتابه المصاحف: ٦٤، ونسب ابن عطية هذه القراءة إلى ابن عباس. ينظر: المحرر الوجيز: ١١٨/٤.

[٤١] ﴿فَكَيْفَ﴾ منصوب المحل، تقديره: فكيف تكون حالهم[١]، أو مرفوعه على إضمار مبتدأ، تقديره: فكيف حالهم[٢]. ﴿بِشَهِيدٍ﴾ رسول يشهد[٤١/ب] بالبلاغ[٣]، أو مَن يشهد عليها بتصديقها أو تكذيبها.

[٤٢] ﴿يَوَدُّ﴾ يتمنى. ﴿تُسَوَّى﴾ من التسوية أي كانوا والأرض سواء، كقوله: ﴿يا ليتني كنت ترابا﴾[٤] أو يدخلون[٥] الأرض حتى تعلوهم[٦]، أو لو ماتوا فقبروا، أو لم يبعثوا من الأرض[٧]. ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ﴾ معطوف، أي ودوا أنهم لم يكتموا نعته[٨]ﷺ ولم يجحدوا ما شهدت به جوارحهم ولم يقولوا: "ما كنا مشركين"[٩]، أو هو مستأنف، تقديره: لايقدرون على الكتمان[١٠].

وللقيامة مواقف: في موقف لاتسمع إلا همسا، وفي موقف ينكرون،

---

(١) ينظر: الدر المصون: ٢/٣٦٥.

(٢) ينظر: الدر المصون: ٢/٣٦٥.

(٣) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٧٣، وتفسير الطبري: ٨/٣٦٩، برقم: ٩٥١٦، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٥.

(٤) سورة النبأ، من الآية: ٤٠.

وينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٢٧، وتفسير الطبري: ٨/٣٧٢، ومعاني القرآن، للزجاج: ٢/٥٤، ومعاني القرآن، للنحاس: ٢/٩١، وتفسير البغوي: ٢/٢١٨.

(٥) في (أ) "ويدخلون".

(٦) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٧٣، ومجاز القرآن، لأبي عبيدة: ١/١٢٨، ومعاني القرآن، للنحاس: ٢/٩١.

(٧) ينظر: معاني القرآن، للزجاج: ٢/٥٤، وتفسير البغوي: ٢/٢١٧.

(٨) في (أ) "بعثه".

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٧٣، وتفسير عبدالرزاق: ١/١٦١، وتفسير الطبري: ٨/٣٧٣-٣٧٥، بأرقام: ٩٥٢٠-٩٥٢٣، ومعاني القرآن، للزجاج: ٢/٥٤، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٦.

(١٠) "العلمه جل ذكره بجميع حديثهم وأمرهم". ينظر: تفسير الطبري: ٨/٣٧٥، ومعاني القرآن، للزجاج: ٢/٥٤، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٦.

وفي موقف يعترفون، وفي موقف يتساءلون، (وفي موقف لا يتساءلون)[١].

[٤٣] ﴿لاَ تَقْرَبُواْ﴾ نهي لأهل الصحو عن إقامة الصلاة، فلا يوجب سقوطها، أو خطاب لمن لايبلغ زوال التكليف سكرا[٢].

نزلت في عبدالرحمن بن عوف حين أضاف قوما فشربوا ثم صلى بهم فحذف[٣] من سورة الكافرين كلمات "لا"[٤] فتجنبوا الشرب أوقات الصلوات حتى نزل التحريم حتما[٥].

أو المراد التعرض للسكر وعليه صلاة[٦]. ﴿حَتَّىَ تَعْلَمُواْ﴾ تميزوا ﴿مَا تَقُولُونَ﴾ أو تقرأون؛ لأن سبب النزول التباس القراءة، وقيل: المراد سكر النوم[٧]، وسكر الصبوة والسهو[٨] والغفلة وحب الدنيا يمنع القبول في التقوى كما يمنع سكر الشراب الجواز في الفتوى. ﴿وَلاَ جُنُباً﴾[٩] غير متطهرين من الجنابة، ورجل جنب، لأنه بعيد من الطهارة، ولايثنى ولايجمع ولايؤنث. ﴿إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ أي مسافرين عادمين للماء متيممين[١٠]، عبر عن التيمم بالمسافر؛ لأن غالب حاله عدم الماء.

---

(١) ما بين القوسين ساقط من (أ،ب).

(٢) لأن السكران لا يعقل النهي. ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٨/٨، وتفسير الماوردي: ٣٩٢/١.

(٣) "فحذف" ليست في (ب).

(٤) من قوله تعالى﴿لا أعبد﴾ وقوله ﴿ولا أنتم﴾ وقوله: ﴿ولا أنا عابد﴾، وقوله ﴿ولا أنتم عابدون﴾.
ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧٣/١-٣٧٤، وتفسير الطبري: ٣٧٦/٨، برقم: ٩٥٢٤، وأسباب النزول، للواحدي: ١٨٤، وأسباب النزول، للسيوطي: ١٠٥.

(٥) في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾.[المائدة: ٩٠].

(٦) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٩٢/١، وزاد المسير: ٨٩/٢.

(٧) ينظر: تفسير الطبري: ٣٧٧/٨-٣٧٨، برقمي: ٩٥٣٣-٩٥٣٤.

(٨) في (أ،ب) "الشهوة".

(٩) في (أ) [٣١/أ].

(١٠) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧٤/١، وتفسير عبدالرزاق: ١٦٣/١، وتفسير ==

وقيل: أو مجتازين[١]، والمراد بالصلاة: المصلى، فيحمل على من لايجد الماء إلا في المسجد يتيمم فيدخل، وقيل: يحمل على جواز الاجتياز للمارة.

(أما من قال: إن المراد بقوله: ﴿لا تقربوا الصلاة﴾ مواضعها ، فتقديره عندهم[٢]: لا تقربوا المساجد وأنتم سكارى، ولا تقربوها جنبا حتى تغتسلوا إلا عابري سبيل ، أي مجتازين غير لابثين، فجوزوا العبور من غير لبث، وأما من قال: المراد نفس الصلاة ، فتقديره: لا تصلوا وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا حتى تغتسلوا إذا وجدتم الماء)[٣]. ﴿مَّرْضَىٰٓ﴾[٤] قيل: يجوز تيمم المريض بأدنى مرض[٥]، وقيل: إذا خاف التلف[٦]، وقيل: إذا ضره الماء[٧]. ﴿الْغَآئِطِ﴾ ما اطمأن من الأرض، وكانوا يأتون الغائط لقضاء حوائجهم، فكُني به عن الخارج. ﴿لَمَسْتُمُ﴾[٨] أي جامعتم كناية بالسبب، وقيل: هو الجماع حقيقة.

==

الطبري: ٨/٣٧٩-٣٨٢، بأرقام: ٩٥٣٥-٩٥٥١، وتفسير البغوي: ٢/٢٢٠.

(١) ينظر: تفسير عبدالرزاق: ١/١٦٣، وتفسير الطبري: ٨/٣٨٢-٣٨٤، بأرقام: ٩٥٥٢-٩٥٦٩، وتفسير البغوي: ٢/٢٢٠.

(٢) في (ب) [٤٦/ب].

(٣) ما بين القوسين تأخر في (أ،ب) بعد قوله:" وقيل إذا ضره الماء".

(٤) جاء في **حاشية الأصل**: "المرض عبارة عن خروج البدن عن الاعتدال، وهو يسير وكثير، وقد يخاف من استعماله، وقد يعدم من يناوله إياه، وهو يعجز عن تناوله ، ومطلق اللفظ يبيح التيمم لكل مريض إذا خاف تأذيه". هذا من كلام من ابن العربي في أحكام القرآن: ١/٤٤٠.

وقد أدرجت هذه الحاشية في نص نسختي (أ،ب)، وأشير في (ب) أنه من نسخة أخرى.

(٥) وهو قول داود الظاهري. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٥/١٤٢.

(٦) مروي عن الشافعي. ينظر: أحكام القرآن: ١/٤٤١، والجامع لأحكام القرآن: ٥/١٤١.

(٧) إما بحدوث علة أو زيادتها، أو بطء برء. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٥/١٤٠-١٤١.

(٨) بغير الألف هي قراءة حمزة، والكسائي، وخلف من العشرة. ينظر: السبعة في القراءات: ٢٣٤، والمبسوط في القراءات العشر: ١٥٧.

فأما لمس اليد[1]، فقيل: ينقض إن كان بشهوة[2]، وقيل: ينقض بمجرده وإن لم يكن بشهوة[3]، وكذلك اختلف في المحارم والصغيرة والميتة[4]. ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ﴾ أي لم تقدروا على استعماله من غير ضرورة؛ لأن فائدة الوجود الاستعمال. ﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾ اقصدوا وتعمدوا. ﴿صَعِيداً﴾ وجه الأرض[5]، فيجوز بما كان[٤٢/أ] من جنسها، وقيل: معناه ترابا[6].

﴿طَيِّباً﴾ قيل: حلالا[7]، وقيل: أطيب ما حولك[8]، وقيل: مُنبتا[9]، وقيل: نظيفا[10]، وقيل: طاهرا[11].

قيل: يتيمم لكل صلاة[12]، وقيل: يصلي بتيمم واحد ما لم يحدث[13]. ﴿وَأَيْدِيكُمْ﴾ يعني الكفين[14].

---

(١) في (ب) "المس باليد".

(٢) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٤٤٤/١، والجامع لأحكام القرآن: ١٤٥/٥.

(٣) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٤٤٤/١-٤٤٥، والجامع لأحكام القرآن: ١٤٥/٥.

(٤) ينظر: أحكام القرآن، لابن العربي: ٤٤٥/١.

(٥) ينظر: تفسير الطبري: ٤٠٨/٨.

(٦) ينظر: تفسير الطبري: ٤٠٨/٨، برقم: ٩٦٤٦.

(٧) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ٣٧٥/١، وتفسير الطبري: ٤٠٩/٨، برقم: ٩٦٤٧، وزاد المسير: ٩٥/٢، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٤٤٨/١.

(٨) ينظر: تفسير الطبري: ٤٠٩/٨، برقم: ٩٦٤٨.

(٩) ينظر: تفسير الماوردي: ٣٩٤/١، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٤٤٨/١.

(١٠) ينظر: تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة: ١٢٧، وتفسير البغوي: ٢٢٦/٢، وأحكام القرآن، لابن العربي: ٤٤٨/١.

(١١) ينظر: تفسير الطبري: ٤١٠/٨، وتفسير الماوردي: ٣٩٤/١، وتفسير البغوي: ٢٢٦/٢، وزاد المسير: ٩٥/٢.

(١٢) نافلة أو فريضة، وقيل: لكل فريضة. ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٥٢/٥.

(١٣) ينظر: ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٥٢/٥.

(١٤) ينظر: تفسير الطبري: ٤١١/٨-٤١٣، بأرقام: ٩٦٤٩-٩٦٥٧، وتفسير السمرقندي: ٣٥٧/١، ==

وقيل: إلى المنكبين للإطلاق[١]، وقيل: التقييد في الأصل يغني عن البدل. ﴿عَفُوّاً﴾ بالتيسير. ﴿غَفُوراً﴾ عن التقصير.

نزلت في قوم أصابتهم جراح[٢].

[٤٤] ﴿نَصِيباً﴾ بلا عمل، أو حجة بلا كرامة، وهم اليهود، واشتراؤهم[٣]: ارتشاؤهم وبذل سفلتهم[٤].

[٤٥] ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾ أي علم[٥] كقوله: ﴿أهون عليه﴾[٦] أو بهم منكم[٧] ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ﴾ أي كفى الاكتفاء با لله، وقيل: الباء لتوكيد[٨] أن كفايته ليست ككفاية غيره.

نزلت في حبرين إليسع ورافع كانا يثبطان ابن أُبي[٩].

وقيل: في رفاعة بن زيد[١٠] ومالك بن دخشم[١١].

==

وتفسير الماوردي: ١/٣٩٥.

(١) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٤١٧-٤١٨، برقمي: ٩٦٦٩-٩٦٧٠، وتفسير السمرقندي: ١/٣٥٧، وتفسير الماوردي: ١/٣٩٥.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٨/٤٠٠، برقم: ٩٦٣٤، وأسباب النزول، للسيوطي: ١٠٦.

(٣) لقوله تعالى: ﴿يشترون الضلالة﴾.

(٤) ينظر: تفسير الماوردي: ١/٣٩٥، وزاد المسير: ٢/٩٨.

(٥) في (أ،ب) "عليم".

(٦) سورة الروم، من الآية: ٢٧.

(٧) أي "أعلم منكم بعداوة هؤلاء اليهود لكم". تفسير الطبري: ٨/٤٢٩.

(٨) في (ب) "للتوكيد".

(٩) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان: ١/٣٧٦.

(١٠) هو رفاعة بن زيد بن التابوت، هو ممن أظهر الإسلام من اليهود وأبطن الكفر، ذكره ابن إسحاق ضمن من أسلم من أحبار اليهود نفاقا، ولما قفل رسول ا لله ﷺ من غزوة بني المصطلق هبت ريح شديدة على المسلمين، فقال لهم رسول ا لله ﷺ: لا تخافوا فإنما هبت لموت عظيم من عظماء الكفار، فلما قدم رسول ا لله ﷺ المدينة وجد رفاعة مات ذلك اليوم. ينظر: سيرة ابن هشام: ١/٥٢٧، ٢/٢٩٢.

(١١) والمراد الآيات ٤٤-٤٦. ينظر: تفسير الطبري: ٨/٤٢٧-٤٢٨، بأرقام: ٩٦٨٨-٩٦٩٠، وتفسير

==